

بشرح

جامع الترمذي

للإمام الحافظ أبي العلا محمد عبد الرحمن
ابن عبد الرحيم المباركفوري
١٢٨٣ - ١٣٥٣ هـ

طبعة جديدة مقارنة مع الطبعتين
الهندية والمصرية، مع ملحق خاص
بالأحاديث المستدركة من جامع الترمذي

الجزء الثامن

تتمة أبواب الاستيذان والآداب - أبواب الأمثال - أبواب فضائل القرآن - أبواب القراءات - أبواب تفسير القرآن.

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤١٠هـ - ١٩٩٠م

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ تلكس: Nasher 41245 Le
هاتف: ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

٣٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي مَرْحَباً

٢٨٧٨ ـ حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، أخبرنا مَعْنٌ، أخبرنا مَالِكٌ عن أَبي النَّضْرِ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيءٍ بِنْتِ أَبي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيءٍ تَقُولُ: «ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، قَالَتْ فَسَلَّمْتُ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيءٍ، قَالَ: مَرْحَباً بِأُمِّ هَانِيءٍ» فَذَكَرَ قِصَّةً في الْحَدِيثِ. وهذا حديثٌ صحيحٌ.

٢٨٧٩ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: أخبرنا مُوسَى بنُ مَسْعُودٍ عن سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ عَن عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ، قَالَ: قَالَ

(باب ما جاء في مرحباً)

قوله: **(عن أبي النضر)** اسمه سالم بن أبي أمية **(أنه سمع أم هانىء)** بنت أبي طالب الهاشمية اسمها فاختة، وقيل هند، لها صحبة وأحاديث، ماتت في خلافة معاوية.

قوله: **(وفاطمة تستره)** أي عنها وعن غيرها **(قال مرحباً بأم هانىء)** الباء إما زائدة في الفاعل، أي أتت أم هانىء. مرحباً أي موضعاً رحباً، أي واسعاً لا ضيقاً أو للتعدية أي أتى الله بأم هانىءمرحباً، فمرحباً منصوب على المفعول به، وهذه كلمة إكرام والتكلم بها سنة **(فذكر قصة في الحديث)** روى الشيخان هذا الحديث مطولاً بذكر القصة.

قوله: **(أخبرنا موسى بن مسعود)** النهدي أبو حذيفة البصري صدوق سيىء الحفظ، وكان يصحف من صغار التاسعة **(عن سفيان)** هو الثوري **(عن عكرمة بن أبي جهل)** بن هشام المخزومي صحابي أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه واستشهد بالشام في خلافة أبي بكر على الصحيح.

رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ جِئْتُهُ: «مَرْحَباً بِالرَّاكِبِ المُهَاجِرِ».

وَفي الْبَابِ عن بُرَيْدَةَ وابنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي جُحَيْفَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِصَحِيحٍ لاَ نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إلاَّ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بنِ مَسْعُودٍ عن سُفْيَانَ، وَمُوسَى بنُ

قوله: (يوم جئته) أي عام الفتح، وزاد مالك في الموطأ: فلما رآه رسول الله ﷺ وثب إليه فرحاً وما عليه رداء حتى بايعه (مرحباً) مقول القول، أي جئت مرحباً أي موضعاً واسعاً. قال الحافظ: هو منصوب بفعل مضمر أي صادفت رحباً بضم الراء أي سعة، والرحب بالفتح الشيء الواسع وقد يزيدون معها أهلاً، أي وجدت أهلاً فاستأنس، وأفاد العسكري أن أول من قال مرحباً سيف بن ذي يزن، وفيه دليل على استحباب تأنيس القادم، وقد تكرر ذلك من النبي ﷺ (بالراكب المهاجر) أي إلى الله ورسوله أو من دار الحرب إلى دار الإسلام، وفيه إشعار بأن قوله ﷺ: لا هجرة بعد الفتح: أي من مكة لأنها صارت دار الإسلام، بخلاف ما قبل الفتح فإن الهجرة كانت واجبة بل شرطاً، وأما الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام فوجوبها باق إلى يوم القيامة. قال صاحب المشكاة في الإكمال: هو عكرمة بن أبي جهل، واسم أبي جهل عروة بن هشام المخزومي القرشي، كان شديد العداوة لرسول الله ﷺ هو وأبوه، وكان فارساً مشهوراً وهرب يوم الفتح فلحق باليمن فلحقت به امرأته أم حكيم بنت الحارث فأتت به النبي ﷺ فلما رآه قال: مرحباً بالراكب المهاجر فأسلم بعد الفتح سنة ثمان وحسن إسلامه وقتل يوم اليرموك سنة ثلاث عشرة وله اثنتان وستون سنة. قالت أم سلمة عن رسول الله ﷺ: رأيت لأبي جهل عذقاً في الجنة، فلما أسلم عكرمة قال يا أم سلمة هذا هو، قالت وشكا عكرمة إلى رسول الله ﷺ أنه إذا مر بالمدينة قالوا هذا ابن عدو الله أبي جهل، فقام رسول الله ﷺ خطيباً فحمد الله وأثنى عليه وقال: الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، انتهى.

قوله: (وفي الباب عن بريدة وابن عباس وأبي جحيفة) أما حديث بريدة فأخرجه ابن أبي عاصم عنه: أن علياً لما خطب فاطمة قال له النبي ﷺ مرحباً وأهلاً. وهو عند النسائي، وصححه الحاكم. وأما حديث ابن عباس فأخرجه البخاري في كتاب الإيمان والأشربة والأدب، وأما حديث أبي جحيفة فلينظر من أخرجه، وفي الباب أحاديث أخرى أخرجها ابن أبي عاصم وابن السني كما في الفتح.

قوله: (وهذا حديث ليس إسناده بصحيح) وأخرجه مالك في الموطأ عن ابن شهاب عن أم حكيم زوج عكرمة بن أبي جهل مطولاً.

مَسْعُودٍ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ. وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ عن سفْيَانَ عن أَبي إِسْحَاقَ مُرْسَلاً، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عن مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ. وَهَذَا أَصَحُّ. وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ بَشَّارٍ يَقُولُ: مُوسَى بنُ مَسْعُودٍ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ. قَالَ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ: وَكَتَبْتُ كَثِيراً عن مُوسَى بنِ مَسْعُودٍ ثُمَّ تَرَكْتُهُ.

٣٥ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي تَشْمِيتِ العَاطِسِ

٢٨٨٠ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا أَبُو الأَحْوَصِ عن أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ عن عَلِيٍّ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ بِالمَعْرُوفِ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَتَّبِعُ جَنَازَتَهُ إِذَا

قوله: **(وموسى بن مسعود ضعيف في الحديث)** قال في تهذيب التهذيب وقال الدارقطني قد أخرج له البخاري وهو كثير الوهم تكلموا فيه. قال الحافظ: ما له عند البخاري عن سفيان سوى ثلاثة أحاديث متابعة، وله عنده آخر عن زائدة متابعة أيضاً انتهى.

(باب ما جاء في تشميت العاطس)

التشميت: جواب العاطس بيرحمك الله. قال في النهاية: التشميت بالشين والسين الدعاء بالخير والبركة والمعجمة أعلاهما، يقال شمت فلاناً وشمت عليه تشميتاً فهو مشمت واشتقاقه من الشوامت وهي القوائم، كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله تعالى، وقيل معناه أبعدك الله عن الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك، انتهى.

قوله: **(عن الحارث)** بن عبد الله الأعور الهمداني الحارثي الكوفي صاحب علي. كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين، مات في خلافة ابن الزبير، قاله الحافظ.

قوله: **(للمسلم على المسلم ست بالمعروف)** صفة بعد صفة لموصوف محذوف يعني للمسلم على المسلم خصال ست متلبسة بالمعروف، وهو ما يرضاه الله من قول أو عمل، ويحتمل أن يكون الباء بمعنى من **(يسلم عليه)** جملة استئنافية مبينة أو تقديره أن يسلم عليه أي على المسلم سواء عرفه أو لم يعرفه **(ويجيبه إذا دعاه)** أي إلى دعوة أو حاجة **(ويشمته)** بالشين المعجمة وتشديد الميم أي يدعو له بقوله يرحمك الله **(إذا عطس)** بفتح الطاء ويكسر على ما في القاموس، يعني فحمد الله كما

مَاتَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

في رواية (ويتبع) بتشديد التاء من الاتباع، ويجوز أن يكون بسكونها وفتح الموحدة أي يشهد ويشيع (جنازته) بكسر الجيم ويفتح (ويحب له ما يحب) أي مثل ما يحب (لنفسه) من الخير، وهذا فذلكة الكل، ولذا اقتصر عليه في حديث أنس مرفوعاً برواية أحمد وأصحاب الست إلا أبا داود: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه. ووقع في حديث البراء بن عازب الذي أشار إليه الترمذي: أمرنا النبي ﷺ بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس الحديث. قال الحافظ في شرح هذا الحديث ما لفظه: قال ابن دقيق العيد ظاهر الأمر الوجوب، ويؤيده قوله في حديث أبي هريرة الذي في الباب الذي يليه: فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته. وفي حديث أبي هريرة عند مسلم: حق المسلم على المسلم ست، فذكر فيها: وإذا عطس فحمد الله فشمته. وللبخاري من وجه آخر عن أبي هريرة خمس تجب للمسلم على المسلم فذكر منها التشميت وهو عند مسلم أيضاً، وفي حديث عائشة عند أحمد وأبي يعلى: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل من عنده يرحمك الله. وقد أخذ بظاهرها ابن مزين من المالكية، وقال به جمهور أهل الظاهر. وقال ابن أبي جمرة: قال جماعة من علمائنا إنه فرض عين. وقواه ابن القيم في حواشي السنن فقال: جاء بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ الحق الدال عليه وبلفظ على الظاهرة فيه وبصيغة الأمر التي هي حقيقة فيه، وبقول الصحابي: أمرنا رسول الله ﷺ. قال لا ريب أن الفقهاء أثبتوا وجوب أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الأشياء، وذهب آخرون إلى أنها فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين، ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربي. وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة، وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية إلى أنه مستحب ويجزىء الواحد عن الجماعة، وهو قول الشافعية. والراجح من حيث الدليل القول الثاني والأحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية، فإن الأمر بتشميت العاطس وإن ورد في عموم المكلفين ففرض الكفاية يخاطب به الجميع على الأصح ويسقط بفعل البعض، وأما من قال إنه فرض على مبهم، فإنه ينافي كونه فرض عين انتهى كلام الحافظ. وقال ابن القيم في زاد المعاد بعد ذكر عدة أحاديث التشميت ما لفظه: وظاهر الحديث المبدوء به، يعني حديث أبي هريرة عند البخاري: إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته الحديث ان التشميت فرض عين على كل من سمع العاطس يحمد الله ولا يجزىء تشميت الواحد عنهم، وهذا أحد قولي العلماء، واختاره ابن أبي زيد وابن العربي المالكي ولا دافع له انتهى.

قلت: الظاهر ما قاله ابن القيم والله تعالى أعلم.

وَفي البَابِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ وَالبَرَاءِ، وَأَبِي مَسْعُودٍ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عن النبيِّ ﷺ وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ فِي الْحَارِثِ الأَعْوَرِ.

٢٨٨١ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ، أخبرنا محمدُ بنُ مُوسَى المَخْزُومِيُّ المَدِينِيُّ عن سَعِيدِ بنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عن أَبِيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِلْمُؤْمِنِ عَلَى المُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ: يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ».

هذا حديثٌ صحيحٌ. وَمُحَمَّدُ بنُ مُوسَى المَخْزُومِيُّ مَدِينِيٌّ ثِقَةٌ، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ وَابنُ أَبِي فُدَيْكٍ.

قوله: **(وفي الباب عن أبي هريرة وأبي أيوب والبراء وأبي مسعود)**، أما حديث أبي هريرة فأخرجه الترمذي في هذا الباب، وأما حديث أبي أيوب فأخرجه أيضاً الترمذي في باب كيف يشمت العاطس، وأما حديث البراء فأخرجه البخاري ومسلم، وأما حديث أبي مسعود وهو ابن عقبة الأنصاري فأخرجه أحمد.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد وابن ماجه والدارمي **(وقد تكلم بعضهم في الحارث الأعور)** إن شئت الوقوف على من تكلم فيه فارجع إلى تهذيب التهذيب ومقدمة صحيح مسلم وشرحه للنووي.

قوله: **(أخبرنا محمد بن موسى المخزومي المديني)** الفطري، صدوق، رمي بالتشيع من السابعة.

قوله: **(ويشهده)** أي ويحضر وقت نزعه **(إذا مات)** أي قرب موته أو يحضر زمان الصلاة على جنازته إذا مات وهو الأظهر **(وينصح له)** أي يريد الخير للمؤمن ويرشده إليه **(إذا غاب)** أي كل منهما **(أو شهد)** أي حضر وأو للتنويع. وحاصله أنه يريد خيره في حضوره وغيبته، فلا يتملق في حضوره ويغتاب في غيبته فإن هذا صفة المنافقين.

قوله: **(هذا حديث صحيح)** وأخرجه مسلم بلفظ: حق المسلم على المسلم ست، قيل ما هن يا رسول الله؟ قال إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه.

٣٦ - بَابُ مَا يَقُولُ الْعَاطِسُ إِذَا عَطِسَ

٢٨٨٢ - حدثنا حُمَيْدُ بنُ مَسْعَدَةَ، أخبرنا زِيَادُ بنُ الرَّبِيعِ ، أخبرنا حَضْرَمِيٌّ مَوْلَى آلِ الْجَارُودِ عن نَافِعٍ : «أَنَّ رَجُلاً عَطَسَ إِلَى جَنْبِ ابنِ عُمَرَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ للهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، فَقَالَ ابنُ عُمَرَ: وَأَنَـا أَقُولُ الْحَمْـدُ للهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمَنَا رسولُ اللهِ ﷺ. عَلَّمْنَا أَنْ نَقُولَ الْحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ».

(باب ما يقول العاطس إذا عطس)

اعلم أن العطاس نعمة من نعم الله ، فلا بد للعاطس إذا عطس أن يحمد الله تعالى. قال الحافظ ابن القيم في زاد المعاد: العاطس قد حصلت له بالعطاس نعمة ومنفعة بخروج الأبخرة المحتقنة في دماغه التي لو بقيت فيه أحدثت له أدواء عسرة، شرع له حمد الله على هذه النعمة، مع بقاء أعضائه على التئامها وهيئتها على هذه الزلزلة التي هي للبدن كزلزلة الأرض لها انتهى.

قوله: **(أخبرنا زياد بن الربيع)** هو أبو خداش اليحمدي البصري **(أخبرنا حضرمي)** بسكون المعجمة بلفظ النسبة ابن عجلان مولى الجارود، مقبول من السابعة كذا في التقريب. وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته: روى عن نافع مولى ابن عمر، وعنه زياد بن الربيع اليحمدي وغيره، ذكره ابن حبان في الثقات. روى له الترمذي حديثاً فيما يقوله العاطس، انتهى.

قوله: **(أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر)** أي منتهياً جلوسه إلى جنبه **(فقال)** أي العاطس **(الحمد لله والسلام على رسول الله)** يحتمل أن يكون من جهله بالحكم الشرعي، أو ظن أنه يستحب زيادة السلام عليه لأنه من جملة الأذكار **(فقال ابن عمر وأنا أقول)** أي كما تقول أيضاً **(الحمد لله والسلام على رسول الله)** لأنهما ذكران شريفان كل أحد مأمور بهما، لكن لكل مقام مقال، وهذا معنى قوله **(وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ)** بأن يضم السلام مع الحمد عند العطسة بل الأدب متابعة الأمر من غير زيادة ونقصان من تلقاء النفس إلا بقياس جلي **(علمنا أن نقول الحمد لله على كل حال)** فالزيادة المطلوبة إنما هي المتعلقة بالحمدلة سواء ورد أو لا، وأما زيادة ذكر آخر بطريق الضم إليه فغير مستحسن، لأن من سمع ربما يتوهم أنه من جملة المأمورات. وفي الحديث أنه يقول العاطس: الحمد لله على كل حال، وعند الطبراني من حديث أبي مالك الأشعري رفعه: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال. ومثله عند أبي داود

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ زِيَادِ بنِ الرَّبِيعِ.

من حديث أبي هريرة، وللنسائي من حديث علي رفعه يقول العاطس: الحمد لله على كل حال. ولابن السني من حديث أبي أيوب مثله، ولأحمد والنسائي من حديث سالم بن عبيد رفعه: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال، أو الحمد لله رب العالمين، وإليه ذهبت طائفة من أهل العلم، وقالت طائفة إنه لا يزيد على الحمد لله كما في حديث أبي هريرة، عند البخاري: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله الحديث، وقالت طائفة يقول: الحمد لله رب العالمين. ورد ذلك في حديث لابن مسعود أخرجه البخاري في الأدب المفرد والطبراني. وورد الجمع بين اللفظين، فعنده في الأدب المفرد عن عليّ قال: من قال عند عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان ليجد وجع الضرس ولا الأذن أبداً. وهذا موقوف رجاله ثقات، ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع، وقالت طائفة ما زاد من الثناء فيما يتعلق بالحمد كان حسناً، فقد أخرج أبو جعفر الطبري في التهذيب بسند لا بأس به عن أم سلمة قالت: عطس رجل عند النبي ﷺ فقال الحمد لله، فقال له النبي ﷺ: يرحمك الله. وعطس آخر فقال: الحمد لله رب العالمين حمداً طيباً كثيراً مباركاً فيه، فقال: ارتفع هذا على هذا تسع عشرة درجة. ويؤيده ما أخرجه الترمذي وغيره من حديث رفاعة بن رافع قال: صليت مع النبي ﷺ فعطست فقلت: الحمد لله حمداً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى، فلما انصرف قال: من المتكلم ثلاثاً، فقلت أنا، فقال والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكاً أيهم يصعد بها. وأخرجه الطبراني وبين أن الصلاة المذكورة المغرب وسنده لا بأس به، وأخرج ابن السني بسند ضعيف عن أبي رافع قال: كنت مع رسول الله ﷺ فعطس فخلى يدي، ثم قام فقال شيئاً لم أفهمه، فسألته فقال: أتاني جبريل فقال: إذا أنت عطست فقل الحمد لله لكرمه، الحمد لله لعز جلاله. فإن الله عز وجل يقول صدق عبدي ثلاثاً مغفوراً له. قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا كله ما لفظه: ونقل ابن بطال عن الطبراني: أن العاطس يتخير بين أن يقول الحمد لله أو يزيد رب العالمين أو على كل حال، والذي يتحرر من الأدلة أن كل ذلك مجزىء لكن ما كان أكثر ثناء أفضل، بشرط أن يكون مأثوراً. وقال النووي في الأذكار: اتفق العلماء على أنه يستحب للعاطس أن يقول عقب عطاسه الحمد لله، ولو قال الحمد لله رب العالمين لكان أحسن، فلو قال الحمد لله على كل حال كان أفضل، كذا قال. والأخبار التي ذكرتها تقتضي التخيير ثم الأولوية كما تقدم انتهى.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه البزار والطبراني.

٣٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ كَيْفَ يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ

٢٨٨٣ ـ حدثنا محمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ أخبرنا سُفْيَانُ عن حَكِيمِ بنِ دَيْلَمَ عن أَبِي بُرْدَةَ بنِ أَبِي مُوسَى، عن أبي مُوسَى قالَ: «كَانَ اليَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ يَرْحَمُكُم الله، فَيَقُولُ يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ».

وَفي البَابِ عن عَلِيٍّ وَأَبي أَيُّوبَ وَسَالِمِ بنِ عُبَيْدٍ وَعَبْدِ الله بنِ جَعْفَرٍ وَأَبي هُرَيْرَةَ، هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٨٨٤ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلاَنَ، أخبرنا أبو أَحْمَدَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن مَنْصُورٍ،

(باب ما جاء كيف يشمت العاطس)

قوله: **(أخبرنا سفيان)** هو الثوري **(عن حكيم بن ديلم)** هو المدائني **(عن أبي بردة بن أبي موسى)** قال في التقريب أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، قيل اسمه عامر، وقيل الحارث ثقة من الثالثة **(عن أبي موسى)** الأشعري اسمه عبد الله بن قيس صحابي مشهور، أمره عمر ثم عثمان وهو أحد الحكمين بصفين.

قوله: **(كان اليهود يتعاطسون)** أي يطلبون العطسة من أنفسهم **(يرجون)** أي يتمنون بهذا السبب **(فيقول)** أي النبي ﷺ عند عطاسهم وحمدهم «يهديكم الله ويصلح بالكم» ولا يقول لهم يرحمكم الله، لأن الرحمة مختصة بالمؤمنين، بل يدعو لهم بما يصلح بالهم من الهداية والتوفيق والإيمان.

قوله: **(وفي الباب عن علي وأبي أيوب وسالم بن عبيد وعبد الله بن جعفر وأبي هريرة)** أما حديث علي فأخرجه الطبراني، وأما حديث أبي أيوب وحديث سالم بن عبيد فأخرجهما الترمذي في هذا الباب، وأما حديث عبد الله بن جعفر فأخرجه البيهقي في الشعب، وأما حديث أبي هريرة فأخرجه البخاري عنه مرفوعاً: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله، فإذا قال له يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وصححه.

قوله: **(أخبرنا سفيان)** هو الثوري **(عن منصور)** هو ابن المعتمر **(عن سالم بن عبيد)** الأشجعي صحابي من أهل الصفة.

عن هِلَالِ بنِ يَسَافٍ، عن سَالِمِ بنِ عُبَيْدٍ: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ الْقَوْمِ فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فقَالَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ. فَكَأَنَّ الرَّجُلَ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، فقَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْ إِلَّا مَا قالَ النَّبِيُّ ﷺ عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فقالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ، إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ يَرُدُّ عَلَيْهِ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَلْيَقُلْ: يَغْفِرُ اللهُ لِي وَلَكُمْ».

هذا حَدِيثٌ اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَتِهِ عن مَنْصُورٍ، وَقَدْ أَدْخَلُوا بَيْنَ هِلَالِ بنِ يَسَافٍ وَبَيْنَ سَالِمٍ رَجُلاً.

قوله: (**أنه كان**) أي سالم بن عبيد (**فقال**) أي العاطس (**السلام عليكم**) ظناً أنه يجوز أن يقال بدل الحمد لله. ذكره ابن الملك (**فقال**) أي سالم (**عليك**) وفي رواية أبي داود: وعليك بالواو (**فكأن**) بتشديد النون (**الرجل**) أي العاطس (**وجد**) أي الكراهة أو الخجالة أو الحزن لما قال سالم (**في نفسه**) لكن لم يظهره وظهر عليه بعض آثاره، وقيل أي غضب أو حزن من الموجدة وهو الغضب أو الوجد وهو الحزن (**فقال**) أي سالم (**أما**) بالتخفيف للتنبيه (**إني لم أقل إلا ما قال النبي ﷺ**) أي فأنا متبع لا مبتدع... (**فقال النبي ﷺ عليك وعلى أمك**) قال ابن القيم في زاد المعاد: وفي السلام على أم هذا المسلم نكتة لطيفة، وهي إشعاره بأن سلامه قد وقع في غير موقعه اللائق به كما وقع هذا السلام على أمه، فكما أن هذا سلامه في غير موضعه فهكذا سلامه هو. ونكتة أخرى ألطف منها وهي تذكيره بأمه ونسبته له إليها فكأنه أمي محض منسوب إلى الأم باق على تربيتها لم تربه الرجال انتهى (**وليقل له**) أي للعاطس (**وليقل يغفر الله لي ولكم**) أي وليقل العاطس يغفر الله الخ.

قوله: (**هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وبين سالم رجلاً**) قال المنذري في تلخيص السنن بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: وأخرجه النسائي أيضاً عن منصور عن رجل عن خالد بن عرفطة عن سالم، وأخرجه أيضاً عن منصور عن رجل عن سالم، ورواه مسدد عن يحيى القطان عن سفيان عن منصور عن هلال عن رجل من آل خالد بن عرفطة عن آخر منهم قال: كنا مع سالم، ورواه زائدة عن منصور عن هلال عن رجل من أشجع عن سالم، ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن أبي عوانة عن منصور عن هلال عن رجل من آل عرفطة عن سالم، واختلف على ورقاء فيه، فقال بعضهم خالد بن عرفطة أو عرفجة ويشبه أن

٢٨٨٥ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلاَنَ، أخبرنا أَبُو دَاوِدَ، أخبرنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي ابنُ أبي لَيْلَى عن أَخِيهِ عِيسَى، عن عَبْدِ الرَّحمٰنِ بنِ أبي لَيْلَى، عن أَبي أَيُّوبَ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلِ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ يَرْحَمُكَ اللهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ».

٢٨٨٦ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، أخبرنا شُعْبَةُ عن ابنِ أبي لَيْلَى بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَهَكَذَا رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عن ابنِ أبي لَيْلَى؛ وَقَالَ عن أبي أَيُّوبَ عن النَّبِيِّ ﷺ. وَكَانَ ابنُ أَبي لَيْلَى يَضْطَرِبُ في هَذَا الْحَدِيث، يَقُولُ أَحْيَاناً عن أَبي أَيُّوبَ، عن النبيِّ ﷺ، وَيَقُولُ أَحْيَاناً: عن عَلِيٍّ عن النبيِّ ﷺ.

٢٨٨٧ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى الثَّقَفِيُّ المَرْوَزِيُّ قالاَ: أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عن ابنِ أبي لَيْلَى، عن أَخِيهِ عِيسَى، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَبي لَيْلَى، عَن عَلِيٍّ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

يكون خالد هذا مجهولاً، فإن أبا حاتم الرازي قال: لا أعرف واحداً يقال له خالد بن عرفطة إلا واحداً الذي له صحبة انتهى كلام المنذري. قلت: وحديث سالم بن عبيد هذا أخرجه أبو داود من طريق أبي بشر ورقاء عن منصور عن هلال بن يساف عن خالد بن عرفجة عن سالم بن عبيد، وأخرجه أيضاً من طريق جرير عن منصور عن هلال بن يساف، قال كنا مع سالم بن عبيد الخ.

قوله: (أخبرني ابن أبي ليلى) اسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

قوله: (**يرحمك الله**) خبر معناه الدعاء (**وليقل هو**) أي العاطس (**يهديكم الله ويصلح بالكم**) البال القلب يقول فلان ما يخطر ببالي أي قلبي، والبال رخاء العيش، يقال فلان رخي البال أي واسع العيش، والبال الحال، يقول ما بالك أي حالك، والبال في الحديث يحتمل المعاني الثلاثة والأولى أن الحمل على المعنى الثالث أنسب لعمومه المعنيين الأولين أيضاً كذا في المفاتيح. وروى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة مرفوعاً: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله، فإذا قال له يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم. قال ابن بطال: ذهب الجمهور إلى أنه يقول العاطس في جواب المشمت يهديكم الله ويصلح بالكم. وذهب الكوفيون إلى أنه يقول يغفر الله لنا ولكم، وأخرجه الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما. وذهب مالك والشافعي إلى أنه يتخير بين اللفظين انتهى. وقيل يجمع بينهما. قلت:

٣٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ في إِيجَابِ التَّشْمِيتِ بِحَمْدِ العَاطِسِ

٢٨٨٨ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عن أَنسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ رَجُلَيْنِ عَطَسَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: يَا رَسُولَ اللهِ شَمَّتَّ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّهُ حَمِدَ اللهَ وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدْهُ» هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ كَمْ يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ

٢٨٨٩ ـ حدثنا سُوَيْدٌ، أخبرنا عَبْدُ اللهِ، أخبرنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عن إِيَاسِ بنِ سَلَمَةَ، عن أَبِيهِ قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا شَاهِدٌ، فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أصح ما ورد في جواب المشمت هو حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري في صحيحه فإنه قال بعد تخريجه في الأدب المفرد: وهذا أثبت ما يروى في هذا الباب. وقال الطبري هو من أثبت الأخبار. وقال البيهقي هو أصح شيء ورد في هذا الباب، وقد أخذ به الطحاوي من الحنفية، وهذا الحديث أخرجه الدارمي أيضاً.

(باب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس)

قوله: **(أن رجلين)** وفي حديث سهل بن سعد عند الطبراني أنهما عامر بن الطفيل وابن أخيه **(فشمت)** أي النبي ﷺ **(أحدهما)** بالنصب على المفعولية **(شمت)** بتشديدتين **(ولم تشمتني)** أي ما الحكمة في ذلك **(إنه حمد الله وإنك لم تحمده)** فيه أن من عطس وحمد الله يستحق التشميت ومن عطس ولم يحمد الله لا يستحقه. وروى مسلم عن أبي موسى مرفوعاً: إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه.

قوله: **(هذا حديث صحيح)** وأخرجه الشيخان.

(باب ما جاء كم يشمت العاطس)

قوله: **(أخبرنا عبد الله)** هو ابن المبارك **(وأنا شاهد)** أي حاضر، والجملة حالية **(ثم عطس الثانية فقال رسول الله ﷺ هذا رجل مزكوم)** وفي رواية يحيى القطان الآتية قال في الثالثة: أنت مزكوم،.وقال الترمذي: هذه الرواية أصح من رواية عبد الله بن المبارك.

٢٨٩٠ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيى بنُ سَعِيدٍ، أخبرنا عِكْرِمَةُ بنُ عَمَّارٍ، عن إيَاسِ بنِ سَلَمَةَ، عَن أَبِيهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، إلَّا أَنَّهُ قالَ في الثَّالِثَةِ: «أَنْتَ مَزْكُومٌ».

هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابنِ المُبَارَكِ. وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ عن عِكْرِمَةَ بنِ عَمَّارٍ هَذَا الْحَدِيثَ نَحْوَ رِوَايَةِ يَحْيى بنِ سَعِيدٍ.

٢٨٩١ ـ حدثنا بذَلِكَ أَحْمَدُ بنُ الْحَكَمِ البَصْرِيُّ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، أخبرنا شُعْبَةُ عن عِكْرِمَةَ بنِ عَمَّارٍ بِهَذَا.

٢٨٩٢ ـ حدثنا القَاسِمُ بنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ أخبرنا إسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ الكُوفِيُّ عن عَبْدِ السَّلَامِ بنِ حَرْبٍ عن يَزِيدَ بنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، عن عُمَرَ بنِ إسْحَاقَ بنِ أَبِي طَلْحَةَ، عن أُمِّهِ عن أَبِيهَا قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «شَمِّتِ العَاطِسَ ثَلَاثاً، فَإِن ازْدَادَ فَإِنْ شِئْتَ فَشَمِّتْهُ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا».

هذا حديثٌ غريبٌ وَإِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

قوله: (**حدثنا بذلك أحمد بن الحكم البصري**) هو أحمد بن عبد الله بن الحكم بن فروة الهاشمي المعروف بابن الكردي، روى عن محمد بن جعفر غندر وغيره، وعنه مسلم والترمذي والنسائي وقال ثقة (**أخبرنا محمد بن جعفر**) المعروف بغندر.

قوله: (**عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة**) المدني مجهول الحال (**عن أمه**) اسمها حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية مقبولة من الخامسة (**عن أبيها**) هو عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك الأنصاري الزرقي، ويقال فيه عبيد الله، ولد في عهد النبي ﷺ ووثقه العجلي.

قوله: (**فإذا زاد فإن شئت فشمته وإن شئت فلا**) وقد أخرج أبو يعلى وابن السني عن أبي هريرة النهي عن التشميت بعد ثلاث ولفظه إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه، فإن زاد على ثلاث

فهو مزكوم ولا يشمته بعد ثلاث. قال النووي: فيه رجل لم أتحقق حاله وباقي إسناده صحيح. قال الحافظ: الرجل المذكور هو سليمان بن أبي داود الحراني. والحديث عندهما من رواية محمد بن سليمان عن أبيه، ومحمد موثق وأبوه يقال له الحراني ضعيف، قال فيه النسائي: ليس بثقة ولا مأمون. قال النووي: وأما الذي رويناه في سنن أبي داود والترمذي عن عبيد بن رفاعة الصحابي قال: قال رسول الله ﷺ: يشمت العاطس ثلاثاً، فإن زاد فإن شئت فشمته، وإن شئت فلا. فهو حديث ضعيف قال فيه الترمذي هذا حديث غريب وإسناده مجهول، قال الحافظ: إطلاقه على الضعف ليس بجيد، إذ لا يلزم من الغرابة الضعف، وأما وصف الترمذي إسناده بكونه مجهولاً فلم يرد جميع رجال الإسناد فإن معظمهم موثقون، وإنما وقع في روايته تغيير اسم بعض رواته وإبهام اثنين منهم، وذلك أن أبا داود والترمذي أخرجاه معاً من طريق عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن، ثم اختلفا. فأما رواية أبي داود ففيها عن يحيى بن إسحاق بن أبي طلحة عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة عن أبيها، وهذا إسناد حسن. والحديث مع ذلك مرسل، وعبد السلام بن حرب من رجال الصحيح، ويزيد هو أبو خالد الدالاني وهو صدوق في حفظه شيء، ويحيى بن إسحاق وثقه يحيى بن معين، وأمه حميدة روى عنها أيضاً زوجها إسحاق بن أبي طلحة، وذكرها ابن حبان في ثقات التابعين وأبوها عبيد بن رفاعة ذكروه في الصحابة لكونه ولد في عهد النبي ﷺ، وله رؤية قاله ابن السكن، قال ولم يصح سماعه، وقال البغوي: روايته مرسلة وحديثه عن أبيه عند الترمذي والنسائي وغيرهما، وأما رواية الترمذي ففيها عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة عن أمه عن أبيها، كذا سماه عمر ولم يسم أمه ولا أباه وكأنه لم يمعن النظر، فمن ثم قال إسناده مجهول، وقد تبين أنه ليس بمجهول وأن الصواب يحيى بن إسحاق لا عمر، فقد أخرجه حسن بن سفيان وابن السني وأبو نعيم وغيرهم من طريق عبد السلام بن حرب، فقالوا يحيى بن إسحاق، وقالوا حميدة بغير شك وهو المعتمد. وقال ابن العربي: هذا الحديث وإن كان فيه مجهول لكن يستحب العمل به لأنه دعاء بخير وصلة وتودد للجليس فالأولى العمل به. وقال ابن عبد البر: دل حديث عبيد بن رفاعة على أنه يشمت ثلاثاً ويقال أنت مزكوم بعد ذلك وهي زيادة يجب قبولها فالعمل بها أولى، ثم حكى النووي عن ابن العربي أن العلماء اختلفوا: هل يقول لمن تتابع عطاسه، أنت مزكوم في الثانية أو الثالثة أو الرابعة على أقوال، والصحيح في الثالثة، قال ومعناه أنك لست ممن يشمت بعدها لأن الذي بك مرض وليس من العطاس المحمود الناشيء عن خفة البدن، انتهى.

٤٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ في خَفْضِ الصَّوْتِ وَتَخْمِيرِ الْوَجْهِ عِنْدَ الْعُطَاسِ

٢٨٩٣ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ وَزِيرٍ الْوَاسِطِيُّ، أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، عن مُحَمَّدِ بنِ عَجْلَانَ، عن سُمَيٍّ، عن أَبي صَالِحٍ، عن أَبي هُرَيْرَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ بِثَوْبِهِ وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ».

هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤١ ـ بابُ مَا جَاءَ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ

٢٨٩٤ ـ حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن ابنِ عَجْلَانَ، عن المقْبُرِيِّ عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «العُطَاسُ مِنَ اللهِ وَالتَّثَاؤُب مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَثَاءَبَ

(باب ما جاء في خفض الصوت)

أي غضه (وتخمير الوجه) أي تغطيته باليد أو بالثوب (عند العطاس) بضم العين المهملة وهو اندفاع الهواء بعزم من الأنف مع صوت يسمع. (أخبرنا يحيى بن سعيد) هو القطان (عن سمي) هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن (عن أبي صالح) اسمه ذكوان.

قوله: (إذا عطس) بفتح الطاء وجوز كسره (وغض) أي خفض (بها) أي بالعطسة (صوته) والمعنى لم يرفعه بصيحة والجار والمجرور متعلق بصوته. قال الحافظ: ومن آداب العاطس أن يخفض بالعطس صوته ويرفعه بالحمد، وأن يغطي وجهه لئلا يبدو من فيه أو أنفه ما يؤذي جليسه، ولا يلوي عنقه يميناً ولا شمالاً لئلا يتضرر بذلك. قال ابن العربي: الحكمة في خفض الصوت بالعطاس أن في رفعه إزعاجاً للأعضاء وفي تغطية الوجه أنه لو بدر منه شيء آذى جليسه ولو لوى عنقه صيانة لجليسه لم يأمن من الالتواء، وقد شاهدنا من وقع له ذلك، وقد أخرج أبو داود والترمذي بسند جيد عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ إذا عطس وضع يده على فيه وخفض صوته. وله شاهد من حديث ابن عمر بنحوه عند الطبراني انتهى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود والحاكم.

(باب ما جاء إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب)

قوله: (عن المقبري) هو سعيد بن أبي سعيد المقبري (العطاس من الله والتثاؤب من

أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ وَإِذَا قَالَ آه آه فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ. وَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ العُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثاؤُبَ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ آه آه إِذَا تَثَاءَبَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ»[١].

هذا حديثٌ حسنٌ.

٢٨٩٥ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيّ الْخَلَّالُ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، أخبرني ابنُ أبي ذِئْبٍ عن سَعِيدِ بنِ أَبي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عن أَبِيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَقَالَ

الشيطان) لأن العطاس ينشأ عنه النشاط للعبادة، فلذلك أضيف إلى الله، والتثاؤب ينشأ من الامتلاء فيورث الكسل فأضيف للشيطان **(فليضع يده على فيه)** أي فمه ليرده ما استطاع **(وإذا قال آه آه)** حكاية صوت المتثائب **(فإن الشيطان يضحك من جوفه)** وفي الرواية الآتية يضحك منه. قال الطيبي: أي يرضى بتلك الغفلة وبدخوله فمه للوسوسة. وفي حديث أبي سعيد عند مسلم: إذا تثاءب أحدكم فليمسك بيده على فمه فإن الشيطان يدخل. قال النووي: قال العلماء أمر بكظم التثاؤب ورده ووضع اليد على الفم لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وضحكه منه.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه النسائي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

قوله: **(أخبرنا يزيد بن هارون)** السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي **(أخبرني ابن أبي ذئب)** اسمه محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة **(عن أبيه)** هو أبو سعيد واسمه كيسان.

قوله: **(إن الله يحب العطاس)** لأنه سبب خفة الدماغ وصفاء القوى الإدراكية، فيحمل صاحبه على الطاعة **(ويكره التثاؤب)** لأنه يمنع صاحبه عن النشاط في الطاعة ويوجب الغفلة ولذا يفرح به الشيطان وهو المعنى في ضحكه الآتي. قال القاضي: التثاؤب بالهمز، التنفس الذي يفتح عنه الفم، وهو إنما ينشأ من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس، ويورث الغفلة والكسل وسوء الفهم، ولذا كرهه الله وأحبه الشيطان وضحك منه، والعطاس لما كان سبباً لخفة الدماغ

---

(١) قال في هامش النسخة الأحمدية: هذه العبارة موجودة في النسخ الموجودة كلها ـ لكن في النسخة الدهلوية مقطوعة بخط هو علامة الغلط ـ ولا يوجد وجهه. انتهى. قلت ولعل وجه الغلط لزوم التكرار والله تعالى أعلم.

الْحَمْدُ للهِ، فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ يَرْحَمُكَ اللهُ. وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطَاعَ وَلَا يَقُولُ هَاه هَاه، فَإنما ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ» هذا حديثٌ صحيحٌ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابنِ عَجْلَانَ، وَابنُ أَبِي ذِئْبٍ أَحْفَظُ لِحَدِيثِ سَعِيد المَقْبُرِيِّ، وَأَثْبَتُ مِنَ ابنِ عَجْلَانَ، وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ العَطَّارَ البَصْرِيَّ يَذْكر عن عَلِيِّ بنِ المَدِينِيِّ عن يَحْيى بنِ سَعِيدٍ قالَ: قالَ مُحَمَّدُ بنُ عَجْلَانَ: أَحَادِيثُ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ رَوَى بَعْضَهَا سَعِيدٌ عَن أبي هُرَيْرَةَ، وَبَعْضَهَا سَعِيدٌ عَن رَجُلٍ عن أبي هُرَيْرَةَ،

واستفراغ الفضلات عنه، وصفاء الروح وتقوية الحواس، كان أمره بالعكس **(فحق على كل من سمعه)** احتراز من حال عدم سماعه، فإنه حينئذ لا يتوجه عليه الأمر **(فإذا تثاءب أحدكم)** قال الحافظ في الفتح: قال شيخنا في شرح الترمذي: وقع في رواية المحبوبي عن الترمذي بالواو، وفي رواية السنجي بالهمز، ووقع عند البخاري وأبي داود بالهمز وكذا في حديث أبي سعيد عند أبي داود، وأما عند مسلم فبالواو، قال وكذا هو في أكثر نسخ مسلم وفي بعضها بالهمز، وقد أنكر الجوهري كونه بالواو. قال تقول تثاءبت على وزن تفاعلت ولا تقل تثاوبت، قال والتثاؤب أيضاً مهموز، وقد يقلبون الهمز المضمومة واواً والاسم الثوباء بالضم ثم همز على وزن الخيلاء، وجزم ابن دريد وثابت بن قاسم في الدلائل بأن الذي بغير واو بوزن تيممت، فقال ثابت لا يقال تثاب بالمد مخففاً بل يقال تثأب بالتشديد. وقال ابن دريد: أصله من ثئب فهو مثئوب إذا استرخى وكسل، وقال غير واحد إنهما لغتان وبالهمز والمد أشهر انتهى **(فليرده ما استطاع)** أي فليكظم فمه وليمسك بيده عليه **(ولا يقول هاه هاه)** حكاية لصوت المتثائب **(فإنما ذلك)** أي التثاؤب **(من الشيطان)** قال النووي: أضيف التثاؤب إلى الشيطان، لأنه يدعو إلى الشهوات، إذ يكون عن ثقل البدن واسترخائه وامتلائه، والمراد التحذير من السبب الذي يتولد منه، وهو التوسع في المأكل وإكثار الأكل.

قوله: **(هذا حديث صحيح)** وأخرجه البخاري وأبو داود والنسائي **(وهذا)** أي حديث ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة **(أصح من حديث ابن عجلان)** أي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة بإسقاط عن أبيه، وقد بين الترمذي وجه كونه أصح منه بقوله: وابن أبي ذئب أحفظ الخ **(عن يحيى بن سعيد قال: قال محمد بن عجلان أحاديث سعيد المقبري، روى بعضها سعيد عن أبي هريرة وبعضها سعيد عن رجل عن أبي هريرة الخ)** وقال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة ابن عجلان: قال يحيى القطان عن ابن عجلان: كان سعيد المقبري

فَاخْتَلَطَتْ عَلَيَّ فَجَعَلْتُهَا عن سَعِيدٍ عن أَبي هُرَيْرَةَ.

٤٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ العُطَاسَ في الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ

٢٨٩٦ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا شَرِيكٌ عن أَبي اليَقْظَانِ، عن عَدِيٍّ وَهُوَ ابنُ ثَابِتٍ، عن أَبِيهِ، عن جَدِّهِ رَفَعَهُ قالَ: «العُطَاسُ وَالنُّعَاسُ وَالتَّثَاؤُبُ في الصَّلَاةِ، وَالْحَيْضُ وَالْقَيْءُ والرُّعَافُ مِنَ الشَّيْطَانِ».

يحدث عن أبي هريرة، وعن أبيه عن أبي هريرة، وعن رجل عن أبي هريرة فاختلطت عليه فجعلها كلها عن أبي هريرة انتهى.

(باب ما جاء أن العطاس في الصلاة من الشيطان)

قوله: **(عن عدي وهو ابن ثابت)** الأنصاري ثقة **(عن أبيه)** هو ثابت الأنصاري ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ في التقريب: هو مجهول الحال **(عن جده)** أي جد عدي **(رفعه)** أي رفع جده الحديث إلى النبي ﷺ، ولولا هذا القيد لأوهم قوله **(قال العطاس)** أن يكون من قول الصحابي فيكون موقوفاً قاله الطيبي **(والنعاس)** هو النوم الخفيف أو مقدمة النوم وهو السنة **(والتثاؤب في الصلاة)** قال الطيبي: إنما فصل بين الثلاثة الأولى والأخيرة بقوله في الصلاة، لأن الثلاثة الأخيرة تبطل الصلاة، بخلاف الأولى **(والحيض والقيء والرعاف)** بضم الراء دم الأنف **(من الشيطان)** قال القاضي. أضاف هذه الأشياء إلى الشيطان لأنه يحبها ويتوسل بها إلى ما يبتغيه من قطع الصلاة والمنع عن العبادة، ولأنها تغلب في غالب الأمر من شره الطعام الذي هو من أعمال الشيطان. وزاد التوربشتي: ومن ابتغاء الشيطان الحيلولة بين العبد وبين ما ندب إليه من الحضور بين يدي الله والاستغراق في لذة المناجاة. وقيل المراد من العطاس كثرته فلا ينافيه الخبر السابق أن الله يحب العطاس لأن محله في العطاس المعتدل، وهو الذي لا يبلغ الثلاث على التوالي بدليل أنه يسن تشميته حينئذ بعافاك الله وشفاك، الدال على أن ذلك مرض، انتهى. قال القاري: والظاهر أن الجمع بين الحديثين بأن يحمل محبة الله تعالى العطاس مطلقاً على خارج الصلاة وكراهته مطلقاً في داخل الصلاة، لأنه في الصلاة لا يخلو عن اشتغال بال به، وهذا الجمع كان متعيناً لو كان الحديثان مطلقين، فكيف مع التقييد بها في هذا الحديث انتهى.

وقال الحافظ العراقي في شرح الترمذي: لا يعارض هذا حديث أبي هريرة إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، لكونه مقيداً بحال الصلاة، فقد يتسبب الشيطان في حصول العطاس للمصلي ليشغله عن صلاته، ذكره الحافظ في الفتح.

هذا حديثٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ عن أبي الْيَقْظَانِ. وَسَأَلْتُ مُحَمَّد بنَ إسْمَاعِيلَ عن عَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ، قُلْتُ لَهُ: مَا آسْمُ جَدِّ عَدِيٍّ؟ قال لَا أَدْرِي. وَذُكِرَ عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ، قالَ: اسْمُهُ دِينَارٌ.

٤٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يُجْلَسُ فِيهِ

٢٨٩٧ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عن أَيُّوبَ عن نَافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ». هذا

قوله: (**هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك عن أبي اليقظان**) قال الحافظ في الفتح: وسنده ضعيف، وله شاهد عن ابن مسعود في الطبراني، لكن لم يذكر النعاس وهو موقوف وسنده ضعيف أيضاً (**وذكر عن يحيى بن معين قال اسمه دينار**) وقال الترمذي في باب المستحاضة تتوضأ لكل صلاة: وذكرت لمحمد يعني البخاري قول يحيى بن معين اسمه دينار فلم يعبأ به انتهى. وذكر الحافظ أقوالاً عديدة في اسم جد عدي في تهذيب التهذيب في ترجمة ثابت الأنصاري ثم قال: ولم يترجح لي في اسم جده إلى الآن شيء من هذه الأقوال كلها إلا أن أقربها إلى الصواب أن جده هو جده لأمه عبد الله بن يزيد الخطمي انتهى.

(باب ما جاء في كراهية أن يقام الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه)

قوله: (**عن أيوب**) هو ابن أبي تميمة السختياني (**عن نافع**) هو أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة.

قوله: (**لا يقيم**) من الإقامة (**أخاه**) في الدين (**من مجلسه**) أي من مكانه الذي سبقه إليه من موضع مباح (**ثم يجلس**) أي المقيم (**فيه**) قيد واقعي غالبي. قال النووي: هذا النهي للتحريم فمن سبق إلى موضع مباح في المسجد وغيره يوم الجمعة أو غيره لصلاة أو غيرها فهو أحق به، ويحرم على غيره إقامته لهذا الحديث إلا أن أصحابنا استثنوا منه ما إذا ألف من المسجد موضعاً يفتي فيه أو يقرأ قرآناً أو غيره من العلوم الشرعية فهو أحق به، وإذا حضر لم يكن لغيره أن يقعد فيه. وفي معناه من سبق إلى موضع من الشوارع ومقاعد الأسواق لمعاملة انتهى. وقال القاري في المرقاة بعد نقل كلام النووي هذا: وفيه بحث ظاهر، لأن مثل هذا التعليل هل يصلح لتخصيص العام المستفاد

حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٨٩٨ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيّ الْخَلاَّلُ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيّ عن سَالِمٍ، عن ابنِ عُمَرَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يُقِيمُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ» قالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ لابنِ عُمَرَ فَمَا يَجْلِسُ فِيهِ.

من النهي الصريح بالحديث الصحيح مع ما ورد من النهي عن أخذ مكان معين من المسجد لما يترتب عليه من الرياء المنافي للإخلاص، وقد كان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما إذا قام له رجل عن مجلسه لم يجلس فيه انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

قوله: **(لا يقيم أحدكم أخاه من مجلسه ثم يجلس فيه)** قال ابن أبي جمرة: هذا اللفظ عام في المجالس ولكنه مخصوص بالمجالس المباحة، إما على العموم كالمساجد ومجالس الحكام والعلم وإما على الخصوص كمن يدعو قوماً بأعيانهم إلى منزله لوليمة ونحوها، وأما المجالس التي ليس للشخص فيها ملك ولا إذن له فيها فإنه يقام ويخرج منها، ثم هو في المجالس العامة وليس عاماً في الناس، بل هو خاص بغير المجانين ومن يحصل منه الأذى كآكل الثوم النيء إذا دخل المسجد والسفيه إذا دخل مجلس العلم أو الحكم، قال والحكمة في هذا النهي منع استنقاص حق المسلم المقتضي للضغائن والحث على التواضع المقتضي للموادة. وأيضاً فالناس في المباح كلهم سواء، فمن سبق إلى شيء استحقه، ومن استحق شيئاً فأخذ منه بغير حق فهو غصب والغصب حرام. فعلى هذا قد يكون بعض ذلك على سبيل الكراهة، وبعضه على سبيل التحريم **(قال)** أي سالم **(وكان الرجل يقوم لابن عمر فما يجلس فيه)** وفي رواية البخاري: وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مكانه ثم يجلس مكانه. قال النووي: وأما ما نسب إلى ابن عمر فهو ورع منه وليس قعوده فيه حراماً إذا كان ذلك برضا الذي قام، ولكنه تورع منه لاحتمال أن يكون الذي قام لأجله استحيى منه فقام عن غير طيب قلبه، فسد الباب ليسلم من هذا، أو رأى أن الإيثار بالقرب مكروه أو خلاف الأولى فكان يمتنع من ذلك لئلا يرتكب أحد بسببه مكروهاً، أو خلاف الأولى بأن يتأخر عن موضعه من الصف الأول ويؤثره به وشبه ذلك. قال أصحابنا: وإنما يحمد الإيثار بحظوظ النفوس وأمور الدنيا دون القرب، انتهى. قلت: وقد ورد ذلك عن ابن عمر مرفوعاً أخرجه أبو داود من طريق أبي الخطيب عن ابن عمر: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقام له رجل من مجلسه فذهب ليجلس، فنهاه رسول الله ﷺ.

٤٤ - بَابُ مَا جَاءَ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

٢٨٩٩ - حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا خَالِدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الوَاسِطِيُّ، عن عَمْرِو بنِ يَحْيى، عن مُحمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ حَبَّان، عن عَمِّهِ وَاسِعِ بنِ حَبَّانَ، عَن وَهْبِ بنِ حُذَيْفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ، وَإِنْ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ عَادَ فَهُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ».

هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ.

(باب ما جاء إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع فهو أحق به)

قوله: **(عن وهب بن حذيفة)** الغفاري، صحابي من أهل الصفة، عاش إلى خلافة معاوية.

قوله: **(الرجل أحق بمجلسه وإن خرج لحاجته ثم عاد فهو أحق بمجلسه)** قال النووي: قال أصحابنا هذا في حق من جلس في موضع من المسجد أو غيره لصلاة مثلاً ثم فارقه ليعود بأن فارقه ليتوضأ أو يقضي شغلاً يسيراً ثم يعود لم يبطل اختصاصه، بل إذا رجع فهو أحق به في تلك الصلاة، فإن كان قد قعد فيه غيره فله أن يقيمه، وعلى القاعد أن يفارقه لهذا الحديث، هذا هو الصحيح عند أصحابنا، وأنه يجب على من قعد فيه مفارقته إذا رجع الأول. وقال بعض العلماء: هذا مستحب ولا يجب وهو مذهب مالك والصواب الأول، قال أصحابنا: ولا فرق بين أن يقوم منه ويترك له فيه سجادة ونحوها أم لا، فهذا أحق به في الحالين. قال أصحابنا: وإنما يكون أحق به في تلك الصلاة وحدها دون غيرها انتهى. وقال عياض: اختلف العلماء فيمن اعتاد بموضع من المسجد للتدريس والفتوى فحكي عن مالك: أنه أحق به إذا عرف به، قال والذي عليه الجمهور أن هذا استحسان وليس بحق واجب، ولعله مراد مالك، وكذا قالوا في مقاعد الباعة من الأفنية والطرق التي هي غير متملكة، قالوا من اعتاد بالجلوس في شيء منها فهو أحق به حتى يتم غرضه، قال وحكاه الماوردي عن مالك قطعاً للتنازع. وقال القرطبي: الذي عليه الجمهور أنه ليس بواجب.

قوله: **(هذا حديث صحيح غريب)** وأخرجه أحمد في مسنده.

وَفي البابِ عن أبي بَكْرَةَ وَأبي سَعِيدٍ وَأبي هُرَيْرَةَ.

٤٥ ـ بَابُ مَا جاءَ في كَراهِيَةِ الْجُلُوسِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمَا

٢٩٠٠ ـ حدثنا سُوَيْدُ، أخبرنا عَبْدُ اللهِ، أخبرنا أُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ، حدثني عَمْرو بن شُعَيْبٍ، عن أَبِيهِ، عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بإِذْنِهِمَا». هذا حديثٌ حسنٌ. وقد رَوَاهُ عَامِرٌ الأَحْوَلُ عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ أيضاً.

٤٦ ـ بَابُ مَا جاءَ فِي كَرَاهِيَةِ القُعُودِ وَسْطَ الْحَلْقَةِ

٢٩٠١ ـ حدثنا سُوَيْدُ، أخبرنا عَبْدُ اللهِ، أخبرنا شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ عن مِجْلَزٍ: «أَنَّ رَجُلاً قَعَدَ وَسْطَ الْحَلْقَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ـ أَوْ: لَعَنَ اللهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ مَنْ قَعَدَ وَسْطَ الْحَلْقَةِ».

قوله: (وفي الباب عن أبي بكرة وأبي سعيد وأبي هريرة) أما حديث أبي بكرة وحديث أبي سعيد فلينظر من أخرجها، وأما حديث أبي هريرة فأخرجه أحمد والبخاري في الأدب المفرد، ومسلم وأبو داود وابن ماجه ولفظه: من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به.

(باب ما جاء في كراهية الجلوس بين الرجلين بغير إذنهما)

قوله: (حدثنا سويد) هو ابن نصر بن سويد المروزي (أخبرنا عبد الله) هو ابن المبارك (أخبرنا أسامة بن زيد) الليثي مولاهم أبو زيد المدني.

قوله: (لا يحل للرجل أن يفرق) بتشديد الراء (بين اثنين) أي بأن يجلس بينهما (إلا بإذنهما) لأنه قد يكون بينهما محبة ومودة وجريان سر وأمانة فيشق عليهما التفرق بجلوسه بينهما.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد وأبو داود (وقد رواه عامر الأحول عن عمرو بن شعيب أيضاً) أخرجه أبو داود في سننه ولفظه: لا يجلس بين رجلين إلا بإذنهما.

(باب ما جاء في كراهية القعود وسط الحلقة)

قوله: (أو لعن الله) شك من الراوي (من قعد وسط الحلقة) بسكون السين واللام. قال

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَأَبُو مِجْلَزٍ اسْمُهُ لَاحِقُ بنُ حُمَيْدٍ.

٤٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ قِيَامِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ

٢٩٠٢ - حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أخبرنا عَفَّانُ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن حُمَيْدٍ، عن أَنَسٍ قالَ: «لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ».

هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ.

٢٩٠٣ - حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا قَبِيصَةُ، أخبرنا سُفْيَانُ عن حَبِيبِ بنِ

الخطابي: هذا يتأول فيمن يأتي حلقة قوم فيتخطى رقابهم ويقعد وسطها ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس فلعن للأذى، وقد يكون في ذلك أنه إذا قعد وسط الحلقة حال بين الوجوه فحجب بعضهم عن بعض، فيتضررون بمكانه وبمقعده هناك انتهى. وقال التوربشتي: المراد به الماجن الذي يقيم نفسه مقام السخرية ليكون ضحكة بين الناس، ومن يجري مجراه من المتآكلين بالشعوذة انتهى، والشعوذة: خفة في اليد وأخذ كالسحر يرى الشيء بغير ما عليه أصله في رؤى العين، والماجن: من لا يبالي قولاً وفعلاً.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد وأبو داود والحاكم.

(باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل)

قوله: **(أخبرنا عفان)** هو ابن مسلم بن عبد الله الصفار البصري.

قوله: **(لم يكن شخص أحب إليهم)** أي إلى الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين **(وكانوا)** أي جميعاً **(إذا رأوه)** أي مقبلاً **(لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك)** أي لقيامهم تواضعاً لربه، ومخالفته لعادة المتكبرين والمتجبرين، بل اختار الثبات على عادة العرب في ترك التكلف في قيامهم وجلوسهم وأكلهم وشربهم ولبسهم ومشيهم وسائر أفعالهم وأخلاقهم.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** ذكره الحافظ في الفتح، ونقل تصحيح الترمذي وأقره.

قوله: **(أخبرنا قبيصة)** هو ابن عقبة بن محمد **(أخبرنا سفيان)** هو الثوري.

الشَّهِيدِ، عن أَبي مِجْلَزٍ قالَ: «خَرَجَ مُعَاوِيَةُ فَقَامَ عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ وَابنُ صَفْوَانَ حِينَ رَأَوْهُ فَقَالَ اجْلِسَا، سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِياماً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ». وَفي البَابِ عن أَبي أُمَامَةَ. وهذا حديثٌ حسنٌ.

٢٩٠٤ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا أَبو أُسَامَةَ عن حَبِيبِ بنِ الشَّهِيدِ، عن أَبي مِجْلَزٍ، عن مُعَاوِيَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قوله: (خرج معاوية فقام عبد الله بن الزبير وابن صفوان حين رأوه) يثبت من رواية الترمذي هذه أن عبد الله بن الزبير قد قام حين خرج معاوية وروايات أبي داود وغيره تدل على أنه لم يقم. ورجح الحافظ في الفتح هذه الروايات النافية فقال بعد ذكرها: وسفيان وإن كان من جبال الحفظ إلا أن العدد الكثير وفيهم مثل شعبة أولى بأن تكون روايتهم محفوظة من الواحد، وقد اتفقوا على أن ابن الزبير لم يقم (من سره) أي أعجبه وجعله مسروراً، وفي رواية أبي داود: من أحب (أن يتمثل) أي ينتصب (له الرجال قياماً) أي يقفون بين يديه قائمين لتعظيمه من قولهم مثل بين يديه مثولاً أي انتصب قائماً. قال الطيبي: يجوز أن يكون قوله قياماً مفعولاً مطلقاً لما في الانتصاب من معنى القيام وأن يكون تمييز الاشتراك المثول بين المعنيين (فليتبوأ) أي فليهيىء (مقعده من النار) لفظه الأمر ومعناه الخبر كأنه قال: من سره ذلك وجب له أن ينزل منزله من النار.

قوله: (وفي الباب عن أبي أمامة) أخرجه أبو داود وابن ماجه عنه قال: خرج رسول الله ﷺ متوكئاً على عصاً فقمنا له، فقال لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضاً.

قوله: (وهذا حديث حسن) وأخرجه أحمد وأبو داود.

اعلم أنه قد اختلف أهل العلم في قيام الرجل للرجل عند رؤيته، فجوزه بعضهم كالنووي وغيره، ومنعه بعضهم كالشيخ أبي عبد الله بن الحاج المالكي وغيره، وقال النووي في الأذكار: وأما إكرام الداخل بالقيام، فالذي نختاره أنه مستحب لمن كان فيه فضيلة ظاهرة من علم أو صلاح أو شرف أو ولاية ونحو ذلك، ويكون هذا القيام للبر والإكرام والاحترام لا للرياء والإعظام. وعلى هذا استمر عمل السلف والخلف، وقد جمعت في ذلك جزءاً جمعت فيه الأحاديث والآثار وأقوال السلف وأفعالهم الدالة على ما ذكرته. وذكرت فيه ما خالفها وأوضحت الجواب عنه، فمن أشكل عليه من ذلك شيء ورغب في مطالعته، رجوت أن يزول إشكاله، انتهى.

قلت: وقد نقل ابن الحاج ذلك الجزء في كتابه المدخل، وتعقب على كل ما استدل به النووي، فمن أقوى ما تمسك به حديث أبي سعيد عند الشيخين: أن أهل قريظة نزلوا على حكم

....

سعد، فأرسل النبي ﷺ إليه فجاء، فقال قوموا إلى سيدكم الحديث، وقد أجاب عنه ابن الحاج بأجوبة منها: أن الأمر بالقيام لغير ما وقع فيه النزاع وإنما هو لينزلوه عن دابته لما كان فيه من المرض كما جاء في بعض الروايات انتهى. قال الحافظ: قد وقع في مسند عائشة عند أحمد من طريق علقمة بن وقاص عنها في قصة غزوة بني قريظة، وقصة سعد بن معاذ ومجيئه مطولاً، وفيه قال أبو سعيد: فلما طلع قال النبي ﷺ: قوموا إلى سيدكم فأنزلوه. وسنده حسن، وهذه الزيادة تخدش في الاستدلال بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه، انتهى.

ومما تمسك به النووي حديث كعب بن مالك في قصة توبته وفيه: فقام إلى طلحة بن عبيد الله يهرول، فصافحني وهنأني. وأجاب عنه ابن الحاج بأن طلحة إنما قام لتهنئته ومصافحته ولو كان قيامه محل النزاع لما انفرد به، فلم ينقل أن النبي ﷺ قام له ولا أمر به ولا فعله أحد ممن حضروا وإنما انفرد طلحة لقوة المودة بينهما على ما جرت به العادة أن التهنئة والبشارة ونحو ذلك تكون على قدر المودة والخلطة، بخلاف السلام فإنه مشروع على من عرفت ومن لم تعرف.

ومما تمسك به النووي حديث عائشة قالت: ما رأيت أحداً كان أشبه سمتاً ودلًّا وهدياً برسول الله ﷺ من فاطمة، كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها فقبلها وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فقبلته وأجلسته في مجلسها. أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم. وأجاب عنه ابن الحاج باحتمال أن يكون القيام لها لأجل إجلاسها في مكانه إكراماً لها لا على وجه القيام المنازع فيه، ولا سيما ما عرف من ضيق بيوتهم وقلة الفرش فيها، فكانت إرادة إجلاسه لها في موضعه مستلزمة لقيامه.

ومما تمسك به النووي ما أخرجه أبو داود عن عمرو بن الحارث أن عمر بن السائب حدثه أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان جالساً يوماً فأقبل أبوه من الرضاعة فوضع له بعض ثوبه فقعد عليه، ثم أقبلت أمه فوضع لها شق ثوبه من جانبه الآخر فجلست عليه، ثم أقبل أخوه من الرضاعة فقام رسول الله ﷺ فأجلسه بين يديه. وأجاب عنه ابن الحاج بأن هذا القيام لو كان محل النزاع لكان الوالدان أولى به من الأخ، وإنما قام للأخ إما لأن يوسع له في الرداء أو في المجلس.

قلت: هذا الحديث معضل كما صرح به ابن المنذري في تلخيص السنن فلا يصلح للاستدلال، وتمسك النووي بروايات أخرى، وأجاب عنها ابن الحاج بأنها ليست من محل النزاع، والأمر كما قال ابن الحاج، وأجاب النووي عن أحاديث كراهة قيام الرجل للرجل بما لا يشفي العليل ولا يروي الغليل كما بينه ابن الحاج مفصلاً.

٤٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ

٢٩٠٥ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الْحَلْوَانِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الاسْتِحْدَادُ وَالْخِتَانُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَنَتْفُ الإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ».

قلت: حديث أنس المذكور يدل على كراهة القيام المتنازع فيه، وهو قيام الرجل للرجل عند رؤيته، وظاهر حديث عائشة يدل على جوازه، وجواب ابن الحاج عن هذا الحديث غير ظاهر، واختلف في وجه الجمع بينهما، فقيل حديث أنس محمول على كراهة التنزيه، وقيل هو محمول على القيام على طريق الإعظام، وحديث عائشة على القيام على طريق البر والإكرام، وقيل غير ذلك، أما قيام الرجل لإنزال المريض عن مركوبه، أو القادم من سفر، أو للتهنئة لمن حدثت له نعمة، أو لتوسع المجلس فهو جائز بالاتفاق. نقل العيني في شرح البخاري عن أبي الوليد بن رشد أن القيام على أربعة أوجه: الأول محظور وهو أن يقع لمن يريد أن يقام إليه تكبراً وتعاظماً على القائمين إليه، والثاني: مكروه وهو أن يقع لمن لا يتكبر ولا يتعاظم على القائمين ولكن يخشى أن يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر ولما فيه من التشبه بالجبابرة، والثالث: جائز وهو أن يقع على سبيل البر والإكرام لمن لا يريد ذلك ويؤمن معه التشبه بالجبابرة، والرابع مندوب وهو أن يقوم لمن قدم من سفر فرحاً بقدومه ليسلم عليه، أو إلى من تجددت له نعمة فيهنئه بحصولها أو مصيبة فيعزيه بسببها انتهى. وقال الغزالي القيام على سبيل الإعظام مكروه وعلى سبيل البر والإكرام لا يكره. قال الحافظ في الفتح: هذا تفصيل حسن.

(باب ما جاء في تقليم الأظفار)

قوله: **(خمس من الفطرة)** قال في النهاية: أي من السنة، يعني سنن الأنبياء عليهم السلام التي أمرنا أن نقتدي بهم، وقال في مجمع البحار: أي من السنة القديمة التي اختارها الأنبياء عليهم السلام واتفقت عليها الشرائع فكأنها أمر جبلي فطروا عليه، منها: قص الشارب، فسبحانه! ما أسخف عقول قوم طولوا الشارب وأحفوا اللحية عكس ما عليه فطرة جميع الأمم قد بدلوا فطرتهم نعوذ بالله انتهى. ويسوغ الابتداء بالنكرة أن قوله خمس صفة موصوف محذوف، والتقدير خصال خمس، ثم فسرها. أو على الإضافة أي خمس خصال، ويجوز أن تكون الجملة خبر مبتدأ محذوف، والتقدير الذي شرع لكم خمس من الفطرة **(الاستحداد)** أي حلق العانة، سمي

....

استحداداً لاستعمال الحديدة وهي الموسى وهو سنة، والمراد به نظافة ذلك الموضع والأفضل فيه الحلق ويجوز بالقص والنتف والنورة، والمراد بالعانة الشعر فوق ذكر الرجل وحواليه، وكذلك الشعر الذي حول فرج المرأة، ونقل عن أبي العباس بن سريج: أنه الشعر النابت حول حلقة الدبر، فيحصل من مجموع هذا استحباب حلق جميع ما على القبل والدبر وحولهما **(والختان)** بكسر المعجمة وتخفيف المثناة مصدر ختن أي قطع، والختن بفتح ثم سكون: قطع بعض مخصوص عن عضو مخصوص، والختان اسم لفعل الخاتن ولموضع الختان أيضاً كما في حديث عائشة: إذا التقى الختانان. والأول المراد به هنا. قال الماوردي: ختان الذكر قطع الجلدة التي تغطي الحشفة، والمستحب أن يستوعب من أصلها عند أول الحشفة، وأقل ما يجزىء أن لا يبقى منها ما يتغشى به شيء من الحشفة. وقال إمام الحرمين: المستحق في الرجال قطع القلفة، وهي الجلدة التي تغطي الحشفة حتى لا يبقى من الجلدة شيء متدل. وقال ابن الصباغ: حتى تنكشف جميع الحشفة قال الإمام: والمستحق من ختان المرأة ما ينطلق عليه الاسم. قال الماوردي: ختانها قطع جلدة تكون في أعلى فرجها فوق مدخل الذكر كالنواة أو كعرف الديك والواجب قطع الجلدة المستعلية منه دون استئصاله. وقد أخرج أبو داود من حديث أم عطية: أن امرأة كانت تختن بالمدينة، فقال لها النبي ﷺ: لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة. وقال إنه ليس بالقوي. قال الحافظ: له شاهدان من حديث أنس، ومن حديث أم أيمن عند أبي الشيخ في كتاب العقيقة وآخر عن الضحاك بن قيس عند البيهقي.

واختلف في وقت الختان، فذهب الجمهور إلى أن مدة الختان لا تختص بوقت معين وليس بواجب في حالة الصغر، واستدل لهم بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: اختتن إبراهيم خليل الرحمن بعد ما أتت عليه ثمانون سنة واختتن بالقدوم متفق عليه، إلا أن مسلماً لم يذكر السنين وللشافعية وجه أنه يجب على الولي أن يختن الصغير قبل بلوغه، ويرده ما رواه البخاري عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عباس مثل من أنت حين قبض رسول الله ﷺ قال أنا يومئذ مختون وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك. ولهم أيضاً وجه أنه يحرم قبل عشر سنين، ويرده حديث: أن النبي ﷺ ختن الحسن والحسين يوم السابع من ولادتهما. أخرجه الحاكم والبيهقي من حديث عائشة، وأخرجه البيهقي من حديث جابر، قال النووي بعد أن ذكر هذين الوجهين: وإذا قلنا بالصحيح استحب أن يختتن في اليوم السابع من ولادته، وهل يحسب يوم الولادة من السبع أو يكون سبعة سواه فيه وجهان أظهرهما يحسب انتهى. وفي هذه المسألة أقوال أخرى ذكرها الحافظ في الفتح.

واختلف في أن الختان واجب أو سنة. قال الحافظ في الفتح: قد ذهب إلى وجوب الختان الشافعي وجمهور أصحابه، وقال به من القدماء عطاء حتى قال: لو أسلم الكبير لم يتم إسلامه حتى يختتن. وعن أحمد وبعض المالكية يجب. وعن أبي حنيفة واجب وليس بفرض وعنه سنة يأثم بتركه. وفي وجه للشافعية لا يجب في حق النساء وهو الذي أورده صاحب المغني عن أحمد، وذهب أكثر العلماء وبعض الشافعية أنه ليس بواجب.

واحتج القائلون بالوجوب بروايات لا يخلو واحدة منها عن مقال، وقد ذكرها الشوكاني في النيل مع الكلام عليها ثم قال: والحق أنه لم يقم دليل صحيح يدل على الوجوب والمتيقن السنة كما في حديث: خمس من الفطرة؛ والواجب الوقوف على المتيقن إلى أن يقوم ما يوجب الانتقال عنه انتهى. **(وقص الشارب)** أي قطع الشعر النابت على الشفة العليا من غير استئصال، وسيأتي الكلام في هذه المسألة مفصلاً بعد باب **(ونتف الإبط)** بكسر الهمزة والموحدة وسكونها وهو المشهور وصوبه الجواليقي وهو يذكر ويؤنث، وتأبط الشيء وضعه تحت إبطه والمستحب البداءة فيه باليمنى ،ويتأدى أصل السنة بالحلق ولا سيما من يؤلمه النتف، وقد أخرج ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي عن يونس بن عبد الأعلى قال: دخلت على الشافعي ورجل يحلق إبطه فقال: إني علمت أن السنة النتف ولكن لا أقوى على الوجع. قال الغزالي: هو في الابتداء موجع ولكن يسهل على من اعتاده. قال والحق كاف لأن المقصود النظافة، وتعقب بأن الحكمة في نتفه أنه محل للرائحة الكريهة وإنما ينشأ ذلك من الوسخ الذي يجتمع بالعرق فيه فيتلبد ويهيج، فشرع فيه النتف الذي يضعفه فتخف الرائحة به، بخلاف الحلق فإنه يقوي الشعر ويهيجه، فتكثر الرائحة لذلك. وقال ابن دقيق العيد: من نظر إلى اللفظ وقف مع النتف، ومن نظر إلى المعنى أجازه بكل مزيل، لكن بين أن النتف مقصود من جهة المعنى، فذكر نحو ما تقدم، قال وهو معنى ظاهر لا يهمل، فإن مورد النص إذا احتمل معنى مناسباً يحتمل أن يكون مقصوداً في الحكم لا يترك، والذي يقوم مقام النتف في ذلك التَّنَوُّرُ لكنه يرق الجلد، فقد يتأذى صاحبه به ولا سيما إن كان جلده رقيقاً، وتستحب البداءة في إزالته باليد اليمنى ويزيل ما في اليمنى بأصابع اليسرى، وكذا اليسرى إن أمكن وإلا فاليمنى **(وتقليم الأظفار)** هو تفعيل من القلم وهو القطع، والأظفار جمع ظفر بضم الظاء والفاء وبسكونها، والمراد إزالة ما يزيد على ما يلابس رأس الأصبع من الظفر، لأن الوسخ يجتمع فيه فيستقذر، وقد ينتهي إلى حد يمنع من وصول الماء إلى ما يجب غسله في الطهارة. قال الحافظ: لم يثبت في ترتيب الأصابع عند القص شيء من الأحاديث لكن جزم النووي في شرح مسلم بأنه يستحب البداءة بمسبحة اليمنى ثم بالوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩٠٦ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ وَهَنَّادٌ قالاَ: أخبرنا وَكِيعٌ، عن زَكَرِيَّا بنِ أَبي زَائِدَةَ، عن مُصْعَبِ بن شَيْبَةَ، عن طَلْقِ بنِ حَبِيبٍ، عن عَبْدِ الله بنِ الزُّبَيْرِ، عن عَائِشَةَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ وَالسِّوَاكُ وَالاسْتِنْشَاقُ

الإبهام، وفي اليسرى بالبداءة بخنصرها ثم بالبنصر إلى الإبهام. ويبدأ في الرجلين بخنصر اليمنى إلى الإبهام وفي اليسرى بإبهامها إلى الخنصر، ولم يذكر للاستحباب مستنداً. انتهى كلام الحافظ وقد بسط الكلام في هذا المقام بسطاً حسناً.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

قوله: (**عن مصعب بن شيبة**) بن جبير بن شيبة بن عثمان العبدري المكي الحجبي، لين الحديث من الخامسة (**عن طلق**) بسكون اللام (**بن حبيب**) العنزي بصري صدوق عابد، رمي بالإرجاء من الثالثة.

قوله: (**عشر من الفطرة**) فإن قلت: ما وجه التوفيق بين هذا وبين حديث أبي هريرة المتقدم بلفظ خمس من الفطرة، قلت: قيل في وجه الجمع أنه ﷺ كان أعلم أولاً بالخمس ثم أعلم بالزيادة، وقيل الاختلاف في ذلك بحسب المقام فذكر في كل موضع اللائق بالمخاطبين، وقيل ذكر الخمس لا ينافي الزائد لأن الأعداد لا مفهوم لها (**وإعفاء اللحية**) هو أن يوفر شعرها ولا يقص كالشوارب من عفا الشيء إذا كثر وزاد يقال: أعفيته وعفيته كذا في النهاية. وفي حديث ابن عمر عند البخاري: وفروا اللحى (**والسواك**) قال أهل اللغة: السواك بكسر السين، وهو يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به، وهو مذكر، وذكر صاحب المحكم أنه يؤنث ويذكر والسواك فعلك بالمسواك ويقال ساك فمه يسوكه سوكاً، فإن قلت استاك لم تذكر الفم وجمع السواك سوك بضمتين ككتاب وكتب، وذكر صاحب المحكم: أنه يجوز سؤك بالهمز. قال النووي: ثم قيل إن السواك مأخوذ من ساك إذا دلك وقيل من جاءت الإبل تستاك أي تتمايل هزالاً وهو في اصطلاح العلماء استعمال عود أو نحوه في الأسنان ليذهب الصفرة أو غيرها عنها (**والاستنشاق**) قال في المجمع: استنشق أي أدخل الماء في أنفه بأن جذبه بريح أنفه واستنثر بمثناة فنون فمثلثة، أي أخرجه منه بريحه بإعانة يده أو بغيرها بعد إخراج الأذى لما فيه من تنقية مجرى النفس انتهى، والمراد هنا الاستنشاق مع الاستنثار، وقال فيه: الاستنشاق في حديث عشرة من الفطرة يحتمل حمله على

وَقَصُّ الأَظْفَارِ وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ وَنَتْفُ الإِبْطِ وَحَلْقُ العَانَةِ وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ» قَالَ زَكَرِيَّا قَالَ مُصْعَبُ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ المَضْمَضَةُ.

وَفي الْبَابِ عن عَمَّارِ بن يَاسِرٍ وَابنِ عُمَرَ. هذا حديثٌ حسنٌ. قَالَ أَبُو عِيسَى: انْتِقَاصُ الْمَاءِ: هُوَ الاسْتِنْجَاءُ بِالمَاءِ.

ما ورد فيه الشرع باستحبابه من الوضوء والاستيقاظ وعلى مطلقه وعلى حال الاحتياج باجتماع الأوساخ في الأنف، وكذا السواك يحتمل كلاً منها انتهى، **(وقص الأظفار)** أي تقليمها **(وغسل البراجم)** هي بفتح الباء الموحدة وبالجيم جمع برجمة بضم الباء والجيم، وهي عقد الأصابع ومفاصلها كلها وغسلها سنة مستقلة ليست بواجبة، قال العلماء ويلتحق بالبراجم ما يجتمع من الوسخ في معاطف الأذن وقعر الصماخ فيزيله بالمسح لأنه ربما أضرت كثرته بالسمع، وكذلك ما يجتمع في داخل الأنف وكذلك جميع الوسخ المجتمع على أي موضع كان من البدن بالعرق والغبار ونحوهما **(وانتقاص الماء)** بالقاف والصاد المهملة، وقد ذكر الترمذي تفسيره بأنه الاستنجاء بالماء وكذلك فسره وكيع في رواية مسلم. وقيل معناه انتقاص البول بالماء باستعمال الماء في غسل المذاكير وقطعه ليرتد البول بردع الماء ولو لم يغسل لنزل منه شيء فشيء فيعسر الاستبراء والاستنجاء فالماء على الأول المستنجى به وعلى الثاني البول فالمصدر مضاف إلى المفعول، وإن أريد به الماء المغسول به، فالإضافة إلى الفاعل أي وانتقاص الماء البول، وانتقص لازم ومتعد، واللزوم أكثر، وقيل هو تصحيف والصحيح «وانتفاض» بالفاء والضاد المعجمة والمهملة أيضاً، وهو الانتضاح بالماء على الذكر وهذا أقرب، لأن في كتاب أبي داود والانتضاح ولم يذكر انتقاص الماء كذا في المرقاة **(ونسيت العاشرة إلا أن تكون)** أي العاشرة **(المضمضة)** قال النووي: هذا شك منه. قال القاضي عياض: ولعلها الختان المذكور مع الخمس وهو أولى انتهى.

قوله: **(وفي الباب عن عمار بن ياسر وابن عمر)** أما حديث عمار بن ياسر فأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وأما حديث ابن عمر فأخرجه البخاري.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد ومسلم والنسائي.

فإن قلت: كيف حسن الترمذي هذا الحديث، وفي سنده مصعب بن شيبة وهو لين الحديث، وكيف أخرجه مسلم في صحيحه، قلت: قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث: مصعب بن شيبة وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما، ولينه أحمد وأبو حاتم وغيرهما، فحديثه حسن، وله شواهد في حديث أبي هريرة وغيره، فالحكم بصحته من هذه الحيثية سائغ انتهى.

٤٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَوْقِيتِ تَقْلِيمِ الأَظْفَارِ وَأَخْذِ الشَّارِبِ

٢٩٠٧ - حدثنا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ، أخبرنا عَبْدُ الصَّمَدِ، أخبرنا صَدَقَةُ بنُ مُوسَى أَبُو مُحَمَّدٍ صَاحِبُ الدَّقِيقِ، أخبرنا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ وَقَّتَ لَهُمْ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً تَقْلِيمَ الأَظْفَارِ وَأَخْذَ الشَّارِبِ وَحَلْقَ الْعَانَةِ».

٢٩٠٨ - حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا جَعْفَرُ بنُ سُلَيْمَانَ، عن أبي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قَالَ «وُقِّتَ لَنَا في قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ وَنَتْفِ الإِبطِ أَنْ لاَ نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْماً».

(باب ما جاء في توقيت تقليم الأظفار وأخذ الشارب)

قوله: **(أخبرنا عبد الصمد)** هو ابن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي **(أخبرنا أبو عمران الجوني)** اسمه عبد الملك بن حبيب الأزدي البصري.

قوله: **(أنه وقت)** أي بين وعين **(لهم)** أي لأجلهم **(في كل أربعين ليلة)** فلا يجوز التأخير في هذه الأشياء عن هذه المدة.

قوله: **(أخبرنا جعفر بن سليمان)** هو الضبعي.

قوله: **(وقت لنا)** بصيغة المجهول من التوقيت، قال النووي: هو من الأحاديث المرفوعة مثل قوله: أمرنا بكذا وقد تقدم بيان هذا في الفصول المذكورة في أول الكتاب انتهى. وقد صرح في الرواية المتقدمة من حديث الباب بأن المؤقت هو النبي ﷺ **(أن لا نترك أكثر من أربعين يوماً)** قال النووي: معناه لا نترك تركاً نتجاوز به أربعين، لا أنه وقت لهم الترك أربعين. قال والمختار أنه يضبط بالحاجة والطول، فإذا طال حلق انتهى. قال الشوكاني: بل المختار أنه يضبط بالأربعين التي ضبط بها رسول الله ﷺ فلا يجوز تجاوزها ولا يعد مخالفاً للسنة من ترك القص ونحوه بعد الطول إلى انتهاء تلك الغاية انتهى.

فائدة: قال الحافظ: لم يثبت في استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث وقد أخرجه جعفر المستغفري بسند مجهول ورويناه في مسلسلات التميمي من طريقه، وأقرب ما وقفت عليه في ذلك ما أخرجه البيهقي من مرسل أبي جعفر الباقر قال: كان رسول الله ﷺ يستحب أن يأخذ من أظفاره وشاربه يوم الجمعة، وله شاهد موصول عند أبي هريرة لكن سنده ضعيف أخرجه

هَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الأَوَّلِ وَصَدَقَةُ بنُ مُوسَى لَيْسَ عِنْدَهُمْ بالْحَافِظِ.

البيهقي أيضاً في الشعب، وسئل أحمد عنه فقال: يسن في يوم الجمعة قبل الزوال، وعنه يوم الخميس، وعنه يتخير، وهذا هو المعتمد أنه يستحب كيف ما احتاج إليه، انتهى كلام الحافظ بلفظه.

قلت: حديث أبي هريرة الذي رواه البيهقي في الشعب ذكره السيوطي في الجامع الصغير بلفظ: كان يقلم أظافيره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يروح إلى الصلاة. قال المناوي هذا حديث منكر.

فائدة أخرى: قال الحافظ في سؤالات ههنا عن أحمد، قلت له يأخذ من شعره وأظفاره أيدفنه أم يلقيه؟ قال: يدفنه، قلت: بلغك فيه شيء؟ قال: كان ابن عمر يدفنه. وروي أن النبي ﷺ أمر بدفن الشعر والأظفار، وقال: لا يتلعب به سحرة بني آدم. قال الحافظ: وهذا الحديث أخرجه البيهقي من حديث وائل بن حجر نحوه، وقد استحب أصحابنا دفنها لكونها أجزاء من الآدمي. قال: وللترمذي الحكيم من حديث عبد الله بن بشر رفعه: قصوا أظافركم وادفنوا قلاماتكم ونقوا براجمكم، وفي سنده راوٍ مجهول.

قوله: **(هذا أصح من الحديث الأول)** أي حديث جعفر بن سليمان عن أبي عمران أصح من حديث صدقة عن أبي عمران، وحديث صدقة بن موسى عن ابن عمران أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي، وحديث جعفر بن سليمان عنه أخرجه مسلم وابن ماجه. قال القاضي عياض: قال العقيلي في حديث جعفر هذا نظر. قال وقال أبو عمر يعني ابن عبد البر: لم يروه إلا جعفر بن سليمان وليس بحجة لسوء حفظه وكثرة غلطه. قال النووي: قد وثق كثير من الأئمة المتقدمين جعفر بن سليمان، ويكفي في توثيقه احتجاج مسلم به وقد تابعه غيره انتهى. وقال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام العقيلي وابن عبد البر ما لفظه: وتعقب بأن أبا داود والترمذي أخرجاه من رواية صدقة بن موسى عن أبي عمران، وصدقة بن موسى وإن كان فيه مقال لكن تبين أن جعفر لم ينفرد به، وقد أخرج ابن ماجه نحوه من طريق علي بن زيد بن جدعان عن أنس، وفي علي أيضاً ضعف وأخرجه ابن عدي من وجه ثالث من جهة عبد الله بن عمران شيخ مصري عن ثابت عن أنس لكن أتى فيه بألفاظ مستغربة قال: أن يحلق الرجل عانته كل أربعين يوماً، وأن ينتف إبطه كلما يطلع، ولا يدع شاربيه يطولان، وأن يقلم أظفاره من الجمعة إلى الجمعة. وعبد الله والراوي عنه مجهولان انتهى.

٥٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَصِّ الشَّارِبِ

٢٩٠٩ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ بنِ الْوَلِيدِ الكُوفِيُّ الكِنْدِيُّ، أخبرنا يَحْيَى بنُ آدَمَ، عن إسْرَائِيلَ، عن سِمَاكٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُصُّ أَوْ يَأْخُذُ مِنْ شَارِبِهِ. قَالَ: وَكَانَ خَلِيلُ الرَّحْمٰنِ إبْرَاهِيمُ يَفْعَلُهُ». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٢٩١٠ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا عُبَيْدَةُ بنْ حُمَيْدٍ، عن يُوسُفَ بن صُهَيْبٍ عن حَبِيبِ بنِ يَسَارٍ عن زَيْدِ بنِ أَرْقَمَ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا».

(باب ما جاء في قص الشارب)

قوله: **(أخبرنا يحيى بن آدم)** أبو زكريا الكوفي **(عن إسرائيل)** هو ابن يونس الكوفي **(عن سماك)** هو ابن حرب.

قوله: **(كان النبي ﷺ يقص أو يأخذ من شاربه)** شك من الراوي **(قال)** أي النبي ﷺ **(وكان خليل الرحمن إبراهيم يفعله)** أي القص أو الأخذ أيضاً. قال الطيبي: يعني كان رسول الله ﷺ يتبع سنة أبيه إبراهيم عليه الصلاة والسلام كما ينبىء عنه قوله تعالى: ﴿وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن﴾ قيل الكلمات خمس: في الرأس والفرق وقص الشارب والسواك وغير ذلك، انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** ذكر الحافظ هذا الحديث في الفتح ونقل تحسين الترمذي وأقره.

قوله: **(أخبرنا عبيدة)** بفتح أوله **(بن حميد)** الكوفي المعروف بالحذاء **(عن يوسف بن صهيب)** الكندي الكوفي ثقة من السادسة **(عن حبيب بن يسار)** الكندي الكوفي، ثقة من الثالثة كذا في التقريب. وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته: روى عن زيد بن أرقم وغيره، وعنه يوسف بن صهيب وغيره أخرج له الترمذي والنسائي حديثاً واحداً في أخذ الشارب وصححه الترمذي انتهى **(عن زيد بن أرقم)** بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي صحابي مشهور، أول مشاهده الخندق وأنزل الله تصديقه في سورة المنافقين.

قوله: **(من لم يأخذ من شاربه فليس منا)** أي فليس من العاملين بسنتنا، وهذان الحديثان

يدلان على جواز قص الشارب، واختلف الناس في حد ما يقص منه وقد ذهب كثير من السلف إلى استئصاله وحلقه لظاهر قوله: أحفوا وانهكوا، وهو قول الكوفيين، وذهب كثير منهم إلى منع الحلق والاستئصال وإليه ذهب مالك وكان يرى تأديب من حلقه. وروى عنه ابن القاسم أنه قال: إحفاء الشارب مثلة. قال النووي: المختار أنه يقص حتى يبدو طرف الشفة. ولا يحفيه من أصله، قال: وأما رواية أحفوا الشوارب فمعناها أحفوا ما طال عن الشفتين، وكذلك قال مالك في الموطأ: يؤخذ من الشارب حتى يبدو أطراف الشفة. قال ابن القيم: وأما أبو حنيفة وزفر وأبو يوسف ومحمد، فكان مذهبهم في شعر الرأس والشوارب أن الإحفاء أفضل من التقصير، وذكر بعض المالكية عن الشافعي: أن مذهبه كمذهب أبي حنيفة في حلق الشارب. قال الطحاوي: ولم أجد عن الشافعي شيئاً منصوصاً في هذا، وأصحابه الذين رأيناهم المزني والربيع كانا يحفيان شواربهما ويدل ذلك أنهما أخذاه عن الشافعي. وروى الأثرم عن الإمام أحمد: أنه كان يحفي شاربه إحفاءاً شديداً، وسمعته يسأل عن السنة في إحفاء الشارب فقال يحفي. وقال حنبل قيل لأبي عبد الله: ترى للرجل يأخذ شاربه ويحفيه أم كيف يأخذه؟ قال إن أحفاه فلا بأس، وإن أخذه قصاً فلا بأس. وقال أبو محمد في المغني: هو مخير بين أن يحفيه وبين أن يقصه. وقد روى النووي في شرح مسلم عن بعض العلماء أنه ذهب إلى التخيير بين الأمرين الإحفاء وعدمه. وروى الطحاوي الإحفاء عن جماعة من الصحابة أبي سعيد وأبي أسيد ورافع بن خديج وسهل بن سعد وعبد الله بن عمر وجابر وأبي هريرة، قال ابن القيم: واحتج من لم يرَ إحفاء الشوارب بحديث عائشة وأبي هريرة المرفوعين: عشر من الفطرة، فذكر منها قص الشارب. وفي حديث أبي هريرة أن الفطرة خمس وذكر منها قص الشارب. واحتج المحفون بأحاديث الأمر بالإحفاء وهي صحيحة وبحديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يحفي شاربه انتهى. قال الشوكاني: والإحفاء ليس كما ذكره النووي من أن معناه أحفوا ما طال عن الشفتين، بل الإحفاء الاستئصال كما في الصحاح والقاموس والكشاف وسائر كتب اللغة. قال ورواية القص لا تنافيه لأن القص قد يكون على جهة الإحفاء وقد لا يكون. ورواية الإحفاء معينة للمراد وكذلك حديث: من لم يأخذ من شاربه فليس منا، لا يعارض رواية الإحفاء لأن فيها زيادة يتعين المصير إليها، ولو فرض التعارض من كل وجه لكانت رواية الإحفاء أرجح، لأنها في الصحيحين. وروى الطحاوي أن رسول الله ﷺ أخذ من شارب المغيرة على سواكه قال: وهذا لا يكون معه إحفاء، ويجاب عنه بأنه محتمل ودعوى أنه لا يكون معه إحفاء ممنوعة. وهو إن صح كما ذكره لا يعارض تلك الأقوال منه ﷺ انتهى. وذهب الطبري إلى التخيير بين الإحفاء والقص، وقال دلت السنة على الأمرين ولا تعارض، فإن القص

وَفي البَابِ عن المُغِيرَةِ بنِ شُعْبَةَ. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩١١ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيى بنُ سَعِيدٍ عن يُوسُفَ بنِ صُهَيْبٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٥١ ـ بَابُ مَا جَاءَ في الأَخْذِ مِنَ اللِّحْيَةِ

٢٩١٢ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا عُمَرُ بنُ هَارُونَ، عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيهِ عن جَدِّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا».

يدل على أخذ البعض والإحفاء يدل على أخذ الكل، وكلاهما ثابت فيتخير فيما شاء انتهى. قال الحافظ ويرجح قول الطبري ثبوت الأمرين معاً في الأحاديث المرفوعة.

قلت: ما ذهب إليه الطبري هو الظاهر، وأما قول الشوكاني ودعوى أنه لا يكون معه إحفاء ممنوعة الخ، ففيه أن الظاهر هو ما قال الطحاوي من أن هذا لا يكون معه إحفاء. قال الحافظ بعد نقل حديث المغيرة بن شعبة عن سنن أبي داود بلفظ: ضفت النبي ﷺ وكان شاربي وفى فقصه على سواك ما لفظه: واختلف في المراد بقوله على سواك؛ فالراجح أنه وضع سواكاً عند الشفة تحت الشعر وأخذ الشعر بالمقص، قيل المعنى قصه على أثر سواك أي بعدما تسوك، ويؤيد الأول ما أخرجه البيهقي في هذا الحديث قال فيه: فوضع السواك تحت الشارب وقص عليه. وأخرج البزار من حديث عائشة: أن النبي ﷺ أبصر رجلاً وشاربه طويل، فقال ائتوني بمقص وسواك، فجعل السواك على طرفه، ثم أخذ ما جاوزه.

قوله: **(وفي الباب عن المغيرة بن شعبة)** أخرجه أبو داود والبيهقي والطحاوي.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد والنسائي والضياء.

(باب ما جاء في الأخذ من اللحية)

قوله: **(أخبرنا عمر بن هارون)** بن يزيد الثقفي مولاهم البلخي، متروك، وكان حافظاً من كبار التاسعة.

قوله: **(كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها)** بدل بإعادة العامل. قال الطيبي: هذا لا ينافي قوله ﷺ: اعفوا اللحى، لأن المنهي هو قصها كفعل الأعاجم أو جعلها كذنب الحمام،

هذا حديثٌ غريبٌ، وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ إسْمَاعِيلَ يَقُولُ: عُمَرُ بنُ هَارُونَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ لَا أَعْرِفُ لَهُ حَدِيثاً لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، أَوْ قَالَ: يَتَفَرَّدُ بِهِ إلَّا هَذَا الْحَدِيثَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا»، وَلَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بنِ هَارُونَ، وَرَأَيْتُهُ حَسَنَ الرَّأْيِ في عُمَرَ بنِ هَارُونَ، وَسَمِعْتُ قُتَيْبَةَ يَقُولُ: عُمَرُ بنُ هَارُونَ، وَكَانَ صَاحِبَ حَدِيثٍ، وَكَانَ يَقُولُ: «الإيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ» قالَ قُتَيْبَةُ، أخبرنا وَكِيعُ بنُ الْجَرَّاحِ، عن رَجُلٍ عن ثَوْرِ بنِ يَزِيدَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَصَبَ الْمَنْجَنِيقَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ». قالَ قُتَيْبَةُ: قُلْتُ لِوَكِيعٍ: مَنْ هَذَا؟ قالَ صَاحِبُكُمْ عُمَرُ بنُ هَارُونَ.

والمراد بالإعفاء التوفير منها كما في الرواية الأخرى والأخذ من الأطراف قليلاً لا يكون من القص في شيء انتهى.

قلت: كلام الطيبي هذا حسن إلا أن حديث عمرو بن شعيب هذا ضعيف جداً.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وهو حديث ضعيف، لأن مداره على عمر بن هارون وهو متروك كما عرفت. قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث أخرجه الترمذي ونقل عن البخاري أنه قال في رواية عمر بن هارون: لا أعلم له حديثاً منكراً إلا هذا.

قوله: **(ورأيته)** هذا قول الترمذي والضمير المنصوب لمحمد بن إسماعيل البخاري **(وكان صاحب حديث)** وقع في بعض النسخ كان صاحب حديث بغير الواو، وهو الظاهر **(أن النبي ﷺ نصب المنجنيق)** بفتح ميم وجيم وسكون نون بينهما: ما يرمى به الحجارة، قاله في المجمع. وقال في القاموس: المَنْجنيق ويكسر الميم آلة ترمى بها الحجارة كالمنجنوق معربة، وقد تذكر فارسيتها من جه نيك، أي أنا ما أجودني، جمعه منجنيقات ومجانق ومجانيق انتهى **(من هذا)** أي من هذا الرجل الذي تروي حديث المنجنيق عنه **(قال)** أي وكيع **(صاحبكم عمر بن هارون)** أي المذكور في سند حديث الباب.

فإن قلت: ما وجه ذكر الترمذي في هذا المقام حديث المنجنيق؟ قلت: لعل وجه ذكره ههنا أن يتبين أن الرجل المذكور في حديث المنجنيق هو عمر بن هارون المذكور في سند حديث الباب، أو وجه ذكره أن يتبين أن وكيعاً مع جلالة قدره، قد روى عن عمر بن هارون حديث المنجنيق والله تعالى أعلم.

تنبيه: روى أبو داود في المراسيل، عن ثور عن مكحول: أن النبي ﷺ نصب على أهل الطائف المنجنيق. ورواه الترمذي فلم يذكر مكحولاً ذكره معضلاً عن ثور. وروى أبو داود من

٥٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِعْفَاءِ اللِّحْيَةِ

٢٩١٣ - حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالِ، أخبرنـا عَبْدُ اللهِ بنُ نُمَيْـرٍ عن عُبَيْدِ الله ابن عُـمَـرَ عـن نَافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «احْفُوا الشَّوَارِب وَاعْفُوا اللِّحَى».

مرسل يحيى بن أبي كثير قال: حاصرهم رسول الله شهراً. قال الأوزاعي: فقلت ليحيى، أبلغك أنه رماهم بالمجانيق؟ فأنكر ذلك وقال: ما نعرف ما هذا انتهى كذا في التلخيص.

(باب ما جاء في إعفاء اللحية)

قوله: **(احفوا الشوارب)** بالحاء المهملة والفاء ثلاثياً ورباعياً من الإحفاء أو الحفو، والمراد الإزالة قاله الحافظ. قلت: أراد بقوله ثلاثياً ورباعياً، ثلاثياً مجرداً وثلاثياً مزيداً فيه. والشوارب جمع الشارب والمراد به الشعر النابت على الشفة العليا. وقد تقدم بيان هذه المسألة مبسوطاً في باب قص الشارب **(واعفوا اللحى)** من الإعفاء وهو الترك، وقد حصل من مجموع الأحاديث خمس روايات اعفوا واوفوا وارخوا وارجوا ووفروا، ومعناها كلها تركها على حالها. قال ابن السكيت وغيره: يقال في جمع اللحية لحى، ولحى بكسر اللام وضمها لغتان والكسر أفصح. قال الحافظ: قال الطبري ذهب قوم إلى ظاهر الحديث فكرهوا تناول شيء من اللحية من طولها ومن عرضها، وقال قوم: إذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد، ثم ساق بسنده إلى ابن عمر أنه فعل ذلك، وإلى عمر أنه فعل ذلك برجل، ومن طريق أبي هريرة أنه فعله. وأخرج أبو داود من حديث جابر بسند حسن قال: كنا نعفي السبال إلا في حج أو عمرة، وقوله نعفي بضم أوله وتشديد الفاء أي نتركه وافراً، وهذا يؤيد ما نقل عن ابن عمر، فإن السبال بكسر المهملة وتخفيف الموحدة جمع سبلة بفتحتين: وهي ما طال من شعر اللحية، فأشار جابر إلى أنهم يقصرون منها في النسك. ثم حكى الطبري اختلافاً فيما يؤخذ من اللحية هل له حد أم لا، فأسند عن جماعة الاقتصار على أخذ الذي يزيد منها على قدر الكف. وعن الحسن البصري: أنه يؤخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش، وعن عطاء نحوه، قال وحمل هؤلاء النهي على منع ما كانت الأعاجم تفعله من قصها وتخفيفها، قال وكره آخرون التعرض لها إلا في حج أو عمرة، وأسنده عن جماعة واختار قول عطاء وقال: إن الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتى أفحش طولها وعرضها، لعرض نفسه لمن يسخر به. واستدل بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها انتهى. ثم تكلم الحافظ على هذا الحديث وقد تقدم كلامه في الباب المتقدم ثم قال: وقال

عياض يكره حلق اللحية وقصها وتحذيفها، وأما الأخذ من طولها وعرضها إذا عظمت فحسن، بل تكره الشهرة في تعظيمها كما يكره في تقصيرها كذا قال. وتعقبه النووي بأنه خلاف ظاهر الخبر في الأمر بتوفيرها، قال والمختار تركها على حالها وأن لا يتعرض لها بتقصير ولا غيره، وكان مراده بذلك في غير النسك لأن الشافعي نص على استحبابه فيه.

قلت: لو ثبت حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده المذكور في الباب المتقدم لكان قول الحسن البصري وعطاء أحسن الأقوال وأعدلها، لكنه حديث ضعيف لا يصلح للاحتجاج به. وأما قول من قال: إنه إذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد، واستدل بآثار ابن عمر وعمر وأبي هريرة رضي الله عنهم فهو ضعيف، لأن أحاديث الإعفاء المرفوعة الصحيحة تنفي هذه الآثار. فهذه الآثار لا تصلح للاستدلال بها مع وجود هذه الأحاديث المرفوعة الصحيحة، فأسلم الأقوال هو قول من قال بظاهر أحاديث الإعفاء وكره أن يؤخذ شيء من طول اللحية وعرضها، والله تعالى أعلم.

اعلم أن أثر ابن عمر الذي أشار إليه الطبري أخرجه البخاري في صحيحه بلفظ: وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته، فما فضل أخذه. قال الحافظ: هو موصول بالسند المذكور إلى نافع وقد أخرجه مالك في الموطأ عن نافع بلفظ: كان ابن عمر إذا حلق رأسه في حج أو عمرة أخذ من لحيته وشاربه، وفي حديث الباب مقدار المأخوذ. قال الكرماني: لعل ابن عمر أراد الجمع بين الحلق والتقصير في النسك فحلق رأسه كله وقصر من لحيته ليدخل في عموم قوله تعالى: ﴿محلقين رؤوسكم ومقصرين﴾ وخص ذلك من عموم قوله: ووفروا اللحى. فحمله على حالة غير حالة النسك. قال الحافظ: الذي يظهر أن ابن عمر كان لا يخص هذا التخصيص بالنسك، بل كان يحمل الأمر بالإعفاء على غير الحالة التي تتشوه فيها الصورة بإفراط طول شعر اللحية أو عرضه انتهى. وقال في الدراية: قوله إن المسنون في اللحية أن تكون قدر القبضة، روى أبو داود والنسائي من طريق مروان بن سالم: رأيت ابن عمر يقبض على لحيته ليقطع ما زاد على الكف، وأخرجه ابن أبي شيبة وابن سعد ومحمد بن الحسن. وروى ابن أبي شيبة عن أبي هريرة نحوه، وهذا من فعل هذين الصحابيين يعارضه حديث أبي هريرة مرفوعاً: احفوا الشوارب واعفوا اللحى، أخرجه مسلم. وفي الصحيحين عن ابن عمر مرفوعاً: خذوا الشوارب واعفوا اللحى. ويمكن الجمع بحمل النهي على الاستئصال أو ما قاربه، بخلاف الأخذ المذكور، ولا سيما أن الذي فعل ذلك هو الذي رواه انتهى.

قلت: في هذا الجمع نظر كما لا يخفى.

هذا حديثٌ صحيحٌ.

٢٩١٤ ـ حدثنا الأَنْصَارِيُّ، أخبرنا مَعْنٌ، أخبرنا مَالِكٌ، عن أبي بَكْرِ بنِ نَافِعٍ، عن أَبِيهِ عن ابنِ عُمَرَ «أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللِّحَى». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَأَبُو بَكْرِ بنِ نَافِعٍ هُوَ مَوْلَى ابنِ عُمَرَ ثِقَةٌ، وَعُمَرُ بنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ اللهِ بنُ نَافِعٍ مَوْلَى ابنِ عُمَرَ يُضَعَّفُ.

٥٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ في وَضْعِ إِحْدَى الرِّجْلَيْنِ عَلَى الأُخْرَى مُسْتَلْقِياً

٢٩١٥ ـ حدثنا سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ المَخْزُومِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا، أخبرنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ عن عَبَّادِ بنِ تَمِيم عن عَمِّهِ «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَلْقِياً في

قوله: **(هذا حديث صحيح)** وأخرجه الشيخان.

قوله: **(عن أبي بكر بن نافع)** العدوي، مولى ابن عمر مدني صدوق، يقال اسمه عمر من كبار السابعة، وروايته عن صفية بنت أبي عبيد مرسلة.

قوله: **(أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى)** قال الخطابي: إحفاء الشارب أن يؤخذ منه حتى يحفى ويرق، وقد يكون أيضاً معناه الاستقصاء في أخذه من قولك: أحفيت في المسألة، إذا استقصيت فيها، وإعفاء اللحية توفيرها من قولك: عفى البث إذا طال، ويقال عفى الشيء بمعنى كثر، قال الله تعالى: ﴿حتى عفوا﴾ أي كثروا.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

قوله: **(وعمر بن نافع ثقة)** قال في التقريب: عمر بن نافع العدوي مولى ابن عمر ثقة من السادسة، مات في خلافة المنصور **(وعبد الله بن نافع مولى ابن عمر يضعف)** قال في التقريب: عبد الله بن نافع مولى ابن عمر المدني، ضعيف من السابعة.

(باب ما جاء في وضع إحدى الرجلين على الأخرى مستلقياً)

قوله: **(عن عباد بن تميم)** بن غزية الأنصاري المازني **(عن عمه)** هو عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري المازني، أبو محمد صحابي شهير روى صفة الوضوء وغير ذلك، ويقال إنه هو الذي قتل مسيلمة الكذاب واستشهد بالحرة سنة ثلاث وستين.

قوله: **(مستلقياً في المسجد)** أي حال كونه مضطجعاً على ظهره، والاستلقاء هو

الْمَسْجِدِ، وَاضِعاً إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَعَمُّ عَبَّادِ بنِ تَمِيمٍ، هُوَعَبْدُ اللهِ بنِ زَيْدِبنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيُّ.

٥٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ ذَلِكَ

٢٩١٦ ـ حدثنا عُبَيْدُ بنُ أَسْبَاطِ بنِ مُحَمَّدٍ القُرَشِيِّ، أخبرنا أَبي، أخبرنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عن خِدَاشٍ، عن أَبِي الزُّبَيْرِ عن جَابِرٍ «أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عن اشْتِمَالِ

الاضطجاع على القفا، سواء كان معه نوم أو لا (**واضعاً إحدى رجليه على الأخرى**) حال متداخلة أو مترادفة، والحديث دليل على جواز استلقاء الرجل واضعاً إحدى رجليه على الأخرى.

فإن قلت: ما وجه الجمع بين هذا الحديث وبين حديث جابر الآتي في النهي عن أن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره.

قلت: وجه الجمع بينهما أن وضع إحدى الرجلين على الأخرى يكون على نوعين: أن تكون رجلاه ممدودتين إحداهما فوق الأخرى، ولا بأس بهذا فإنه لا ينكشف من العورة بهذه الهيئة، وأن يكون ناصباً ساق إحدى الرجلين ويضع الرجل الأخرى على الركبة المنصوبة، وعلى هذا فإن لم يكن انكشاف العورة بأن يكون عليه سراويل أو يكون إزاره أو ذيله طويلين جاز وإلا فلا.

وقال الخطابي: فيه أن النهي الوارد عن ذلك منسوخ، أو يحمل النهي حيث يخشى أن تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك. قال الحافظ: الثاني أولى من ادعاء النسخ، لأنه لا يثبت بالاحتمال. وممن جزم به البيهقي والبغوي وغيرهما من المحدثين، وجزم ابن بطال ومن تبعه بأنه منسوخ انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي.

(باب ما جاء في كراهية ذلك)

(**عن أبي الزبير**) هو المكي.

قوله: (**نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد**) تقدم تفسير اشتمال الصماء

الصَّمَّاءِ وَالاحْتِبَاءِ في ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ». هذا حديثٌ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عن سُلَيْمَان التَّيْمِيِّ، وَلاَ نَعْرِفُ خِدَاشاً هَذَا مَنْ هُوَ وقد رَوَى لَهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ غَيْرَ حَدِيثٍ.

٢٩١٧ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا اللَّيْثُ عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ: «أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عن اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَالاحْتِبَاءِ في ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ». هَذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٥٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ الاضْطِجَاعِ عَلَى الْبَطْنِ

٢٩١٨ ـ حدثنا أبو كُرَيْبٍ، أخبرنا عَبْدَةُ بنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْد الرَّحِيم عن مُحَمَّدِ بنِ عمرٍو، أخبرنا أَبُو سَلَمَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ قالَ: «رَأى رسولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً مُضْطَجِعاً عَلَى بَطْنِهِ، فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ لا يُحِبُّهَا اللهُ». وفي البابِ عن طِهْفَةَ وَابنِ عُمَرَ. وَرَوَى

والاحتباء في كتاب اللباس **(وأن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره)** قد تقدم الجمع في الباب السابق بين هذا الحديث وحديث عبد الله بن زيد بن عاصم الذي يدل على الجواز.

قوله: **(ولا نعرف خداشاً هذا من هو)** هو ابن عياش. قال الحافظ في تهذيب التهذيب: خداش بن عياش العبدي البصري، روى عن أبي الزبير، وعنه سليمان التيمي ومحمد بن ثابت العبدي، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الترمذي لا نعرف خداشاً هذا من هو، وقد روى عنه سليمان التيمي غير حديث انتهى. وقال في التقريب في ترجمته لين الحديث.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه مسلم.

(باب ما جاء في كراهية الاضطجاع على البطن)

قوله: **(أخبرنا عبدة بن سليمان)** الكلابي الكوفي **(وعبد الرحيم)** بن سليمان أبو علي الأشل **(عن محمد بن عمرو)** بن علقمة بن وقاص الليثي **(فقال)** أي النبي ﷺ له على ما هو الظاهر أو لغيره، إعراضاً عنه واعتراضاً عليه **(إن هذه)** أي هذا الاضطجاع وتأنيثه لتأنيث خبره وهو قوله **(ضجعة)** وهي بكسر أوله للنوع **(لا يحبها الله)** وفي حديث أبي ذر عند ابن ماجه: إنما هي ضجعة أهل النار.

قوله: **(وفي الباب عن طهفة وابن عمر)** أما حديث طهفة وهو بكسر الطاء المهملة وسكون

يَحْيى بنُ أَبي كَثِيرٍ هَذَا الْحَدِيثَ عن أَبي سَلَمَةَ، عن يَعِيشَ بنِ طِهْفَةَ عن أَبِيهِ، وَيُقَالُ طِخْفَة، وَالصَّحِيحُ طِهْفَةُ، وَيُقَالُ طِغْفَةُ، وَقَالَ بَعْضُ الْحُفاظِ: الصَّحِيحُ طِخْفَةُ.

٥٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ في حِفْظِ الْعَوْرَةِ

٢٩١٩ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيى بنُ سَعِيدٍ، أخبرنا بَهْزُ بنُ حَكِيمٍ، حدثني أبي عن جَدِّي قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قالَ:

الهاء وبالفاء، فأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه، وأما حديث ابن عمر فلينظر من أخرجه **(وروى يحيى بن أبي كثير هذا الحديث عن أبي سلمة عن يعيش بن طهفة عن أبيه)** أخرجه أبو داود إلا أن فيه عن يعيش بن طخفة بالخاء المعجمة مكان الهاء **(ويقال طخفة)** أي بالخاء المعجمة **(والصحيح طهفة)** يعني بالهاء **(ويقال طغفة)** يعني بالغين المعجمة **(وقال بعض الحفاظ الصحيح طخفة)** يعني بالخاء المعجمة.

قال المنذري في تلخيص السنن بعد ذكر حديث أبي داود الذي أشار إليه الترمذي ما لفظه: وأخرجه النسائي وابن ماجه وليس في حديث أبي داود عن أبيه، ووقع عند النسائي عن قيس بن طهفة قال: حدثني أبي، وعند ابن ماجه عن قيس بن طهفة مختصراً فيه اختلاف كثير جداً.

وقال أبو عمر النمري: اختلف فيه اختلافاً كثيراً، واضطرب فيه اضطراباً شديداً، فقيل: طهفة بالهاء، وقيل طخفة بالخاء، وقيل طغفة بالغين وقيل طقفة بالقاف، وقيل قيس بن طخفة، وقيل يعيش بن طخفة، وقيل عبد الله بن طخفة عن النبي ﷺ وحديثهم كلهم واحد قال: كنت نائماً في الصفة فركضني رسول الله ﷺ برجله وقال: هذه نومة يبغضها الله. وكان من أهل الصفة، ومن أهل العلم من يقول إن الصحبة لأبيه عبد الله وأنه صاحب القصة هذا آخر كلامه.

وذكر البخاري فيه اختلافاً كثيراً وقال: طغفة خطأ، وذكر أنه روي عن يعيش بن طخفة عن قيس الغفاري قال كان أبي. وقال لا يصح قيس فيه، وذكر أنه روى عن أبي هريرة قال ولا يصح أبو هريرة انتهى كلام المنذري.

وقال في التقريب: طخفة بكسر أوله وسكون الخاء المعجمة ثم فاء ويقال بالهاء ويقال بالغين المعجمة ابن قيس الغفاري، صحابي له حديث في النوم على البطن مات بعد الستين.

(باب ما جاء في حفظ العورة)

قوله: **(عوراتنا ما نأتي منها وما نذر)** العورات جمع عورة وهي كل ما يستحيى منه إذا ظهر

احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ، فَقَالَ: الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَافْعَلْ، قُلْتُ: فَالرَّجُلُ يَكُونُ خَالِياً، قَالَ: فَاللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَى مِنْهُ». هذا حديثٌ حسنٌ، وَجَدُّ بَهْزٍ اسْمُهُ مُعَاوِيَةُ بنُ حَيْدَةَ القُشَيْرِيُّ.

وهي من الرجل ما بين السرة والركبة، ومن المرأة الحرة جميع جسدها إلا الوجه واليدين إلى الكوعين، وفي أخمصها خلاف، ومن الأمة كالرجل وما يبدو في حال الخدمة كالرأس والركبة والساعد فليس بعورة، وستر العورة في الصلاة وغير الصلاة واجب وفيه عند الخلوة خلاف قاله الجزري في النهاية. ومعنى قوله نذر: أي نترك، وأمات العرب ماضي يذر ويدع، إلا ما جاء في قراءة شاذة في قوله تعالى: ﴿ما ودعك﴾ بالتخفيف قاله العيني، والمعنى أي عورة نسترها وأي عورة نترك سترها (**احفظ**) أي استر وصن (**عورتك**) ما بين سرتك وركبتك (**إلا من زوجتك أو ما**) أي والأمة التي (**ملكت يمينك**) وحل لك وطؤها وعبر باليمين لأنهم كانوا يتصافحون بها عند العقود (**فقال**) أي جد بهز (**الرجل يكون مع الرجل**) وفي الرواية الآتية بعد عدة أبواب: قال قلت يا رسول الله إذا كان القوم بعضهم في بعض، أي مختلطون فيما بينهم مجتمعون في موضع واحد ولا يقومون من موضعهم فلا نقدر على ستر العورة وعلى الحجاب منهم على الوجه الأتم والأكمل في بعض الأحيان لضيق الإزار أو لانحلاله لبعض الضرورة، فكيف نصنع بستر العورة وكيف نحتجب منهم (**قال إن استطعت أن لا يراها أحد فافعل**) كذا في هذه الرواية، وفي الرواية الآتية قال: إن استطعت أن لا يراها أحد فلا ترينها (**قلت فالرجل يكون خالياً**) أي في خلوة، فما حكمة الستر حينئذ؟ (**فالله أحق أن يستحيى منه**) بصيغة المجهول، أي فاستر طاعة له وطلباً لما يحبه منك ويرضيه، وليس المراد فاستر منه، إذ لا يمكن الاستتار منه تعالى قاله السندي. قال الحافظ: مفهوم قوله إلا من زوجتك: يدل على أنه يجوز لها النظر إلى ذلك منه وقياسه أنه يجوز له النظر، ويدل أيضاً على أنه لا يجوز النظر لغير من استثني، ومنه الرجل للرجل والمرأة للمرأة، وفيه حديث في صحيح مسلم يعني به حديث أبي سعيد الآتي في باب كراهية مباشرة الرجل للرجل والمرأة للمرأة ثم إن ظاهر حديث بهز يدل على أن التعري في الخلوة غير جائز مطلقاً، لكن استدل المصنف، يعني البخاري على جوازه في الغسل بقصة موسى وأيوب عليهما السلام، ووجه الدلالة منه على ما قال ابن بطال أنهما مما أمرنا بالاقتداء به، وهذا إنما يأتي على رأي من يقول شرع من قبلنا شرع لنا. والذي يظهر أن وجه الدلالة منه أن النبي ﷺ قص القصتين ولم يتعقب شيئاً منهما، فدل على موافقتهما لشرعنا، وإلا فلو كان فيهما شيء غير موافق لبينه، فعلى هذا فيجمع بين الحديثين

وَقَد رَوَى الْجُرَيْرِيُّ عن حَكِيمِ بنِ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ وَالِدُ بَهْزٍ.

٥٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ في الِاتِّكَاءِ

٢٩٢٠ ـ حدثنا عَبَّاسُ بنُ مُحَمَّدٍ الدَّوْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، أخبرنا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ، أخبرنا إِسْرَائِيلُ عن سِمَاكٍ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ، قالَ: «رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ مُتَّكِئاً عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَرَوَى غَيْرُ واحِدٍ هذا الْحَدِيثَ عن إِسْرَائِيلَ عن سِمَاك، عن جابِرِ بنِ سَمُرَةَ قالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُتَّكِئاً عَلَى وِسَادَةٍ» وَلَمْ يَذْكُرُوا عَلَى يَسَارِهِ.

٢٩٢١ ـ حدثنا يُوسُفُ بنُ عِيسَى، أخبرنا وَكِيعٌ، أخبرنا إِسْرَائِيلُ، عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ قالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُتَّكِئاً عَلَى وِسَادَةٍ». هذا حديثٌ صحيحٌ.

بحمل حديث بهز بن حكيم على الأفضل، وإليه أشار يعني البخاري في الترجمة أي بقوله: باب من اغتسل عرياناً وحده في خلوة ومن تستر، والتستر أفضل.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أبو داود في الحمام والنسائي في عشرة النساء وابن ماجه في النكاح وصححه الحاكم وذكره البخاري في صحيحه تعليقاً.

(باب ما جاء في الاتكاء)

قوله: (متكئاً) حال من مفعول رأيت (على وسادة) متعلق بمتكأ (على يساره) أي كائنة على جانب يساره، أو متعلق بمتكئاً بعد تقييده بالظرف الأول، وهو لبيان الواقع لا للتقييد فيجوز الاتكاء على الوسادة يميناً ويساراً.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الترمذي في شمائله بهذا الطريق وبزيادة على يساره. وقد تفرد بها إسحاق بن منصور، ولذا حكم عليه بأنه غريب.

قوله: (متكئاً على وسادة) قال الخطابي: كل معتمد على شيء متمكن منه فهو متكىء.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الدارمي وصححه أبو عوانة وابن حبان.

٥٨ ـ بابٌ

٢٩٢٢ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا أبو مُعَاوِيَةَ عن الأَعْمَشِ عن إِسْمَاعِيلَ بنِ رَجَاءٍ عن أَوْسِ بن ضَمْعَجٍ ، عن أبي مَسْعُودٍ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَا يُؤَمُّ الرَّجُلُ في سُلْطَانِهِ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ في بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ». هذا حديثٌ حسنٌ.

٥٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ

٢٩٢٣ ـ حدثنا أبو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بنُ حُرَيْثٍ، أخبرنا عَلِيُّ بنُ الْحُسَيْنِ بنِ وَاقِدٍ، حدثني أبي، حدثني عَبْدُ اللهِ بنُ بُرَيْدَةَ، قالَ سَمِعْتُ أبي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: «بَيْنَمَا النَّبيُّ ﷺ يَمْشي إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ وَمَعَهُ حِمَارٌ، فَقَالَ يَا رسولَ اللهِ ارْكَبْ، وَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: لَا، أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي، قالَ قَدْ جَعَلْتُهُ لَكَ،

(بـــاب)

قوله: **(عن أوس بن ضمعج)** بفتح المعجمة وسكون الميم بعدها مهملة مفتوحة ثم جيم بوزن جعفر.

قوله: **(لا يؤم)** بصيغة المجهول **(الرجل في سلطانه)** أي في موضع يملكه، أو يتسلط عليه بالتصرف كصاحب المجلس وإمام المسجد فإنه أحق من غيره وإن كان أقرأ أو أعلم بالسنة منه، فإن شاء تقدم وإن شاء يقدم غيره ولو مفضولاً **(ولا يجلس)** بالبناء للمفعول **(على تكرمته)** التكرمة: الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يعده كرامة وهي تفعلة من الكرامة **(إلا بإذنه)** متعلق بالجميع. وقد تقدم الكلام في هذه المسألة في باب من زار قوماً فلا يصل بهم.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه مسلم.

(باب ما جاء أن الرجل أحق بصدر دابته)

قوله: **(بريدة)** بدل من أبي.

قوله: **(وتأخر الرجل)** أي وأراد أن يركب خلفه متأخراً عنه، أو تأخر الرجل عن حماره أدباً عن أن يركب معه فيكون كناية عن التخلية **(فقال رسول الله ﷺ لا)** أي لا أركب وحدي أو في الصدر **(أنت أحق بصدر دابتك)** صدرها من ظهرها ما يلي عنقها. قال الطيبي: لا ههنا حذف

قَالَ فَرَكِبَ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٦٠ ـ بابُ مَا جَاءَ في الرُّخْصَةِ في اتِّخَاذِ الأَنْمَاطِ

٢٩٢٤ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ، أخبرنا سُفْيَانُ، عن مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ، عن جَابِرٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ لَكُمْ أَنْمَاطٌ؟ قُلْتُ: وَأَنَّى تَكُونُ لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قالَ: أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ. قالَ فَأَنَا أَقُولُ لامْرَأَتِي أَخِّرِي عَنِّي أَنْمَاطَكِ، فَتَقُولُ: أَلَمْ يَقُلْ رسولُ اللهِ ﷺ إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ؟ قالَ فَأَدَعُهَا».

فعله وأنت أحق تعليل له، أي لا أركب وأنت تأخرت لأنك أحق بصدر دابتك **(إلا أن تجعله)** أي الصدر **(لي)** أي صريحاً **(فركب)** أي على صدرها. فيه بيان إنصاف رسول الله ﷺ وتواضعه، وإظهار الحق المر حيث رضي أن يركب خلفه ولم يعتمد على غالب رضا.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أبو داود، وسكت عنه، ونقل المنذري تحسين الترمذي وأقره.

(باب ما جاء في الرخصة في اتخاذ الأنماط)

قوله: **(هل لكم أنماط)** وفي رواية مسلم قال لي رسول الله ﷺ لما تزوجت اتخذت أنماطاً، قال النووي: الأنماط بفتح الهمزة جمع نمط بفتح النون والميم وهو ظهارة الفراش، وقيل ظهر الفراش ويطلق أيضاً على بساط لطيف له خمل يجعل على الهودج وقد يجعل ستراً. ومنه حديث عائشة الذي ذكره مسلم بعد هذا في باب الصور قالت: فأخذت نمطاً فسترته على الباب، والمراد في حديث جابر هو النوع الأول. وقال الحافظ في الفتح: النمط بساط له خمل رقيق **(وأنى تكون لنا أنماط)** بالتاء الفوقية وفي بعض النسخ التحتية **(قال)** أي رسول الله ﷺ **(أما)** بالتخفيف للتنبيه **(إنها)** الضمير للقصة **(ستكون)** تامة قال النووي: فيه جواز اتخاذ الأنماط إذا لم تكن من حرير، وفيه معجزة ظاهرة بإخباره بها وكانت كما أخبر. قال الحافظ: وفي استدلالها على جواز اتخاذ الأنماط بإخباره ﷺ بأنها ستكون. . نظر، لأن الإخبار بأن الشيء سيكون لا يقتضي إباحته إلا إن استدل المستدل به على التقرير، فيقول أخبر الشارع بأنه سيكون ولم ينه عنه فكأنه أقره.

هذا حديثٌ صحيحٌ حسنٌ.

٦١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي رُكُوبِ ثَلاثَةٍ عَلَى دَابَّةٍ

٢٩٢٥ - حدثنا عَبَّاسُ بنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ العَنْبَرِيُّ، أخبرنا النَّضْرُ بنُ مُحَمَّدٍ، حدثنا عِكْرِمَةُ بنُ عَمَّارٍ عن إِيَاسِ بنِ سَلَمَةَ، عن أَبِيهِ قالَ: «لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ حَتَّى أَدْخَلْتُهُ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا قُدَّامُهُ وَهَذَا خَلْفُهُ».

وَفي البَابِ عن ابنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللهِ بنِ جَعْفَرٍ.

هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ.

قوله: **(هذا حديث صحيح حسن)** وفي بعض النسخ هذا حديث حسن غريب، والحديث أخرجه أيضاً البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

(باب ما جاء في ركوب ثلاثة على دابة)

قوله: **(أخبرنا النضر بن محمد)** بن موسى الجرشي بالجيم المضمومة والشين المعجمة، أبو محمد اليامي، مولى بني أمية، ثقة له أفراد من التاسعة **(عن أبيه)** أي سلمة بن الأكوع.

قوله: **(لقد قدت)** من القود، وهو نقيض السوق فهو من أمام وذاك من خلف كالقيادة كذا في القاموس، وقال في الصراح: قود كشيدن ستور وجزآن من باب نصر ينصر **(بنبي الله ﷺ والحسن والحسين على بغلته الشهباء)** الشهبة في الألوان البياض الغالب على السواد **(هذا قدامه)** أي قدام النبي ﷺ.

قوله: **(وفي الباب عن ابن عباس وعبد الله بن جعفر)** أما حديث ابن عباس فأخرجه البخاري عنه قال: لما قدم النبي ﷺ مكة استقبلته أغيلمة بني عبد المطلب، فحمل واحداً بين يديه وآخر خلفه، وأما حديث عبد الله بن جعفر فأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقي بنا، فيلقى بي أو بالحسن أو بالحسين، فحمل أحدنا بين يديه والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه مسلم.

تنبيه: اعلم أنه قد وردت أحاديث تدل على المنع عن ركوب الثلاثة على الدابة الواحدة والجمع بين هذه الأحاديث المختلفة أن الجواز إذا كانت الدابة مطيقة والمنع إذا كانت عاجزة غير

٦٢ ـ بابُ مَا جَاءَ في نَظْرَةِ الْفُجَاءَةِ

٢٩٢٦ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا هُشَيْمٌ، أخبرنا يُونُسُ بنُ عُبَيْدٍ، عن عَمْرِو بنِ سَعِيدٍ، عن أبي زُرْعَةَ بنِ عَمْرِو بنِ جَرِيرٍ، عن جَرِيرِ بنِ عَبْدِ اللهِ قالَ: «سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَن نَظْرَةِ الْفُجَاءَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي». هذا حديثٌ

مطيقة. قال الحافظ في الفتح : أخرج الطبراني في الأوسط عن جابر نهي رسول الله ﷺ أن يركب ثلاثة على دابة. وسنده ضعيف. وأخرج الطبري عن أبي سعيد: لا يركب الدابة فوق اثنين. وفي سنده لين، وأخرج ابن أبي شيبة من مرسل زاذان أنه رأى ثلاثة على بغل فقال: لينزل أحدكم، فإن رسول الله ﷺ لعن الثالث، ومن طريق أبي بردة عن أبيه نحوه ولم يصرح برفعه، ومن طريق الشعبي قوله مثله. ومن حديث المهاجر بن قنفذ أنه لعن فاعل ذلك وقال: إنا قد نهينا أن يركب الثلاثة على الدابة وسنده ضعيف. وأخرج الطبري عن علي قال: إذا رأيتم ثلاثة على دابة فارجموهم حتى ينزل أحدهم. وعكسه ما أخرجه الطبري أيضاً بسند جيد عن ابن مسعود قال: كان يوم بدر ثلاثة على بعير. وأخرج الطبراني وابن أبي شيبة أيضاً من طريق الشعبي عن ابن عمر قال: ما أبالي أن أكون عاشر عشرة على دابة إذا أطاقت حمل ذلك. وبهذا يجمع بين مختلف الحديث في ذلك فيحمل ما ورد في الزجر عن ذلك على ما إذا كانت الدابة غير مطيقة كالحمار مثلاً، وعكسه على عكسه كالناقة والبغلة. قال النووي: مذهبنا ومذهب العلماء كافة، جواز ركوب ثلاثة على الدابة إذا كانت مطيقة، وحكى القاضي عياض منعه عن بعضهم مطلقاً وهو فاسد. قال الحافظ: لم يصرح أحد بالجواز مع العجز ولا بالمنع مع الطاقة، بل المنقول من المطلق في المنع والجواز محمول على القيد، انتهى.

(باب ما جاء في نظرة الفجاءة)

قوله: **(أخبرنا هشيم)** بن بشير بن القاسم **(أخبرنا يونس بن عبيد)** بن دينار العبدي **(عن عمرو بن سعيد)** القرشي أو الثقفي مولاهم أبو سعيد البصري ثقة من الخامسة.

قوله: **(سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجاءة)** بضم ففتح ومد بفتح وسكون وقصر أي أن يقع بصره على الأجنبية بغتة من غير قصد، قال في النهاية يقال: فجأه الأمر فجاءة بالضم والمد، وفاجأه مفاجأة إذا جاءه بغتة من غير تقدم سبب، وقيده بعضهم بفتح الفاء وسكون الجيم من غير مد على المرأة انتهى. **(فأمرني أن أصرف بصري)** أي لا أنظر مرة ثانية لأن الأولى إذا لم تكن بالاختيار فهو معفو عنها، فإن أدام النظر أثم، وعليه قوله تعالى: ﴿وقل للمؤمنين يغضوا من

حسنٌ صحيحٌ. وَأَبُو زُرْعَةَ اسْمُهُ هَرِمٌ.

٢٩٢٧ - حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا شَرِيكٌ، عن أبي رَبِيعَةَ، عن ابنِ بُرَيْدَةَ، عن أبيهِ رَفَعَهُ قالَ: «يا عَلِيُّ لا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فإِنَّ لَكَ الأُولَى، وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ.

٦٣ - بَابُ مَا جَاءَ في احْتِجَابِ النِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ

٢٩٢٨ - حدثنا سُوَيْدٌ، أخبرنا عَبْدُ الله، أخبرنا يُونُسُ بنُ يَزِيدَ عن ابنِ شِهَابٍ عن نَبْهَانَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ: «أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا كانت عِنْدَ رسولِ الله ﷺ وَمَيْمُونَةَ، قَالَتْ فَبَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَهُ أَقْبَلَ ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ

أبصارهم﴾ قال القاضي عياض رحمه الله: قالوا فيه حجة على أنه لا يجب على المرأة ستر وجهها. وإنما ذلك سنة مستحبة لها، ويجب على الرجال غض البصر عنها في جميع الأحوال إلا لغرض صحيح شرعي.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

قوله: **(أخبرنا شريك)** هو ابن عبد الله النخعي القاضي **(عن أبي ربيعة)** الإيادي مقبول من السادسة قيل اسمه عمر بن ربيعة **(عن ابن بريدة)** هو عبد الله.

قوله: **(لا تتبع النظرة النظرة)** من الاتباع، أي لا تعقبها إياها ولا تجعل أخرى بعد الأولى **(فإن لك الأولى)** أي النظرة الأولى إذا كانت من غير قصد **(وليست لك الآخرة)** أي النظرة الآخرة لأنها باختيارك فتكون عليك.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد وأبو داود والدارمي.

(باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال)

قوله: **(أخبرنا يونس بن يزيد)** الأيلي **(عن نبهان)** المخزومي مولاهم، كنيته أبو يحيى المدني مكاتب أم سلمة، مقبول من الثالثة.

قوله: **(أنها كانت عند رسول الله ﷺ وميمونة)** بالرفع عطفاً على المستتر في كانت وسوغه الفعل، وتروى منصوبة عطفاً على اسم أن ومجرورة عطفاً على رسول الله ﷺ ذكره القاضي. وقال الطيبي: الأوجه العطف على اسم أن ليشعر بأنه ﷺ كان في بيت أم سلمة وميمونة داخلة عليها،

وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ، فَقَالَ رَسُول اللهِ ﷺ: احْتَجِبَا مِنْهُ، فَقُلْتُ يَا رَسولَ اللهِ أَلَيسَ هُوَ أَعْمَى لاَ يُبْصِرُنَا، وَلاَ يَعْرِفُنا؟ فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ».

هذا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

لأن تأخير المعطوف وإيقاع الفصل يدل على أصالة الأولى وتبعية الثانية كقوله تعالى: ﴿وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل﴾ أوقع الفصل ليدل على أن إسماعيل تابع له في الرفع، ولو عطف من غير فصل أوهم الشركة (**أقبل ابن أم كلثوم**) وهو الذي نزل فيه: ﴿أن جاءه الأعمى﴾ (**فدخل عليه**) أي على رسول الله ﷺ (**أفعمياوان**) تثنية عمياء، تأنيث أعمى (**ألستما تبصرانه**) قيل فيه تحريم نظر المرأة إلى الأجنبي مطلقاً، وبعض خصه بحال خوف الفتنة عليها جمعاً بينه وبين قول عائشة: كنت أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم في المسجد، ومن أطلق التحريم قال ذلك قبل آية الحجاب، والأصح أنه يجوز نظر المرأة إلى الرجل فيما فوق السرة وتحت الركبة بلا شهوة وهذا الحديث محمول على الورع والتقوى. قال السيوطي رحمه الله: كان النظر إلى الحبشة عام قدومهم سنة سبع ولعائشة يومئذ ست عشرة سنة، وذلك بعد الحجاب فيستدل به على جواز نظر المرأة إلى الرجل انتهى. وبدليل أنهن كن يحضرن الصلاة مع رسول الله ﷺ في المسجد، ولا بد أن يقع نظرهن إلى الرجال، فلو لم يجز لم يؤمرن بحضور المسجد والمصلى ولأنه أمرت النساء بالحجاب عن الرجال، ولم يؤمر الرجال بالحجاب كذا في المرقاة. وقال أبو داود في سننه بعد رواية حديث أم سلمة هذا ما لفظه: هذا لأزواج النبي ﷺ خاصة، ألا ترى إلى اعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم، قد قال النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس: اعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده انتهى. وقال الحافظ في التلخيص: هذا جمع حسن، وبه جمع المنذري في حواشيه واستحسنه شيخنا انتهى. وقال في الفتح: الأمر بالاحتجاب من ابن أم مكتوم، لعلمه لكون الأعمى مظنة أن ينكشف منه شيء ولا يشعر به، فلا يستلزم عدم جواز النظر مطلقاً. قال: ويؤيد الجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار، منتقبات لئلا يراهن الرجال، ولم يؤمر الرجال قط بالانتقاب لئلا يراهم النساء، فدل على مغايرة الحكم بين الطائفتين.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث: أخرجه أصحاب السنن من رواية الزهري عن نبهان مولى أم سلمة عنها وإسناده قوي، وأكثر ما علل به

٦٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِإِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ

٢٩٢٩ - حدثنا سُوَيْدُ بنُ نَصْرٍ، أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ المبَارَكِ، أخبرنا شُعْبَةُ، عن الْحَكَمِ، عن ذِكْوَانَ، عن مَوْلَى عَمْرِو بنِ العَاصِ أنَّ عَمْرَو بنَ الْعَاصِ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَسْمَاءَ ابْنَةِ عُمَيْسٍ فَأَذِنَ لَهُ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ سأَلَ الْمَوْلَى عَمْرَو بنَ الْعَاصِ عَن ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَوْ نَهَى أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَزْوَاجِهِن».

وَفي البَابِ عن عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ وَعَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو وَجَابِرٍ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

انفراد الزهري بالرواية عن نبهان وليست بعلة قادحة. فإن من يعرفه الزهري ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة ولم يجرحه أحد لا ترد روايته.

(باب ما جاء في النهي عن الدخول على النساء إلا بإذن أزواجهن)

قوله: **(عن الحكم)** بن عتيبة **(عن مولى عمرو بن العاص)** كنيته أبو قيس، واسمه عبد الرحمن بن ثابت، وقيل ابن الحكم وهو غلط، ثقة من الثانية كذا في التقريب.

قوله: **(أرسله)** أي أرسل عمرو بن العاص مولاه **(يستأذنه على أسماء ابنة عميس)** الخثعمية صحابية، تزوجها جعفر بن أبي طالب ثم أبو بكر ثم علي وولدت لهم، وهي أخت ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين لأمها، ماتت بعد علي. والمعنى أن عمرو بن العاص أرسل مولاه ليستأذن علي بن أبي طالب أن يدخل هو على زوجته أسماء بنت عميس لحاجة له **(فأذن)** أي علي رضي الله عنه **(له)** أي لدخوله عليها **(حتى إذا فرغ من حاجته)** أي فدخل عمرو بن العاص على أسماء حتى إذا فرغ الخ، **(نهانا أو نهى أن ندخل على النساء بغير إذن أزواجهن)** فيه دليل على أنه لا يجوز الدخول على النساء إلا بإذن أزواجهن.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد في مسنده.

٦٥ ـ بابُ مَا جَاءَ في تَحْذِيرِ فِتْنَةِ النِّسَاءِ

٢٩٣٠ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِي، أخبرنا مُعْتَمِرُ بنُ سُلَيْمَانَ، عن أَبِيهِ، عن أبي عُثْمَانَ، عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ وَسَعِيدِ بنِ زَيْدِ بنِ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي في النَّاسِ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقد رَوَى هذا الْحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الثِّقَاتِ عن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عن أبي عُثْمَانَ عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ. وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عن سَعِيدِ بنِ زَيْدِ بنِ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ، وَلاَ نَعْلَمُ أَحَداً قَالَ عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ. وَسَعِيدُ بنُ زَيْدٍ غَيْرُ الْمُعْتَمِرِ. وَفي البَابِ عن أَبِي سَعِيدٍ.

(باب ما جاء في تحذير فتنة النساء)

قوله: **(عن أبيه)** هو سليمان بن طرخان **(عن أبي عثمان)** النهدي.

قوله: **(ما تركت بعدي)** أي ما أترك، وعبر بالماضي لتحقق الموت **(فتنة)** أي امتحاناً وبلية **(أضر على الرجال من النساء)** لأن الطباع كثيراً تميل إليهن وتقع في الحرام لأجلهن وتسعى للقتال والعداوة بسببهن، وأقل ذلك أن ترغبه في الدنيا، وأي فساد أضر من هذا؟ وإنما قال «بعدي» لأن كونهن فتنة أضر ظهر بعده. قال الحافظ في الحديث: إن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن، ويشهد له قوله تعالى: ﴿زين للناس حب الشهوات من النساء﴾ فجعلهن من عين الشهوات وبدأ بهن قبل بقية الأنواع إشارة إلى أنهن الأصل في ذلك، وقد قال بعض الحكماء: النساء شر كلهن وأشر ما فيهن عدم الاستغناء عنهن، ومع أنها ناقصة العقل والدين، تحمل الرجل على تعاطي ما فيه نقص العقل والدين كشغله عن طلب أمور الدين، وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك أشد الفساد انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري في النكاح ومسلم في آخر الدعوات والنسائي في عشرة النساء وابن ماجه في الفتن.

قوله: **(وفي الباب عن أبي سعيد)** أخرجه مسلم عنه قال: قال رسول الله ﷺ: الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فسينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء.

٦٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ اتِّخَاذِ القُصَّةِ

٢٩٣١ - حدثنا سُوَيْدٌ، أخبرنا عَبْدُ اللهِ، أخبرنا يُونُس ، عن الزُّهْرِيِّ، أخبرنا حُمَيْدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ خَطَبَ بِالمَدِينَةِ يَقُولُ: أَيْـنَ عُلَمَاؤُكُمْ يَا أَهْلَ المَدِينَةِ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، يَنْهَى عن هَذِهِ القُصَّةِ وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ».

(باب ما جاء في كراهية اتخاذ القصة)

قوله: (**أخبرنا حميد بن عبد الرحمن**) بن عوف الزهري المدني.

قوله: (**خطب بالمدينة**) أي على منبر رسول الله ﷺ، وفي رواية للبخاري عن سعيد بن المسيب آخر قدمة قدمها، وكان ذلك في سنة إحدى وخمسين وهي آخر حجة حجها معاوية في خلافته (**أين علماؤكم**) فيه إشارة إلى أن العلماء إذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا وهو كذلك لأن غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا وكأنه رأى جهال عوامهم صنعوا ذلك، فأراد أن يذكر علماءهم وينبههم بما تركوه من إنكار ذلك، ويحتمل أن يكون ترك من بقي من الصحابة ومن أكابر التابعين إذ ذاك الإنكار، إما لاعتقاد عدم التحريم ممن بلغه الخبر فحمله على كراهة التنزيه أو كان يخشى من سطوة الأمراء في ذلك الزمان على من يستبد بالإنكار لئلا ينسب إلى الاعتراض على أولي الأمر، أو كانوا ممن لم يبلغهم الخبر أصلاً أو بلغ بعضهم، لكن لم يتذكروه حتى ذكرهم به معاوية، فكل هذه أعذار ممكنة لمن كان موجوداً إذ ذاك من العلماء، وأما من حضر خطبة معاوية وخاطبهم بقوله أين علماؤكم؟ فلعل ذلك كان في خطبة غير الجمعة ولم يتفق أن يحضره إلا من ليس من أهل العلم فقال أين علماؤكم، لأن الخطاب بالإنكار لا يتوجه إلا على من علم الحكم وأقره (**عن هذه القصة**) بضم القاف وتشديد الصاد المهملة الخصلة من الشعر، وفي رواية: كبة من شعر (**ويقول**) هو معطوف على ينهى وفاعل ذلك النبي ﷺ (**إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم**) فيه إشعار بأن ذلك كان حراماً عليهم، فلما فعلوه كان سبباً لهلاكهم مع ما انضم إلى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوه من المناهي. قال الحافظ في الفتح: هذا الحديث حجة للجمهور في منع وصل الشعر بشيء آخر سواء كان شعراً أم لا، ويؤيده حديث جابر: زجر رسول الله ﷺ أن تصل المرأة بشعرها شيئاً، أخرجه مسلم. وذهب الليث ونقله أبو عبيدة عن كثير من الفقهاء، أن الممتنع من ذلك وصل الشعر بالشعر، وأما إذا وصلت شعرها بغير الشعر من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي. وأخرج أبو داود بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال لا بأس بالقرامل، وبه قال أحمد.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عن مُعَاوِيَةَ.

٦٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ في الْوَاصِلَةِ وَالْمُسْتَوْصِلَةِ وَالوَاشِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ

٢٩٣٢ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيع ، أخبرنا عَبِيدَةُ بنُ حُمَيْدٍ، عن مَنْصُورٍ، عن إبرَاهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ، عَن عَبْدِ اللهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ

والقرامل جمع قرملة بفتح القاف وسكون الراء نبات طويل الفروع لين والمراد به هنا خيوط من حرير أو صوف يعمل ضفائر تصل به المرأة شعرها. وفصل بعضهم بين ما إذا كان ما وصل به الشعر من غير الشعر مستوراً بعد عقده مع الشعر بحيث يظن أنه من الشعر، وبين ما إذا كان ظاهراً فمنع الأول قوم فقط لما فيه من التدليس وهو قوي، ومنهم من أجاز الوصل مطلقاً سواء كان بشعر آخر أو بغير شعر إذا كان بعلم الزوج وبإذنه، وأحاديث الباب حجة عليه.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي.

(باب ما جاء في الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة)

قوله: (**أخبرنا عبيدة**) بفتح العين (**عن عبد الله**) أي ابن مسعود.

قوله: (**لعن الواشمات**) جمع واشمة بالشين المعجمة، وهي التي تشم (**والمستوشمات**) جمع مستوشمة، وهي التي تطلب الوشم (**والمتنمصات**) جمع متنمصة، والمتنمصة التي تطلب النماص والنامصة التي تفعله، والنماص إزالة شعر الوجه بالمنقاش، ويسمى المنقاش منماصاً لذلك، ويقال إن النماص يختص بإزالة شعر الحاجبين لترقيقها أو تسويتها. قال أبو داود في السنن: النامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه. قال الطبري: لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقتها التي خلقها الله عليها بزيادة أو نقص التماس الحسن لا للزوج ولا لغيره كمن تكون مقرونة الحاجبين فتزيل ما بينها توهم البلج وعكسه، ومن تكون لها سن زائدة فتقلعها، أو طويلة فتقطع منها، أو لحية أو شارب أو عنفقة فتزيلها بالنتف ومن يكون شعرها قصيراً أو حقيراً فتطوله أو تغزره بشعر غيرها، فكل ذلك داخل في النهي وهو من تغيير خلق الله تعالى. قال ويستثنى من ذلك ما يحصل به الضرر والأذية كمن يكون لها سن زائدة أو طويلة تعيقها في الأكل أو أصبع زائدة تؤذيها أو تؤلمها فيجوز ذلك والرجل في هذا الأخير كالمرأة.

وَالْمُتَنَمِّصَاتِ مُبْتَغِيَاتٍ لِلْحُسْنِ مُغَيِّرَاتٍ لِخَلْقِ اللهِ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩٣٣ ـ حدثنا سُوَيْدٌ، أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن نَافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ». وقالَ نَافِعٌ: الْوَشْمُ في اللِّثةِ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَفي البَابِ عن عَائِشَةَ وَمَعْقِلِ بنِ يَسَارٍ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ وَابنِ عَبَّاسٍ.

٢٩٣٤ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ، عن نَافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ قَوْلَ نَافعٍ. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦٨ ـ بابُ مَا جَاءَ في الْمُتَشَبِّهَاتِ بالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ

٢٩٣٥ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ غَيْلاَنَ، أخبرنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، أخبرنا شُعْبَةُ، وَهَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ، عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: «لَعَنَ رسولُ اللهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهَاتِ

وقال النووي: يستثنى من النماص ما إذا نبت للمرأة لحية أو شارب أو عنفقة، فلا يحرم عليها إزالتها بل يستحب (مبتغيات للحسن) أي طالبات له حال عن المذكورات (مغيرات خلق الله) هي أيضاً حال وهي كالتعليل لوجوب اللعن.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) أخرجه الجماعة.

قوله: (حدثنا سويد أخبرنا عبد الله بن المبارك الخ) تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في باب مواصلة الشعر من أبواب اللباس، وقد تقدم شرحه هناك.

قوله: (وفي الباب عن عائشة الخ) تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم في الباب المذكور.

(باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء)

قوله: (وهمام) هو ابن يحيى الأزدي العوذي.

قوله: (لعن رسول الله ﷺ المتشبهات بالرجال من النساء والمتشبهين بالنساء من الرجال)

بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ والمُتَشَبِّهِينَ بالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩٣٦ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيّ الْخَلَّالُ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عن يَحْيى بنِ أبي كَثِيرٍ وَأيُّوب عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: «لَعَنَ رسولُ الله ﷺ المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ» هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَفي البَابِ عن عَائِشَةَ.

قال الطبري: المعنى لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء ولا العكس. قال الحافظ: وكذا في الكلام والمشي، فأما هيئة اللباس فتختلف باختلاف عادة كل بلد، فرب قوم لا يفترق زي نسائهم من رجالهم في اللبس، لكن يمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار، وأما ذم التشبه بالكلام والمشي فمختص بمن تعمد ذلك، وأما من كان ذلك من أصل خلقته فإنما يؤمر بتكلف تركه والإدمان على ذلك بالتدريج، فإن لم يفعل وتمادى دخله الذم، ولا سيما إن بدا منه ما يدل على الرضا به، وأخذ هذا واضح من لفظ المتشبهين، وأما إطلاق من أطلق كالنووي أن المخنث الخلقي لا يتجه عليه اللوم، فمحمول على ما إذا لم يقدر على ترك التثني والتكسر في المشي والكلام بعد تعاطيه المعالجة لترك ذلك، وإلا متى كان ترك ذلك ممكناً ولو بالتدريج، فتركه بغير عذر لحقه اللوم.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد والبخاري وأبو داود وابن ماجه.

قوله: **(لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال)** بفتح النون المشددة وكسرها والأول أشهر، أي المتشبهين بالنساء في الزي واللباس والخضاب والصوت والصورة والتكلم وسائر الحركات والسكنات من خنث يخنث، كعلم يعلم: إذا لان وتكسر، فهذا الفعل منهي لأنه تغيير لخلق الله. قال النووي: المخنث ضربان أحدهما من خلق كذلك ولم يتكلف التخلق بأخلاق النساء وزيهن وكلامهن وحركاتهن وهذا لا ذم عليه ولا إثم ولا عيب ولا عقوبة لأنه معذور. والثاني من يتكلف أخلاق النساء وحركاتهن وسكناتهن وكلامهن وزيهن، فهذا هو المذموم الذي جاء في الحديث لعنه **(والمترجلات)** بكسر الجيم المشددة، أي المتشبهات بالرجال **(من النساء)** زياً وهيئة ومشية ورفع صوت ونحوها، لا رأياً وعلماً، فإن التشبه بهم محمود، كما روي أن عائشة رضي الله عنها كانت رجلة الرأي، أي رأيها كرأي الرجال على ما في النهاية.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري وأبو داود.

قوله: **(وفي الباب عن عائشة)** أخرجه أبو داود.

٦٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ خُرُوجِ المَرْأَةِ مُتَعَطِّرَةً

٢٩٣٧ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيى بنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عن ثَابِتِ بنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ، عن غُنَيْمِ بنِ قَيْسٍ ، عن أبي مُوسَى عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ، وَالْمَرْأَةُ إذَا اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بالمَجْلِسِ ، فَهِيَ كَذَا وَكَذَا، يَعْنِي زَانِيَةً». وَفي البَابِ عن أبي هُرَيْرَةَ، وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٠ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي طِيبِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٢٩٣٨ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ غَيْلاَنَ، أخبرنا أَبُو دَاوُدَ الْحَفْرِيُّ، عن سُفْيَانَ عن الْجُرَيْرِيِّ، عن أبي نَضْرَةَ عن رَجُلٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «طِيبُ

(باب ما جاء في كراهية خروج المرأة متعطرة)

قوله: (عن ثابت بن عمارة الحنفي) البصري، كنيته أبو مالك، صدوق فيه لين من السادسة (عن غنيم) بضم الغين المعجمة وفتح النون مصغراً (بن قيس) المازني، كنيته أبو العنبر البصري، مخضرم ثقة من الثانية.

قوله: (كل عين زانية) أي كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهي زانية (إذا استعطرت) أي استعملت العطر (فمرت بالمجلس) أي مجلس الرجال (يعني زانية) لأنها هيجت شهوة الرجال بعطرها، وحملتهم على النظر إليها، ومن نظر إليها فقد زنى بعينيه، فهي سبب زنى العين فهي آثمة.

قوله: (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه أبو داود وابن ماجه، وفي إسناده عاصم بن عبيد الله العمري، ولا يحتج بحديثه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود والنسائي، وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذري تصحيح الترمذي وأقره.

(باب ما جاء في طيب الرجال والنساء)

قوله: (طيب الرجال) الطيب قد جاء مصدراً واسماً وهو المراد هنا ومعناه ما يتطيب به على

الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ».

٢٩٣٩ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا إِسْمَاعِيلُ بنُ إِبْرَاهِيمَ عن الْجُرَيْرِيِّ عن أبي نَضْرَةَ عن الطُّفَاوِيِّ، عن أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وهذا حديث حسنٌ إلاَّ أَنَّ الطُّفَاوِيَّ لاَ نَعْرِفُهُ إلاَّ في هَذَا الْحَدِيثِ وَلاَ نَعْرِفُ اسْمَهُ، وَحَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بنِ إِبْرَاهِيمَ أَتَمُّ وَأَطْوَلُ. وَفي البَابِ عن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ.

٢٩٤٠ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حدثنا سَعِيدٌ عن قَتَادَةَ، عن الْحَسَنِ، عن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ، قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ طِيبِ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَخَيْرَ طِيبِ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ. وَنَهَى عن المِيثَرَةِ الأُرْجُوَانِ».

ما ذكره الجوهري **(ما ظهر ريحه وخفي لونه)** كماء الورد والمسك والعنبر والكافور **(وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه)** كالزعفران، في شرح السنة، قال سعد: أراهم حملوا قوله: وطيب النساء على ما إذا أرادت أن تخرج، فأما إذا كانت عند زوجها فلتطيب بما شاءت انتهى.

قلت: ويؤيده حديث أبي موسى المذكور في الباب المتقدم.

قوله: **(أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم)** هو المعروف بابن علية **(عن الطفاوي)** قال في تهذيب التهذيب: الطفاوي عن أبي هريرة، وعنه أبو نضرة العبدي لم يسم. وقال في التقريب: هو شيخ لأبي نضرة لم يسم، من الثالثة لا يعرف.

قوله: **(وهذا حديث حسن الخ)** وأخرجه النسائي. قال ميرك: حسنه الترمذي وإن كان فيه مجهول لأنه تابعي والراوي عنه ثقة، فجهالته تنتفي من هذه الجهة. قال القاري: أو بالنظر إلى تعدد أسانيده فيكون حسناً لغيره انتهى.

قلت: تحسين الترمذي لشواهده، وأما انتفاء جهالة التابعي المجهول الرواية الثقة عنه كما قال ميرك فممنوع، والحديث أخرجه الطبراني والضياء عن أنس. قال المناوي: إسناده صحيح **(وحديث إسماعيل بن إبراهيم أتم وأطول)** أخرجه أبو داود بطوله في آخر كتاب النكاح.

قوله: **(وفي الباب عن عمران بن حصين)** أخرجه الترمذي بعد هذا.

قوله: **(حدثنا سعيد)** هو ابن أبي عروبة **(عن الحسن)** البصري.

قوله: **(ونهى عن الميثرة الأرجوان)** تقدم تفسير الميثرة في باب ركوب المياثر من أبواب

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٧١ - بَابُ مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ رَدِّ الطِّيبِ

٢٩٤١ - حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ، أخبرنا عَزْرَةُ بنُ ثَابِتٍ عن ثُمَامَةَ بنِ عَبْدِ اللهِ قالَ: «كَانَ أَنَسٌ لاَ يَرُدُّ الطِّيبَ. وقالَ أَنَسٌ: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يَرُدُّ الطِّيبَ».

اللباس، وأما الأرجوان فقال الحافظ في الفتح: بضم الهمزة والجيم بينهما راء ساكنة ثم واو خفيفة. وحكى عياض ثم القرطبي فتح الهمزة وأنكره النووي، وصوب أن الضم هو المعروف في كتب الحديث واللغة والغريب. واختلفوا في المراد به فقيل هو صبغ أحمر شديد الحمرة وهو شجر من أحسن الألوان، وقيل الصوف الأحمر، وقيل كل شيء أحمر فهو أرجوان، ويقال ثوب أرجوان وقطيفة أرجوان. وحكى السيرافي أحمر أرجوان، فكأنه وصف للمبالغة في الحمرة، كما يقال أبيض يقق، وأصفر فاقع. واختلفوا هل الكلمة عربية أو معربة؟ فإن قلنا باختصاص النهي بالأحمر من المياثر فالمعنى في النهي عنها ما في غيرها، وإن قلنا لا يختص بالأحمر فالمعنى بالنهي عنها ما فيه من الترفه وقد يعتادها الشخص فتعوزه فيشق عليه تركها فيكون النهي نهي إرشاد لمصلحة دنيوية. وإن قلنا النهي عنها من أجل التشبه بالأعاجم، فهو لمصلحة دينية، لكن كان ذلك شعارهم حينئذ وهم كفار، ثم لما لم يصر الآن يختص بشعارهم زال ذلك المعنى فتزول الكراهة.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أبو داود وفيه: لا أركب الأرجوان، وفيه ألا وطيب الرجال ريح لا لون له، ألا وطيب النساء لون لا ريح له قال المنذري: والحسن لم يسمع من عمران بن حصين.

(باب ما جاء في كراهية رد الطيب)

قوله: (**أخبرنا عزرة**) بفتح أوله وسكون الزاي وفتح الراء ثم هاء (**ابن ثابت**) بن أبي زيد بن أخطب الأنصاري، بصري ثقة من السابعة.

قوله: (**إن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب**) قال ابن بطال: إنما كان لا يرد الطيب من أجل أنه ملازم لمناجاة الملائكة، ولذلك كان لا يأكل الثوم ونحوه. قال الحافظ: لو كان هذا هو السبب في ذلك لكان من خصائصه وليس كذلك، فإن النساء تقتدي به في ذلك. وقد ورد النهي عن رده مقروناً ببيان الحكمة في ذلك في حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي وأبو عوانة من طريق

وَفي البَابِ عن أبي هُرَيْرَةَ. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩٤٢ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا ابنُ أبي فُدَيْكٍ، عن عَبْدِ اللهِ بنِ مُسْلِمٍ، عن أَبِيهِ، عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاَثٌ لاَ تُرَدُّ: الْوَسَائِدُ وَالدُّهْنُ وَاللَّبَنُ». هذا حديثٌ غريبٌ. وَعَبْدُ اللهِ بنُ مُسْلِمٍ هُوَ ابنُ جُنْدُبٍ وَهُوَ مَدِينِيٌّ.

٢٩٤٣ ـ أخبرنا عُثْمَانُ بنُ مَهْدِيّ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ خَلِيفَةَ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ زُرَيْعٍ عن حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ عن حَنَانٍ عن أَبي عُثمانَ النَّهْدِيِّ قالَ: قالَ

عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً: من عرض عليه طيب فلا يرده فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة. وأخرجه مسلم من هذا الوجه، لكن قال ريحان بدل طيب، ورواية الجماعة أثبت، فإن أحمد وسبعة أنفس معه رووه عن عبد الله بن يزيد المقبري عن سعيد بن أبي أيوب بلفظ الطيب ووافقه ابن وهب عن سعيد عند ابن حبان والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد. وقد قال الترمذي عقب حديث أنس وابن عمر: وفي الباب عن أبي هريرة فأشار إلى هذا الحديث انتهى.

قوله: (**وفي الباب عن أبي هريرة**) تقدم تخريجه آنفاً في كلام الحافظ.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه البخاري والنسائي.

قوله: (**عن عبد الله بن مسلم**) بن جندب الهذلي، المدني المقري، لا بأس به من الثامنة (**عن أبيه**) هو مسلم بن جندب القاص، ثقة فصيح قارىء من الثالثة.

قوله: (**ثلاث لا ترد**) أي لا ينبغي أن ترد لقلة منتها وتأذي المهدي إياها (**الوسائد**) جمع وسادة بالكسر المخدة (**والدهن واللبن**) قال الطيبي: يريد أن يكرم الضيف بالوسادة والطيب واللبن، وهي هدية قليلة المنة، فلا ينبغي أن ترد انتهى.

قوله: (**هذا حديث غريب**) قال المناوي إسناده حسن.

قوله: (**أخبرنا عثمان بن مهدي**) لم أجد ترجمته في التقريب وتهذيب التهذيب والخلاصة وليس في هذه الكتب راوٍ اسمه عثمان بن مهدي فلينظر من هو (**أخبرنا محمد بن خليفة**) البصري الصيرفي مقبول من العاشرة، كذا في التقريب، وقال في تهذيب التهذيب: روى عن يزيد بن زريع، وعنه الترمذي وجعفر بن أحمد الجرجرائي (**عن حنان**) بفتح أوله وتخفيف النون الأسدي،

رسولُ اللهِ ﷺ: «إذَا أُعطِيَ أحَدُكُم الرَّيْحَانَ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ خَرجَ مِنَ الْجَنَّةِ».

هذا حديثٌ غريبٌ حسنٌ، وَلَا نَعْرِفُ لِحَنَانٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَأَبُو عُثمانَ النَّهْدِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَلٍّ، وَقَدْ أَدْرَكَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَرَهُ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.

٧٢ ـ بابُ مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ مُبَاشَرَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ وَالمَرْأَةِ المَرْأَةَ

٢٩٤٤ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عن الأَعْمَش، عن شَقِيقِ بنِ سَلَمَةَ عن عَبْدِ اللهِ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُبَاشِرُ المَرْأَةُ المَرْأَةَ حَتَّى تَصِفَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا».

عم والد مسدد، كوفي مقبول من السادسة كذا في التقريب. وقال في تهذيب التهذيب والخلاصة عم مسدد.

قوله: **(إذا أعطي أحدكم)** بصيغة المجهول **(الريحان)** منصوب على أنه مفعول ثان. قال في النهاية: هو كل نبت طيب الريح من أنواع المشموم **(فإنه خرج من الجنة)** أي أصله، وهو مع ذلك خفيف المحمل، أي قليل المؤنة والمنة، فلا يرد أن كثيراً من الأشياء خرج أصله من الجنة.

قوله: **(هذا حديث غريب حسن)** هذا حديث مرسل، وأخرجه أبو داود في مراسيله.

(باب ما جاء في كراهية مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة)

قوله: **(عن عبد الله)** هو ابن مسعود.

قوله: **(لا تباشر المرأة المرأة)** زاد النسائي في روايته: في الثوب الواحد قيل لا نافية بمعنى الناهية، وقيل ناهية والمباشرة بمعنى المخالطة والملامسة، وأصله من لمس البشرة البشرة، والبشرة ظاهرة جلد الإنسان، أي لا تمس بشرة امرأة بشرة أخرى **(حتى تصفها)** أي تصف نعومة بدنها وليونة جسدها **(وكأنه ينظر إليها)** فيتعلق قلبه بها ويقع بذلك فتنة، والمنهي في الحقيقة هو الوصف المذكور. قال القابسي: هذا أصل لمالك في سد الذرائع، فإن الحكمة في هذا النهي خشية أن يعجب الزوج الوصف المذكور فيفضي ذلك إلى تطليق الواصفة، أو الافتتان بالموصوفة، ووقع في رواية النسائي من طريق مسروق عن ابن مسعود بلفظ: لا تباشر المرأة المرأة ولا الرجل الرجل.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٩٤٥ ـ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ أبي زِيَادٍ، أخبرنا زَيْدُ بنُ حُبَابٍ، أخبرني الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابنَ عُثْمَانَ، أخبرني زَيْدُ بنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَبِي سَعِيدٍ عن أبيهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَنْظُرُ الرَّجُلُ إلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، وَلاَ تَنْظُرُ المَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ المَرْأَةِ، وَلاَ يُفْضِي الرَّجُلُ إلَى الرَّجُلِ في الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلاَ تُفْضِي المَرْأَةُ إِلَى المَرْأَةِ في الثَّوْبِ الْوَاحِدِ» . هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٧٣ ـ بابُ مَا جَاءَ في حِفْظِ الْعَوْرَةِ

٢٩٤٦ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا مُعَاذُ بنُ مُعَاذٍ وَيَزِيدُ بنُ هَارُونَ، قَالاَ

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي .

قوله: **(عن عبد الرحمن بن أبي سعيد)** الخدري، واسمه سعد بن مالك الأنصاري الخزرجي، ثقة من الثالثة.

قوله: **(ولا يفضي)** بضم أوله أي لا يصل **(الرجل إلى الرجل في الثوب الواحد)** أي لا يضطجعان متجردين تحت ثوب واحد. قال النووي: في الحديث تحريم نظر الرجل إلى عورة الرجل والمرأة إلى عورة المرأة، وهذا مما لا خلاف فيه، وكذا الرجل إلى عورة المرأة والمرأة إلى عورة الرجل حرام بالإجماع، ونبه ﷺ بنظر الرجل إلى عورة الرجل والمرأة إلى عورة المرأة، على ذلك بطريق الأولى، ويستثنى الزوجان فلكل منهما النظر إلى عورة صاحبه إلا أن في السوأة اختلافاً، والأصح الجواز، لكن يكره حيث لا سبب، وأما المحارم فالصحيح أنه يباح نظر بعضهم إلى بعض لما فوق السرة وتحت الركبة، قال وجميع ما ذكرنا من التحريم حيث لا حاجة من الجواز حيث لا شهوة، وفي الحديث تحريم ملاقاة بشرتي الرجلين بغير حائل إلا عند ضرورة، ويستثنى المصافحة، ويحرم لمس عورة غيره بأي موضع من بدنه كان بالاتفاق.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(باب ما جاء في حفظ العورة)

اعلم أن الترمذي قد عقد قبل هذا باباً بهذا اللفظ، وأورد فيه حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ففي عقد هذا الباب هنا وإيراد حديث بهز بن حكيم تكرار محض لا فائدة فيه.

قوله: **(أخبرنا معاذ بن معاذ)** العنبري التميمي.

أخبرنا بَهْزُ بنُ حَكِيمٍ ، عن أَبِيهِ، عن جَدِّهِ قَالَ: «قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللهِ عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ. قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِذَا كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ ؟ قَالَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَلَا تُرِيَنَّهَا، قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللهِ إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِياً؟ قَالَ فَاللهُ أَحَقّ أَنْ يُسْتَحْيَى مِنْهُ مِنَ النَّاسِ». هذا حديثٌ حسنٌ.

٧٤ ـ بابُ مَا جَاءَ أَن الفَخِذَ عَوْرَةٌ

٢٩٤٧ ـ حدثنا ابنُ أَبِي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ، عن أبي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ عن زُرْعَةَ بنِ مُسْلِمِ بنِ جَرْهَدٍ الأَسْلَمِيِّ، عن جَدِّهِ جَرْهَدٍ قَالَ: «مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجَرْهَدٍ في المَسْجِدِ، وَقَدِ انْكَشَفَ فَخِذُهُ قَالَ: إِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ». هذا حديثٌ حسنٌ ما أَرَى إِسْنَادَهُ بِمُتَّصِلٍ.

٢٩٤٨ ـ حدثنا الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أبي الزِّنَادِ، قَالَ: أخبرني ابنُ جَرْهَدٍ عن أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ كَاشِفٌ عن فَخِذِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «غَطِّ فَخِذَكَ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ». هذا حديثٌ حسنٌ.

قوله. **(فلا ترينها)** بضم الفوقية وكسر الراء من الإراءة، وفي بعض النسخ فلا يرينها بفتح التحتية وفتح الراء من الرؤية **(من الناس)** متعلق بقوله أحق، ومنه متعلق بقوله يستحيى.

(باب ما جاء أن الفخذ عورة)

قوله: **(عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله)** اسمه سالم بن أبي أمية المدني **(عن زرعة بن مسلم بن جرهد الأسلمي)** قال في تهذيب التهذيب: زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي المدني، ويقال زرعة بن جرهد. روى عن جرهد ويقال عن أبيه عن جرهد حديث: الفخذ عورة، وعنه سالم أبو النضر وأبو الزناد قال النسائي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال من زعم أنه ابن مسلم فقد وهم انتهى **(عن جرهد)** بجيم وهاء مفتوحتين بينهما راء ساكنة، ابن رزاح بكسر الراء بعدها زاي وآخره مهملة، الأسلمي مدني له صحبة وكان من أهل الصفة.

قوله: **(إن الفخذ عورة)** هذا من أدلة القائلين بأن الفخذ عورة وهم الجمهور.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أبو داود من طرق مالك عن أبي النضر عن زرعة بن

٢٩٤٩ ـ حدثنا وَاصِلُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى، أخبرنا يَحْيَى بنُ آدَمَ عن الْحَسَنِ بنِ صَالِحٍ ، عَن عَبْدِ الله بنِ مُحَمَّدِ بنِ عُقَيْلٍ ، عن عَبْدِ الله بنِ جَرْهَدٍ الأَسْلَمِيِّ ، عن أَبِيهِ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْفَخِذُ عَوْرَةٌ». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ منْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٩٥٠ ـ حدثنا واصِلُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْكُوفِيُّ، أخبرنا يَحْيَى بنُ آدَمَ، أخبرنا إِسْرَائِيلُ عن أبي يَحْيَى عن مُجَاهِدٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ». وَفي البَابِ عن عَلِيٍّ وَمُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الله بنِ جَحْشٍ.

عبد الرحمن بن جرهد عن أبيه قال: كان جرهد هذا من أصحاب الصفة إنه قال: جلس رسول الله ﷺ عندنا وفخذي منكشفة الحديث **(ما أرى إسناده بمتصل)** للانقطاع بين زرعة وجرهد، وحديث جرهد هذا ذكره البخاري في صحيحه تعليقاً. قال الحافظ: حديثه موصول عند مالك في الموطأ والترمذي وحسنه، وابن حبان وصححه وضعفه المصنف، يعني البخاري في التاريخ للاضطراب في إسناده، وقد ذكرت كثيراً من طرقه في تعليق التعليق، انتهى.

قوله: **(أخبرني ابن جرهد)** اسمه عبد الرحمن، قال في تهذيب التهذيب: عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي عن أبيه بحديث الفخذ عورة، وعنه ابنه زرعة والزهري وأبو الزناد، وفي إسناد حديثه اختلاف كثير انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد من هذا الطريق، ومن الطريق الآتية ومن طرق أخرى.

قوله: **(عن عبد الله بن جرهد الأسلمي)** قال في تهذيب التهذيب: عبد الله بن جرهد الأسلمي عن أبيه حديث الفخذ عورة، وعنه عبد الله بن محمد بن عقيل، وقيل عن ابن عقيل عن عبد الله بن مسلم بن جرهد عن أبيه عن النبي ﷺ، وذكره ابن حبان في الثقات. قال الحافظ: قال البخاري عبد الله بن مسلم أصح انتهى.

قوله: **(عن أبي يحيى)** هو القتات بفتح القاف وتشديد الفوقية لين الحديث.

قوله: **(وفي الباب عن علي ومحمد بن عبد الله بن جحش)** أما حديث علي فأخرجه أبو داود وابن ماجه عنه مرفوعاً: يا علي لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت. وأخرجه أيضاً الحاكم والبزار، قال أبو داود بعد روايته: هذا الحديث فيه نكارة، وقال الحافظ في التلخيص بعد ذكر هذا الحديث: وفيه ابن جريج عن حبيب، وفي رواية أبي داود من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج قال: أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت وقد قال أبو حاتم في العلل: إن الواسطة بينهما هو

وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَلِعَبْدِ اللهِ بنِ جَحْشٍ ولابْنِهِ مُحَمَّدٍ صُحْبَةٌ.

الحسن بن ذكوان، قال ولا يثبت لحبيب رواية عن عاصم فهذه علة أخرى، وكذا قال ابن معين إن حبيباً لم يسمعه من عاصم، وان بينهما رجلاً ليس بثقة، وبين البزار أن الواسطة بينهما هو عمرو بن خالد الواسطي، ووقع في زيادات المسند وفي الدارقطني ومسند الهيثم بن كليب تصريح ابن جريج بإخبار حبيب له، وهو وهم في نقدي انتهى. وأما حديث محمد بن عبد الله بن جحش فأخرجه أحمد والبخاري في تاريخه عنه قال: مر رسول الله ﷺ على معمر وفخذاه مكشوفتان، فقال: يا معمر غط عليك فخذيك، فإن الفخذين عورة. وأخرجه البخاري أيضاً في صحيحه تعليقاً والحاكم في المستدرك كلهم من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي كثير مولى محمد بن جحش عنه، فذكره. قال الحافظ في الفتح: رجاله من رجال الصحيح غير أبي كثير فقد روى عنه جماعة، لكن لم أجد فيه تصريحاً بتعديل، وقد أخرج ابن قانع من طريقه أيضاً.

قوله: **(وهذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد بلفظ: مر رسول الله ﷺ على رجل وفخذه خارجة فقال: غط فخذيك فإن فخذ الرجل من عورته. وذكره البخاري في صحيحه تعليقاً. قال الحافظ: وفي إسناده أبو يحيى القتات وهو ضعيف مشهور بكنيته. واختلف في اسمه على ستة أقوال أو سبعة أشهرها دينار انتهى.

وأحاديث الباب كلها تدل على أن الفخذ عورة، قال الشوكاني في النيل: وقد ذهب إلى ذلك الشافعي وأبو حنيفة قال النووي ذهب العلماء إلى أن الفخذ عورة. وعن أحمد ومالك في رواية: العورة القبل والدبر فقط، وبه قال أهل الظاهر وابن جرير والإصطخري. قال الحافظ: في ثبوت ذلك عن ابن جرير نظر، فقد ذكر المسألة في تهذيبه ورد على من زعم أن الفخذ ليست بعورة. واحتجوا بحديث عائشة وأنس والحق أن الفخذ من العورة، وحديث علي يعني الذي أشار إليه الترمذي وذكرنا لفظه وإن كان غير منتهض على الاستقلال، ففي الباب من الأحاديث ما يصلح للاحتجاج به على المطلوب. وأما حديث عائشة وأنس فهما واردان في قضايا معينة مخصوصة يتطرق إليها من احتمال الخصوصية أو البقاء على أصل الإباحة ما لا يتطرق إلى الأحاديث المذكورة في هذا الباب لأنها تتضمن إعطاء حكم كلي وإظهار شرع عام، فكان العمل بها أولى كما قال القرطبي، على أن طرف الفخذ قد يتسامح في كشفه لا سيما في مواطن الحرب ومواقف الخصام، وقد تقرر في الأصول أن القول أرجح من الفعل انتهى كلام الشوكاني.

٧٥ - بابُ مَا جَاءَ في النَّظَافَةِ

٢٩٥١ - حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا أَبُو عَامِرٍ، أخبرنا خَالِدُ بنُ إِلْيَاسَ، عن صَالِحِ بنِ أبي حَسَّانَ، قالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ المُسَيَّبِ يَقُولُ: «إِنَّ الله طَيِّبٌ يُحِبُّ الطِّيبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، فَنَظِّفُوا - أُرَاهُ

قلت: أراد بحديث عائشة حديثها الذي أخرجه أحمد عنها: أن رسول الله ﷺ كان جالساً كاشفاً عن فخذه، فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على حاله، ثم استأذن عمر فأذن له وهو على حاله، ثم استأذن عثمان فأرخى عليه ثيابه. الحديث، وأراد بحديث أنس حديثه الذي أخرجه أحمد والبخاري عنه: أن النبي ﷺ يوم خيبر حسر الإزار عن فخذه حتى اني لأنظر إلى بياض فخذه. قال البخاري في صحيحه باب ما يذكر في الفخذ، قال أبو عبد الله: ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ: الفخذ عورة. وقال أنس: حسر النبي ﷺ عن فخذه. قال أبو عبد الله وحديث أنس أسند وحديث جرهد أحوط حتى نخرج من اختلافهم. قال الحافظ في الفتح: قوله وحديث أنس أسند، أي أصح إسناداً، كأنه يقول حديث جرهد ولو قلنا بصحته فهو مرجوح بالنسبة إلى حديث أنس.

قلت: الأحاديث التي تدل على أن الفخذ عورة، إن صلحت بمجموعها للاحتجاج، فالأمر كما قال الشوكاني، وإلا فالأمر كما قال أهل الظاهر ومن وافقهم، فتفكر.

(باب ما جاء في النظافة)

قال في القاموس: النظافة النقاوة، نظف ككرم فهو نظيف، ونظفه تنظيفاً فتنظف، انتهى.

قوله: **(أخبرنا أبو عامر)** العقدي، اسمه عبد الملك بن عمرو **(عن صالح بن أبي حسان)** المدني.

قوله: **(إن الله طيب)** أي منزه عن النقائص، مقدس عن العيوب **(يحب الطيب)** بكسر الطاء، أي طيب الحال والقال أو الريح الطيب بمعنى أنه يحب استعماله من عباده ويرضى عنهم بهذا الفعل، وهذا يلائم معنى قوله نظيف **(نظيف)** أي طاهر **(يحب النظافة)** أي الطهارة الظاهرة والباطنة **(كريم يحب الكرم جواد)** بفتح جيم وتخفيف واو **(يحب الجود)** قال الراغب: الفرق بين الجود والكرم أن الجود بذل المقتنيات، ويقال رجل جواد وفرس جواد يجود بمدخر عدوه، والكرم

قالَ - أَفْنِيَتَكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ. قالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُهَاجِرِ بنِ مِسْمَارٍ، فَقَالَ حَدَّثَنِيهِ عَامِرُ بنُ سَعْدٍ عن أَبِيهِ عن النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ نَظِّفُوا أَفْنِيَتَكُمْ». هذا حديثٌ غريبٌ. وَخَالِدُ بنُ إِلْيَاسَ يُضَعَّفُ وَيُقَالُ ابنُ إِيَاسٍ.

٧٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الاِسْتِتَارِ عِنْدَ الْجِمَاعِ

٢٩٥٢ - حدثنا أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ نَيْزَكٍ البَغْدَادِيُّ، أخبرنا الأَسْوَدُ بنُ عَامِرٍ، أخبرنا أَبُو مُحَيَّاةَ عن لَيْثٍ عن نَافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِيَّاكُمْ

إذا وصف الإنسان به فهو اسم للأخلاق والأفعال المحمودة التي تظهر منه ولا يقال هو كريم حتى يظهر ذلك منه **(فنظفوا)** قال الطيبي: الفاء فيه جواب شرط محذوف أي إذا تقرر ذلك فطيبوا كل ما أمكن تطييبه، ونظفوا كل ما سهل لكم تنظيفه حتى أفنية الدار، وهي متسع أمام الدار، وهو كناية عن نهاية الكرم والجود فإن ساحة الدار إذا كانت واسعة نظيفة طيبة، كانت أدعى لجلب الضيفان، وتناوب الواردين والصادرين انتهى. **(أراه)** بضم الهمزة، أي أظنه، والقائل هو صالح بن أبي حسان السامع من ابن المسيب، أي أظن ابن المسيب **(قال أفنيتكم)** بالنصب على أنه مفعول نظفوا، وهي جمع الفناء بالكسر، أي ساحة البيت وقبالته، وقيل عتبته وسدته **(ولا تشبهوا)** بحذف إحدى التاءين عطفاً على نظفوا أي لا تكونوا متشبهين **(باليهود)** أي في عدم النظافة والطهارة، وقلة التطيب وكثرة البخل والخسة والدناءة **(قال)** أي صالح بن أبي حسان **(فذكرت ذلك)** أي المقال المذكور المسموع من ابن المسيب **(لمهاجر بن مسمار)** الأول بضم ميم وكسر جيم، والثاني بكسر أوله، هو الزهري مولى سعد المدني مقبول من السابعة **(فقال)** أي مهاجر **(حدثنيه عامر بن سعد)** بن أبي وقاص **(عن أبيه)** أي سعد بن أبي وقاص **(مثله)** أي مثل قول سعيد بن المسيب **(إلا أنه)** أي مهاجر **(قال)** أي في روايته **(نظفوا أفنيتكم)** أي بلا تردد وشك.

قوله: **(هذا حديث غريب وخالد بن إلياس يضعف الخ)** قال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات حتى يسبق إلى القلب أنه الواضع لها، لا يكتب حديثه إلا على جهة التعجب وهو الذي روى: إن الله طيب يحب الطيب الخ. وقال البخاري: منكر الحديث ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. كذا في تهذيب التهذيب.

(باب ما جاء في الاستتار عند الجماع)

قوله: **(أخبرنا الأسود بن عامر)** لقبه شاذان **(أخبرنا أبو محياة)** بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية وآخره هاء، اسمه يحيى بن يعلى التيمي الكوفي ثقة من الثامنة **(عن ليث)** هو

وَالتعرِّي، فَإِنَّ مَعَكُمْ مَنْ لاَ يُفَارِقُكُمْ إِلَّا عِنْدَ الْغَائِطِ وَحِينَ يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَحْيُوهُمْ وَأَكْرِمُوهُمْ».

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبُو مُحَيَّاةَ اسْمُهُ يَحْيَى بنُ يَعْلَى.

٧٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ في دُخُولِ الْحَمَّامِ

٢٩٥٣ ـ حدثنا الْقَاسِمُ بنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، أخبرنا مُصْعَبُ المِقْدَامُ عن الْحَسَنِ ابنِ صَالِحٍ عن لَيْثِ بنِ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ طَاوُسٍ عن جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلا يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرَ فَلَا يَجْلِسْ عَلَى مَائِدَةٍ

ابن أبي سليم.

قوله: (**إياكم والتعري**) أي احذروا من كشف العورة (**فإن معكم**) أي من الملائكة (**من لا يفارقكم إلا عند الغائط**) قال الطيبي رحمه الله: وهم الحفظة الكرام الكاتبون (**وحين يفضي**) أي يصل (**فاستحيوهم**) أي منهم (**وأكرموهم**) أي بالتغطي وغيره مما يوجب تعظيمهم وتكريمهم. قال ابن الملك: فيه أنه لا يجوز كشف العورة إلا عند الضرورة كقضاء الحاجة والمجامعة وغير ذلك انتهى.

قوله: (**هذا حديث غريب**) في سنده ليث بن أبي سليم، وكان قد اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه.

(باب ما جاء في دخول الحمام)

قال في المصباح: الحمام مثقل معروفة والتأنيث أغلب فيقال هي الحمام وجمعها حمامات على القياس، ويذكر فيقال هو الحمام انتهى.

قوله: (**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر**) ذكر طرفي الإيمان اختصاراً أو إشعاراً بأنهما الأصل والمراد به كمال الإيمان أو أريد به التهديد (**فلا يدخل**) من باب الإدخال أي فلا يأذن بالدخول (**حليلته الحمام**) أي امرأته (**فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر**) يعني وإن لم يشرب معهم كأنه تقرير على منكر.

يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ طَاوُسٍ عن جابرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قالَ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ: لَيْثُ بنُ أَبِي سُلَيْمٍ صَدُوقٌ وَرُبَّمَا يَهِمُ فِي الشَّيْءِ وَقالَ مُحَمَّدٌ: قالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ: لَيْثٌ لَا يُفْرَحُ بِحَدِيثِهِ.

٢٩٥٤ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بنُ مَهْدِيٍّ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن عَبْدِ اللهِ بن شَدَّادٍ الأَعْرَجِ، عن أَبِي عُذْرَةَ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ عن عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: نَهَى الرِّجَالَ وَالنِّساءَ عن الْحَمَّامَاتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ في المَيَازِرِ».

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر **(وقال محمد قال أحمد بن حنبل ليث لا يفرح بحديثه)** قد عرفت في الباب السابق أنه قد اختلط ولم يتميز حديثه.

قوله: **(عن أبي عذرة)** بضم أوله وسكون المعجمة، له حديث في الحمام وهومجهول من الثانية. ووهم من قال له صحبة كذا في التقريب، وقال في تهذيب التهذيب: قال أبو زرعة: لا أعلم أحداً سماه، وكذا ذكره ابن حبان في الثقات، وقال يقال له صحبة. ويقال جزم بصحبته مسلم.

قوله: **(ثم رخص للرجال في الميازر)** جمع مئزر وهو الإزار، قال المظهر: وإنما لم يرخص للنساء في دخول الحمام لأن جميع أعضائهن عورة وكشفها غير جائز إلا عند الضرورة مثل أن تكون مريضة تدخل الدواء أو تكون قد انقطع نفاسها تدخل للتنظيف، أو تكون جنباً والبرد شديد ولم تقدر على تسخين الماء وتخاف من استعمال الماء البارد ضرراً أو لا يجوز للرجال الدخول بغير إزار ساتر لما بين سرته وركبته انتهى. وقال الشوكاني في النيل تحت حديث أبي هريرة: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من ذكور أمتي فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر من إناث أمتي فلا تدخل الحمام، رواه أحمد ـ ما لفظه: هذا الحديث يدل على جواز الدخول للذكور بشرط لبس المآزر وتحريم الدخول بدون مئزر، وعلى تحريمه على النساء مطلقاً، واستثناء الدخول من عذر لهن لم يثبت من طريق تصلح للاحتجاج بها، فالظاهر المنع مطلقاً، ويؤيد ذلك ما سلف من حديث عائشة الذي روته لنساء الكورة وهو أصح ما في الباب: إلا لمريضة أو نفساء كما سيأتي

هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَاكَ القَائِمِ.

٢٩٥٥ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عن مَنْصُورٍ، قالَ سَمِعْتُ سَالِمَ بنَ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ عن أَبِي المَلِيحِ الهُذَلِيِّ أَنَّ نِسَاءً مِنْ أَهْلِ حِمْصَ أَوْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ دَخَلْنَ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: أَنْتُنَّ اللَّاتِي يَدْخُلن نِسَاؤُكُم الْحَمَّامَاتِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِن امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا هَتَكَتِ السِّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا».

في الحديث الذي بعد هذا إن صح انتهى. قلت: أشار الشوكاني بحديث عائشة إلى حديثها الآتي في هذا الباب، وأشار بالحديث الذي فيه: إلا مريضة أو نفساء، إلى حديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: إنها ستفتح لكم أرض العجم، وستجدون فيها بيوتاً يقال لها الحمامات فلا يدخلنها الرجال إلا بالأزر وامنعوها النساء إلا مريضة أو نفساء، رواه أبو داود وابن ماجه. قال المنذري في إسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وقد تكلم فيهما غير واحد وعبد الرحمن بن رافع التنوخي قاضي إفريقية وقد غمزه البخاري وابن أبي حاتم.

قوله: (**هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة الخ**) وأخرجه أبو داود وابن ماجه قال المنذري بعد نقل كلام الترمذي هذا وسئل أبو زرعة عن أبي عذرة هل يسمى؟ فقال لا أعلم أحداً سماه هذا آخر كلامه، وقيل إن أبا عذرة أدرك رسول الله ﷺ، وقال أبو بكر بن حازم الحافظ: لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه. وأبو عذرة غير مشهور وأحاديث الحمام كلها معلولة، وإنما يصح منها عن الصحابة، فإن كان هذا الحديث محفوظاً فهو صريح انتهى.

قوله: (**عن منصور**) هو ابن المعتمر.

قوله: (**أن نساء من أهل حمص**) بكسر مهملة وسكون ميم فمهملة، هي بلدة من الشام (**أو من أهل الشام**) شك من الراوي (**تضع ثيابها**) أي الساترة لها (**إلا هتكت الستر**) بكسر أوله، أي حجاب الحياء (**بينها وبين ربها**) لأنها مأمورة بالتستر والتحفظ من أن يراها أجنبي حتى لا ينبغي لهن أن يكشفن عورتهن في الخلوة أيضاً إلا عند أزواجهن فإذا كشفت أعضاءها في الحمام من غير ضرورة فقد هتكت الستر الذي أمرها الله تعالى به. قال الطيبي: وذلك لأن الله تعالى أنزل لباساً ليواري به سوآتهن، وهو لباس التقوى، فإذا لم يتقين الله تعالى وكشفن سوآتهن هتكن الستر بينهن وبين الله تعالى انتهى.

هذا حديثٌ حسنٌ.

٧٨ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ وَلاَ كَلْبٌ

٢٩٥٦ ـ حدثنا سَلَمَةُ بنُ شَبِيبٍ وَالْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الْخَلاَّلُ وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ وَاللَّفْظُ لِلْحَسَنِ قَالُوا: أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ تَدْخُلُ المَلاَئِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلاَ صُورَةُ تَمَاثِيلَ».

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه ابن ماجه وأبو داود وسكت عنه، ونقل المنذري تحسين الترمذي وأقره.

(باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب)

قوله: **(لا تدخل الملائكة)** أي ملائكة الرحمة، لا الحفظة وملائكة الموت **(بيتاً)** أي مسكناً **(فيه كلب)** أي إلا كلب الصيد والماشية والزرع، وقيل إنه مانع أيضاً، وإن لم يكن اتخاذه حراماً **(ولا صورة تماثيل)** جمع تمثال بالكسر، وهو الصورة كما في القاموس وغيره، والمعنى صورة من صور الإنسان أو الحيوان. قال النووي: قال العلماء سبب امتناعهم من بيت فيه صورة كونها معصية فاحشة وفيها مضاهاة بخلق الله تعالى، وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله تعالى، وبسبب امتناعهم من بيت فيه كلب لكثرة أكله النجاسات، ولأن بعضها يسمى شيطاناً كما جاء به الحديث، والملائكة ضد الشياطين، ولقبح رائحة الكلب والملائكة تكره الرائحة القبيحة، ولأنها منهي عن اتخاذها، فعوقب متخذها بحرمانه دخول الملائكة بيته وصلاتها فيه، واستغفارها له وتبريكها عليه وفي بيته ودفعها أذى الشيطان، وأما هؤلاء الملائكة الذين لا يدخلون بيتاً فيه كلب أو صورة فهم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستتار، وأما الحفظة فيدخلون في كل بيت ولا يفارقون بني آدم في كل حال، لأنهم مأمورون بإحصاء أعمالهم وكتابتها. قال الخطابي: وإنما لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب أو صورة مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور، فأما ما ليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية والصورة التي تمتهن في البساط والوسادة وغيرهما فلا يمتنع دخول الملائكة بسببه. وأشار القاضي إلى نحو ما قاله الخطابي. والأظهر أنه عام في كل كلب وكل صورة وأنهم يمتنعون من الجميع لإطلاق الأحاديث، ولأن الجرو الذي كان في بيت النبي ﷺ تحت

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩٥٧ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ، أخبرنا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ ، عن إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ رَافِعَ بنَ إِسْحَاقَ، أخبره قَالَ: «دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي طَلْحَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ نَعُودُهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أخبرنا رسولُ اللهِ ﷺ: «أَنَّ المَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ تَمَاثِيلُ أَوْ صُورَةٌ» شَكَّ إِسْحَاقُ لاَ يَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩٥٨ ـ حدثنا سُوَيْدٌ، أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ، أخبرنا يُونُسُ بنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أخبرنا مُجَاهِدٌ، أخبرنا أَبُو هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَتَانِي جِبْرَائِيلُ فَقالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ البَارِحَةَ فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ عَلَيْكَ البَيْتَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ فِي بَابِ البَيْتِ تِمْثَالُ الرِّجَالِ ، وَكَانَ فِي البَيْتِ قِرَامُ سِتْرٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ، وَكَانَ فِي البَيْتِ كَلْبٌ. فَمُرْ بِرَأْسِ التِّمْثَالِ الَّذِي بِالْبَابِ فَلْيُقْطَعْ فَيَصِيرَ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمُرْ

السرير كان له فيه عذر ظاهر، فإنه لم يعلم له، ومع هذا امتنع جبريل ﷺ من دخول البيت وعلل بالجرو، فلو كان العذر في وجود الصورة والكلب لا يمنعهم لم يمتنع جبرائيل انتهى.

قوله: **(وهذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي.

قوله: **(أن رافع بن إسحاق)** المدني، مولى أبي طلحة، ثقة من الثالثة.

قوله: **(أتيتك البارحة)** أي الليلة الماضية **(فلم يمنعني)** أي مانع **(أن أكون)** أي من أن أكون **(إلا أنه)** أي الشأن **(كان في باب البيت)** أي في ستره **(تمثال الرجال)** بكسر التاء أي تصوير الرجال **(وكان)** عطف على كان الأولى، فهو من جملة كلام جبرئيل، أي وكان أيضاً **(في البيت قرام ستر)** بكسر السين، والقرام بكسر القاف قال في القاموس: القرام ككتاب الستر الأحمر أو ثوب ملون من صوف فيه رقم ونقوش أو ستر رقيق. وقال في النهاية: القرام الستر الرقيق، وقيل الصفيق من صوف ذي ألوان والإضافة فيه كقولك: ثوب قميص، وقيل القرام الستر الرقيق وراء الستر الغليظ، ولذلك أضاف **(فيه تماثيل)** جمع تمثال، أي تصاوير **(وكان في البيت كلب)** أي أيضاً **(فيصير كهيئة الشجرة)** قال في شرح السنة: فيه دليل على أن الصورة إذا غيرت هيئتها بأن قطعت رأسها أو حلت أوصالها حتى لم يبق منها إلا الأثر على شبه الصور، فلا بأس به، وعلى أن موضع

بِالسِّتْرِ فَلْيُقْطَعْ وَيُجْعَل مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ مُنْتَبِذَتَيْنِ تُوطَآنِ، وَمُرْ بِالْكَلْبِ فَيُخْرَجْ. فَفَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ، وَكَانَ ذَلِكَ الْكَلْبُ جِرْواً لِلْحُسَيْنِ أَوْ لِلْحَسَنِ تَحْتَ نَضَدٍ لَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَفي الْبَابِ عن عَائِشَةَ.

٧٩ - بَابُ مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ لُبْسِ المُعَصْفَرِ لِلرِّجَالِ

٢٩٥٩ - حدثنا عَبَّاسُ بنُ مُحَمَّدٍ البَغْدَادِيُّ، أخبرنا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ، أخبرنا إِسْرَائِيلُ، عن أبي يَحْيَى، عن مُجَاهِدٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو قالَ: «مَرَّ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْمَرَانِ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ السَّلاَمَ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

التصوير إذا نقض حتى تنقطع أوصاله جاز استعماله (**منتبذتين**) أي مطروحتين مفروشتين (**توطآن**) بصيغة المجهول، أي تهانان بالوطء عليهما والقعود فوقهما والاستناد عليهما، وأصل الوطأ: الضرب بالرجل (**ففعل رسول الله ﷺ**) أي جميع ما ذكر (**وكان ذلك الكلب جرو للحسين أو للحسن**) قال في القاموس: الجرو مثلثة صغير كل شيء حتى الحنظل والبطيخ ونحوه وولد الكلب (**تحت نضد له**) بفتح النون والضاد المعجمة فعل بمعنى مفعول، أي تحت متاع البيت المنضود بعضه فوق بعض، وقيل هو السرير سمي بذلك لأن النضد يوضع عليه، أي يجعل بعضه فوق بعض.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

قوله: (**وفي الباب عن عائشة**) أخرجه الشيخان.

(باب ما جاء في كراهية لبس المعصفر للرجال)

قوله: (**حدثنا عباس بن محمد البغدادي**) هو الدوري (**أخبرنا إسحاق بن منصور**) هو السلولي (**أخبرنا إسرائيل**) هو ابن يونس (**عن أبي يحيى**) هو القتات.

قوله: (**مر رجل وعليه ثوبان أحمران إلخ**) احتج بهذا الحديث القائلون بكراهة لبس الأحمر، وأجاب المبيحون عنه بأنه ضعيف لا ينتهض للاستدلال به. وقد تقدم الكلام في هذه المسألة في باب الرخصة في الثوب الأحمر للرجال من أبواب اللباس.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه**) أخرجه أبو داود، قال المنذري في

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ كَرِهَ لُبْسَ الْمُعَصْفَرِ، وَرَأَوْا أَنَّ مَا صُبِغَ بِالْحُمْرَةِ بِالمَدَرِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَلاَ بَأْسَ بِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُعَصْفَراً.

٢٩٦٠ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا أبو الأَحْوَصِ عن أبي إِسْحَاقَ عن هُبَيْرَةَ بنِ يَرِيم، قالَ: قَالَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ: «نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن خَاتِمِ الذَّهَبِ وَعن القِسِّيِّ وعن المَيْثَرَةِ وعن الجِعَةِ». قالَ أبو الأَحْوَصِ: وَهُوَ شَرَابٌ يُتَّخَذُ بِمِصْرَ مِنَ الشَّعِيرِ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩٦١ ـ حدثنا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أخبرنا محمَّدُ بنُ جَعفرٍ وعبدُ الرَّحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ، قالا: أخبرنا شُعْبَةُ عن الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ عن مُعَاوِيَةَ بنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ عن

تلخيص السنن بعد نقل كلام الترمذي هذا: في إسناده أبو يحيى القتات وهو كوفي ولا يحتج بحديثه. وقال الحافظ في الفتح: وهو حديث ضعيف الإسناد وإن وقع في بعض نسخ الترمذي أنه قال حديث حسن.

قوله: **(ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم أنه كره لبس المعصفر ورأوا أن ما صبغ بالحمرة بالمدر الخ)** قال في القاموس: المدر محركة قطع الطين اليابس انتهى، ومراد الترمذي بالمدر ههنا هو الطين الأحمر الذي يصبغ به الثوب فيصير أحمراً. وحاصل كلامه أن المراد بالثوب الأحمر في هذا الحديث عند أهل العلم، هو المعصفر أي المصبوغ بالعصفر وهو الممنوع، وأما المصبوغ بالحمرة من غير العصفر فلا بأس به، وقد تقدم الكلام في لبس المعصفر في باب كراهية المعصفر للرجال من أبواب اللباس.

قوله: **(عن هبيرة)** بضم الهاء وفتح الموحدة مصغراً **(بن يريم)** بفتح التحتية بوزن عظيم.

قوله: **(وعن القسي وعن الميثرة)** تقدم تفسيرهما في كتاب اللباس **(وعن الجعة)** كعدة هي النبيذ المتخذ من الشعير، قاله الجزري في النهاية.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الترمذي في باب النهي عن القراءة في الركوع والسجود بلفظ: نهى رسول الله ﷺ عن لبس القسي والمعصفر، وعن تختم الذهب، وعن قراءة القرآن في الركوع، وأخرجه أيضاً مسلم وأبو داود والنسائي.

قوله: **(أخبرنا محمد بن جعفر)** المعروف بغندر **(عن الأشعث بن سليم)** هو أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي الكوفي ثقة من السادسة **(عن معاوية بن سويد بن مقرن)** المزني الكوفي، ثقة من الثالثة.

الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قال: «أَمَرَنَا رسولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَرَدِّ السَّلَامِ. وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ وَآنِيَةِ الْفِضَّةِ وَلُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَالإِسْتَبْرَقِ وَالْقَسِّيِّ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وأشعثُ بنُ سُلَيْمٍ هُو أشعثُ بنُ أبي الشَّعْثَاءِ وأبو الشَّعْثَاءِ اسْمُهُ سُلَيْمُ بنُ أَسْوَد.

٨٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ في لُبْسِ الْبَيَاضِ

٢٩٦٢ ـ حدثنا محمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عبدُ الرحمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، أخبرنا سُفْيَانُ، عن حَبِيبِ بنِ أبي ثَابِتٍ، عن مَيْمُونِ بْنِ أبيَ شَبِيبٍ، عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الْبَسُوا الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ». هذا حديثٌ

قوله: **(وإبرار المقسم)** أي الحالف، يعني جعله باراً صادقاً في قسمه أو جعل يمينه صادقة. والمعنى أنه لو حلف أحد على أمر مستقبل وأنت تقدر على تصديق يمينه ولم يكن فيه معصية، كما لو أقسم أن لا يفارقك حتى تفعل كذا وأنت تستطيع فعله فافعل كيلا يحنث، وقيل هو إبراره في قوله والله لتفعلن كذا، قال الطيبي: قيل هو تصديق من أقسم عليه، وهو أن يفعل ما سأله الملتمس، وأقسم عليه أن يفعله، يقال بر وأبر القسم إذا صدقه **(عن خاتم الذهب أو حلقة الذهب)** شك من الراوي **(ولبس الحرير والديباج والإستبرق)** بكسر همزة: ما غلظ من الحرير، والديباج ما رق. والحرير أعم وذكرهما معه لأنهما لما خصا بوصف صارا كأنهما جنسان آخران. قاله الكرماني. ووقع في بعض روايات هذا الحديث عند البخاري وغيره النهي عن المياثر الحمر، وبهذا يظهر مناسبة الحديث للباب، وروى أبو يعلى الموصلي في مسنده من حديث ابن عباس قال: نهى النبي ﷺ عن خواتيم الذهب والقسية والميثرة الحمراء المصبغة من العصفر.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان وغيرهما.

(باب ما جاء في لبس البياض)

قوله: **(البسوا)** بفتح الموحدة من باب سمع يسمع **(البياض)** أي الثياب البيض كما في رواية **(فإنها أطهر)** أي لا دنس ولا وسخ فيها، قال الطيبي: لأن البيض أكثر تأثراً من الثياب الملونة، فتكون أكثر غسلاً منها فتكون أطهر **(وأطيب)** أي أحسن طبعاً أو شرعاً، ويمكن أن يكون

حسنٌ صحيحٌ. وفي البابِ عن ابنِ عَبَّاسٍ وَابنِ عُمَرَ.

٨١ ـ بَابُ مَا جَاءَ في الرُّخْصَةِ في لُبْسِ الْحُمْرَةِ لِلرِّجَالِ

٢٩٦٣ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا عَبْثَرُ بْنُ القَاسِمِ، عن الأشْعَثِ وَهُوَ ابْنُ سِوَارٍ، عن أبي إسْحَاقَ، عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ في لَيْلَةٍ إضْحِيَانٍ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وإلَى الْقَمرِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْراءُ فَإذَا هُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ القَمَرِ».

تأكيداً لما قبله، لكن التأسيس أولى من التأكيد، وقيل أطيب لدلالته غالباً على التواضع، وعدم الكبر والخيلاء والعجب وسائر الأخلاق الطيبة.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه.

قوله: (**وفي الباب عن ابن عباس وابن عمر**) أما حديث ابن عباس فأخرجه الترمذي في باب ما يستحب من الأكفان، وأما حديث ابن عمر فأخرجه ابن عدي في الكامل.

(باب ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال)

اعلم أن الترمذي قد عقد باباً في أبواب اللباس بلفظ باب ما جاء في الرخصة في الثوب الأحمر للرجال وأورد فيه حديث البراء ففي عقده هنا في هذا الباب تكرار.

قوله: (**عن أبي إسحاق**) هو السبيعي.

قوله: (**رأيت النبي ﷺ في ليلة إضحيان**) بكسر الهمزة والحاء وتخفيف التحتية وهو منصرف وإن كان ألفه ونونه زائدتين لوجود إضحيانة، قال في القاموس: ليلة ضحياء وإضحيانة وإضحية بكسرهما: مضيئة، ويوم ضحياة، وقال في الفائق: أي مقمرة من أولها إلى آخرها. وإفعلان مما قل في كلامهم (**فجعلت أنظر إلى رسول الله ﷺ**) أي نظرة (**وإلى القمر**) أي أخرى لأنظر الترجيح بينهما في الحسن الصوري (**وعليه حلة حمراء**) جملة حالية معترضة، استدل بهذا على جواز لبس الثوب الأحمر للرجال وقد تقدم الكلام في هذه المسألة مبسوطاً في باب الرخصة في الثوب الأحمر للرجال (**فإذا هو عندي أحسن من القمر**) أي في نظري أو معتقدي، ولفظ الترمذي في الشمائل: فلهو عندي أحسن من القمر، أي لزيادة الحسن المعنوي فيه ﷺ.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديثِ أَشْعَثَ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ عن أبي إسْحَاقَ عن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قالَ: «رَأَيْتُ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ حُلَّةً حَمْرَاءَ».

٢٩٦٤ ـ حدثنا بِذَلِكَ محمودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا وَكِيعٌ، أخبرنا سُفْيَانُ عَنَ أبي إسْحَاقَ، وحدثنا محمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا محمَّدُ بنُ جَعفرٍ، أخبرنا شُعْبَةُ عن أبي إسْحَاقَ بهذا. وفي الحديثِ كلامٌ أكثرُ من هذا: سأَلْتُ مُحَمَّداً فَقُلْتُ لَهُ: حديثُ أبي إسْحَاقَ عن الْبَرَاءِ أَصَحُّ أو حديثُ جَابرِ بنِ سَمُرَةَ؟ فَرَأَى كِلَا الحديثَيْنِ صحيحاً. وفي البابِ عن الْبَرَاءِ وَأَبِي جُحَيْفَةَ.

٨٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ في الثَّوْبِ الأَخْضَرِ

٢٩٦٥ ـ حدثنا محمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ، أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ ابنُ إيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عن أَبِيهِ، عن أبي رِمْثَةَ قال: «رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ».

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه الدارمي.

قوله: (**وفي الحديث كلام أكثر من هذا**) يعني أن حديث البراء مطول، وقد أخرج الترمذي هذا الحديث المطول في باب الرخصة في الثوب الأحمر للرجال.

قوله: (**وفي الباب عن البراء وأبي جحيفة**) أما حديث البراء فالظاهر أنه أراد به غير حديثه المذكور ولينظر من أخرجه. وأما حديث أبي جحيفة فأخرجه البخاري في باب الصلاة في الثوب الأحمر.

(باب ما جاء في الثوب الأخضر)

قوله: (**أخبرنا عبيد الله بن إياد بن لقيط**) السدوسي أبو السليل بفتح المهملة وكسر اللام وآخره لام أيضاً الكوفي، كان عريف قومه، صدوق لينه البزار وحده من السابعة (**عن أبيه**) هو إياد بكسر أوله ثم تحتانية ابن لقيط السدوسي ثقة من الرابعة (**عن أبي رمثة**) بكسر أوله وسكون الميم بعدها مثلثة، صحابي، روى عن النبي ﷺ وعنه إياد بن لقيط وثابت بن أبي منقذ.

قوله: (**رأيت رسول الله ﷺ وعليه بردان أخضران**) وفي رواية لأحمد: وعليه ثوبان أخضران. أي مصبوغان بلون الخضرة وهو أكثر لباس أهل الجنة كما وردت به الأخبار ذكره

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حديثِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ إِيَادٍ. وأبو رِمْثَةَ التَّيْمِيُّ اسْمُهُ حَبِيبُ بنُ حَيَّانَ، وَيُقَالُ اسْمُهُ رِفَاعَةُ بنُ يَثْرِبِيٍّ.

٨٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ في الثَّوْبِ الأَسْوَدِ

٢٩٦٦ ـ حدثنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ، أخبرنا يَحْيَى بنُ زَكَرِيَّا بنِ أبي زَائِدَةَ، أخبرني أبي، عن مُصْعَبِ بنِ شَيْبَةَ، عن صَفِيَّةَ ابْنَةِ شَيْبَةَ، عن عَائِشَةَ قالَتْ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدُ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

ميرك، وقد قال تعالى: ﴿عاليهم ثياب سندس خضر﴾ وهو أيضاً من أنفع الألوان للأبصار ومن أجملها في أعين الناظرين. قال القاري: ويحتمل أنهما كانا مخطوطين بخطوط خضر، كما ورد في بعض الروايات بردان بدل ثوبان، والغالب أن البرود ذوات الخطوط انتهى.

قلت: هذا الاحتمال بعيد لا دليل عليه والظاهر أنهما كانا أخضرين بحتين. قال العصام: المراد بالثوبين الإزار والرداء، وما قيل فيه إن لبس الثوب الأخضر سنة ضعفه ظاهر، إذ غاية ما يفهم منه أنه مباح انتهى. قال القاري: وضعفه ظاهر، لأن الأشياء مباحة على أصلها، فإذا اختار المختار شيئاً منها يلبسه، لا شك في إفادة الاستحباب انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

(باب ما جاء في الثوب الأسود)

قوله: **(وعليه مرط)** بكسر الميم وإسكان الراء. هو كساء يكون تارة من صوف، وتارة من شعر أو كتان أو خز. قال الخطابي: هو كساء يؤتزر به، وفي رواية مسلم وأبي داود: وعليه مرط مرحل. قال النووي: هو بفتح الراء وفتح الحاء المهملة المشددة، هذا هو الصواب الذي رواه الجمهور وضبطه المتقنون. وحكى القاضي أن بعضهم رواه بالجيم، أي عليه صور الرجال، والصواب الأول ومعناه عليه صورة رحال الإبل ولا بأس بهذه الصور، وإنما يحرم تصوير الحيوان انتهى. قال الخطابي: المرحل هو الذي فيه خطوط، ويقال إنما سمي مرحلاً لأن عليه تصاوير رحل أو ما يشبهه.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه مسلم وأبو داود.

٨٤ ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الأَصْفَرِ

٢٩٦٧ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حمَيْدٍ، أخبرنا عَفَّانُ بنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ أبو عُثْمَانَ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ حَسَّانَ أَنَّهُ حَدَّثَتْهُ جَدَّتَاهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ عُلَيْبَةَ وَدُحَيْبَةُ بِنْتُ عُلَيْبَةَ، حَدَّثَتَاهُ عن قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ، وَكَانَتَا رَبِيبَتَيْهَا، وَقيلةُ جَدَّةُ أَبِيهِمَا أُمُّ أُمِّهِ أَنَّهَا قَالَتْ: «قَدِمْنَا عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَتِ الحديثَ بِطُولِهِ، حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ وَقَدِ ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يا رسولَ اللهِ، فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ، وَعَلَيْهِ ـ تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ أَسْمَالُ مُلَيَّتَيْنِ كَانَتَا بِزَعْفَرَانٍ وَقَدْ نَفَضَتَا وَمَعَهُ عُسَيْبُ نَخْلَةٍ».

حديثُ قيلَةَ لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ حَسَّانَ.

(باب ما جاء في الثوب الأصفر)

قوله: (**أخبرنا عبد الله بن حسان**) التميمي أبو الجنيد العنبري، مقبول من السابعة (**أنه حدثته جدتاه صفية بنت عليبة**) بضم العين وفتح اللام وسكون التحتية وبالموحدة مقبولة من الثالثة (**ودحيبة**) بضم الدال وفتح الحاء المهملتين وسكون التحتية وبالموحدة العنبرية مقبولة من الثالثة (**عن قيلة**) بفتح القاف وسكون التحتية (**بنت مخرمة**) العنبرية، صحابية لها حديث طويل، هاجرت إلى النبي ﷺ مع حريث بن حسان وافد بني بكر بن وائل.

قوله: (**فذكرت الحديث بطوله**) أخرج البخاري في الأدب المفرد طرقاً منه في باب القرفصاء، وأخرجه أبو داود مختصراً في باب إقطاع الأرضين من كتاب الخراج، وفي باب جلوس الرجل من كتاب الأدب، ولم أقف على من أخرجه بطوله. وقال المنذري قد شرح حديث قيلة أهل العلم بالغريب، وهو حديث حسن (**وعليه**) أي على النبي ﷺ (**تعني النبي ﷺ**) أي تريد قيلة أن الضمير المجرور في قولها «وعليه» راجع إلى النبي ﷺ (**أسمال مليتين**) جمع سمل بسين مهملة وميم مفتوحتين وهو الثوب الخلق، والمراد بالجمع ما فوق الواحد، على أن الثوب الواحد قد يطلق عليه أسمال باعتبار اشتماله على أجزاء، وحينئذ فلا إشكال في إضافته إضافة بيانية إلى مليتين، تصغير ملاءة بالضم والمد لكن بعد حذف الألف وهي كما في النهاية: الإزار والريطة، وفي الصحاح: هي الملحفة. كذا في شرح الشمائل لابن حجر المكي (**كانتا بزعفران**) أي مصبوغتين بزعفران (**وقد نفضتا**) قال في النهاية: أي نصل لون صبغهما ولم يبق إلا الأثر انتهى، فلا ينافي لبسه ﷺ هاتين المليتين ما ورد من النهي عن لبس المزعفر (**ومعه**) أي مع رسول الله ﷺ (**عسيب نخلة**) بضم

٨٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ التَّزَعْفُرِ وَالْخُلُوقِ لِلرِّجَالِ

٢٩٦٨ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وحدثنا إسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أخبرنا عبدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عن عبدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قالَ: «نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ».

العين وفتح السين المهملة تصغير عَسيب. قال في القاموس: العسيب جريدة من النخل مستقيمة دقيقة يكشط خوصها والذي لم ينبت عليه الخوص من السعف.

(باب ما جاء في كراهية التزعفر والخلوق للرجال)

قال في النهاية: الخلوق طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وقد ورد تارة بإباحته، وتارة بالنهي عنه والنهي أكثر وأثبت، وإنما نهي عنه لأنه من طيب النساء وكن أكثر استعمالاً له منهم، والظاهر أن أحاديث النهي ناسخة انتهى.

قوله: **(نهى رسول الله ﷺ عن التزعفر للرجال)** أي عن استعمال الزعفران في الثوب والبدن، والحديث دليل لأبي حنيفة والشافعي ومن تبعهما في تحريم استعمال الرجل الزعفران في ثوبه وبدنه، ولهما أحاديث أخرى صحيحة ومذهب المالكية أن الممنوع إنما هو استعماله في البدن دون الثوب، ودليلهم ما أخرجه أبو داود عن أبي موسى مرفوعاً: لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شيء من خلوق، فإن مفهومه أن ما عدا الجسد لا يتناوله الوعيد. وأجيب عن حديث أبي موسى هذا بأن في سنده أبا جعفر الرازي وهو متكلم فيه وأحاديث النهي عن التزعفر مطلقاً أصح وأرجح.

فإن قلت: قد ثبت في الصحيحين من حديث أنس أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى رسول الله ﷺ وبه أثر صفرة، فسأله رسول الله ﷺ، فأخبره أنه تزوج امرأة الحديث. وفي رواية وعليه ردع زعفران، فهذا الحديث يدل على جواز التزعفر، فإنه ﷺ لم ينكر على عبد الرحمن بن عوف، فكيف التوفيق بين حديث أنس هذا وبين حديثه المذكور في الباب وما في معناه.

قلت: أشار البخاري إلى الجمع بأن حديث عبد الرحمن للمتزوج وأحاديث النهي لغيره حيث ترجم بقوله باب الصفرة للمتزوج.

وقال الحافظ: إن أثر الصفرة التي كانت على عبد الرحمن تعلقت به من جهة زوجته، فكان

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَرَوَى شُعْبَةُ هٰذا الحديثَ عن إسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ عن عبدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عن أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّزَعْفُرِ».

٢٩٦٩ ـ حدثنا بِذَلِكَ عبدُ اللهِ بنُ عَبدِ الرَّحْمٰنِ، أخبرنا آدَمُ عن شُعْبَة قال: وَمَعْنَى كَرَاهِيَةِ التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ أَنْ يَتزَعْفَرَ الرَّجُلُ؛ يَعْنِي أَنْ يَتَطَيَّب بِهِ.

٢٩٧٠ ـ حدثنا محمودُ بنُ غَيْلاَنَ، أخبرنا أبو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عن شُعْبَةَ عن عَطَاءِ

ذلك غير مقصود له، قال ورجحه النووي، وأجيب عن حديث عبد الرحمن بوجوه أخرى ذكرها الحافظ في الفتح في باب الوليمة ولو بشاة من كتاب النكاح.

فإن قلت: روى الشيخان عن ابن عمر: أن رجلاً قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله ﷺ: لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين فليقطعهما أسفل من الكعبين، ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران أو ورس. فيستفاد من ظاهر هذا الحديث جواز لبس المزعفر لغير الرجل المحرم لأنه قال ذلك في جواب السؤال عما يلبس المحرم، فدل على جوازه لغيره.

قلت: قال العراقي: الجمع بين الحديثين أنه يحتمل أن يقال إن جواب سؤالهم انتهى عند قوله أسفل من الكعبين ثم استأنف بهذا؛ لا تعلق له بالمسؤول عنه فقال ولا تلبسوا شيئاً من الثياب إلى آخره انتهى.

قلت: والأولى في الجواب أن يقال إن الجواز للحلال مستفاد من حديث ابن عمر بالمفهوم، والنهي ثابت من حديث أنس بالمنطوق، وقد تقرر أن المنطوق مقدم على المفهوم.

فإن قلت: روى النسائي من طريق عبد الله بن زيد عن أبيه عن ابن عمر كان يصبغ ثيابه بالزعفران، فقيل له، فقال كان رسول الله ﷺ يصبغ. قلت: عبد الله بن زيد صدوق فيه لين وأصله في الصحيح، وليس فيه ذكر الصفرة.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي (**وقال ومعنى كراهية التزعفر للرجال أن يتزعفر الرجل يعني أن يتطيب به**) كذا قال الترمذي. والظاهر من قوله نهى رسول الله ﷺ عن التزعفر للرجال، هو النهي عن استعمال الزعفران مطلقاً قليلاً كان أو كثيراً، وفي البدن كان أو في الثوب.

ابنِ السَّائِبِ قال: سَمِعْتُ أَبَا حَفْصِ بنِ عُمَرَ يُحَدِّثُ عن يَعْلَى بنِ مُرَّةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلاً مُتَخَلِّقاً، قال: آذْهَبْ فَاغْسِلْهُ ثُمَّ آغسِلْهُ ثُمَّ لاَ تَعُدْ». هذا حديثٌ حسنٌ. وقد اخْتَلَفَ بَعْضُهُمْ في هذا الإسنَادِ عن عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ. قال عَلِيٌّ قال يَحْيى بنُ سَعِيدٍ: مَنْ سَمِعَ عَطَاءَ بنَ السَّائِبِ قَدِيماً فَسَمَاعُهُ صحيحٌ، وسماعُ شُعْبَة وَسُفْيَان مِنْ عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ صحيحٌ إِلاَّ حَدِيثَيْنِ عن عطاءِ بنِ السَّائِبِ عن زَاذَانَ. قال شُعْبَةُ: سَمِعْتُهُمَا مِنْهُ بأَخَرَةٍ. يُقَالُ إِنَّ عَطاءَ بنَ السَّائِبَ كانَ في آخِرِ عُمْرِهِ قَدْ سَاءَ حِفْظُهُ. وفي البابِ عن عَمَّارٍ وأبي مُوسَى وأَنَسٍ.

قوله: (سمعت أبا حفص بن عمر) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في باب الكنى: أبو حفص بن عمرو، وقيل ابن عمر وقيل أبو عمر بن حفص، وقيل غير ذلك في ترجمة عبد الله بن حفص انتهى. وقال في ترجمة عبد الله بن حفص روى عن يعلى بن مرة في النهي عن الخلوق، وعنه عطاء بن السائب قاله ابن عيينة وغيره عنه. وقال حماد بن سلمة عنه عن حفص بن عبد الله ورواه شعبة عن عطاء بن السائب عن أبي حفص بن عمرو، وقيل عنه غير ذلك. وذكره ابن حبان في الثقات انتهى. وقال في التقريب: عبد الله بن حفص، وقيل حفص بن عبد الله مجهول لم يرو عنه غير عطاء بن السائب من الرابعة.

قوله: (أبصر رجلاً متخلقاً) أي مطلياً بالخلوق بفتح الخاء المعجمة، تقدم معناه (فاغسله ثم اغسله) وفي رواية النسائي: فاغسله ثم اغسله ثم اغسله، قال المظهر: أمره بغسله ثلاث مرات للمبالغة، وقيل الأظهر أنه لا يذهب لونه إلا بغسله ثلاثاً (ثم لا تعد) بضم العين أي لا ترجع إلى استعماله فإنه لا يليق بالرجال.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه النسائي (وقد اختلف بعضهم في هذا الإسناد عن عطاء بن السائب) قد تقدم بيانه في كلام الحافظ (بأخرة) بفتح الهمزة والخاء: أي في آخر عمره.

قوله: (وفي الباب عن عمار وأبي موسى وأنس) أما حديث عمار فأخرجه أحمد وأبو داود، وأما حديث أبي موسى فأخرجه أبو داود، وقد تقدم لفظه، وأما حديث أنس فلعله أشار إلى ما رواه أبو داود والنسائي من طريق سلم العلوي عنه: دخل رجل على النبي ﷺ وعليه أثر صفرة فكره ذلك وقلما كان يواجه أحداً بشيء يكرهه، فلما قام قال: لو أمرتم هذا أن يترك هذه الصفرة، وسلم هذا بفتح المهملة وسكون اللام فيه لين.

٨٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ

٢٩٧١ - حدثنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا إسْحَاقُ بنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ حدثني عبدُ المَلِكِ بنُ أبي سُلَيْمَانَ، حدثني مَوْلَى أَسْمَاءَ عن ابنِ عُمَرَ قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ في الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخِرَةِ».

وفي البابِ عن عَلِيٍّ وَحُذَيْفَةَ وَأَنَسٍ وَغَيْرِ وَاحِدٍ قَدْ ذَكَرْنَاهُ في كِتَابِ اللِّبَاسِ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رُوِيَ من غيرِ وَجْهٍ عن عُمَرَ. وَمَوْلَى أَسْمَاءَ ابْنَةِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ اسْمُهُ عبدُ اللهِ ويُكْنَى أَبَا عُمَرَ. وقد رَوَى عَنْهُ عَطَاءُ بنُ رَبَاحٍ وعَمْرُو بن دِينَارٍ.

(باب ما جاء في كراهية الحرير والديباج)

أي في كراهية لبسها، والحرير معروف وهو عربي، سمي بذلك لخلوصه، يقال لكل خالص محرر، وحررت الشيء خلصته من الاختلاط بغيره، وقيل هو فارسي معرب، والديباج نوع منه.

قوله: **(من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة)** معناه معنى قوله ﷺ: من شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها، لم يشربها في الآخرة، وقد سبق شرح معناه في أول أبواب الأشربة. قال القاضي الشوكاني: الظاهر أنه كناية عن عدم دخول الجنة، وقد قال الله تعالى في أهل الجنة ﴿ولباسهم فيها حرير﴾ فمن لبسه في الدنيا لم يدخل الجنة، روى ذلك النسائي عن الزبير. وأخرج النسائي عن ابن عمر أنه قال: والله لا يدخل الجنة وذكر الآية. وأخرج النسائي والحاكم عن أبي سعيد أنه قال: وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه انتهى. وقال السيوطي: تأويل الأكثرين هو أن لا يدخل الجنة مع السابقين الفائزين، ويؤيده ما رواه أحمد عن جويرية: من لبس الحرير في الدنيا ألبسه الله يوم القيامة ثوباً من نار انتهى.

قوله: **(وفي الباب عن علي وحذيفة وأنس وغير واحد، قد ذكرناه في كتاب اللباس)** يعني في باب الحرير والذهب للرجال، وقد ذكرنا هناك تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان **(اسمه عبد الله)** قال في التقريب: عبد الله بن كيسان التميمي أبو عمر المدني، مولى أسماء بنت أبي بكر، ثقة من الثالثة.

٨٧ ـ بَابٌ

٢٩٧٢ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا اللَّيْثُ عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَسَمَ أَقْبِيَةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئاً، فقال مَخْرَمَةُ: يا بُنَيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ، قال: فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، قال: ادْخُلْ فَادْعُهُ لي، فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فقال: خَبَأْتُ لَكَ هَذَا، قال: فَنَظَرَ إِلَيْهِ فقال: رَضِيَ مَخْرَمَةُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وابنُ أَبي مُلَيْكَةَ اسمُه عبدُ اللهِ بنُ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أبي مُلَيْكَةَ.

(بـــاب)

قوله: **(قسم أقبية)** قال الحافظ في رواية حاتم: قدمت على النبي ﷺ أقبية، وفي رواية حماد أهديت للنبي ﷺ أقبية من ديباج مزرورة بالذهب فقسمها في ناس من أصحابه **(ولم يعط مخرمة شيئاً)** أي في حال تلك القسمة، وإلا فقد وقع في رواية حماد بن زيد متصلاً بقوله من أصحابه وعزل منها واحداً لمخرمة **(انطلق بنا)** في رواية حاتم: عسى أن يعطينا منها شيئاً **(ادخل فادعه لي)** في رواية حاتم فقام أبي على الباب فتكلم، فعرف النبي ﷺ صوته. قال ابن التين: لعل خروج النبي ﷺ عند سماع صوت مخرمة صادف دخول المسور إليه **(خبأت لك هذا)** إنما قال هذا للملاطفة، لأنه كان في خلقه شدة كما في رواية البخاري في الجهاد **(قال)** أي المسور **(فنظر)** أي مخرمة **(فقال)** أي مخرمة **(رضي مخرمة)** قال الدؤادي: هو من قول النبي ﷺ على جهة الاستفهام، أي هل رضيت. وقال ابن التين: يحتمل أن يكون من قول مخرمة. قال الحافظ: هو المتبادر للذهن انتهى. ومن فوائد الحديث: الاستئلاف للقلوب والمداراة مع الناس.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري في الهبة وفي الشهادات وفي الخمس وفي الأدب، وأخرجه مسلم في الزكاة، وأبو داود في اللباس، والنسائي في الزينة.

٨٨ - بَابُ مَا جَاءَ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ

٢٩٧٣ - حدثنا الْحَسَنُ بنُ محمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، أخبرنا عَفَّانُ بنُ مُسْلِمٍ، أخبرنا هَمَّامٌ عن قَتَادَةَ عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ». وفي البابِ عن أبي الأَحْوَصِ عن أَبِيهِ وَعِمْرَانِ بنِ حُصَيْنٍ وَابنِ مَسْعودٍ.

هذا حديثٌ حسنٌ.

(باب ما جاء إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده)

قوله: **(أخبرنا همام)** هو ابن يحيى الأزدي العوذي.

قوله: **(إن الله يحب أن يرى)** بصيغة المجهول أي يبصر ويظهر **(أثر نعمته)** أي إحسانه وكرمه تعالى، فمن شكرها إظهارها ومن كفرانها كتمانها. قال المظهر: يعني إذا أتى الله عبداً من عباده نعمة من نعم الدنيا فليظهرها من نفسه بأن يلبس لباساً يليق بحاله لإظهار نعمة الله عليه وليقصده المحتاجون لطلب الزكاة والصدقات وكذلك العلماء يظهروا علمهم ليستفيد الناس منهم انتهى.

فإن قلت: أليس إنه حث على البذاذة.

قلت: إنما حث عليها لئلا يعدل عنها عند الحاجة ولا يتكلف للثياب المتكلفة كما هو مشاهد في عادة الناس حتى في العلماء والمتصوفة، فأما من اتخذ ذلك ديدناً وعادة مع القدرة على الجديد والنظافة فلا لأنه خسة ودناءة. ويؤيد ما ذكرنا ما رواه البيهقي عن أبي هريرة عنه ﷺ: إن الله تعالى يحب المؤمن المتبذل الذي لا يبالي ما لبس، كذا في المرقاة.

قلت: هذا الحديث رواه البيهقي في شعب الإيمان، وإسناده ضعيف، قاله المناوي.

قوله: **(وفي الباب عن أبي الأحوص عن أبيه وعمران بن حصين وابن مسعود)** أما حديث أبي الأحوص عن أبيه فأخرجه أحمد والنسائي، وأما حديث عمران بن حصين فأخرجه أحمد، وأما حديث ابن مسعود فلينظر من أخرجه.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه الحاكم عن ابن عمر.

٨٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ في الْخُفِّ الأَسْوَدِ

٢٩٧٤ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا وَكِيعٌ عن دَلْهَمَ بنِ صَالِحٍ عن حُجَيْرِ بنِ عَبْدِ اللهِ عن ابنِ بُرَيْدَةَ عن أَبِيهِ «أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَلَبِسَهُمَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا».

هذا حديثٌ حسنٌ إنما نَعْرِفُهُ من حَديثِ دَلْهَمَ. وَرَوَاهُ محمَّدُ بنُ رَبِيعَةَ عن دَلْهَمَ.

٩٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ في النَّهْيِ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ

٢٩٧٥ ـ حدثنا هَارُونُ بنُ إسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، أخبرنا عَبْدَةُ عن محمَّدِ بنِ

(باب ما جاء في الخف الأسود)

قوله: (عن دلهم) بفتح الدال المهملة والهاء بينهما لام ساكنة (بن صالح) الكندي الكوفي، ضعيف من السادسة (عن حجين) بضم الحاء المهملة وفتح الجيم مصغراً (بن عبد الله) الكندي، مقبول من الثامنة (عن ابن بريدة) اسمه عبد الله.

قوله: (ساذجين) بفتح الذال المعجمة، معرب ساده على ما في القاموس: أي غير منقوشين، إما بالخياطة أو بغيرها، أو لا شية فيهما تخالف لونهما، أو مجردين عن الشعر.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه ابن ماجه (إنما نعرفه من حديث دلهم) وهو ضعيف كما عرفت، وقال ميرك: وقد أخرج ابن حبان من طريق الهيثم بن عدي عن دلهم بهذا الإسناد أن النجاشي كتب إلى رسول الله ﷺ اني قد زوجتك امرأة من قومك وهي على دينك أم حبيبة بنت أبي سفيان؛ وأهديتك هدية جامعة قميص وسراويل وعطاف وخفين ساذجين، فتوضأ النبي ﷺ ومسح عليهما، قال سليمان بن داود راويه عن الهيثم، قلت للهيثم: ما العطاف؟ قال: الطيلسان.

(باب ما جاء في النهي عن نتف الشيب)

قوله: (أخبرنا عبدة) هو ابن سليمان الكلابي (عن محمد بن إسحاق) هو إمام المغازي.

إِسْحَاقَ، عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ وَقَالَ: إِنَّـهُ نُورُ المُسْلِمِ».

هذا حديثٌ حسنٌ. وقد رَوَاهُ عبدُ الرحْمٰنِ بنُ الْحَارِثِ وغَيرُ وَاحِدٍ عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ.

٩١ ـ بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ

٢٩٧٦ ـ حدثنا أبو كُرَيْبٍ، أخبرنا وَكِيعٌ عن دَاوُدَ بنِ أبي عَبدِ اللهِ عن ابنِ جُدْعَانَ، عن جَدَّتِهِ، عن أُمِّ سُلَمَةَ قالَتْ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ».

قوله: **(نهى عن نتف الشيب)** أي الشعر الأبيض من اللحية أو الرأس **(قال إنه نور المسلم)** الإضافة للاختصاص، أي وقاره المانع من الغرور بسبب انكسار النفس عن الشهوات والفتور وهو المؤدي إلى نور الأعمال الصالحة فيصير نوراً في قبره، ويسعى بين يديه في ظلمات حشره. قال ابن العربي: إنما نهى عن النتف دون الخضب، لأن فيه تغيير الخلقة عن أصلها، بخلاف الخضب فإنه لا يغير الخلقة على الناظر إليه.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه، وأخرج مسلم في الصحيح من حديث قتادة عن أنس بن مالك قال: كنا نكره أن ينتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته **(وقد رواه عبد الرحمن بن الحارث)** بن عياش بن أبي ربيعة.

(باب ما جاء أن المستشار مؤتمن)

قوله: **(عن داود بن أبي عبد الله)** مولى بني هاشم مقبول من السابعة **(عن ابن جدعان)** ابن جدعان هذا ليس هو علي بن زيد بن جدعان، بل هو عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، قال الحافظ في التقريب: عبد الرحمن بن محمد عن جدته عن أم سلمة وعنه داود بن أبي عبد الله مولى بني هاشم كذا وقع في رواية للبخاري، وبين في التاريخ أنه عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، وعند الترمذي عن ابن جدعان، وثقه النسائي من الرابعة **(عن جدته)** لا تعرف، كذا في التقريب.

قوله: **(المستشار)** من استشاره طلب رأيه فيما فيه المصلحة **(مؤتمن)** اسم مفعول من الأمن أو الأمانة، ومعناه أن المستشار أمين فيما يسأل من الأمور، فلا ينبغي أن يخون المستشير بكتمان مصلحته.

وفي البابِ عن ابنِ مَسْعُودٍ وأبي هُرَيْرَةَ وابنِ عُمَرَ. هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ أُمِّ سَلَمَةَ.

٢٩٧٧ ـ حدثنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ، أخبرنا الْحَسَنُ بنُ مُوسَى، أخبرنا شَيْبَانُ عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ عن أبي سَلَمَةَ بنِ عَبدِ الرَّحْمٰنِ عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ».

هذا حديثٌ قَدْ رَوَاهُ غيرُ وَاحِدٍ عن شَيْبَانَ بنِ عَبدِ الرَّحمٰنِ النَّحْوِيِّ. وَشَيْبَانُ هُوَ صَاحِبُ كِتَابٍ، وهو صحيحُ الحديثِ، ويُكْنَى أبا مُعَاوِيَةَ.

٢٩٧٨ ـ حدثنا عبدُ الْجَبَّارِ بنُ الْعَلاَءِ الْعَطَّارُ عن سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ قال: قال عبدُ المَلِكِ بنُ عُمَيْرٍ: إِنِّي لأُحَدِّثُ بالحديثِ فَمَا أَخْرِمُ مِنْهُ حَرْفاً.

٩٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ في الشُّؤْمِ

٢٩٧٩ ـ حدثنا ابْنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ سن الزُّهْرِيِّ عن سَالِمٍ وَحَمْزَةَ

قوله: (وفي الباب عن ابن مسعود وأبي هريرة وابن عمر) أما حديث ابن مسعود فلم أقف عليه، وقد روى أحمد وابن ماجه عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: المستشار مؤتمن. وأما حديث أبي هريرة فأخرجه الترمذي بعد هذا، وأما حديث ابن عمر فلينظر من أخرجه.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، وفي سنده جدة ابن جدعان وهي مجهولة كما عرفت.

قوله: (أخبرنا شيبان) هو ابن عبد الرحمن النحوي (عن عبد الملك بن عمير) اللخمي الكوفي.

قوله: (هذا حديث الخ) وأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

قوله: (فما أخرم) بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر الراء، أي لا أنقص (منه) أي من الحديث (حرفاً) أي لفظاً، بل أحدثه بغير زيادة ونقص.

(باب ما جاء في الشؤم)

قوله: (عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر) حمزة هذا هو شقيق سالم ثقة من الثالثة.

ابْنَيْ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن أَبِيهِمَا: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «الشُّؤْمُ في ثَلَاثَةٍ: في المَرْأَةِ وَالمَسْكَنِ وَالدَّابَّةِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وبعضُ أصحابِ الزُّهْرِيِّ لا يَذْكُرُونَ فِيهِ عن حَمْزَةَ، وإنما يَقُولُونَ عن سَالِمٍ عن أَبِيهِ عن النَّبِيِّ ﷺ. وَهَكَذَا رَوَى لَنَا ابنُ أبي عُمَرَ هذا الحديثَ، عن سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن أَبِيهِمَا عن النَّبِيِّ ﷺ.

٢٩٨٠ ـ وحدثنا سَعِيدُ بنُ عَبدِ الرَّحمٰنِ المَخْزومِيُّ، أخبرنا سُفيَانُ عن الزُّهْرِيِّ عن سَالِمٍ عن أَبِيهِ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ ولم يَذْكُرْ فِيهِ سَعِيدَ بن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن حَمْزَةَ وَرِوَايَةُ سَعِيدٍ أَصَحُّ لِأَنَّ عَلِيَّ بنَ المَدِينِيِّ والحُمَيْدِيَّ، رَوَيَا عن سُفْيَانَ، وَلَمْ يَرْوِ لَنَا

قوله: (الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل فتصير واواً، قال في النهاية: الواو في الشؤم همزة ولكنها خففت فصارت واواً وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة ولذلك أثبتناها ههنا، والشؤم ضد اليمن، يقال تشاءمت بالشيء وتيمنت به (في ثلاثة) أي في ثلاثة أشياء (في المرأة والمسكن والدابة) بدل بإعادة الجار. قال النووي في شرح مسلم: اختلف العلماء في هذا الحديث فقال مالك وطائفة: هو على ظاهره، وأن الدار قد يجعل الله تعالى سكناها سبباً للضرر أو الهلاك، وكذا اتخاذ المرأة المعينة أو الفرس أو الخادم قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى، ومعناه قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة، كما صرح به في رواية: إن يكن الشؤم في شيء. وقال الخطابي وكثيرون: هو في معنى الاستثناء من الطيرة أي الطيرة منهي عنها إلا أن يكون له دار يكره سكناها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس أو خادم فليفارق الجميع بالبيع ونحوه وطلاق المرأة. وقال آخرون: شؤم الدار: ضيقها وسوء جيرانها وأذاهم، وشؤم المرأة: عدم ولادتها وسلاطة لسانها وتعرضها للريب، وشؤم الفرس: أن لا يغزى عليها، وقيل حرانها وغلاء ثمنها، وشؤم الخادم: سوء خلقه وقلة تعهده لما فوض إليه. وقيل المراد بالشؤم ههنا عدم الموافقة. واعترض بعض الملاحدة بحديث «لا طيرة» على هذا، فأجاب ابن قتيبة وغيره: بأن هذا مخصوص من حديث: لا طيرة، أي لا طيرة إلا في هذه الثلاثة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان (ورواية سعيد أصح) أي رواية سعيد عن سفيان بدون ذكر حمزة أصح من رواية ابن أبي عمر عن سفيان بذكر حمزة مع سالم (لأن علي بن المديني والحميدي رويا عن سفيان ولم يرو لنا الزهري هذا الحديث إلا عن سالم عن ابن

الزُّهْرِيُّ هذَا الْحَدِيثَ إِلَّا عن سَالِمٍ، عن ابنِ عُمَرَ. وَرَوَى مَالِكُ بنُ أَنَسٍ، هذا الْحَدِيثَ، عن الزُّهْرِيِّ، وقالَ عن سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عَن أَبِيهِمَا.

وفي البَابِ عن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ وَعَائِشَةَ وَأَنَسٍ. وَقَدْ رُوِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ في شَيْءٍ فَفِي المَرْأَةِ وَالدَّابَّةِ وَالمسْكَنِ». وَقَدْ رَوَى حَكِيمُ بنُ

عمر) يعني أن علي بن المديني والحميدي رويا عن سفيان أنه قال لم يرو لنا الزهري هذا الحديث إلا عن سالم عن ابن عمر. قال الحافظ في الفتح: ونقل الترمذي عن ابن المديني والحميدي أن سفيان كان يقول: لم يرو الزهري هذا الحديث إلا عن سالم انتهى، وكذا قال أحمد عن سفيان إنما نحفظه عن سالم. قال الحافظ: لكن هذا الحصر مردود، فقد حدث به مالك عن الزهري عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما، ومالك من كبار الحفاظ ولا سيما في حديث الزهري، وكذا رواه ابن أبي عمر عن سفيان نفسه، أخرجه مسلم والترمذي عنه وهو يقتضي رجوع سفيان عما سبق من الحصر، وأما الترمذي فجعل رواية ابن أبي عمر هذه مرجوحة، وقد تابع مالكاً أيضاً يونس من رواية ابن وهب عنه كما سيأتي في الطب، وصالح بن كيسان عند مسلم، وأبو أويس عند أحمد ويحيى بن سعيد وابن أبي عتيق وموسى بن عقبة ثلاثتهم عند النسائي كلهم عن الزهري عنهما، ورواه إسحاق بن راشد عن الزهري، فاقتصر على حمزة، أخرجه النسائي، وكذا أخرجه ابن خزيمة وأبو عوانة من طريق عقيل، وأبو عوانة من طريق شبيب بن سعيد كلاهما عن الزهري، ورواه القاسم بن مبرور عن يونس فاقتصر على حمزة، أخرجه النسائي أيضاً، وكذا أخرجه أحمد من طريق رباح بن زيد عن معمر مقتصراً على حمزة، وأخرجه النسائي من طريق عبد الواحد عن معمر، فاقتصر على سالم. فالظاهر أن الزهري يجمعهما تارة ويفرد أحدهما أخرى. وقد رواه إسحاق في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، فقال عن سالم أو حمزة أو كلاهما وله أصل عن حمزة من غير رواية الزهري، أخرجه مسلم من طريق عتبة بن مسلم عنه.

قوله: **(وفي الباب عن سهل بن سعد وعائشة وأنس)** أما حديث سهل بن سعد فأخرجه الشيخان، وأما حديث عائشة فأخرجه أحمد في مسنده والطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في الحلية، ولفظه: الشؤم سوء الخلق، وأما حديث أنس فأخرجه أبو داود عنه قال: قال رجل يا رسول الله - ﷺ - إنا كنا في دار كثير فيها عددنا، وكثير فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى، فقل فيها عددنا وقلت فيها أموالنا. فقال رسول الله ﷺ: ذروها ذميمة، والحديث سكت عنه هو والمنذري **(وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: إن كان الشؤم في شيء ففي المرأة والدابة والسكن)** رواه الشيخان عن ابن عمر، وكذا عن سهل بن سعد، ومعنى هذا الحديث إن فرض وجود الشؤم يكون في هذه

مُعَاوِيَةَ، قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا شُؤْمَ، وَقَدْ يَكُونُ الْيُمْنُ في الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ».

٢٩٨١ ـ حدثنا بِذَلِكَ عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا إسْمَاعِيلُ بنُ عَيَّاشٍ، عن سُلَيْمَانَ بنِ سُلَيْمٍ، عن يَحْيَى بنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عن مُعَاوِيَةَ بنِ حَكِيمٍ عن عَمِّهِ

الثلاثة والمقصود منه نفي صحة الشؤم ووجوده على وجه المبالغة فهو من قبيل قوله ﷺ لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، فلا ينافيه حينئذ عموم نفي الطيرة في قوله ﷺ: لا عدوى ولا طيرة.

فإن قلت: فما وجه التوفيق بين هذا وبين قوله ﷺ الشؤم في ثلاثة الخ.

قلت قد جمعوا بينهما بوجوه، منها أن قوله ﷺ: الشؤم في ثلاثة الخ كان في أول الأمر ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب﴾ الآية حكاه ابن عبد البر، والنسخ لا يثبت بالاحتمال، لا سيما مع إمكان الجمع، ولا سيما وقد ورد في حديث ابن عمر عند البخاري نفي التطير، ثم إثباته في الأشياء الثلاثة ولفظه: لا عدوى ولا طيرة. والشؤم في ثلاث: في المرأة والدار والدابة. ومنها ما قال الخطابي هو استثناء من غير الجنس معناه إبطال مذهب الجاهلية في التطير فكأنه قال: إن كانت لأحدكم دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس يكره سيره فليفارقه، ومنها أنه ليس المراد بالشؤم في قوله: الشؤم في ثلاثة، معناه الحقيقي بل المراد من شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها، ومن شؤم المرأة أن لا تلد وأن تحمل لسانها عليك، ومن شؤم الفرس أن لا يغزى عليه، وقيل حرانها وغلاء ثمنها. ويؤيد هذا الجمع ما أخرجه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم من حديث سعد مرفوعاً: من سعادة ابن آدم ثلاثة المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح، ومن شقاوة ابن آدم ثلاثة المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء. وفي رواية ابن حبان: المركب الهنيء والمسكن الواسع. وفي رواية للحاكم: ثلاثة من الشقاة المرأة تراها فتسوؤك وتحمل لسانها عليك. والدابة تكون قطوفاً، فإن ضربتها أتعبتك وإن تركتها لم تلحق أصحابك، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق.

قوله: **(لا شؤم)** أي في شيء **(وقد يكون اليمن)** بضم التحتية وسكون الميم **(في الدار والمرأة والفرس)** أي قد تكون البركة في هذه الأشياء، واليمن ضد الشؤم. قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث: في إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة، انتهى.

قوله: **(عن سليمان بن سليم)** بضم السين مصغراً الكناني الكلبي الشامي القاضي بحمص، ثقة عابد من السابعة **(عن معاوية بن حكيم)** بن معاوية النميري، مقبول من الثالثة

حَكِيمِ بنِ مُعَاوِيَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ بِهَذَا.

٩٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ لَا يَتَنَاجَى ٱثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ

٢٩٨٢ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا أبو مُعَاوِيَةَ، عن الأَعْمَشِ، حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن الأَعْمَشِ، عن شَقِيقٍ، عن عَبْدِ الله قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَنْتَجِي ٱثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا». وَقالَ سُفْيَانُ في حَدِيثِهِ: «لَا يَتَنَاجَى ٱثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ».

كذا في التقريب، وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته: روى عن أبيه وقيل عن عمه وعنه يحيى بن جابر الطائي قاضي حمص **(عن عمه حكيم بن معاوية)** النميري مختلف في صحبته له حديث وقيل إنما يروي عن أبيه أو عن عمه والصواب أنه تابعي من الثانية كذا في التقريب. وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته: مختلف في صحبته، وروى عنه ابن أخيه معاوية قاله يحيى بن جابر عنه، وقيل عن يحيى بن جابر عن حكيم بن معاوية عن عمه معمر بن معاوية، والاختلاف فيه على إسماعيل ابن عياش عن سليمان بن سليم بن يحيى. ورواه بقية عن سليمان عن يحيى عن معاوية بن حكيم عن أبيه، انتهى.

(باب لا يتناجى اثنان دون الثالث)

قوله: **(عن شقيق)** يعني ابن سلمة **(عن عبد الله)** أي ابن مسعود رضي الله عنه.

قوله: **(إذا كنتم ثلاثة)** أي في المصاحبة سفراً أو حضراً **(فلا ينتجي)** من الانتجاء وهو التناجي **(اثنان)** أي لا يتكلما بالسر، يقال: انتجى القوم وتناجوا: أي سارَّ بعضهم بعضاً **(دون صاحبهما)** أي الثالث **(فلا يتناجى اثنان)** أي لا يتكلما بالسر **(دون الثالث)** أي مجاوزين عنه غير مشاركين له، لئلا يتوهم أن نجواهما لشر متعلق به **(فإن ذلك)** أي تناجي الاثنين دون الثالث **(يحزنه)** بفتح التحتية وضم الزاي، ويجوز ضم التحتية وكسر الزاي، قال في القاموس: حزنه الأمر حزناً بالضم وأحزنه: جعله حزيناً انتهى. والضمير المنصوب في قوله يحزنه للثالث.

قال النووي: في الحديث النهي عن تناجي اثنين بحضرة ثالث، وكذا ثلاثة وأكثر بحضرة واحد، وهو نهي تحريم، فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم إلا أن يأذن. ومذهب ابن عمر رضي الله عنه ومالك وأصحابنا وجماهير العلماء: أن النهي عام في كل الأزمان وفي الحضر والسفر. وقال بعض العلماء: إنما المنهي عنه المناجاة في السفر دون الحضر، لأن السفر مظنة

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «لَا يَتَنَاجَى ٱثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ وَاللهُ يَكْرَهُ أَذَى الْمُؤْمِنِ».

وَفي البَابِ عن ابنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابنِ عَبَّاسٍ.

٩٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ في الْعِدَةِ

٢٩٨٣ ـ حدثنا وَاصِلُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْكُوفِيُّ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ فُضَيْلٍ، عن إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي خَالِدٍ، عن أبي جُحَيْفَةَ، قالَ: «رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ، وَكَانَ الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ، وَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَةَ عَشَرَ قَلُوصاً فَذَهَبْنَا نَقبضُهَا فَأَتَانَا

الخوف، وادعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ وأنه كان هذا في أول الإسلام، فلما فشا الإسلام وأمن الناس سقط النهي، وكان المنافقون يفعلون ذلك بحضرة المؤمنين ليحزنوهم، أما إذا كانوا أربعة فتناجى اثنان دون اثنين، فلا بأس بالإجماع، انتهى.

قلت: دعوى نسخ أحاديث الباب أو تخصيصها بالسفر لا دليل عليها، فالقول المعتمد المعول عليه، هو أن النهي عام في كل الأزمان وفي السفر والحضر.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود وابن ماجه

قوله: (**وفي الباب عن ابن عمر وأبي هريرة وابن عباس**) أما حديث ابن عمر: فأخرجه الشيخان وأبو داود، وأما حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس: فلينظر من أخرجهما.

(باب ما جاء في العدة)

قوله: (**عن أبي جحيفة**) بضم جيم فحاء مهملة مفتوحة فياء ساكنة بعدها فاء، صحابي معروف (**رأيت رسول الله ﷺ أبيض**) أي مائلاً إلى الحمرة (**قد شاب**) أي ظهر فيه شيب (**وكان الحسن بن علي يشبهه**) أي في النصف الأعلى. فقد أخرج الترمذي في المناقب عن علي قال: الحسن أشبه برسول الله ﷺ ما بين الصدر إلى الرأس، والحسين أشبه برسول الله ﷺ ما كان أسفل من ذلك (**وأمر لنا**) أي له ولقومه من بني سواءة بن عامر بن صعصعة، وكان أمر لهم بذلك على سبيل جائزة الوفد (**قلوصاً**) بفتح فضم، أي ناقة شابة (**فذهبنا نقبضها**) أي فشرعنا في

مَوْتُهُ فَلَمْ يَعْطُونَا شَيْئاً، فَلَمَّا قَامَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ عِدَةٌ فَلْيَجِىءْ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ فَأَمَرَ لَنَا بِهَا». هذا حَدِيثٌ حسنٌ.

وَقَدْ رَوَى مَرْوَانُ بنُ مُعَاوِيَةَ هَذَا الْحَدِيثَ بإِسْنَادٍ لَهُ عن أبي جُحَيْفَةَ نَحْوَ هَذَا. وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عن إسْمَاعِيلَ بنِ أبي خَالِدٍ عن أبي جُحَيْفَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ وَكَانَ الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ وَلَمْ يَزِيدُوا عَلَى هَذَا».

٢٩٨٤ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيى بنُ سَعِيدٍ عن إسْمَاعِيلَ بنِ أبي خَالِدٍ، أخبرنا أبو جُحَيْفَةَ قالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ». وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عن إسْمَاعِيلَ بنِ أبي خَالِدٍ نَحْوَ هَذَا.

وَفي البَابِ عن جَابِرٍ. وَأَبُو جُحَيْفَةَ وَهْبُ السُّوَائِيُّ.

الذهاب إلى المأمور لنقبض العطاء المذكور **(فأتانا موته)** أي خبر موته قبل أن نقبضها **(فلما قام أبو بكر)** أي خطيباً أو قام بأمر الخلافة **(فيلجىء)** أي فليأت إلينا، فإن وفاءه علينا، ولعل الاكتفاء بها وعدم ذكر الدين هنا لأنه يلزم منها بالأولى ويمكن أن يكون اقتصاراً من الراوي لا سيما وكلامه في العدة **(فقمت إليه)** أي متوجهاً **(فأخبرته)** أي بما سبق **(فأمر لنا بها)** أي بالقلوص الموعودة.

قوله: **(هذا حديث حسن)** قال في جامع الأصول: اتفق البخاري ومسلم والترمذي على الفصل الأول من حديث أبي جحيفة، واتفق البخاري والترمذي على الفصل الثاني، وانفرد الترمذي بذكر أبي بكر وإعطائه إياهم، كذا قاله الشيخ الجزري في تصحيح المصابيح. قال ميرك: ولذا قال المؤلف يعني صاحب المشكاة في آخر مجموع الحديث: رواه الترمذي كذا في المرقاة.

قوله: **(ولم يزيدوا)** أي غير واحد من أصحاب إسماعيل بن أبي خالد **(على هذا)** أي على هذا القدر ولم يذكروا قوله وأمرنا الخ.

قوله: **(وفي الباب عن جابر)** أخرجه الشيخان **(وهب السوائي)** بضم السين المهملة والمد.

٩٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فِدَاكَ أَبي وأُمِّي

٢٩٨٥ - حدثنا إبراهِيمُ بنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن يَحْيى ابنِ سَعِيدٍ، عن سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ عن عَلِيٍّ قال: ما سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمعَ أَبَوَيْهِ لِأَحدٍ غَيْرَ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

٢٩٨٦ - أخبرنا الْحَسَنُ بنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ، أخبرنا سُفْيَانُ عن ابنِ جُدْعَانَ وَيَحْيَى بنِ سَعِيدٍ سَمِعَا سَعِيدَ بنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ قال عَلِيٌّ: «مَا جَمَعَ رسولُ اللهِ ﷺ أَبَاهُ وَأُمَّهُ لأَحَدٍ إلَّا لِسَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، قالَ لَهُ يَوْم أُحُدٍ: ارْمِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، وقالَ لهُ: ارْمِ أَيُّهَا الْغُلَامُ الْحَزَوَّرُ». وفي البابِ عن الزُّبَيْرِ وجابرٍ.

(باب ما جاء في فداك أبي وأمي)

قوله: (**جمع أبويه لأحد**) أي في الفداء (**غير سعد بن أبي وقاص**) يعني أن رسول الله ﷺ لم يقل لأحد فداك أبي وأمي إلا لسعد.

قوله: (**عن ابن جدعان**) هو علي بن زيد بن جدعان.

قوله: (**فداك أبي وأمي**) بكسر الفاء، أي أبي وأمي مفدى لك، وفي هذه التفدية تعظيم لقدره واعتداد بعمله واعتبار بأمره وذلك لأن الإنسان لا يفدي إلا من يعظمه فيبذل نفسه أو أعز أهله له (**ارم أيها الغلام الحزور**) بفتح الحاء المهملة والزاي والواو المشددة، قال في النهاية: هو الذي قارب البلوغ والجمع الحزاورة. قال السيد جمال الدين: هذا أصل معناه ولكن المراد هنا للشاب لأن سعداً جاوز البلوغ يومئذ، انتهى. قلت: الأمر كما قال السيد جمال الدين لأن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أسلم قديماً وهو ابن سبع عشرة سنة، وقد يجيء الحزور بمعنى الرجل القوي، قال في القاموس: الحزور كعملس: الغلام القوي والرجل القوي.

قوله: (**وفي الباب عن الزبير وجابر**) أما حديث الزبير فأخرجه الشيخان عنه قال: قال رسول الله ﷺ من يأتي بني قريظة فيأتيني بخبرهم، فانطلقت، فلما رجعت جمع لي رسول الله ﷺ أبويه فقال: فداك أبي وأمي.

فإن قلت: قول علي ما جمع رسول الله ﷺ أباه وأمه لأحد إلا لسعد بن أبي وقاص يخالف حديث الزبير هذا، فما وجه التوفيق بينهما.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ قد رُوِيَ من غيرِ وَجْهٍ عن عَلِيٍّ. وقد رَوَى غيرُ وَاحِدٍ هذا الحديثَ عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عَن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ قال: «جَمَعَ لي رَسولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ».

٢٩٨٧ ـ حدثنا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ، أخبرنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ وعبدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ قال: «جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وكِلَا الْحَدِيثَيْنِ صحيحٌ.

٩٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ في يا بُنَيَّ

٢٩٨٨ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ بنِ أبي الشَّوَارِبِ، أخبرنا أبو عَوَانَةَ أخبرنا أبو عُثْمَانَ شَيْخٌ لَهُ عن أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لَهُ: «يَا بُنَيَّ».

قلت: قال الحافظ في الفتح بعد حديث علي هذا ما لفظه: في هذا الحصر نظر لما تقدم في ترجمة الزبير أنه ﷺ جمع له أبويه يوم الخندق، ويجمع بينهما بأن علياً رضي الله تعالى عنه لم يطلع على ذلك، أو مراده بذلك بقيد يوم أحد، انتهى. وأما حديث جابر فلينظر من أخرجه.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان وغيرهما.

قوله: (**حدثنا بذلك قتيبة بن سعيد، أخبرنا الليث بن سعد وعبد العزيز بن محمد الخ**) وأخرجه الشيخان (**وكلا الحديثين صحيح**) أي حديث يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن علي وحديثه عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص كلاهما صحيح.

(باب ما جاء في يا بني)

قوله: (**أخبرنا أبو عثمان**) اسمه الجعد بن دينار اليشكري الصيرفي البصري صاحب الحلا بضم المهملة ثقة من الرابعة.

قوله: (**قال له يا بني**) بفتح الياء المشددة وكسرها، وقرأ بهما في السبع الأكثرون بالكسر وبعضهم بإسكانها، وفي هذا الحديث جواز قول الإنسان لغير ابنه ممن هو أصغر سناً منه يا ابني ويا بني، مصغراً ويا ولدي، ومعناه تلطف وأنك عندي بمنزلة ولدي في الشفقة، وكذا يقال له

وفي البابِ عن المُغيرَةِ وَعُمَرَ بنِ أَبِي سَلَمَةَ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ. وقد رُوِيَ من غيرِ هذا الوَجْهِ عن أَنسٍ. وأبو عُثْمَانَ هذا شَيْخٌ ثِقَةٌ، وَهُوَ الْجَعْدُ بنُ عُثْمَانَ، ويُقَالُ ابن دِينَارٍ، وَهُوَ بَصْرِيٌّ، وقد رَوَى عنه يُونُسُ بنُ عُبَيْدٍ وَشُعْبَةُ، وغيرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.

٩٧ ـ بابُ مَا جَاءَ في تَعْجِيلِ اسْمِ المَوْلُودِ

٢٩٨٩ ـ حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ سَعْدِ بنِ إبْرَاهِيمَ بنِ عَبدِ الرَّحمٰنِ بنِ عَوْفٍ، حدثني عَمِّي يَعْقُوبُ بنُ إبْرَاهِيمَ بنِ سَعْدٍ، أخبرنا شَرِيكٌ عن مُحَمَّدِ بن إسْحَاقَ عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَسْمِيَةِ المَوْلُودِ يَوْمَ سَابِعِهِ وَوَضْعِ الأَذى عَنْهُ وَالْعَقِّ».

ولمن هو في مثل سن المتكلم يا أخي للمعنى الذي ذكرناه، وإذا قصد التلطف كان مستحباً كما فعله النبي ﷺ قاله النووي.

قوله: **(وفي الباب عن المغيرة وعمر بن أبي سلمة)** أما حديث المغيرة وهو ابن شعبة فأخرجه مسلم، وأما حديث عمر بن أبي سلمة، فأخرجه الترمذي في باب التسمية على الطعام.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه مسلم.

(باب ما جاء في تعجيل اسم المولود)

قوله: **(حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم الخ)** كنيته أبو الفضل البغدادي قاضي أصبهان، ثقة من الحادية عشرة **(أخبرنا شريك)** هو ابن عبد الله القاضي النخعي الكوفي **(عن محمد بن إسحاق)** هو صاحب المغازي.

قوله: **(أمر بتسمية المولود يوم سابعه)** فيه دليل على سنية تسمية المولود يوم السابع وقد ورد فيه غير هذا الحديث، وقد ثبت تسمية المولود يوم الولادة أيضاً، وقد تقدم الكلام في هذا آخر أبواب الأضاحي **(ووضع الأذى عنه)** عطف على تسمية المولود، والمراد بوضع الأذى عنه إماطته وإزالته كما في حديث سلمان بن عامر عند البخاري: مع الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى. قال الحافظ في الفتح: قوله أميطوا عنه الأذى أي أزيلوا، وزناً ومعنى قال: وقع عند

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٩٨ ـ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الأَسْمَاءِ

٢٩٩٠ ـ حدثنا عبدُ الرَّحْمٰنِ بنُ الأَسْوَدِ أبو عَمْرٍو الْوَرَّاقُ الْبَصْرِيُّ أخبرنا مَعْمَرُ بنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيّ، عن عَلِيِّ بنِ صَالِحٍ الزَّنْجِيٍّ، عن عبدِ اللهِ بن عُثْمَانَ، عن نَافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ».

أبي داود من طريق سعيد بن أبي عروبة وابن عون عن محمد بن سيرين قال إن لم يكن الأذى حلق الرأس فلا أدري ما هو، وأخرج الطحاوي من طريق يزيد بن إبراهيم عن محمد بن سيرين قال: لم أجد من يخبرني عن تفسير الأذى انتهى، وقد جزم الأصمعي بأنه حلق الرأس وأخرجه أبو داود بسند صحيح عن الحسن كذلك، ووقع في حديث عائشة عند الحاكم وأمر أن يماط عن رؤوسهما الأذى، ولكن لا يتعين ذلك في حلق الرأس، فقد وقع في حديث ابن عباس عند الطبراني: ويماط عنه الأذى ويحلق رأسه، فعطفه عليه، فالأولى حمل الأذى على ما هو أعم من حلق الرأس. ويؤيد ذلك أن في بعض طرق حديث عمرو بن شعيب ويماط عنه أقذاره، رواه أبو الشيخ انتهى. **(والعق)** أي الذبح بشاة أو شاتين.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** في سنده شريك القاضي وقد تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وفي سنده أيضاً محمد بن إسحاق وهو يدلس، ورواه عن عمرو بن شعيب بالعنعنة، لكن للحديث شواهد ولذلك حسنه الترمذي.

(باب ما يستحب من الأسماء)

قوله: **(حدثنا عبد الرحمن بن الأسود)** بن المأمون الهاشمي مولاهم ثقة من الحادية عشرة **(أخبرنا معمر)** بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الميم المفتوحة **(بن سليمان الرقي)** النخعي أبو عبد الله الكوفي ثقة فاضل أخطأ الأزدي في تليينه وأخطأ من زعم أن البخاري أخرج له من التاسعة **(عن علي بن صالح الزنجي)** المكي العابد، مقبول من الثالثة **(عن عبد الله بن عثمان)** بن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغراً.

قوله: **(أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن)** فيه التسمية بهذين الاسمين وتفضيلهما

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

٩٩ - بَابُ مَا جَاءَ مَا يُكْرَهُ مِنَ الأَسْمَاءِ

٢٩٩١ - حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا أبـو أَحْمَدَ، أخبـرنا سُفْيَـانُ عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابرٍ، عن عُمَرَ قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لأَنْهَيَنَّ أَنْ يُسَمَّى رَافِعٌ وَبَرَكَةُ وَيَسَارٌ».

هذا حديثٌ غريبٌ هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ عن سُفْيَانَ عن أبي الزُّبَيْرِ عن جابرٍ عن عُمَرَ. وأبو أحمدَ ثِقَةٌ حَافِظ. والمشهورُ عِنْدَ النَّاسِ هذا الحديثُ عن جابرٍ عن

على سائر ما يسمى به. وقد بين الحافظ ابن القيم وجه التفضيل في كتابه زاد المعاد. وقال القرطبي: يلتحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد الملك وعبد الصمد، وإنما كانت أحب إلى الله لأنها تضمنت ما هو وصف واجب لله وما هو وصف للإنسان وواجب له وهو العبودية، ثم أضيف العبد إلى الرب إضافة حقيقية فصدقت أفراد هذه الأسماء وشرفت بهذا التركيب فحصلت لها هذه الفضيلة. وقال غيره: الحكمة في الاقتصار على الاسمين أنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسماء الله تعالى غيرهما قال الله تعالى: ﴿وأنه لما قام عبد الله يدعوه﴾ وقال في آية أخرى: ﴿وعباد الرحمن﴾ ويؤيده قوله تعالى: ﴿قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن﴾ وقد أخرج الطبراني من حديث أبي زهير الثقفي رفعه: إذا سميتم فعبدوا. ومن حديث ابن مسعود رفعه: أحب الأسماء إلى الله ما تعبدونه. وفي إسناد كل منهما ضعف.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه.

(باب ما جاء ما يكره من الأسماء)

قوله: **(أخبرنا أبو أحمد)** اسمه محمد بن عبد الله الزبيري.

قوله: **(لأنهين أن يسمى)** بصيغة المجهول **(رافع وبركة ويسار)**. وفي رواية ابن ماجه: لئن عشت إن شاء الله لأنهين أن يسمى رباح ونجيح وأفلح ونافع ويسار، وعلة النهي عن التسمية بهذه الأسماء تأتي في حديث سمرة بن جندب الآتي.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه ابن ماجه **(والمشهور عند الناس هذا الحديث عن جابر عن النبي ﷺ ليس فيه عمر)** أخرجه مسلم من طريق ابن جريج، قال أخبرني أبو الزبير أنه

النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ فِيهِ عُمَرُ.

٢٩٩٢ ـ حدثنا محمودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا أبو دَاوُدَ عن شُعْبَةَ، عن مَنْصُورٍ عن هِلَالِ بنِ يَسَافٍ عن الرَّبِيعِ بنِ عُمَيْلَةَ الْفَزَارِيِّ عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحَ وَلا أَفْلَحَ وَيَسَارَ ولا نَجِيحَ يُقَالُ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَيُقَالُ لَا».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩٩٣ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بن مَيْمُونٍ المَكِّيُّ، أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن أبي الزِّنَادِ

سمع جابر بن عبد الله يقول: أراد النبي ﷺ أن ينهى أن يسمى بيعلى وببركة وبأفلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك، ثم رأيته سكت بعد عنها فلم يقل شيئاً، ثم قبض رسول الله ﷺ ولم ينه عن ذلك، ثم أراد أن ينهى عن ذلك ثم تركه.

فإن قلت: حديث جابر هذا يدل على أنه ﷺ أراد أن ينهى عن التسمية بهذه الأسماء ولم ينه عنه. وحديث سمرة الآتي يدل على أنه ﷺ قد نهى عن ذلك فما وجه الجمع بينهما؟

قلت: وجه الجمع أنه ﷺ أراد أن ينهى نهي تحريم ثم سكت بعد ذلك رحمة على الأمة لعموم البلوى وإيقاع الحرج لا سيما وأكثر الناس ما يفرقون بين الأسماء من القبح والحسن فالنهي المنفي محمول على التحريم والمثبت على التنزيه.

قوله: **(لا تسم غلامك)** أي صبيك أو عبدك **(رباح)** كذا وقع في النسخ الحاضرة رباح ويسار ونجيح بغير الألف، ووقع في رواية مسلم وأبي داود رباحاً ويساراً ونجيحاً بالألف وهو الظاهر، ورباح بفتح الراء من الربح ضد الخسارة **(ولا أفلح)** من الفلاح وهو الفوز **(ولا يسار)** من اليسر ضد العسر **(ولا نجيح)** من النجح وهو الظفر **(أثم)** أي أهناك **(هو)** أي المسمى بأحد هذه الأسماء المذكورة **(فيقال لا)** أي ليس هناك رباح أو أفلح أو يسار أو نجيح فلا يحسن مثل هذا في التفاؤل، أو فيكره لشناعة الجواب، في شرح السنة: معنى هذا أن الناس يقصدون بهذه الأسماء التفاؤل بحسن ألفاظها أو معانيها، وربما ينقلب عليهم ما قصدوه إلى الضد، إذا سألوا فقالوا أثم يسار أو نجيح ،فقيل لا؛ فتطيروا بنفيه وأضمروا اليأس من اليسر وغيره، فنهاهم عن السبب الذي يجلب سوء الظن والإياس من الخير.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه مسلم وأبو داود.

عَنِ الأَعْرَجِ، عن أَبي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قال: «أَخْنَعُ اسْم عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسَمَّى ملكَ الأَمْلَاكِ. قالَ سُفْيَانُ: شَاهَانِ شَاه». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَأَخْنَعُ يَعْنِي أَقْبَحُ.

قوله: (أخنع اسم) أفعل التفضيل من الخنوع وهو الذل، وقد فسره بذلك الحميدي شيخ البخاري عقب روايته له عن سفيان قال أخنع: أذل. وأخرج مسلم عن أحمد بن حنبل قال: سألت أبا عمرو الشيباني يعني إسحاق اللغوي عن أخنع فقال أوضع. قال عياض معناه أشد الأسماء صغاراً وبنحو ذلك فسره أبو عبيد، والخانع الذليل وخنع الرجل ذل. قال ابن بطال: وإذا كان الاسم أذل الأسماء كان من تسمى به أشد ذلاً. وقد فسر الخليل أخنع بأفجر فقال الخنع الفجور، يقال أخنع الرجل إلى المرأة إذا دعاها للفجور كذا في الفتح، ويأتي في آخر الحديث تفسيره بأقبح وهو تفسير بالمعنى اللازم، وفي رواية للبخاري: أخنى الأسماء وهو من الخنا بفتح المعجمة وتخفيف النون مقصور وهو الفحش في القول، ويحتمل أن يكون من قولهم أخنى عليه الدهر: أي أهلكه. وقد ورد بلفظ أخبث بمعجمة وموحدة ثم مثلثة وبلفظ أغيظ وهما عند مسلم (تسمى) بصيغة الماضي المعلوم من التسمي أي سمى نفسه أو سمي بذلك فرضي به واستمر عليه (ملك الأملاك) بكسر اللام من ملك والأملاك جمع ملك بالكسر وبالفتح وجمع مليك (قال سفيان شاهان شاه) وقد تعجب بعض الشراح من تفسير سفيان بن عيينة اللفظة العربية باللفظة العجمية، وأنكر ذلك آخرون وهو غفلة منهم عن مراده، وذلك أن لفظ شاهان شاه كان قد كثر التسمية به في ذلك العصر فنبه سفيان على أن الاسم الذي ورد الخبر بذمه لا ينحصر في ملك الأملاك بل كل ما أدى معناه بأي لسان كان فهو مراد بالذم. وزعم بعضهم أن الصواب شاه شاهان وليس كذلك، لأن قاعدة العجم تقديم المضاف إليه على المضاف، فإذا أرادوا قاضي القضاة بلسانهم، قالوا موبذان موبذ، فموبذ هو القاضي، وموبذان جمعه، فكذا شاه هو الملك، وشاهان هو الملوك.

واستدل بهذا الحديث على تحريم التسمي بهذا الاسم لورود الوعيد الشديد ويلتحق به ما في معناه مثل خالق الخلق، وأحكم الحاكمين، وسلطان السلاطين، وأمير الأمراء، وقيل يلتحق به أيضاً من تسمى بشيء من أسماء الله الخاصة به كالرحمن والقدوس والجبار، وهل يلتحق به من تسمى قاضي القضاة أو حاكم الحكام؟ اختلف العلماء في ذلك قاله الحافظ في الفتح، وذكر اختلاف العلماء فيه، فمن شاء الوقوف عليه فليراجعه.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وأبو داود.

١٠٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الأَسْمَاءِ

٢٩٩٤ - حدثنا يَعْقُوبُ بنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرِقِيُّ، وأبو بَكْرٍ بُنْدَارٌ وغيرُ وَاحِدٍ قالوا: أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن نَافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ وقال: أَنْتِ جَمِيلَةُ» . هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وإنما أَسْنَدَهُ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عن عُبَيْدِ اللهِ، عن نَافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ هذا عن عُبَيْدِ اللهِ عن نَافِعٍ أَنَّ عُمَرَ مُرْسَلاً. وفي البابِ عن عبدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَوْفٍ وعبدِ اللهِ بنِ سَلَامٍ وعبدِ اللهِ بنِ مُطِيعٍ وعـائِشَةَ والْحَكَمِ بنِ سَعِيدٍ وَمُسْلِمٍ

(باب ما جاء في تغيير الأسماء)

قوله: **(وأبو بكر بندار)** اسمه محمد بن بشار وبندار لقبه **(عن عبيد الله بن عمر)** هو العمري.

قوله: **(غير اسم عاصية وقال أنت جميلة)** قيل كانوا يسمون بالعاص والعاصية ذهاباً إلى معنى الإباء عن قبول النقائص والرضاء بالضيم، فلما جاء الإسلام نهوا عنه، ولعله لم يسمها مطيعة مع أنها ضد العاصية مخافة التزكية. وقال في النهاية: إنما غيره لأن شعار المؤمن الطاعة والعصيان ضدها انتهى. قال النووي: معنى هذه الأحاديث تغيير الاسم القبيح أو المكروه إلى حسن، وقد ثبت أحاديث بتغييره ﷺ أسماء جماعة كثيرين من الصحابة، وقد بين ﷺ العلة في النوعين وما في معناهما وهي التزكية أو خوف التطير.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه **(وإنما أسنده)** أي رواه متصلاً **(وروى بعضهم هذا عن عبيد الله عن نافع أن عمر مرسلاً)** أي منقطعاً، لأن نافعاً لم يسمع من عمر. قال الحافظ في تهذيب التهذيب: قال أحمد بن حنبل: نافع عن عمر منقطع.

قوله: **(وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن سلام الخ)** أما حديث عبد الله بن سلام فأخرجه ابن ماجه، وأما حديث عائشة فأخرجه الترمذي بعد هذا، وأما حديث أسامة بن أخدري فأخرجه أبو داود، وأما حديث شريح بن هانىء عن أبيه فأخرجه أبو داود والنسائي، وأما حديث خيثمة بن عبد الرحمن عن أبيه فأخرجه أحمد. وأما أحاديث باقي الصحابة فلينظر من أخرجها.

وأُسَامَةَ بنِ أَخْدَرِيٍّ، وشُرَيْحِ بنِ هَانِىءٍ عن أَبِيهِ، وخَيْثَمَةَ بنِ عبدِ الرَّحْمٰنِ عن أَبِيهِ.

٢٩٩٥ ـ حدثنا أبو بَكْرِ بن نَافِعٍ الْبَصْرِيّ، أخبرنا عُمَرُ بنُ عَلِيٍّ المُقَدَّمِيُّ عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عن أَبِيهِ عن عائِشَةَ «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يُغَيِّرُ الاسْمَ الْقَبِيحَ» وقال أبو بَكْرِ بن نَافِعٍ وَرُبما قال عُمَرُ بنُ عَلِيٍّ في هذا الحديثِ هِشَامُ بنُ عُرْوَةَ عن أَبِيهِ عن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً ولم يَذْكُرْ فيهِ عن عائِشَةَ.

١٠١ ـ بَابُ مَا جَاءَ في أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٩٩٦ ـ حدثنا سَعِيدُ بنُ عَبدِ الرَّحْمٰنِ المَخْزُومِيُّ، أخبرنا سُفْيَانُ عن الزُّهْرِيِّ، عن مُحَمَّدِ بنِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ، عن أَبِيهِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا

قوله: (**كان يغير الاسم القبيح**) أي يبدله بالاسم الحسن، والحديث لم يحكم عليه الترمذي بشيء وفي سنده عمر بن علي المقدمي وهو مدلس ورواه عن هشام بالعنعنة. قال ابن سعد: كان ثقة وكان يدلس تدليساً شديداً يقول سمعت وحدثنا ثم يسكت فيقول هشام بن عروة والأعمش وقال: كان رجلاً صالحاً.

(باب ما جاء في أسماء النبي ﷺ)

قوله: (**عن محمد بن جبير بن مطعم**) النوفلي، ثقة عارف بالنسب من الثالثة (**عن أبيه**) هو جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي صحابي عارف بالأنساب، مات سنة ثمان أو تسع وخمسين.

قوله: (**إن لي أسماء**) وفي رواية البخاري من طريق مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه لي خمسة أسماء. قال الحافظ: الذي يظهر أنه أراد أن لي خمسة أختص بها لم يسم بها أحد قبلي أو معظمة أو مشهورة في الأمم الماضية لا أنه أراد الحصر فيها. قال عياض: حمى الله هذه الأسماء أن يسمى بها أحد قبله وإنما تسمى بعض العرب محمداً قرب ميلاده لما سمعوا من الكهان والأحبار أن نبياً سيبعث في ذلك الزمان يسمى محمداً فرجوا أن يكونوا هم فسموا أبناءهم بذلك، قال وهم ستة لا سابع لهم. قال الحافظ: قد جمعت أسماء من تسمى بذلك في جزء مفرد فبلغوا نحو العشرين، لكن مع تكرار في بعضهم ووهم في بعض. فيتلخص منهم خمسة عشر نفساً انتهى. (**أنا محمد وأنا أحمد**) قال أهل اللغة: رجل محمد ومحمود: إذا كثرت خصاله المحمودة. قال ابن فارس وغيره: وبه سمي نبينا ﷺ محمداً وأحمد، أي ألهم الله تعالى أهله أن

مُحَمَّدُ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

سموه به لما علم من جميل صفاته، وقال الحافظ: إن هذين الاسمين أشهر أسمائه وأشهرهما محمد، وقد تكرر في القرآن، وأما أحمد فذكر فيه حكاية عن قول عيسى عليه السلام، فأما محمد فمن باب التفعيل للمبالغة، وأما أحمد فمن باب التفضيل، وقيل سمي أحمد لأنه علم منقول من صفة وهي أفعل التفضيل، ومعناه أحمد الحامدين. وسبب ذلك ما ثبت في الصحيح أنه يفتح عليه في المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله، وقيل الأنبياء حمادون وهو أحمدهم أي أكثرهم حمداً أو أعظمهم في صفة الحمد. وأما محمد فهو منقول من صفة الحمد أيضاً وهو بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة والمحمد الذي حمد مرة بعد مرة كالممدح. قال الأعشى:

إليك أبيت اللعن كان وجيفها ... إلى الماجد القرم الجواد المحمد

أي الذي حمد مرة بعد مرة أو الذي تكاملت فيه الخصال المحمودة **(وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر)** قال العلماء: المراد محو الكفر من مكة والمدينة وسائر بلاد العرب، وما زوي له ﷺ من الأرض ووعد أن يبلغه ملك أمته. قالوا ويحتمل أن المراد المحو العام بمعنى الظهور بالحجة والغلبة كما قال تعالى: ﴿ليظهره على الدين كله﴾ وجاء في حديث آخر تفسير الماحي بأنه الذي محيت به سيئات من اتبعه، فقد يكون المراد بمحو الكفر هذا ويكون كقوله تعالى: ﴿قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف﴾ والحديث الصحيح: الإسلام يهدم ما كان قبله **(وأنا الحاشر)** أي ذو الحشر **(الذي يحشر)** أي يجمع **(على قدمي)** قال النووي: ضبطوه بتخفيف الياء على الإفراد وتشديدها على التثنية، قال الطيبي: والظاهر على قدميه اعتباراً للموصول إلا أنه اعتبر المعنى المدلول للفظة أنا. وفي شرح السنة: أي يحشر أول الناس لقوله: أنا أول من تنشق عنه الأرض. وقال الحافظ في الفتح: على قدمي أي على أثري، أي أنه يحشر قبل الناس، وهو موافق لقوله في الرواية الأخرى: يحشر الناس على عقبي انتهى. وقال الطيبي: هو من الإسناد المجازي لأنه سبب في حشر الناس لأن الناس لم يحشروا ما لم يحشر **(وأنا العاقب الذي ليس بعده نبي)** قال النووي: أما العاقب ففسره في الحديث بأنه ليس بعده نبي أي جاء عقبهم. قال ابن الأعرابي: العاقب والعقوب الذي يخلف في الخير من كان قبله.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان وغيرهما.

١٠٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْيَتِهِ

٢٩٩٧ - حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا اللَّيْثُ عن ابنِ عَجْلاَنَ، عن أَبِيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ

(باب ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته)

اعلم أن علماء العربية قالوا: العلم إما أن يكون مشعراً بمدح أو ذم وهو اللقب وإما أن لا يكون، فإما أن يصدر بأب أو أم أو ابن كأبي بكر وأم كلثوم وابن عباس وهو الكنية أو لا وهو الاسم، فاسم النبي ﷺ محمد وكنيته أبو القاسم ولقبه رسول الله ﷺ وإنما كني بأكبر أولاده.

ثم اعلم أنه قد ورد في التسمي باسمه ﷺ والتكني بكنيته أحاديث مختلفة، ولذلك اختلف أقوال أهل العلم فيه. قال النووي: اختلف العلماء في هذه المسألة على مذاهب كثيرة وجمعها القاضي وغيره.

أحدها: مذهب الشافعي وأهل الظاهر؛ أنه لا يحل التكني بأبي القاسم لأحد أصلاً، سواء كان اسمه محمداً أو أحمد أم لم يكن، لظاهر حديث أنس يعني الآتي في هذا الباب.

الثاني: أن هذا النهي منسوخ، فإن هذا الحكم كان في أول الأمر لهذا المعنى المذكور في الحديث ثم نسخ، قالوا فيباح التكني اليوم بأبي القاسم لكل أحد، سواء من اسمه محمد أو أحمد أو غيره، وهذا مذهب مالك. قال القاضي: وبه قال جمهور السلف وفقهاء الأمصار وجمهور العلماء. قالوا وقد اشتهر أن جماعة تكنوا بأبي القاسم في العصر الأول، وفيما بعد ذلك إلى اليوم مع كثرة فاعل ذلك وعدم الإنكار.

الثالث: مذهب ابن جرير أنه ليس بمنسوخ، وإنما كان النهي للتنزيه والأدب لا للتحريم.

الرابع: أن النهي عن التكني بأبي القاسم مختص بمن اسمه محمد أو أحمد ولا بأس بالكنية وحدها لمن لا يسمى بواحد من الاسمين، وهذا قول جماعة من السلف وجاء فيه حديث مرفوع عن جابر.

الخامس: أنه ينهى عن التكني بأبي القاسم مطلقاً، وينهى عن التسمية بالقاسم لئلا يكنى أبوه بأبي القاسم، وقد غير مروان بن الحكم اسم ابنه عبد الملك حين بلغه هذا الحديث فسماه عبد الملك، وكان سماه أولاً القاسم، وقد فعله بعض الأنصار أيضاً.

السادس: أن التسمية بمحمد ممنوعة مطلقاً، سواء كان له كنية أم لا، وجاء فيه حديث عن

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَجْمَعَ أَحَدٌ بَيْنَ اسْمِهِ وكُنْيَتِهِ، ويُسَمَّى مُحمَّداً أَبَا الْقَاسِمِ».
وَفي البَابِ عن جَابِرٍ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٩٩٨ ـ حدثنا الْحُسَيْنُ بن حُرَيْثٍ، أخبرنا الفَضْلُ بنُ مُوسَى، عن الْحُسَيْنِ بنِ وَاقِدٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابِرٍ قالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «إذَا تَسَمَّيْتُمْ بِي فَلاَ تَكَنَّوا بِي».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ اسْمِ

النبي ﷺ :تسمون أولادكم محمداً ثم تلعنونهم ،وكتب عمر إلى الكوفة : لا تسموا أحداً باسم نبي، وأمر جماعة بالمدينة بتغيير أسماء أبنائهم محمد، حتى ذكر له جماعة أن النبي ﷺ أذن لهم في ذلك وسماهم به، فتركهم. قال القاضي: والأشبه أن فعل عمر هذا إعظام لاسم النبي ﷺ لئلا ينتهك الاسم كما سبق في الحديث: تسمونهم محمداً ثم تلعنونهم. وقيل سبب نهي عمر أنه سمع رجلاً يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب فعل الله بك يا محمد، فدعاه عمر فقال: أرى رسول الله ﷺ يسب بك والله لا تدعى محمداً ما بقيت، وسماه عبد الرحمن انتهى كلام النووي. وقال القاري متعقباً على من ادعى النسخ ما لفظه: دعوى النسخ ممنوعة بل ينبغي أن يقال ينتفي الحكم بانتفاء العلة، والعلة في ذلك الاشتباه وهو متعين في حال الحياة انتهى.

قلت: ودعوى انتفاء الحكم بانتفاء العلة مطلقاً أيضاً ممنوعة. قال العيني نقلاً عن الخطابي: قد يحدث شيء من أمر الدين بسبب من الأسباب فيزول ذلك السبب ولا يزول حكمه، كالعرايا والاغتسال للجمعة، انتهى.

قوله: **(بين اسمه وكنيته)** أي بين اسمه ﷺ وكنيته **(ويسمى)** بصيغة المعلوم عطف على يجمع.

قوله: **(وفي الباب عن جابر)** أخرجه الترمذي بعد هذا.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو يعلى.

قوله: **(إذا تسميتم بي فلا تكنوا بي)** بحذف إحدى التاءين من التكني، ولفظ أبي داود من تسمى باسمي فلا يكنى بكنيتي، ومن اكتنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد وأبو داود، وصححه ابن حبان.

النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْيَتِهِ وَقَدْ فعَلَ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ. وَروِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً في السُّوقِ يُنَادِي يَا أَبَا القَاسِمِ فالْتَفتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقالَ لَمْ أَعْنِك، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ تَكَنّوا بِكُنْيَتِي».

٢٩٩٩ ـ حدثنا بِذَلِكَ الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الْخَلاَّلُ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ عن حُمَيْدٍ، عن أَنَسٍ عن النبيِّ ﷺ بِهَذَا. وَفِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهِيَةِ أَنْ يُكَنَّى أَبَا الْقَاسِمِ.

٣٠٠٠ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، أخبرنا فِطْرُ بنُ خَلِيفَةَ حَدثني مُنْذِرٌ، وَهُوَ الثَّوْرِيُّ، عن مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابنُ الحَنَفِيَّةِ، عن عليّ بنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إنْ وُلِدَ لِي بَعْدَكَ أُسَمِّيهِ مُحَمَّداً وَأُكَنِّيهِ بِكُنْيَتِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَانَتْ رُخْصَةً لِي».

قوله: (**وقد كره بعض أهل العلم أن يجمع الرجل بين اسم النبي ﷺ وكنيته**) واستدل بحديث أبي هريرة وحديث جابر المذكورين (**وقد فعل ذلك بعضهم**) أي جمع بين اسمه ﷺ وكنيته. قال الطحاوي: كان في زمن أصحاب رسول الله ﷺ جماعة كانوا متسمين بمحمد مكتنين بأبي القاسم، منهم محمد بن طلحة ومحمد بن الأشعث ومحمد بن أبي حذيفة. قال العيني: ومن جملة من تسمى بمحمد وتكنى بأبي القاسم من أبناء وجوه الصحابة محمد بن جعفر بن أبي طالب، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص، ومحمد بن حاطب ومحمد بن المنتشر، ذكرهم البيهقي في سننه في باب من رخص الجمع بين التسمي بمحمد، والتكني بأبي القاسم.

قوله: (**فقال**) أي ذلك الرجل (**لم أعنك**) من عنى يعني، أي لم أقصدك يا رسول الله (**لا تكنوا بكنيتي**) ولفظ البخاري: سموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي، وحديث أنس هذا أخرجه الشيخان أيضاً.

قوله: (**وفي الحديث كراهية أن يكنى أبا القاسم**) قال في التوضيح: مذهب الشافعي وأهل الظاهر أنه لا يحل التكني بأبي القاسم لأحد أصلاً، سواء كان اسمه محمداً أو أحمد أم لم يكن لظاهر الحديث، أي حديث أنس المذكور.

قوله: (**حدثني منذر**) بن يعلى الثوري بالمثلثة أبو يعلى الكوفي ثقة من السادسة.

قوله: (**أرأيت**) أي أخبرني (**إن ولد لي**) أي ولد (**بعدك**) أي بعد وفاتك (**قال نعم**) فيه أن

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٠٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً

٣٠٠١ ـ حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، أخبرنا يَحْيى بنُ عَبْدِ المَلِكِ بنِ أَبِي غَنِيَّةَ،

النهي مقصور على زمانه ﷺ، فيجوز الجمع بينهما بعده لرفع الالتباس، وبه قال مالك قاله القاري.

قلت: وبه قال جمهور العلماء كما عرفت في كلام النووي، ولكن في الاستدلال عليه بحديث علي هذا نظر، فإن قوله رضي الله تعالى عنه في هذا الحديث: فكانت رخصة لي، يدل على أن الجواز كان خاصاً له، فالأحوط في هذا الباب هو ما قال به الشافعي وأهل الظاهر من أنه لا يحل التكني بأبي القاسم لأحد أصلاً، سواء كان اسمه محمداً أو أحمد أم لم يكن، لظاهر حديث أنس المذكور في الباب. وصوب هذا القول ابن القيم في زاد المعاد، حيث قال: والصواب أن التسمي باسمه جائز، والتكني بكنيته ممنوع منه، والمنع في حياته أشد والجمع بينهما ممنوع منه. وحديث عائشة غريب لا يعارض بمثله الحديث الصحيح، وحديث علي رضي الله عنه في صحته نظر والترمذي فيه نوع تساهل في التصحيح، وقد قال علي إنها رخصة له، وهذا يدل على إبقاء المنع لمن سواه انتهى.

قلت: أراد بحديث عائشة ما رواه أبو داود عنها قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله إني قد ولدت غلاماً فسميته محمداً وكنيته أبا القاسم فذكر لي أنك تكره ذلك، فقال: ما الذي أحل اسمي وحرم كنيتي، أو ما الذي حرم كنيتي وأحل اسمي، وفي سنده محمد بن عمران الحجبي. ذكر الطبراني في الأوسط أن محمد بن عمران الحجبي تفرد به عن صفية بنت شيبة ومحمد المذكور مجهول انتهى. وأما قول ابن القيم بأن في صحة حديث علي نظر فلا وجه للنظر، لأن رجاله كلهم ثقات وسنده متصل.

(باب ما جاء إن من الشعر حكمة)

قوله: (**أخبرنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية**) بفتح المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية الخزاعي الكوفي، أصله من أصبهان، صدوق له أفراد من كبار التاسعة (**عن أبيه**) هو عبد الملك ثقة من السابعة (**عن عاصم**) هو ابن بهدلة (**عن زر**) هو ابن حبيش (**عن عبد الله**) أي ابن مسعود.

حدثني أبي عن عَاصِمٍ، عن زِرٍّ عن عَبْدِ الله قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً».

هَذَا حَدِيثٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ إِنَّمَا رَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ الأشَجُّ عن ابنِ أَبِي غَنِيَّةَ، وَرَوَى غَيْرُهُ عن أبي غَنِيَّةَ هَذَا الْحَدِيثَ مَوْقُوفاً، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ عن النبيِّ ﷺ. وَفي البَابِ عن أُبيِّ بنِ كَعْبٍ وَابنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ وَبُرَيْدَةَ وَكَثِيرِ بنِ عَبْدِ اللهِ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ.

٣٠٠٢ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا أَبُو عَوَانَةَ، عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ مِنَ الشِّعْرِ حُكْماً».

قوله: (**إن من الشعر حكمة**) أي قولاً صادقاً مطابقاً للحق، وقيل أصل الحكمة المنع، فالمعنى أن من الشعر كلاماً نافعاً يمنع من السفه. وأخرج أبو داود من رواية صخر بن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن جده سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن من البيان سحراً، وإن من العلم جهلاً، وإن من الشعر حكماً، وإن من القول عيلاً، فقال صعصعة بن صوحان: صدق رسول الله ﷺ. أما قوله: إن من البيان سحراً، فالرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق. وإن قوله: وإن من العلم جهلاً، فيكلف العالم إلى علمه ما لا يعلم فيجهل ذلك. وأما قوله: إن من الشعر حكماً، فهي هذه المواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس. وأما قوله: إن من القول عيلاً فعرضك كلامك على من لا يريده، وقال ابن التين: مفهومه أن بعض الشعر ليس كذلك لأن من تبعيضية.

قوله: (**هذا حديث غريب**) وأخرجه ابن أبي شيبة.

قوله: (**وفي الباب عن أبي بن كعب وابن عباس وعائشة وبريدة وكثير بن عبد الله عن أبيه عن جده**) أما حديث أبي بن كعب فأخرجه البخاري وأبو داود وابن ماجه، وأما حديث ابن عباس فأخرجه الترمذي بعد هذا، وأما حديث عائشة فأخرجه الترمذي في الباب الذي يليه. وأما حديث بريدة فأخرجه أبو داود وابن أبي شيبة، وأما حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده، فلينظر من أخرجه.

قوله: (**إن من الشعر حكماً**) بضم فسكون، أي حكمة، كما في قوله تعالى: ﴿وآتيناه الحكم صبياً﴾ أي الحكمة كذا قال القاري. وقال العزيزي في السراج المنير في شرح هذا

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٠٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ في إِنْشَادِ الشِّعْرِ

٣٠٠٣ ـ حدثنا إِسْمَاعِيلُ بنُ مُوسَى الفَزَارِيُّ وَعَلِيُّ بنُ حُجْرٍ ـ المَعْنَى وَاحِدٌ ـ قَالاَ أخبرنا ابنُ أبي الزِّنَادِ عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عن أَبِيهِ عن عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ النبيُّ ﷺ يَضَعُ لِحَسَّانَ مِنْبَراً في المَسْجِدِ يَقُومُ عَلَيْهِ قَائماً يُفَاخِرُ عن رَسُولِ اللهِ ﷺ أَوْ قَالَتْ: يُنَافِحُ عن رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَيَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بِرُوحِ القُدُسِ، مَا يُفَاخِرُ أَوْ يُنَافِحُ عن رَسُولِ اللهِ ﷺ».

الحديث: بكسر ففتح جمع حكمة، أي حكمة وكلاماً نافعاً في المواعظ وذم الدنيا والتحذير من غرورها ونحو ذلك انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أبو داود وابن ماجه والبخاري في الأدب المفرد.

(باب ما جاء في إنشاد الشعر)

قال في القاموس: أنشد الشعر قرأه وأنشد بهم هجاهم.

قوله: (**يضع لحسان منبراً في المسجد**) أي يأمر بوضعه، وحسان هو ابن ثابت أنصاري خزرجي شاعر رسول الله ﷺ، وهو من فحول الشعراء أجمعت العرب على أن أشعر أهل المدر حسان بن ثابت (**يقوم عليه قائماً**) أي قياماً. ففي المفصل قد يرد المصدر على وزن اسم الفاعل نحو قمت قائماً (**يفاخر عن رسول الله ﷺ**) أي لأجله وعن قبله (**أو**) شك من الراوي (**ينافح**) بنون ثم فاء فحاء مهملة، أي يدافع عنه ﷺ ويخاصم المشركين ويهجوهم مجازاة لهم (**يؤيد حسان بروح القدس**) بضم الدال ويسكن أي بجبريل سمي به لأنه كان يأتي الأنبياء بما فيه حياة القلوب فهو كالمبدأ لحياة القلب، كما أن الروح مبدأ حياة الجسد، والقدس صفة للروح، وإنما أضيف إليه لأنه مجبول على الطهارة والنزاهة عن العيوب، وقيل القدس بمعنى المقدس وهو الله، فإضافة الروح إليه للتشريف، ثم تأييده إمداده له بالجواب وإلهامه لما هو الحق والصواب (**ما يفاخر أو ينافح عن رسول الله ﷺ**) أي ما دام مشتغلاً بتأييد دين الله، وتقوية رسول الله ﷺ.

٣٠٠٤ ـ حدثنا إِسْمَاعِيلُ بنُ مُوسَى وَعَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، قَالَا: أخبرنا ابنُ أبي الزِّنَادِ، عن أَبِيهِ، عن عُرْوَةَ، عن عَائِشَةَ، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

وفي البَابِ عن أبي هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءِ.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ، وَهُوَ حَدِيثُ ابنِ أبي الزِّنَادِ.

٣٠٠٥ ـ حدثنا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا جَعْفَرُ بنُ سُلَيْمَانَ أخبرنا ثَابِتٌ عن أَنَسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ في عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَعَبْدُ اللهِ بنُ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَمْشِي وَهُوَ يَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الكُفَّارِ عن سَبِيلِهِ ... الْيَوْمَ نَضْرِبْكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ
ضَرْباً يزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ ... وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفِي حَرَمِ اللهِ تَقُولُ الشِّعْرَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ، فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ».

قوله: (**وفي الباب عن أبي هريرة والبراء**) أما حديث أبي هريرة فأخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، وأما حديث البراء فأخرجه الشيخان.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب صحيح**) قال صاحب المشكاة بعد ذكر هذا الحديث: أخرجه البخاري، وقال الحافظ في الفتح بعد ذكره وعزوه إلى الترمذي ما لفظه: وذكر المزي في الأطراف أن البخاري أخرجه تعليقاً نحوه وأتم منه، لكني لم أره فيه انتهى.

قوله: (**حدثنا إسحاق بن منصور**) هو الكوسج (**أخبرنا جعفر بن سليمان**) هو الضبعي.

قوله: (**خلوا بني الكفار**) أي يا بني الكفار (**عن سبيله**) أي عن سبيل رسول الله ﷺ (**اليوم نضربكم**) بتسكين الموحدة لضرورة الشعر بل هي لغة قرىء بها في المشهور قاله الحافظ (**على تنزيله**) أي على حكم تنزيله (**ضرباً**) مفعول مطلق لنضربكم (**يزيل**) من الإزالة والجملة صفة لضرباً (**الهام**) جمع هامة: وهي أعلى الرأس وهي الناصية والمفرق (**عن مقيله**) أي موضعه نقلاً عن موضع القائلة للإنسان كذا في المجمع (**ويذهل الخليل عن خليله**) من الإذهال عطف على يزيل، أي ينسي ذلك الضرب الخليل عن خليله (**فلهي**) بلام التأكيد أي إشعاره (**أسرع فيهم**) أي في الكفار (**من نضح النبل**) أي أشعاره تؤثر فيهم تأثيراً أسرع من تأثير النبل.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضاً عن مَعْمَرٍ عن الزُّهْرِيِّ عن أَنَسٍ نَحْوَ هَذَا. وَرَوَى في غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخلَ مَكَّةَ في عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَكَعْبُ بنُ مَالِكٍ بَيْنَ يَدَيْهِ» وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْحَدِيثِ لأَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ رَوَاحَةَ قُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَةَ، وَإِنَّمَا كَانَتْ عُمْرَةَ الْقَضَاءِ بَعْدَ ذَلِكَ.

٣٠٠٦ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا شَرِيكٌ، عن المِقْدَامِ بنِ شُرَيْحٍ عن أَبِيهِ

قوله: **(هذا حديث حسن غريب صحيح)** وأخرجه النسائي **(وقد روى عبد الرزاق هذا الحديث أيضاً عن معمر عن الزهري عن أنس نحو هذا)** ذكر هذه الرواية الحافظ في الفتح في باب عمرة القضاء، وقد بسط الكلام فيما يتعلق بحديث أنس هذا **(وروي في غير هذا الحديث أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وكعب بن مالك بين يديه، وهذا أصح عند بعض أهل الحديث لأن عبد الله بن رواحة قتل يوم مؤتة وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك)**. قال الحافظ بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: هو ذهول شديد وغلط مردود، وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته، ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه علي وزيد بن حارثة في بنت حمزة، وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد وكيف يخفى عليه، أعني الترمذي مثل هذا، ثم وجدت عن بعضهم أن الذي عند الترمذي من حديث أنس أن ذلك كان في فتح مكة، فإن كان كذلك اتجه اعتراضه لكن الموجود بخط الكروخي راوي الترمذي ما تقدم انتهى.

قلت: قول الحافظ ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه علي وزيد بن حارثة في بنت حمزة أشار به إلى ما في حديث البراء في عمرة القضاء من قوله: فخرج النبي ﷺ فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك فحملتها، فاختصم فيها علي وزيد وجعفر قال علي: أنا أخذتها وهي بنت عمي، وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي، وقال زيد ابنة أخي، فقضى بها النبي ﷺ لخالتها وقال: الخالة بمنزلة الأم رواه البخاري وغيره. وأما قوله وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد، فأشار إلى حديث أنس في غزوة مؤتة أن النبي ﷺ نعى زيداً وجعفراً وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم، فقال: أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذ جعفر فأصيب، ثم أخذ ابن رواحة فأصيب وعيناه تذرفان حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم. رواه البخاري وغيره.

عن عَائِشَةَ قالَ: «قِيلَ لَهَا هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشِّعْرِ، قَالَتْ: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشَعْرِ ابنِ رَوَاحَةَ، وَيَقُولُ وَيَأْتِيكَ بِالأَخْبَارِ مِنْ لَمْ تُزَوِّدِ».

وَفي البَابِ عن ابنِ عَبَّاسٍ. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠٠٧ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ أخبرنا شَرِيكٌ عن عَبْدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ عن أبي سَلَمَةَ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ قَوْلُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلٌ».

قوله: (يتمثل بشيء من الشعر) أي ينشد به. قال في القاموس: تمثل أنشد بيتاً ثم آخر انتهى. وقال في الصراح: تمثل بهذا البيت وتمثل هذا البيت بمعنى (بشعر ابن رواحة) هو عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرىء القيس الخزرجي الأنصاري الشاعر أحد السابقين شهد بدراً واستشهد بمؤتة وكان ثالث الأمراء بها (ويقول) أي النبي ﷺ (ويأتيك بالأخبار من لم تزود) من التزويد: وهو إعطاء الزاد، يقال أزاده وزوده أي أعطاه الزاد وهو طعام يتخذ للسفر وضمير المفعول محذوف، أي من لم تزوده، وهذا مصراع ثان من بيت ابن رواحة والمصراع الأول منه: * ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً * وقوله: ستبدي من الإبداء، يقول ستظهر لك الأيام ما كنت غافلاً عنه وينقل إليك الأخبار من لم تعطه الزاد.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس) أخرجه البزار.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد في مسنده من طريق المغيرة عن الشعبي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا استراب الخبر تمثل فيه ببيت طرفة ويأتيك بالأخبار من لم تزود. قال الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد ذكر هذا الحديث: وهكذا رواه النسائي في اليوم والليلة من طريق إبراهيم بن مهاجر عن الشعبي عنها، ورواه الترمذي والنسائي أيضاً من حديث المقدام بن شريح بن هانىء عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها كذلك، ثم قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح انتهى.

تنبيه: اعلم أن نسبة عائشة رضي الله عنها الشعر المذكور إلى ابن رواحة نسبة مجازية، فإنه ليس له بل هو لطرفة بن العبد البكري في معلقته المشهورة وقد نسبته عائشة إلى طرفة أيضاً كما في رواية أحمد المذكورة.

قوله: (أشعر كلمة تكلمت بها العرب) أي أحسنها وأجودها، وفي رواية أصدق كلمة قالها الشاعر، والمراد بالشاعر في هذه الرواية جنس الشاعر، وفي رواية أصدق بيت قالته الشعراء.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ عن عَبْدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ.

٣٠٠٨ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا شَرِيكٌ عن سِمَاكٍ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ قَالَ: «جَالَسْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مَائَةِ مَرَّةٍ، فَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ وَيَتَذَاكَرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ سَاكِتٌ فَرُبَّمَا يَتَبَسَّمُ مَعَهُمْ».

هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَدْ رَوَى زُهَيْرٌ عن سِمَاكٍ أيضاً.

وهذه الروايات كلها في الصحيح، والمراد بالكلمة ههنا القطعة من الكلام **(قول لبيد)** هو ابن ربيعة الشاعر العامري، قدم على النبي ﷺ سنة وفد قومه بنو جعفر بن كلاب، وكان شريفاً في الجاهلية والإسلام، نزل الكوفة ومات بها سنة إحدى وأربعين، وله من العمر مائة وأربعون سنة، وقيل مائة وسبع وخمسون سنة. ذكره صاحب المشكاة. ومن جملة فضائله أنه لما أسلم لم يقل شعراً وقال يكفيني القرآن **(ألا)** للتنبيه **(كل شيء ما خلا الله باطل)** أي فان مضمحل. قال الطيبي: وإنما كان أصدق لأنه موافق لأصدق الكلام وهو قوله تعالى: ﴿كل من عليها فان﴾ وتمام كلام لبيد:

* وكـل نعيـم لا محـالـة زائـل *

نعيمـك في الـدنيـا غـرور وحسرة وعيشـك في الـدنيـا محال وبـاطـل

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

قوله: **(يتناشدون الشعر)** أي ينشد بعضهم بعضاً **(ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية الخ)** وفي رواية مسلم وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم ﷺ. ومن جملة ما يتحدثون به أنه قال واحد ما نفع أحداً صنمه مثل ما نفعني، قالوا كيف هذا؟ قال صنعته من الحيس فجاء القحط فكنت آكله يوماً فيوماً. وقال آخر: رأيت ثعلبين جاءا وصعدا فوق رأس صنم لي وبالا عليه، فقلت: أرب يبول الثعلبان برأسه، فجئتك يا رسول الله وأسلمت، كذا في المرقاة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه مسلم، وليس في روايته يتناشدون الشعر.

١٠٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ: لأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْراً

٣٠٠٩ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، عن شُعْبَةَ عن قَتَادَةَ، عن يُونُسَ بنِ جُبَيْرٍ، عن مُحَمَّدِ بنِ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عن أَبِيهِ قـالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْراً».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(باب ما جاء لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً)

قوله: (لأن يمتلىء) من الامتلاء (جوف أحدكم قيحاً) بفتح القاف وسكون التحتية بعدها مهملة، أي مدة لا يخالطها دم وهو منصوب على التمييز (خير له من أي يمتلىء) أي جوفه (شعراً) ظاهره العموم في كل شعر، لكنه مخصوص بما لم يكن مدحاً حقاً كمدح الله ورسوله وما اشتمل على الذكر والزهد وسائر المواعظ مما لا إفراط فيه. ويؤيده حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال: ردفت رسول الله ﷺ يوماً فقال: هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء؟ قلت نعم، قال هيه، فأنشدته بيتاً فقال هيه ثم أنشدته بيتاً فقال هيه، حتى أنشدته مائة بيت. رواه مسلم. قال ابن بطال: ذكر بعضهم أن معنى قوله: خير له من أن يمتلىء شعراً يعني الشعر الذي هجي به النبي ﷺ. وقال أبو عبيد والذي عندي في هذا الحديث غير هذا القول، لأن الذي هجي به النبي ﷺ لو كان شطر بيت لكان كفراً، فكأنه إذا حمل وجه الحديث على امتلاء القلب منه أنه قد رخص في القليل منه، ولكن وجهه عندي أن يمتلىء قلبه من الشعر حتى يغلب عليه فيشغله عن القرآن وعن ذكر الله فيكون الغالب عليه، فأما إذا كان القرآن والعلم الغالبين عليه فليس جوفه ممتلئاً من الشعر. قال الحافظ: وأخرج أبو عبيد التأويل المذكور من رواية مجالد عن الشعبي مرسلاً، فذكر الحديث وقال في آخره: يعني من الشعر الذي هجي به النبي ﷺ، وقد وقع لنا ذلك موصولاً من وجهين آخرين، فذكرهما الحافظ وضعفهما.

قلت: والظاهر أن المراد من الامتلاء أن يكون الشعر مستولياً عليه بحيث يشغله عن القرآن والذكر والعلوم الشرعية وهو مذموم من أي شعر كان. وقد ترجم الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه على هذا الحديث من رواية ابن عمر وأبي هريرة باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن.

٣٠١٠ ـ حدثنا عِيسَى بنُ عُثْمَانَ بنِ عِيسَى بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الرَّمْلِيُّ أخبرنا عَمِّي يَحْيى بنُ عِيسَى، عن أبي صَالِحٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لأَنْ يَمْتَلِىءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً يَرِيْه، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِىءَ شِعْراً».

وفي البابِ عن سَعْدٍ وَأبي سَعِيدٍ وَابنِ عُمْرَ وأبي الدَّرْدَاءِ.

هَذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه مسلم وابن ماجه.

قوله: (**حدثنا عيسى بن عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن الرملي**) النهشلي الكوفي صدوق من الحادية عشرة (**أخبرنا عمي يحيى بن عيسى**) التميمي النهشلي الفاخوري بالفاء والخاء المعجمة الكوفي نزيل الرملة صدوق يخطىء ورمي بالتشيع من التاسعة.

قوله: (**يريه**) بفتح ياء وكسر راء وسكون ياء أخرى صفة قيح، أي يفسده من الوري وهو داء يفسد الجوف ومعناه قيحاً يأكل جوفه ويفسده، وقيل أي يصل إلى الرئة ويفسدها. ورد بأن المشهور في الرئة الهمز (**أي يمتلىء**) أي جوفه، قال ابن أبي حمزة: قوله جوف أحدكم، يحتمل أن يكون المراد جوفه كله وما فيه من القلب وغيره، ويحتمل أن يريد به القلب خاصة وهو الأظهر، لأن أهل الطب يزعمون أن القيح إذا وصل إلى القلب شيء منه، وإن كان يسيراً، فإن صاحبه يموت لا محالة بخلاف غير القلب مما في الجوف من الكبد والرئة. قال الحافظ: ويقوي الاحتمال الأول رواية عوف بن مالك: لأن يمتلىء جوف أحدكم من عانته إلى لهاته، وتظهر مناسبته للثاني لأن مقابله وهو الشعر محله القلب، لأنه ينشأ عن الفكر. وأشار ابن أبي جمرة إلى عدم الفرق في امتلاء الجوف من الشعر بين من ينشئه أو يتعانى حفظه من شعر غيره كما هو ظاهر.

قوله: (**وفي الباب عن سعد وأبي سعيد وابن عمر وأبي الدرداء**) أما حديث سعد فالظاهر أنه أراد حديثاً آخر له غير حديثه المذكور، ولينظر من أخرجه، وأما حديث أبي سعيد فأخرجه مسلم، وأما حديث ابن عمر فأخرجه البخاري والطحاوي، وأما حديث أبي الدرداء فأخرجه الطبراني.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان وابن ماجه.

١٠٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ

٣٠١١ - حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، أخبرنا عُمَرُ بنُ عَلِيٍّ المُقَدَّمِيُّ، أخبرنا نَافِعُ بنُ عُمَرَ الْجمحِيُّ عن بِشْرِ بنِ عَاصِمٍ، سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عن أَبِيهِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقَرَةُ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وفي البَابِ عن سَعْدٍ.

(باب ما جاء في الفصاحة والبيان)

قوله: **(أخبرنا نافع بن عمر)** بن عبد الله بن جميل الجمحي المكي، ثقة من كبار السابعة **(عن بشر بن عاصم)** بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث الثقفي الطائفي ثقة من السادسة **(عن أبيه)** هو عاصم بن سفيان صدوق من الثالثة.

قوله: **(إن الله يبغض)** بضم التحتية وسكون الباء وكسر الغين، كذا هو مضبوط في النسخة الأحمدية بالقلم. قال في القاموس: أبغضوه مقتوه، وقال في الصراح: ابغاض دشمن داشتن **(البليغ)** أي المبالغ في فصاحة الكلام وبلاغته **(من الرجال)** أي مما بينهم، وخصوا لأنه الغالب فيهم **(الذي يتخلل بلسانه)** أي يأكل بلسانه أو يدير لسانه حول أسنانه مبالغة في إظهار بلاغته وبيانه **(كما تتخلل البقرة)** أي بلسانها كما في رواية، قال في النهاية: أي يتشدق في الكلام بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفاً انتهى. وخص البقرة لأن جميع البهائم تأخذ النبات بأسنانها وهي تجمع بلسانها. وأما من بلاغته خلقية فغير مبغوض، كذا في السراج المنير.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد وأبو داود.

قوله: **(وفي الباب عن سعد)** أي ابن أبي وقاص أخرجه أحمد عنه مرفوعاً لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم يأكلون بألسنتهم كما تأكل البقرة بألسنتها.

١٠٧ ـ بَابٌ

٣٠١٢ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، عن كَثِيرِ بنِ شِنْظِيرٍ عن عَطَاءِ بنِ أبي رَبَاحٍ، عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ الله قَالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «خَمِّرُوا الآنِيَةَ، وَأَوْكُوا الأَسْقِيَةِ، وَأَجِيفُوا الأَبْوَابَ وَأَطْفِئُوا المَصَابِيحَ، فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ رُبَّمَا جَرَّتِ الْفَتِيْلَةَ، فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عن جَابِرٍ عن النَّبيِّ ﷺ.

١٠٨ ـ بابٌ

٣٠١٣ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيز بنُ مُحَمَّدٍ عن سُهَيْلِ بنِ أبي صَالِحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ في الْخِصْبِ، فَأَعْطُوا

(بــاب)

قوله: **(عن كثير بن شنظير)** بكسر معجمة وسكون نون وكسر ظاء معجمة وسكون تحتية وبراء، المازني هو أبو قرة البصري صدوق يخطىء من السادسة.

قوله: **(خمروا الآنية)** بفتح معجمة وتشديد ميم أي غطوها، وفي رواية لمسلم: وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليها شيئاً **(وأوكوا)** بفتح الهمزة وضم الكاف من الإيكاء **(الأسقية)** جمع السقاء بكسر السين، أي شدوا واربطوا رأس السقاء بالوكاء، وهو ما يشد به فم القربة، وزاد مسلم واذكروا اسم الله **(وأجيفوا الأبواب)** أي أغلقوها، زاد مسلم في رواية: واذكروا اسم الله **(وأطفئوا)** بهمزة قطع وكسر فاء فهمزة مضمومة **(المصابيح)** جمع المصباح أي السراج **(فإن الفويسقة)** تصغير الفاسقة والمراد الفأرة لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(بــاب)

قوله: **(أخبرنا عبد العزيز بن محمد)** هو الدراوردي.

قوله: **(إذا سافرتم في الخصب)** بكسر المعجمة، أي زمان كثرة العلف والنبات **(فأعطوا**

الإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ في السَّنَةِ فَبَادِرُوا بِهَا نِقْيَهَا، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَفي البَابِ عن أَنَسٍ وَجَابِرٍ.

١٠٩ - بابٌ

٣٠١٤ - حدثنا إِسْحَاقُ بنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، أخبرنا عَبدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ، عن عبدِ الْجَبَّارِ بنِ عُمَرَ، عن مُحَمَّدِ بنِ الْمُنْكَدِرِ، عن ابن جَابِرٍ قال: «نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ

الإبل حظها من الأرض) أي من نباتها، يعني دعوها ساعة فساعة ترعى إذ حقها من الأرض رعيها فيه **(وإذا سافرتم في السنة)** أي القحط أو زمان الجدب **(فبادروا بها نقيها)** بكسر النون وسكون القاف بعدها تحتية: أي أسرعوا عليها السير ما دامت قوية باقية النقي وهو المخ. قال القاري: والظاهر أنه منصوب على أنه مفعول بادروا وعليه الأصول من النسخ المضبوطة، يعني من المشكاة. وقال الطيبي: يحتمل الحركات الثلاث أن يكون منصوباً مفعولاً به وبها حال منه، أي بادروا نقيها إلى المقصد ملتبساً بها أو من الفاعل أي ملتبسين بها، ويجوز أن تكون الباء سببية أي بادروا بسبب سيرها نقيها وأن تكون للاستعانة أي بادروا نقيها مستعينين بسيرها، ويجوز أن يكون مرفوعاً فاعلاً للظرف وهو حال، أي بادروا إلى القصد ملتبساً بها نقيها أو مبتدأ والجار والمجرور خبره، والجملة حال كقولهم فوه إلى في وأن يكون مجروراً بدلاً من الضمير المجرور، والمعنى سارعوا بنقيها إلى المقصد باقية النقي فالجار والمجرور حال **(وإذا عرستم)** بتشديد الراء أي نزلتم في آخر الليل. قال في القاموس: أعرس القوم نزلوا في آخر الليل للاستراحة كعرسوا **(فإنها طرق الدواب)** أي دواب المسافرين أو دواب الأرض من السباع وغيرها **(ومأوى الهوام بالليل)** وهي بتشديد الميم جمع هامة كل ذات سم. قال النووي: هذا أدب من آداب السير والنزول، أرشد إليه ﷺ لأن الحشرات ودواب الأرض من ذوات السموم والسباع تمشي في الليل على الطرق لسهولتها، ولأنها تلتقط منها ما يسقط من مأكول ونحوه، وما يجد فيها من رمة ونحوها، فإذا عرس الإنسان في الطريق ربما مر به منها ما يؤذيه، فينبغي أن يتباعد عن الطريق انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

قوله: **(وفي الباب عن أنس وجابر)** أما حديث أنس فأخرجه أبو داود، وأما حديث جابر فأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَطْحٍ لَيْسَ بِمَحْجُورٍ عَلَيْهِ».

هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ مِن حديثِ مُحمَّدِ بن الْمُنْكَدِرِ عن جابرٍ إلَّا مِنْ هذا الْوَجْهِ وعبدُ الجبَّارِ بنُ عُمَرَ الأَيْلِيُّ يُضَعَّفُ.

٣٠١٥ ـ حدثنا محمودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا أبو أَحْمَد، أخبرنا سُفْيَانُ عن الأَعْمَشِ عن أبي وَائِلٍ عن عبدِ اللهِ قال: «كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ في الأَيَّامِ مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠١٦ ـ حدثنا محمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، أخبرنا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، حدثني شَقِيقُ بنُ سَلَمَةَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ نَحْوَهُ.

(بـــاب)

قوله: **(أن ينام الرجل)** أي ليلاً أو مطلقاً **(ليس بمحجور عليه)** أي ليس حوله جدار مانع من الوقوع عن السطح.

قوله: **(وعبد الجبار بن عمر الأيلي)** بفتح الهمزة وسكون التحتانية الأموي مولاهم **(يضعف)** بصيغة المجهول من التضعيف، وقد ضعفه كثير من المحدثين كما في تهذيب التهذيب، فالحديث ضعيف، لكن له شواهد ذكرها المنذري في الترغيب.

قوله: **(يتخولنا)** بالخاء المعجمة أي يتعاهدنا **(بالموعظة)** أي النصح والتذكير **(الأيام)** صفة الموعظة أي بالموعظة الكائنة في الأيام **(مخافة السآمة)** كلام إضافي منصوب على أنه مفعول له أي لأجل مخافة السآمة، والسآمة مثل الملالة لفظاً ومعنى وصلة السآمة محذوفة، لأنه يقال سأمت من الشيء. والتقدير مخافة السآمة من الموعظة **(علينا)** إما يتعلق بالسآمة على تضمين السآمة معنى المشقة، أي مخافة المشقة علينا، إذ المقصود بيان رفق النبي ﷺ بالأمة وشفقته عليهم ليأخذوا منه بنشاط وحرص لا عن ضجر وملل، وإما يجعل صفة، والتقدير مخافة السآمة الطارئة علينا، وإما يجعل حالاً والتقدير مخافة السآمة حال كونها طارئة علينا، وإما ما يتعلق بالمحذوف والتقدير مخافة السآمة شفقة علينا فافهم. وفي الحديث الاقتصاد في الموعظة لئلا تملها القلوب فيفوت مقصودها.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

١١٠ ـ بابٌ

٣٠١٧ ـ حدثنا أبو هِشَام الرِّفَاعِيُّ، أخبرنا ابن فُضَيْلٍ عن الأَعْمَش عن أبي صَالِحٍ قال: «سُئِلَتْ عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رسول الله ﷺ؟ قالَتَا: مَا دِيْمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عن هِشَام بن عُرْوَة عن أَبِيهِ عن عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى رسول الله ﷺ مَا دِيْمَ عَلَيْهِ».

٣٠١٨ ـ حدثنا هَارُونُ بنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، أخبرنا عَبْدَةُ عن هِشَام بنِ عُرْوَةَ، عن أَبِيهِ، عن عَائِشَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

هذا حديثٌ صحيحٌ.

(بـــاب)

قوله: (ما ديم عليه) بصيغة الماضي المجهول من دام يدوم، أي العمل الذي دووم عليه (وإن قل) أي لو قل العمل، وفي الحديث: أن العمل القليل مع المداومة والمواظبة خير من العمل الكثير مع ترك المراعاة والمحافظة.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه النسائي.

قوله: (أخبرنا عبدة) هو ابن سليمان.

قوله: (هذا حديث صحيح) وأخرجه الشيخان.

بسم الله الرحمن الرَّحِيم

أبواب الأمثال

عن رسولِ اللهِ ﷺ

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مَثَلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لِعِبَادِهِ

٣٠١٩ - حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، أخبرنا بَقِيَّةُ بنُ الْوَلِيدِ، عن بَحِيرِ بنِ سَعِيدٍ، عن خَالِدِ بنِ مَعْدانَ، عن جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ، عن النَّوَّاسِ بنِ سِمْعَانَ الْكِلَابِيِّ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ ضَرَبَ مَثَلاً صِراطاً مُسْتَقِيماً، عَلَى كَنَفَي الصِّرَاطِ

(أبواب الأمثال)

جمع المثل بفتحتين وهو تشبيه شيء بشيء في حكمة وتقريب المعقول من المحسوس أو أحد المحسوسين من الآخر واعتبار أحدهما بالآخر، قاله ابن القيم في الأعلام. وقال البيضاوي في تفسيره: أكثر الله تعالى في كتبه الأمثال، وفشت في كلام الأنبياء والحكماء، والمثل في الأصل بمعنى النظير، يقال مِثْل ومَثَل ومثيل كشِبْه وشَبَه وشبيه، ثم قيل للقول السائر الممثل مضربه بمورده ولا مضرب إلا ما فيه غرابة، ولذلك حوفظ عليه من التغير، ثم استعير لكل حال أو قصة أو صفة لها شأن وفيها غرابة كقوله تعالى: ﴿مثل الجنة التي وعد المتقون﴾ وقوله تعالى: ﴿ولله المثل الأعلى﴾ انتهى.

(باب ما جاء في مثل الله عز وجل لعباده)

قوله: **(عن بحير بن سعيد)** بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة السحولي **(عن خالد بن معدان)** الكلاعي الحمصي كنيته أبو عبد الله، ثقة عابد يرسل كثيراً من الثالثة **(عن النواس)** بفتح النون وتشديد الواو **(بن سمعان)** بكسر السين المهملة، وقيل بفتحها وسكون الميم وبالعين المهملة، صحابي مشهور سكن الشام.

قوله: **(إن الله ضرب مثلاً)** أي بين مثلاً **(صراطاً مستقيماً)** بدل من مثلاً لا على إهدام

زُوْرَانِ لَهُمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، عَلَى الأَبْوَابِ سُتُورٌ، وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ وَدَاعٍ يَدْعُو فَوْقَهُ وَاللهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَالأَبْوَابُ الَّتِي عَلَى كَنَفَي الصِّرَاطِ حُدُودُ اللهِ، فَلَا يَقَعُ أَحَدٌ فِي حُدُودِ اللهِ حَتَّى يَكْشِفَ السِّتْرَ، وَالَّذِي يَدْعُو مِنْ فَوْقِهِ وَاعِظُ رَبِّهِ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ يَقُولُ سَمِعْتُ زَكَرِيَّا ابنَ عَدِيٍّ يَقُولُ: قالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: خُذُوا عن بَقِيَّة مَا حَدَّثَكُمْ عن الثِّقَاتِ، وَلَا

المبدل كما في قولك: زيد رأيت غلامه رجلاً صالحاً (**على كنفي الصراط**) أي على جانبيها والكنف محركة الجانب (**زوران**) بضم الزاي تثنية زور، أي جداران. وفي حديث ابن مسعود عند رزين سوران بضم السين المهملة تثنية سور، والظاهر أن السين قد أبدلت بالزاي كما يقال في الأسدي الأزدي (**لهما**) أي للزورين. وفي حديث ابن مسعود فيهما (**على الأبواب ستور**) جمع الستر بالكسر (**وداع يدعو على رأس الصراط**). وفي حديث ابن مسعود: وعند رأس الصراط داع يقول: استقيموا على الصراط ولا تعوجوا (**وداع يدعو فوقه**) أي فوق الداعي الأول (**والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم**) وفي حديث ابن مسعود: وفوق ذلك داع يدعو كلما هم عبد أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب، قال: ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه (**والأبواب التي على كنفي الصراط حدود الله**) أي محارمه (**والذي يدعو من فوقه واعظ ربه**) وفي حديث ابن مسعود ثم فسره فأخبر أن الصراط هو الإسلام، وأن الأبواب المفتحة محارم الله، وأن الستور المرخاة حدود الله، وأن الداعي على رأس الصراط هو القرآن وأن الداعي من فوقه هو واعظ الله في قلب كل مؤمن. قال الطيبي: قوله هو واعظ الله في قلب كل مؤمن، هو لمة الملك في قلب المؤمن، واللمة الأخرى هي لمة الشيطان.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان (**سمعت عبد الله بن عبد الرحمن**) هو الدارمي (**يقول سمعت زكريا بن عدي**) قال في التقريب: زكريا بن عدي بن الصلت التيمي مولاهم أبو يحيى، نزيل بغداد وهو أخو يوسف ثقة جليل يحفظ من كبار العاشرة، ووقع في بعض النسخ زكريا بن أبي عدي بزيادة أبي بين ابن وعدي وهو غلط، لأنه ليس في شيوخ الدارمي ولا في أصحاب أبي إسحاق الفزاري من يسمى بزكريا بن أبي عدي (**يقول قال أبو إسحاق الفزاري**) اسمه إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حفص بن حذيفة ثقة حافظ له تصانيف من الثامنة (**خذوا عن بقية ما حدثكم عن الثقات**) وكذلك قال غير

تَأْخُذُوا عَن إسْمَاعِيلَ بنِ عَيَّاشٍ مَا حَدَّثَكُمْ عن الثِّقَاتِ، وَلاَ غيْرِ الثِّقَاتِ.

٣٠٢٠ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا اللَّيْثُ عن خَالِدِ بنِ يَزِيدَ، عَن سَعِيدِ بنِ أَبِي هِلاَلٍ، أَنَّ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيَّ قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ اللهِ ﷺ يَوْماً، فقَالَ: «إنِّي رَأَيْتُ في المَنَامِ كَأَنَّ جِبْرَئِيلَ عِنْدَ رَأْسِي وَمِيكَائِيلَ عِنْدَ رِجْلِي، يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اضْرِبْ لَهُ مَثَلاً، فَقَالَ: اسْمَعْ سَمِعَتْ أُذُنُكَ، وَاعْقِلْ عَقَلَ قَلْبُكَ، إِنَّمَا مَثَلُكَ، وَمَثَلُ أُمَّتِكَ، كَمَثَلِ مَلِكٍ اتَّخَذَ دَاراً، ثُمَّ بَنَى فِيهَا بَيْتاً، ثُمَّ جَعَلَ فِيهَا مَائِدَةً، ثُمَّ بَعَثَ رَسُولاً يَدْعُو النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ. فَمِنْهُمْ مَنْ أَجَابَ الرَّسُولَ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَرَكَهُ، فَاللهُ هُوَ

واحد من أئمة الحديث، وقال الحافظ في التقريب في ترجمة بقية بن الوليد هذا: إنه صدوق كثير التدليس انتهى، فعنعنته غير مقبولة وإن كانت عن الثقات، وروي هذا الحديث عن بحير بن سعد بالعنعنة (**ولا تأخذوا عن إسماعيل بن عياش ما حدثكم عن الثقات ولا غير الثقات**) هذا الذي قاله أبو إسحاق خلاف قول جمهور الأئمة، وقد تقدم بيانه في باب: لا وصية لوارث. من أبواب الوصايا.

قوله: (**أخبرنا الليث**) بن سعد (**عن خالد بن يزيد**) الجمحي المصري.

قوله: (**كأن جبرئيل**) بتشديد النون (**وميكائيل عند رجلي**) وفي رواية البخاري: جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم. وفي حديث ابن مسعود الآتي: إذا أنا برجال عليهم ثياب بيض، فيحتمل أنه كان مع كل منهما غيره. واقتصر في رواية الترمذي هذه على من باشر الكلام منهم ابتداء وجواباً (**اضرب**) أي بين (**له**) أي للنبي ﷺ مثلاً، أي تمثيلاً وتصويراً للمعنى المعقول في صورة الأمر المحسوس ليكون أوقع تأثيراً في النفوس (**فقال اسمع**) خطاب للنبي ﷺ (**سمعت أذنك**) جملة دعائية (**واعقل**) أي افهم، وفي حديث ربيعة الجرشي عند الدارمي: لتنم عينك ولتسمع أذنك وليعقل قلبك. قال المظهر: معناه لا تنظر بعينك إلى شيء ولا تصغ بأذنك إلى شيء ولا تجر شيئاً في قلبك أي كن حاضراً حضوراً تاماً لتفهم هذا المثل (**إنما مثلك ومثل أمتك**) أي صفتك وصفة أمتك (**كمثل ملك**) أي كصفة ملك بكسر اللام (**اتخذ داراً**) أي بناها (**ثم بنى فيها بيتاً**) قال في القاموس: الدار المحل يجمع البناء والعرصة كالدائرة انتهى، والبيت قطعة من الدار (**ثم جعل فيها مائدة**) قال في القاموس: المائدة الطعام والخوان عليه الطعام كالميدة فيهما، وفي رواية البخاري: وجعل فيها مأدبة. والمأدبة بضم الدال وتفتح؛ طعام عام يدعى الناس إليه لوليمة (**ثم بعث رسولاً**) وفي رواية البخاري داعياً (**إلى طعامه**) أي إلى طعام الملك (**فمنهم من

المَلِكُ، وَالدَّارُ الإِسْلَامُ، وَالْبَيْتُ الْجَنَّةُ، وَأَنْتَ يَا مُحَمَّدُ رَسُولٌ؛ مَنْ أَجَابَكَ دَخَلَ الإِسْلَامَ، وَمَنْ دَخَلَ الإِسْلَامَ دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَكَلَ مَا فِيهَا».

هذا حديثٌ مُرْسَلٌ. سَعِيدُ بنُ أَبِي هِلَالٍ لَمْ يُدْرِكْ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ.

وفي البَابِ عن ابنِ مَسْعُودٍ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عن النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ بِإِسْنَادٍ أَصَحَّ مِنْ هَذَا.

٣٠٢١ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ أبي عَدِيٍّ عن جَعْفَرِ بنِ مَيْمُونٍ، عن أبي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ عن أبي عُثْمَانَ، عن ابنِ مَسْعُودٍ قالَ: «صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ حَتَّى خَرَجَ بِهِ إِلَى بَطْحَاءِ مَكَّةَ فَأَجْلَسَهُ ثُمَّ خطَّ عَلَيْهِ خَطًّا، ثمَّ قالَ: لا تَبْرَحَنَّ خَطَّكَ فَإِنَّهُ سَيَنْتَهِي إِلَيْكَ رِجَالٌ فَلَا تُكَلِّمْهُمْ فَإِنَّهُمْ لَنْ يُكَلِّمُوكَ، ثُمَّ مَضَى رسولُ اللهِ ﷺ حَيْثُ أَرَادَ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ في خَطِّي إِذْ أَتَانِي رِجَالٌ كَأَنَّهُم الزُّطُّ؛ أَشْعَارُهُمْ وَأَجْسَامُهُمْ. لَا أَرَى عَوْرَةً وَلَا

أجاب الرسول) أي قبل دعاءه **(ومنهم من تركه)** أي لم يجبه. وفي حديث ابن مسعود الآتي: ومن لم يجبه عاقبه أو قال عذبه، وفي رواية أحمد: عذب عذاباً شديداً.

قوله: **(هذا حديث مرسل)** أي منقطع، قال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي عند الطبراني فإنه بنحو سياقه وسنده جيد.

قوله: **(وفي الباب عن ابن مسعود)** أخرجه الترمذي بعد هذا **(وقد روي هذا الحديث عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه بإسناد أصح من هذا)** رواه البخاري في صحيحه عن جابر من غير طريق الترمذي.

قوله: **(أخبرنا محمد بن أبي عدي)** هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي **(عن جعفر بن ميمون)** التميمي كنيته أبو علي، ويقال أبو العوام بياع الأنماط، صدوق يخطىء من السادسة.

قوله: **(خرج به إلى بطحاء مكة)** أي مسيل واديها، قال في القاموس: البطح ككتف، والبطيحة والبطحاء والأبطح مسيل واسع فيه دقاق الحصى **(ثم خط عليه)** أي خط حوله **(خطاً)** أي خطاً مستديراً محيطاً به **(لا تبرحن خطك)** أي لا تفارقن الخط الذي خط لك **(فإنه سينتهي إليك)** أي سيصل إليك **(كأنهم الزط)** قال في القاموس: الزط بالضم جبل من الهند معرب جت

أَرَى قِشْراً، وَيَنْتَهُونَ إِلَيَّ وَلا يُجَاوِزُونَ الْخَطَّ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، لَكِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَدْ جَاءَنِي وَأَنَا جَالِسٌ فَقَالَ: لَقَدْ أَرَانِي مُنْذُ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ فِي خَطِّي فَتَوَسَّدَ فَخِذِي وَرَقَدَ، وَكَانَ رسولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَقَدَ نَفَخَ، فَبَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ ورسولُ اللهِ ﷺ مُتَوَسِّدٌ فَخِذِي، إِذَا أَنَا بِرِجَالٍ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بِيضٌ. اللهُ أَعْلَمُ مَا بِهِمْ مِنَ الْجَمَالِ؛ فَانْتَهَوْا إِلَيَّ، فَجَلَسَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رَأْسِ رسولِ اللهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالُوا بَيْنَهُمْ: مَا رَأَيْنَا عَبْداً قَطُّ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هٰذَا النَّبِيُّ ﷺ، إِنَّ عَيْنَيْهِ تَنَامَانِ وَقَلْبَهُ يَقْظَانُ، اضْرِبُوا لَهُ مَثَلاً: مَثَلُ سَيِّدٍ بَنَى قَصْراً ثُمَّ جَعَلَ مَائِدَةً فَدَعَا النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، فَمَنْ أَجَابَهُ أَكَلَ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرِبَ مِنْ شَرَابِهِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ، أو قال عَذَّبَهُ. ثُمَّ ارْتَفَعُوا وَاسْتَيْقَظَ رسولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ، فقال: سَمِعْتَ مَا قَالَ هٰؤُلَاءِ؟ وَهَلْ تَدْرِي مَنْ هُمْ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: هُمُ المَلَائِكَةُ، فَتَدْرِي مَا المَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوهُ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قال: المَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوهُ: الرَّحْمٰنُ بَنَى الْجَنَّةَ وَدَعَى إِلَيْهَا عِبَادَهُ، فَمَنْ أَجَابَهُ دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ أَوْ عَذَّبَهُ».

بالفتح والقياس يقتضي فتح معربه أيضاً والواحد زطي انتهى. وقال في النهاية: الزط هم جنس من السودان والهنود **(أشعارهم وأجسامهم)** يجوز النصب على نزع الخافض أي كأنهم الزط في أشعارهم وأجسامهم، ويجوز الرفع على الابتداء زالخبر محذوف أي أشعارهم وأجسامهم مثل الزط. **(لا أرى عورة ولا أرى قشرة)** بكسر القاف وسكون المعجمة: غشاء الشيء خلقة أو عرضاً وكل ملبوس قال في المجمع: أي لا أرى منهم عورة منكشفة ولا أرى عليهم ثياباً **(ثم يصدرون)** أي يرجعون **(لكن رسول الله ﷺ قد جاءني)** أي حتى إذا كان من آخر الليل ما جاؤوا ولكن رسول الله ﷺ قد جاءني **(فقال لقد أراني منذ الليلة)** أي لم أنم **(فتوسد فخذي)** أي جعل فخذي وسادة **(إذا أنا برجال)** إذا للمفاجأة **(إن عينيه تنامان والقلب يقظان)** غير منصرف، وقيل منصرف لمجيء فعلانة منه. قال زين العرب: يقظان منصرف لمجيء فعلانة، لكنه قد صح في كثير من نسخ المصابيح على أنه غير منصرف، يعني فلا يفوته شيء مما تقول **(مثل سيد)** أي مثله مثل سيد.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ من هذا الْوَجْهِ.

وأبو تَمِيمَةَ اسْمُهُ طَرِيفُ بنُ مُجَالِدٍ، وأبو عثمانَ النَّهْدِيُّ اسْمُهُ عبدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مُلٍّ، وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ هُوَ ابنُ طَرْخَانَ، وإنما كانَ يَنْزِلُ بَنِي تَيْم فَنُسِبَ إلَيْهِمْ. قال عَلِيٌّ قال يَحْيى بنُ سَعِيدٍ: مَا رَأَيْتُ أَخْوَفَ للهِ مِنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ.

٢ ـ بابُ مَا جَاءَ مَثَلُ النَّبِيِّ وَالأَنْبِيَاءِ صلى اللهُ عليه وعليهم أجمعِينَ وَسَلَّم

٣٠٢٢ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ إسْمَاعِيلَ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ سِنَانٍ، أخبرنا سَلِيمُ بنُ حَيَّانٍ، أخبرنا سَعِيدُ بنُ مِينَاءٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ كَرَجُلٍ بَنَى دَاراً فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاس

قوله: **(هذا حديث حسن غريب صحيح)** وأخرجه أحمد وابن خزيمة وصححه **(وأبو عثمان النهدي اسمه عبد الرحمن بن مل)** بلام ثقيلة والميم مثلثة **(وسليمان التيمي هو ابن طرخان الخ)** ليس لسليمان التيمي ذكر في هذا الباب أصلاً، فإيراد الترمذي ترجمته ههنا لا يظهر له وجه فتأمل.

(باب ما جاء مثل النبي والأنبياء صلى الله عليه وعليهم أجمعين وسلم)

قوله: **(حدثنا محمد بن إسماعيل)** هو الإمام البخاري رحمه الله **(أخبرنا محمد بن سنان)** الباهلي أبو بكر البصري العوفي بفتح المهملة والواو بعدها فاء، ثقة ثبت من كبار العاشرة **(أخبرنا سليم)** بفتح أوله **(ابن حيان)** بحاء مهملة وتحتانية ثقيلة الهذلي البصري ثقة من السابعة **(أخبرنا سعيد بن ميناء)** بكسر الميم ومد النون مولى البختري بن أبي ذباب الحجازي، مكي أو مدني، يكني أبا الوليد، ثقة من الثالثة.

قوله: **(إنما مثلي ومثل الأنبياء كرجل بنى داراً)** قيل المشبه به واحد والمشبه جماعة فكيف صح التشبيه؟ وجوابه أنه جعل الأنبياء كرجل واحد لأنه لا يتم ما أراد من التشبيه إلا باعتبار الكل، وكذلك الدار لا تتم إلا باجتماع البنيان، ويحتمل أن يكون من التشبيه التمثيلي وهو أن يؤخذ وصف من أوصاف المشبه ويشبه بمثله من أحوال المشبه به فكأنه شبه الأنبياء وما بعثوا به من إرشاد الناس ببيت أسست قواعده ورفع بنيانه، وبقي منه موضع به يتم صلاح ذلك البيت. وزعم ابن العربي أن اللبنة المشار إليها كانت في رأس الدار المذكورة وأنها لولا وضعها لانقضت

يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللبِنَةِ». وفي البابِ عن أبي هُرَيْرَةَ وأُبَيِّ بنِ كَعْبٍ. هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ من هذا الوَجْهِ.

٣ ـ بابُ مَا جَاءَ مَثَلُ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ

٣٠٢٣ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ، أخبرنا مُوسَى بنُ إِسْمَاعِيلَ، أخبرنا أَبَانُ ابنُ يَزِيدَ، أخبرنا يَحْيى بنُ أبي كَثِيرٍ، عن زَيْدِ بنِ سَلَّامٍ: أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ أَنَّ

تلك الدار، قال وبهذا يتم المراد من التشبيه المذكور انتهى. وهذا إن كان منقولاً فهو حسن وإلا فليس بلازم. نعم ظاهر السياق أن تكون اللبنة في مكان يظهر عدم الكمال في الدار بفقدها، وقد وقع في رواية همام عند مسلم: إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها، فيظهر أن المراد أنها مكملة محسنة وإلا لاستلزم أن يكون الأمر بدونها كان ناقصاً وليس كذلك، فإن شريعة كل نبي بالنسبة إليه كاملة فالمراد هنا النظر إلى الأكمل بالنسبة إلى الشريعة المحمدية مع ما مضى من الشرائع الكاملة (**لولا موضع اللبنة**) بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة أيضاً هي القطعة من الطين تعجن وتجبل وتعد للبناء، ويقال لها ما لم تحرق لبنة، فإذا أحرقت فهي آجرة، وقوله موضع اللبنة بالرفع على أنه مبتدأ وخبره محذوف، أي لولا موضع اللبنة يوهم النقص لكان بناء الدار كاملاً، ويحتمل أن يكون لولا تحضيضية وفعلها محذوف تقديره: لولا أكمل وضع اللبنة. ووقع في رواية همام عند أحمد: ألا وضعت ههنا لبنة فيتم بنيانك. وفي الحديث ضرب الأمثال للتقريب للأفهام وفضل النبي ﷺ على سائر النبيين، وأن الله ختم به المرسلين وأكمل به شرائع الدين.

قوله: (**وفي الباب عن أبي هريرة وأبي بن كعب**) أما حديث أبي هريرة فأخرجه الشيخان والنسائي، وأما حديث أبي بن كعب فأخرجه الترمذي في أوائل المناقب.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب صحيح**) وأخرجه الشيخان.

(باب ما جاء مثل الصلاة والصيام والصدقة)

قوله: (**حدثنا محمد بن إسماعيل**) هو الإمام البخاري (**أخبرنا موسى بن إسماعيل**) هو المنقري (**أخبرنا أبان بن يزيد**) هو العطار البصري (**أخبرنا يحيى بن أبي كثير**) هو الطائي (**عن زيد بن سلام**) بن أبي سلام ممطور الحبشي بالمهملة والموحدة والمعجمة ثقة من السادسة كذا في التقريب. وقال صاحب مجمع البحار في المغني: الحبشي بمهملة وموحدة مفتوحتين ومعجمة

الْحَارِثَ الأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «إِنَّ الله أَمَرَ يَحْيى بنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِىءَ بِهَا. قالَ عِيسَى إِنَّ الله أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا. فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ وَإِمَّا أَنْ آمُرَهُمْ، فَقَالَ يَحْيى أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بي أَوْ أُعَذَّبَ. فَجَمَعَ النَّاسَ في بَيْتِ المَقْدِسِ فَامْتَلأَ المَسْجِدُ وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرَفِ، فَقَالَ إِنَّ الله أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ: أَوَّلُهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا الله وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً. وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِالله كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْداً مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ فَقَالَ هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ. فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ الله أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا فَإِنَّ الله يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ في صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ. وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ في عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ فَكُلُّهُم يُعجَبُ أَوْ

منسوب إلى الحبش، أي الجبل الأسود وإلى حبش حي من اليمن، منهم أبو سلام ممطور الأعرج ومعاوية بن سلام، قال الأصيلي: الحبشي بضم الحاء وسكون موحدة انتهى **(أن أبا سلام)** بتشديد اللام واسمه ممطور هو جد زيد بن سلام **(أن الحارث الأشعري)** قال في التقريب الحارث بن الحارث الأشعري الشامي صحابي، يكنى أبا مالك تفرد بالرواية عنه أبو سلام وفي الصحابة أبو مالك الأشعري اثنان غير هذا.

قوله: **(إن الله أمر يحيى بن زكريا)** أي أوحى إليه كما في رواية ابن خزيمة **(وإنه كاد أن يبطىء بها)** من الإبطاء وهو ضد الإسراع، وفي رواية ابن خزيمة فكأنه أبطأ بهن **(فقال يحيى أخشى إن سبقتني بها الخ)** وفي رواية ابن خزيمة: فقال يا أخي لا تفعل فإني أخاف إن سبقتني بهن الخ **(فجمع الناس)** أي بني إسرائيل كما في رواية ابن خزيمة **(فامتلأ)** وفي بعض النسخ فامتلأ المسجد **(وقعدوا على الشرف)** بضم الشين المعجمة وفتح الراء جمع شرفة. قال في القاموس: شرفة القصر بالضم معروف والجمع شرف. وقال في الصراح: شرفة بالضم كنكره **(فأيكم يرضى أن يكون عبده كذلك)** زاد في رواية ابن خزيمة: فإن الله خلقكم ورزقكم فلا تشركوا به شيئاً **(فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده)** وفي رواية ابن خزيمة: فإن الله يقبل بوجه إلى وجه عبده **(في عصابة)** بكسر العين أي جماعة **(معه صرة)** بضم الصاد وشدة الراء المهملتين. قال في القاموس: هي شرح

يُعْجِبُهُ رِيحُهَا وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. وَأَمَرَكُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ أَنَا أَفْدِيهِ مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ فَفَدَا نَفْسَهُ مِنْهُمْ. وأَمَرَكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللهَ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعاً حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ؛ كَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللهِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ اللهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالْجِهَادِ وَالْهِجْرَةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يُرَاجِعَ. وَمَن ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّهُ مِنْ جُثَى جَهَنَّمَ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ فَقَالَ

الدراهم ونحوها (**فكلهم يعجب أو يعجبه ريحها**) أو للشك من الراوي. وفي رواية ابن خزيمة كلهم يحب أن يجد ريحها (**أنا أفديه**) من الفداء وهو فكاك الأسير أي أفك عنقه (**بالقليل والكثير**) أي بجميع مالي (**خرج العدو في أثره**) قال في القاموس: خرج في أثره وإثره أي بعده (**سراعاً**) بكسر السين حال من العدو أي مسرعين (**حتى إذا أتى على حصن حصين**) الحصن بالكسر: كل مكان محمي منيع لا يوصل إلى جوفه، والحصين من الأماكن المنيع، يقال درع حصين: أي محكمة وحصن حصين للمبالغة (**فأحرز نفسه منهم**) أي حفظها منهم (**السمع والطاعة**) أي للأمير في غير المعصية (**والجهاد**) أي في سبيل الله لإعلاء كلمته (**والهجرة**) أي الانتقال من مكة إلى المدينة قبل فتح مكة، ومن دار الكفر إلى دار الإسلام ومن دار البدعة إلى دار السنة، ومن المعصية إلى التوبة لقوله ﷺ: المهاجر من هجر ما نهى الله عنه (**والجماعة**) قال الطيبي: المراد بالجماعة الصحابة ومن بعدهم من التابعين وتابعي التابعين من السلف الصالحين، أي أمركم بالتمسك بهديهم وسيرتهم والانخراط في زمرتهم (**فإنه**) قال الطيبي: اسم إن ضمير الشأن والجملة بعده تفسيره وهو كالتعليل للأمر بالتمسك بعرى الجماعة (**قيد شبر**) بكسر القاف وسكون التحتية أي قدره وأصله القود من القود وهو المماثلة والقصاص، والمعنى من فارق ما عليه الجماعة بترك السنة واتباع البدعة ونزع اليد عن الطاعة ولو كان بشيء يسير يقدر في الشاهد بقدر شبر (**فقد خلع**) أي نزع (**ربقة الإسلام**) بكسر الراء وسكون الموحدة وهي في الأصل عروة في حبل يجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها فاستعارها للإسلام، يعني ما شد المسلم به نفسه من عرى الإسلام أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه. وقال بعضهم: المعنى فقد نبذ عهد الله وأخفر ذمته التي لزمت أعناق العباد لزوم الربقة بالكسر وهي واحدة الربق وهو حبل فيه عدة عرى يشد به البهم، أي أولاد الضأن، والواحدة من تلك العرى ربقة (**ومن ادعى دعوى الجاهلية**) قال الطيبي: عطف على الجملة التي

وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ. فَادْعُوا بِدَعْوَى اللهِ الَّذِي سَماكُم المُسْلِمِينَ المُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللهِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

قالَ مُحَمَّدُ بنُ إسماعِيلَ: الْحَارِثُ الأَشْعَرِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ وَلَهُ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ.

٣٠٢٤ ـ حدثنا محمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا أَبُو داوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، أخبرنا أَبَانُ بنُ يَزِيدَ عن يَحْيَى بْنِ أبي كَثِيرٍ عن زَيْدِ بنِ سَلَّامٍ عن أبي سَلَّامٍ عن الْحَارِثِ الأَشْعَرِيِّ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَأَبُو سَلَّامٍ اسْمُهُ مَمْطُورٌ.

وقد رَوَاهُ عَلِيُّ بنُ المُبَارَكِ عن يَحْيَى بنِ أبي كَثِيرٍ.

وقعت مفسرة لضمير الشأن للإيذان بأن التمسك بالجماعة وعدم الخروج عن زمرتهم من شأن المؤمنين، والخروج من زمرتهم من هجيرى الجاهلية، كما قال ﷺ: من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية. فعلى هذا ينبغي أن يفسر دعوى الجاهلية بسننها على الإطلاق لأنها تدعو إليها وهو أحد وجهي ما قال القاضي، والوجه الآخر الدعوى تطلق على الدعاء وهو النداء، والمعنى من نادى في الإسلام بنداء الجاهلية وهو أن الرجل منهم إذا غلب عليه خصمه نادى بأعلى صوته قومه: يا آل فلان. فيبتدرون إلى نصره ظالماً كان أو مظلوماً جهلاً منهم وعصبية.

وحاصل هذا الوجه يرجع أيضاً إلى الوجه السابق **(فإنه)** أي الداعي المذكور **(من جثى جهنم)** بضم الجيم مقصور أي من جماعاتها جمع جثوة بالحركات الثلاث، وهي الحجارة المجموعة، وروي من جثي بتشديد الياء وضم الجيم جمع جاث من جثى على ركبتيه يجثو ويجثي وكسر الجيم جائز لما بعدها من الكسرة وقرىء بهما في قوله تعالى: ﴿ونذر الظالمين فيها جثياً﴾ **(وإن صلى وصام)** أي ولو صلى وصام.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم وأخرجه النسائي ببعضه.

٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الْقَارِىءِ لِلْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقَارِىءِ

٣٠٢٥ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا أَبُو عَوَانَةَ عن قَتَادَةَ عن أَنَسٍ عن أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الأُتْرُنْجَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ لاَ رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، ومَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمهَا

(باب ما جاء مثل المؤمن القارىء للقرآن وغير القارىء)

قوله: **(مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن)** عبر بالمضارع لإفادة تكريره لها ومداومته عليها حتى صارت دأبه وعادته، كفلان يقري الضيف، ويحمي الحريم ويعطي وفي رواية يقرأ القرآن ويعمل به **(كمثل الأترنجة)** بضم الهمزة وسكون الفوقانية وضم الراء وسكون النون وبتخفيف الجيم وفيه لغات قال في القاموس: الأترج والأترجة والترنجة والترنج معروف وهي أحسن الثمار الشجرية وأنفسها عند العرب انتهى. ووجه التشبيه بالأترنجة لأنها أفضل ما يوجد من الثمار في سائر البلدان وأجدى لأسباب كثيرة جامعة للصفات المطلوبة منها والخواص الموجودة فيها فمن ذلك كبر جرمها وحسن منظرها وطيب مطعمها ولين ملمسها تأخذ الأبصار صبغة ولوناً، فاقع لونها تسر الناظرين، تتوق إليها النفس قبل التناول تفيد آكلها بعد الالتذاذ بذوقها، طيب نكهة ودباغ معدة، وهضم واشتراك الحواس الأربع، البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاء بها **(ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن)** أي ويعمل به كما في رواية شعبة عن قتادة عند البخاري، قال الطيبي: التمثيل في الحقيقة وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن سكونه إلا تصويره بالمحسوس المشاهد، ثم إن كلام الله تعالى له تأثير في باطن العبد وظاهره وإن العباد متفاوتون في ذلك فمنهم من له النصيب الأوفر من ذلك التأثير وهو المؤمن القارىء، ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنافق الحقيقي، ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه وهو المرائي أو بالعكس وهو المؤمن الذي لا يقرأه، وإبراز هذه المعاني وتصويرها إلى المحسوسات ما هو مذكور في الحديث ولم يوجد ما يوافقها ويلائمها أقرب ولا أحسن ولا أجمع من ذلك لأن المشبهات والمشبه بها واردة على تقسيم الحاصل لأن الناس إما مؤمن أو غير مؤمن، والثاني إما منافق صرف أو ملحق به، والأول إما مواظب على القراءة أو غير مواظب عليها وعلى هذا فقس الأثمار المشبه بها، ووجه الشبه في المذكورات منتزع من أمرين محسوسين طعم وريح وليس بمفرق كما في قول امرىء القيس:

كأن قلوب الطير رطباً ويابساً ... لدى وكرها العناب والحشف البالي

مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ رِيحُهَا مُرٌّ وَطَعْمُهَا مُرٌّ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رَوَاهُ شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ أيضاً.

٣٠٢٦ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ عن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيَاحُ تُفَيِّئُهُ وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ بَلَاءٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الأَرْزِ لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(كمثل الريحانة) هي كل نبت طيب الريح من أنواع المشموم **(كمثل الحنظلة)** الحنظل نبات يمتد على الأرض كالبطيخ وثمره يشبه ثمر البطيخ لكنه أصغر منه جداً ويضرب المثل بمرارته **(ريحها مر وطعمها مر)** وفي رواية البخاري كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها، قال العيني: قيل الذي عند البخاري أحسن لأن الريح لا طعم له إذ المرارة عرض والريح عرض والعرض لا يقوم بالعرض، ووجه هذا بأن ريحها لما كان كريهاً استعير للكراهة لفظ المرارة لما بينهما من الكراهة المشتركة انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** أخرجه الجماعة.

قوله: **(لا تزال الرياح تفيئه)** بضم الفوقية وفتح الفاء وتشديد التحتية أي تحركه وتميله يميناً وشمالاً **(ولا يزال المؤمن يصيبه بلاء)** قال الطيبي: التشبيه إما مفرق فيقدر للمشبه معان بإزاء ما للمشبه به وفيه إشارة إلى أن المؤمن ينبغي أن يرى نفسه عارية معزولة عن استيفاء اللذات والشهوات معروضة للحوادث والمصيبات مخلوقة للآخرة لأنها دار خلود **(كمثل شجرة الأرز)** قال في القاموس الأَرْز ويضم شجر الصنوبر، وقال في النهاية الأرزة بسكون الراء وفتحها شجرة الأرزن وهو خشب معروف وقيل هو الصنوبر **(لا تهتز)** أي لا تتحرك **(حتى تستحصد)** على بناء المفعول، وقال ابن الملك بصيغة الفاعل أي يدخل وقت حصادها فتقطع انتهى، فكذلك المنافق يقل بلاؤه في الدنيا لئلا يخف عذابه في العقبى قال الطيبي: شبه قلع شجرة الصنوبر والأرزن في سهولته بحصاد الزرع فدل على سوء خاتمة الكافر.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

٣٠٢٧ - حدثنا إِسْحَاقُ بنُ مُوسَى، أخبرنا مَعْنٌ، أخبرنا مَالِكٌ عن عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ عن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَهِيَ مَثَلُ المُؤْمِنُ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ. قالَ عَبْدُ اللهِ: فَوَقَعَ النَّاسُ في شَجَرِ البَوَادِي وَوَقَعَ في نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هِيَ النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، يَعْنِي أَنْ أَقُولَ، قالَ عَبْدُ اللهِ فَحَدَّثْتُ عُمَرَ بِالَّذِي وَقَعَ في نَفْسِي فَقَالَ لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ

قوله: **(حدثنا إسحاق بن موسى)** الأنصاري **(أخبرنا معن)** هو ابن عيسى القزاز **(أخبرنا مالك)** إمام دار الهجرة.

قوله: **(إن من الشجر شجرة)** زاد في رواية مجاهد عند البخاري في باب الفهم في العلم: قال صحبت ابن عمر إلى المدينة فقال كنا عند النبي ﷺ فأتي بجمار فقال إن من الشجر، وله عنه في البيوع: كنت عند النبي ﷺ وهو يأكل جماراً **(لا يسقط ورقها وهي مثل المؤمن)** بكسر الميم وسكون المثلثة أو بفتح الميم والمثلثة وهما بمعنى، قال الجوهري مَثَلُه ومِثْلُه كلمة تسوية كما يقال شبهه وشبهه بمعنى، قال والمثل بالتحريك أيضاً ما يضرب من الأمثال انتهى. ووجه الشبه بين النخلة والمؤمن من جهة عدم سقوط الورق ما رواه الحرث بن أسامة في هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عمر ولفظه: قال كنا عند رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: إن مثل المؤمن كمثل شجرة لا تسقط لها أنملة أتدرون ما هي؟ قالوا لا. قال هي النخلة لا تسقط لها أنملة ولا تسقط لمؤمن دعوة، ووقع عند البخاري في الأطعمة من طريق الأعمش قال حدثني مجاهد عن ابن عمر قال: بينا نحن عند النبي ﷺ إذ أتي بجمار فقال إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم، وهذا أعم من الذي قبله، وبركة النخل موجودة في جميع أجزائها مستمرة في جميع أحوالها، فمن حين تطلع إلى أن تيبس تؤكل أنواعاً ثم بعد ذلك ينتفع بجميع أجزائها حتى النوى في علف الدواب والليف في الحبال وغير ذلك مما لا يخفى، وكذلك بركة المؤمن عامة في جميع الأحوال ونفعه مستمر له ولغيره حتى بعد موته **(حدثوني)** أي أخبروني **(فوقع الناس)** أي ذهبت أفكارهم في أشجار البادية فجعل كل منهم يفسرها بنوع من الأنواع وذهلوا عن النخلة يقال وقع الطائر على الشجرة إذ نزل عليها **(ووقع في نفسي)** بين أبو عوانة في صحيحه من طريق مجاهد عن ابن عمر وجه ذلك، قال فظننت أنها النخلة من أجل الجمار الذي أتي به، وفيه إشارة إلى أن الملغز له ينبغي أن يتفطن لقرائن الأحوال الواقعة عند السؤال، وأن الملغز ينبغي له أن لا يبالغ في التعمية بحيث لا يجعل للملغز باباً يدخل منه بل كلما قربه كان أوقع في نفس سامعه **(فاستحييت)** وفي رواية البخاري في باب الفهم في العلم

يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وفي البابِ عن أبي هُرَيْرَةَ.

٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

٣٠٢٨ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا اللَّيْثُ عن ابن الْهَادِ عن مُحَمَّدِ بنِ إبْرَاهِيمَ عن أبي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحمٰنِ عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهـراً بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ؟ قالُوا لاَ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ

فأردت أن أقول هي النخلة فإذا أنا أصغر القوم (**أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا**) زاد ابن حبان في صحيحه: أحسبه قال حمر النعم. وفي هذا الحديث امتحان العالم أذهان الطلبة بما لا يخفى مع بيانه لهم إن لم يفهموه، وأما ما رواه أبو داود من حديث معاوية عن النبي ﷺ أنه نهى عن الأغلوطات قال الأوزاعي أحد رواته هي صعاب المسائل فإن ذلك محمول على ما لا نفع فيه أو ما خرج على سبيل تعنيت المسؤول أو تعجيزه.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**وفي الباب عن أبي هريرة**) قال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: أشار بذلك إلى حديث مختصر لأبي هريرة أورده عبد بن حميد في تفسيره لفظه: مثل المؤمن مثل النخلة.

(باب ما جاء مثل الصلوات الخمس)

قوله: (**أخبرنا الليث**) هو ابن سعد (**عن ابن الهاد**) اسمه يزيد بن عبد الله (**عن محمد بن إبراهيم**) هو ابن الحارث.

قوله: (**أرأيتم**) أي أخبروني هو استفهام تقرير متعلق بالاستخبار أي أخبروني هل يبقى (**لو أن نهراً**) قال الطيبي: لفظ لو يقتضي أن يدخل على الفعل وأن يجاب لكنه وضع الاستفهام موضعه تأكيداً وتقريراً، والتقدير لو ثبت نهر صفته كذا لما بقي والنهر بفتح الهاء وسكونها ما بين جنبي الوادي سمي بذلك لسعته وكذلك سمي النهار لسعة ضوئه قاله الحافظ (**هل يبقى**) بفتح التحتانية (**من درنه**) بفتح الدال والراء أي وسخه يعني هل يبقى على جسده شيء من درنه (**قال**) أي رسول الله ﷺ (**فذلك**) أي النهر المذكور قاله ابن الملك. قال القاري: والأظهر أن الإشارة إلى

شَيْءٌ، قالَ فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُوا اللهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا».

وفي البابِ عن جَابِرٍ. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠٢٩ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا بَكْرُ بنُ مُضرَ القُرَشِيُّ عن ابنِ الْهَادِ نَحْوَهُ.

ما ذكر من الغسل في النهر خمس مرات. قال الطيبي: الفاء جزاء شرط أي إذا أقررتم بذلك وصح عندكم فذلك **(مثل الصلوات الخمس)** عكس في التشبيه حيث أن الأصل تشبيه المعقول بالمحسوس مبالغة كقوله تعالى: **﴿قالوا إنما البيع مثل الربا﴾** **(يمحو الله بهن)** أي بالصلوات **(الخطايا)** أي الصغائر. قال ابن العربي: وجه التمثيل أن المرء كما يتدنس بالأقذار المحسوسة في بدنه وثيابه ويطهره الماء الكثير فكذلك الصلوات تطهر العبد عن أقذار الذنوب حتى لا تبقي له ذنباً إلا أسقطته انتهى. قال الحافظ: وظاهره أن المراد بالخطايا في الحديث ما هو أعم من الصغيرة والكبيرة لكن روى مسلم قبله حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً: الصلوات الخمس كفارة لما بينها ما اجتنبت الكبائر. فعلى هذا القيد يحمل المطلق في غيره.

فائدة: قال ابن بزيزة في شرح الأحكام: يتوجه على حديث العلاء إشكال يصعب التخلص منه. وذلك أن الصغائر بنص القرآن مكفرة باجتناب الكبائر وإذا كان كذلك فما الذي تكفر الصلوات الخمس انتهى. قال الحافظ: وقد أجاب عنه شيخنا الإمام البلقيني بأن السؤال غير وارد لأن مراد الله أن تجتنبوا أي في جميع العمر ومعناه الموافاة على هذه الحالة من وقت الإيمان أو التكليف إلى الموت، والذي في الحديث أن الصلوات الخمس تكفر ما بينها أي في يومها إذا اجتنبت الكبائر في ذلك اليوم، فعلى هذا لا تعارض بين الآية والحديث انتهى وعلى تقدير ورود السؤال فالتخلص منه بحمد الله سهل، وذلك أنه لا يتم اجتناب الكبائر إلا بفعل الصلوات الخمس؛ فمن لم يفعلها لم يعد مجتنباً للكبائر لأن تركها من الكبائر فوقف التكفير على فعلها انتهى.

قوله: **(وفي الباب عن جابر)** أخرجه مسلم.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان والنسائي.

٦ - بابٌ

٣٠٣٠ - حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ يَحْيَى الأَبَحُّ عن ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عن أَنَسٍ قالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ المَطَرِ لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ».

(بـــاب)

قوله: **(أخبرنا حماد بن يحيى الأبح)** بفتح الهمزة والموحدة بعدها مهملة أبو بكر السلمي البصري صدوق يخطىء من الثامنة.

قوله: **(مثل أمتي مثل المطر)** أي في حكم إبهام أفراد الجنس **(لا يدرى)** بصيغة المجهول **(أوله)** أي أوائل المطر أو المطر الأول **(خير)** أي أنفع **(أم آخره)** أي أواخره أو المطر الآخر قال التوربشتي[1]: لا يحمل هذا الحديث على التردد في فضل الأول على الآخر، فإن القرن الأول هم المفضلون على سائر القرون من غير شبهة ثم الذين يلونهم وفي الرابع اشتباه من قبل الراوي، وإنما المراد بهم نفعهم في بث الشريعة والذب عن الحقيقة. قال القاضي: نفى تعلق العلم بتفاوت طبقات الأمة في الخيرية وأراد به نفي التفاوت كما قال تعالى: ﴿قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض﴾ أي بما ليس فيهن كأنه قال لو كان لعلم لأنه أمر لا يخفى ولكن لا يعلم لاختصاص كل طبقة منهم بخاصية وفضيلة توجب خيريتها كما أن كل نوبة من نوب المطر لها فائدة في النشو والنماء لا يمكنك إنكارها والحكم بعدم نفعها، فإن الأولين آمنوا بما شاهدوا من المعجزات وتلقوا دعوة الرسول ﷺ بالإجابة والإيمان والآخرين آمنوا بالغيب لما تواتر عندهم من الآيات واتبعوا من قبلهم بالإحسان، وكما أن المتقدمين اجتهدوا في التأسيس والتمهيد فالمتأخرون بذلوا وسعهم في التلخيص والتجريد وصرفوا عمرهم في التقرير والتأكيد، فكلٌّ ذنبهم مغفور وسعيهم

---

(١) وقال الشيخ عبد الحق الدهلوي في أشعة اللمعات ما لفظه: بدانكه مدلول ظاهرين حديث شك وتردد وعدم جزم وقطع أست أنكه أول أست بتر وفاضل ترست يا آخران وأينجا اين معنى مقصود ينست بلكه كناية است ازبودن بهمه امت خير خيانكه مطر ابهمه خير ونافع است ليس مفهوم ميشودكه بهمه برابراند درخيرت ونافعيت ليس خير بمعنى اسم تفضيل نباشددردين ليس سابقان صحبت داشتند باحضرت رسول الله ﷺ ولا حقان نكا كاه دانشنند وتفويت نمودند آنزا وتمام كربذنباي آبزاد محكم كردندار كان آنراد وبلندكردند بنار آنراو شائع كردايندند أنوار آنرا وظاهر كردانيدند اثار آنرادا كر حمل بر معنى اسم تفضيل نمايندين درست أيد باشار تعدد وجوه خيريت وبالجملة اين حديث ناظر ست يتساوى يا تفاضل بوجوه متعددة مختلفة ومتقرر نثرو جمهور آنست كه فضل كي ثابت ست من صحابة راداين منافاة ندارديه نبوة فضل بوجوه جزئية مرديكر أنرا ومراد دارشته اند بفضل كل اكثريت نواب را عند الله، انتهى.

وفي البابِ عن عَمَّارٍ وَعَبْدِ اللهِ بن عَمْرٍو وَابنِ عُمَرَ. هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَيُرْوَى عن عَبْدِ الرَّحمٰنِ بنِ مَهْدِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يُثَبِّتُ حَمَّادَ بنَ يَحْيى الأَبَحَّ، وَكَانَ يَقُولُ هُوَ مِنْ شُيُوخِنَا.

مشكور وأجرهم موفور انتهى. قال الطيبي: وتمثيل الأمة بالمطر إنما يكون بالهدى والعلم كما أن تمثيله ﷺ الغيث بالهدى والعلم فتختص هذه الأمة المشبهة بالمطر بالعلماء الكاملين منهم المكملين لغيرهم فيستدعي هذا التفسير أن يراد بالخير النفع فلا يلزم من هذا المساواة في الأفضلية، ولو ذهب إلى الخيرية فالمراد وصف الأمة قاطبة سابقها ولاحقها وأولها وآخرها بالخير وأنها ملتحمة بعضها مع بعض مرصوصة بالبنيان مفرغة كالحلقة التي لا يدرى أين طرفاها. وفي أسلوب هذا الكلام قول الأنمارية: هم كالحلقة المفرغة لا يدري أين طرفاها تريد المكملة، ويلمح إلى هذا المعنى قول الشاعر:

إن الخيار من القبائل واحد ... وبنو حنيفة كلهم أخيار

فالحاصل أن الأمة مرتبط بعضها مع بعض في الخيرية بحيث أبهم أمرها فيها وارتفع التمييز بينها وإن كان بعضها أفضل من بعض في نفس الأمر وهو قريب من سوق المعلوم مساق غيره وفي معناه أنشد مروان بن أبي حفصة:

تشابه يوماه علينا فأشكلا ... فما نحن ندري أي يوميه أفضل
يوم بداء العمر أم يوم يأسه ... وما منهما إلا أغر محجل

ومن المعلوم علماً جلياً أن يوم بداءة العمر أفضل من يوم يأسه، لكن البدء لما لم يكن يكمل ويستتب إلا باليأس أشكل عليه الأمر فقال ما قال وكذا أمر المطر والأمة انتهى.

قوله: **(وفي الباب عن عمار وعبد الله بن عمرو وابن عمر)** أما حديث عمار وهو ابن ياسر فأخرجه أحمد، وأما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه الطبراني وأما حديث ابن عمر فلينظر من أخرجه.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث وهو حديث حسن له طرق قد يرتقى بها إلى الصحة، وأغرب النووي فعزاه في فتاواه إلى مسند أبي يعلى من حديث أنس بإسناد ضعيف مع أنه عند الترمذي بإسناد أقوى منه من حديث أنس، وصححه ابن حبان من حديث عمار.

٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ مَثَلُ ابنِ آدَمَ وَأَجَلِهِ وَأَمَلِهِ

٣٠٣١ ـ حدثنا محمَّدُ بنُ إسْمَاعِيلَ، أخبرنا خَلَّادُ بنُ يَحْيى، أخبرنا بَشِيرُ بنُ المُهَاجِرِ، أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ بُرَيْدَةَ عن أَبِيهِ. قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا مَثَلُ هَذِهِ وَهَذِهِ؟ وَرَمَى بحَصَاتَيْنِ. قَالُوا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قالَ هَذَاكَ الأَمَلُ وَهَذَاكَ الأَجَلُ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ هذا الوَجْهِ.

٣٠٣٢ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قالُوا، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن سَالِمٍ عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً».

(باب ما جاء مثل ابن آدم وأجله وأمله)

قوله: **(حدثنا محمد بن إسماعيل)** هو الإمام البخاري **(أخبرنا خلاد بن يحيى)** بن صفوان السلمي أبو محمد الكوفي نزيل مكة صدوق رمي بالإرجاء وهو من كبار شيوخ البخاري من التاسعة **(أخبرنا بشير بن المهاجر)** الكوفي الغنوي بالمعجمة والنون صدوق لين الحديث رمي بالإرجاء من الخامسة.

قوله: **(ما مثل هذه وهذه)** أي هذه الحصاة وهذه الحصاة **(ورمى بحصاتين)** أي إحداهما قريبة والأخرى بعيدة والجملة حالية **(هذاك)** أصله ذا فزيدت الهاء في أوله والكاف في آخره أي هذا الحصاء المرمي بعيداً **(الأمل)** أي مرجوه ومأموله الذي يظن أنه يدركه قبل حلول أجله **(وهذاك)** أي الحصاء المرمي قريباً **(الأجل)** أي موته فيشتغل الإنسان بما يأمله ويريد أن يحصله فيلحقه الموت قبل أن يصله.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** ذكره المنذري في الترغيب وذكر تحسين الترمذي وأقره.

قوله: **(إنما الناس)** أي في اختلاف حالاتهم وتغير صفاتهم **(كإبل مائة)** وفي رواية البخاري: كالإبل المائة. قال الخطابي: العرب تقول للمائة من الإبل إبل، يقولون لفلان إبل أي مائة بعير ولفلان إبلان أي مائتان انتهى. قال الحافظ: فعلى هذا فالرواية التي بغير ألف ولام يكون قوله مائة تفسيراً لقوله إبل لأن قوله كإبل أي كمائة بعير. ولما كان مجرد لفظ إبل ليس مشهور

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٠٣٣ ـ حدثنا سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرَّحمٰنِ المَخْزُومِيُّ، أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإسْنَادِ نَحْوَهُ وَقَالَ: «لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَة» عن سَالِمٍ عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لَا تَجِدُ فيهَا رَاحِلَةً أَوْ لَا تَجِدُ فيهَا إلَّا رَاحِلَةً».

٣٠٣٤ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ، أخبرنا المُغِيرَةُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن أبي الزِّنَادِ عن الأَعْرَجِ عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَاراً فَجَعَلَتِ الدَّوَابُّ وَالفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا فَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ فِيهَا».

الاستعمال في المائة ذكر المائة توضيحاً ورفعاً للإلباس، وأما على رواية البخاري فاللام للجنس (**لا يجد الرجل فيها**) أي في مائة من الإبل (**راحلة**) أي ناقة شابة قوية مرتاضة تصلح للركوب. فكذلك لا تجد في مائة من الناس من يصلح للصحبة وحمل المودة وركوب المحبة فيعاون صاحبه ويلين له جانبه قاله القاري. وقال النووي في شرح مسلم: قالوا الراحلة هي البعير الكامل الأوصاف الحسن المنظر القوي على الأحمال والأسفار سميت راحلة لأنها ترحل أي يجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية أي مرضية ونظائره، والمعنى المرضي الأحوال من الناس الكامل الأوصاف قليل فيهم جداً كقلة الراحلة في الإبل انتهى. وقال الجزري في النهاية: الراحلة من الإبل البعير القوي على الأسفار والأحمال والذكر والأنثى فيه سواء والهاء فيها للمبالغة وهي التي يختارها الرجل لمركبه ورحله على النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر فإذا كانت في جماعة الإبل عرفت.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**عن سالم عن ابن عمر الخ**) هذا بيان لقوله بهذا الإسناد نحوه.

قوله: (**أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن**) الحزامي المدني.

قوله: (**إنما مثلي**) أي صفتي العجيبة الشأن معكم أيها الأمة أو مع الناس (**كمثل رجل استوقد**) أي أوقد وزيدت السين للتأكيد (**ناراً**) أي عظيمة (**فجعلت**) أي شرعت (**الدواب**) جمع دابة والمراد من الدواب التي تقع في النار إذا أضاءت (**والفراش**) هو بفتح الفاء دويبة طير تتساقط

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠٣٥ - حدثنا إِسْحَاقُ بنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، أخبرنا مَعْنٌ، أخبرنا مَالِكٌ عن عَبْدِ اللهِ بن دِينَارٍ عن ابنِ عُمَرَ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلاَ مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارِى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالاً، فَقَالَ مَنْ يَعْمَلُ لي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ فَعَمِلَتِ

في النار يقال بالفارسي يرو انه **(فأنا آخذ)** قال النووي: يروى على وجهين أحدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الدال والثاني فعل مضارع بضم الخاء والأول أشهر وهما صحيحان **(بحجزكم)** بضم الحاء وفتح الجيم بعدها زاي جمع الحجزة وهي معقد الإزار ومن السراويل موضع التكة. قال الأبهري: ويجوز ضم الجيم في الجمع **(وأنتم تقحمون فيها)** من باب التفعل بحذف إحدى التائين أي تدخلون فيها بشدة ومزاحمة. قيل التقحم هو الدخول في الشيء من غير روية ويعبر به عن الهلاك وإلقاء النفس في الهلاك. وقال الطيبي: التقحم الإقدام والوقوع في أمر شاق. قال النووي: ومقصود الحديث أنه ﷺ شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نار الآخرة وحرصهم على الوقوع في ذلك مع منعه إياهم وقبضه على مواضع المنع منهم بتساقط الفراش في نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه فكلاهما حريص على هلاك نفسه ساع في ذلك لجهله.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

قوله: **(إنما أجلكم)** قال الطيبي: الأجل المدة المضروبة للشيء، قال تعالى: ﴿**ولتبلغوا أجلاً مسمى**﴾ ويقال للمدة المضروبة لحياة الإنسان أجل فيقال دنا أجله وهو عبارة عن دنو الموت وأصله استيفاء الأجل أي مدة الحياة، والمعنى ما أجلكم في أجل من مضى من الأمم السابقة في الطول والقصر إلا مقدار ما بين صلاة العصر إلى صلاة المغرب من الزمان **(فيما خلا من الأمم كما بين صلاة العصر إلى مغارب الشمس)** وفي رواية للبخاري: إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، قال الحافظ: ظاهره أن بقاء هذه الأمة وقع في زمان الأمم السالفة وليس ذلك المراد قطعاً وإنما معناه أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار فكأنه قال إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما سلف إلى آخره، وحاصله أن في بمعنى إلى وحذف المضاف وهو لفظ نسبة **(وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى)** أي مع الرب سبحانه وتعالى **(كرجل استعمل عمالاً)** بضم فتشديد جمع عامل

اليَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قيرَاطٍ، ثمَّ قالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهارِ إِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قيرَاطٍ، فَعمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قيرَاطٍ، ثمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلاً وَأَقَلُّ عَطَاء؟ فَقالَ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئاً، قَالُوا لاَ، قالَ فَإِنَّهُ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أي طلب منهم العمل **(فقال)** أي على طريق الاستفهام **(من يعمل لي إلى نصف النهار)** وهو من طلوع الشمس إلى زوالها، فالمراد بالنهار العرفي لأنه عرف عمل العمال **(على قيراط قيراط)** أي نصف دانق على ما في الصحاح، وقيل القيراط جزء من أجزاء الدينار وهو نصف عشره في أكثر البلاد والياء فيه بدل من الراء كما أنها بدل من النون في الدينار ويدل عليه جمعهما على دنانير وقراريط، وكرر قيراط للدلالة على أن الأجر لكل واحد منهم قيراط لا أن مجموع الطائفة قيراط **(ثم قال)** أي الرجل المستعمل للعمال **(فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن أكثر عملاً وأقل عطاء)** أي قال أهل الكتاب ربنا أعطيت أمة محمد ثواباً كثيراً مع قلة أعمالهم، وأعطيتنا ثواباً قليلاً مع كثرة أعمالنا، ولعلهم يقولون ذلك يوم القيامة وقد حكى عنهم النبي ﷺ بصيغة الماضي لتحقق ذلك أو صدر عنهم مثل ذلك لما اطلعوا على فضائل هذه الأمة في كتبهم أو على ألسنة رسلهم، وعلى كل تقدير ففي الحديث دليل على أن الثواب للأعمال ليس على قدر التعب، ولا على جهة الاستحقاق لأن العبد لا يستحق على مولاه لخدمته أجرة بل المولى يعطيه من فضله، وله أن يتفضل على من يشاء من العبيد على وجه المزيد. فإنه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد. قال الطيبي: لعل هذا تخييل وتصوير لا أن ثمة مقاولة ومكالمة حقيقية اللهم إلا أن يحمل ذلك على حصولها عند إخراج الذر فيكون حقيقة انتهى كذا في المرقاة **(فقال هل ظلمتكم)** أي هل نقصتكم **(شيئاً)** مفعول به أو مطلق **(قالوا)** أي أهل الكتاب **(فإنه)** أي الشأن **(فضلي)** أي عطائي الزائد **(أوتيه من أشاء)** أو التقدير فإن العطاء الكثير المدلول عليه بالسياق فضلي.

وقد استدل الحنفية بهذا الحديث لقول أبي حنيفة رحمه الله إن أول العصر بصيرورة ظل كل شيء مثليه. وقد تقدم في باب تأخير صلاة العصر جوابهم من وجوه مفصلاً.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري.

أبواب فضائل القرآن

عن رسولِ اللهِ ﷺ

١ - بَابُ مَا جَاءَ في فَضْلِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٣٠٣٦ - حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ عن الْعَلَاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن أَبِيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أُبَيِّ بن كَعْبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا أُبَيُّ - وَهُوَ يُصَلِّي - فَالْتَفَتَ أُبَيّ فَلَمْ يُجِبْهُ. وَصَلَّى أُبَيٌّ فَخَفَّفَ. ثُمَّ انْصَرَفَ إلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ مَا مَنَعَكَ يَا أُبَيُّ أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتكَ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ في الصَّلاةِ، قالَ أَفَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أَوْحَى اللهُ إِلَيَّ أَن اسْتَجِيبُوا للهِ وَالرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ؟ قالَ بَلَى وَلَا أَعُودُ إِنْ شَاءَ اللهُ. قالَ أَتُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةً لَمْ يُنْزَلْ في

(أبواب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ)

(باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب)

قوله: **(عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ خرج على أبي بن كعب الخ)** وقد أخرج البخاري في صحيحه عن أبي سعيد بن المعلى قال: كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله ﷺ الخ. قال الحافظ في الفتح: جمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبي بن كعب ولأبي سعيد بن المعلى، قال ويتعين المصير إلى ذلك لاختلاف مخرج الحديثين واختلاف سياقهما **(والتفت أبي فلم يجبه)** أي لم يأته وفي رواية عند البخاري من حديث أبي سعيد بن المعلى: فلم آته حتى صليت ثم أتيته **(أفلم تجد فيما أوحى الله إلي أن ﴿استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾)** أي إلى ما يحييكم من أمر الدين لأنه سبب الحياة الأبدية. قال الطيبي وغيره من الشافعية: دل الحديث على أن إجابة الرسول لا تبطل الصلاة كما أن خطابه بقولك السلام عليك أيها النبي لا تقطعها قال الحافظ في الفتح: فيه بحث لاحتمال أن تكون إجابته واجبة مطلقاً سواء كان المخاطب مصلياً أو غير مصل أما كونه

التَّوْرَاةِ وَلَا في الإِنْجِيلِ وَلَا في الزَّبُورِ وَلَا في الْقُرْآنِ مِثْلُهَا؟ قالَ نَعَمْ يَا رسولَ اللهِ، فَقالَ رسولُ اللهِ ﷺ كَيفَ تَقْرَأُ في الصَّلَاةِ؟ قَالَ فَقَرَأَ أُمَّ القُرْآنِ، فَقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أُنْزِلَتْ في التَّوْرَاةِ، وَلَا في الإِنْجِيلِ، وَلَا في الزَّبُورِ، وَلَا في الفُرْقَانِ مِثْلُهَا. وَإِنَّهَا سَبْعٌ مِنَ المَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أَعْطَيْتُهُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

يخرج بالإجابة من الصلاة أو لا يخرج فليس في الحديث ما يستلزمه فيحتمل أن تجب الإجابة ولو خرج المصلي من الصلاة وإلى ذلك جنح بعض الشافعية انتهى **(ولا في القرآن)** أي في بقية القرآن **(مثلها)** أي سورة مثلها **(كيف تقرأ في الصلاة؟ قال فقرأ أم القرآن)** يعني الفاتحة وسميت بها لاحتوائها واشتمالها على ما في القرآن إجمالاً أو المراد بالأم الأصل فهي أصل قواعد القرآن ويدور عليها أحكام الإيمان. قال الطيبي: فإن قلت كيف طابق هذا جواباً عن السؤال بقوله كيف تقرأ لأنه سؤال عن حالة القراءة لا نفسها؟ قلت: يحتمل أن يقدر فقرأ أم القرآن مرتلاً ومجوداً، ويحتمل أنه عليه الصلاة والسلام سأل عن حال ما يقرأه في الصلاة أهي سورة جامعة حاوية لمعاني القرآن أم لا، فلذلك قال بأم القرآن وخصها بالذكر أي هي جامعة لمعاني القرآن وأصل لها **(وأنها سبع من المثاني)** يحتمل أن تكون من بيانية أو تبعيضية، وفي هذا تصريح بأن المراد بقوله تعالى: **﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني﴾** هي الفاتحة، وقد روى النسائي بإسناد صحيح عن ابن عباس أن السبع المثاني هي السبع الطوال أي السور من أول البقرة إلى آخر الأعراف ثم براءة وقيل يونس، وعلى الأول فالمراد بالسبع الآي لأن الفاتحة سبع آيات وهو قول سعيد بن جبير، واختلف في تسميتها مثاني فتيل لأنها تثنى في كل ركعة أي تعاد، وقيل لأنها يثنى بها على الله تعالى، وقيل لأنها استثنيت لهذه الأمة لم تنزل على من قبلها، ويأتي بقية الكلام في هذا في تفسير سورة الحجر **(والقرآن العظيم الذي أعطيته)** قيل هو من إطلاق الكل على الجزء للمبالغة. قال الخطابي: فيه دلالة على أن الفاتحة هي القرآن العظيم وأن الواو ليست بالعاطفة التي تفصل بين الشيئين وإنما هي التي تجيء بمعنى التفصيل كقوله تعالى: **﴿فاكهة ونخل ورمان﴾** وقوله: **﴿وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل﴾** انتهى. قال الحافظ: وفيه بحث لاحتمال أن يكون قوله والقرآن العظيم محذوف الخبر، والتقدير ما بعد الفاتحة مثلاً فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله هي السبع المثاني ثم عطف قوله والقرآن العظيم أي ما زاد على الفاتحة، وذكر ذلك رعاية لنظم الآية، ويكون التقدير والقرآن العظيم هو الذي أوتيته زيادة على الفاتحة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الدارمي من قوله «ما أنزلت» ولم يذكر أبي بن

وفي البابِ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ.

٢ ـ بابُ مَا جاءَ في سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ

٣٠٣٧ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ عن سُهَيْلِ بنِ أبي صَالِحٍ عن أبيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ الْبَقَرَةُ فِيهِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠٣٨ ـ حدثنا محمودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا حُسَيْن الْجُعْفِيُّ عن زَائِدَةَ عن حَكِيمِ بنِ جُبَيْرٍ عن أبي صَالِحٍ عن أبي هُرَيْرَةَ قالَ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ البَقَرَةِ. وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ. آيَةُ الْكُرْسِيِّ».

كعب. كذا في المشكاة. وقال المنذري في الترغيب: ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم باختصار عن أبي هريرة عن أبي وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم.

قوله: **(وفي الباب عن أنس)** أخرجه ابن حبان في صحيحه. والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وفيه: ألا أخبرك بأفضل القرآن قال بلى فتلا ﴿**الحمد لله رب العالمين**﴾.

(باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي)

قوله: **(لا تجعلوا بيوتكم مقابر)** أي خالية عن الذكر والطاعة فتكون كالمقابر وتكونون كالموتى فيها أو معناه لا تدفنوا موتاكم فيها، ويدل على المعنى الأول قوله: **(وإن البيت الذي تقرأ البقرة فيه لا يدخله الشيطان)** وفي رواية مسلم: إن الشيطان ينفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة. وفي حديث سهل بن سعد عند ابن حبان من قرأها يعني سورة البقرة ليلاً لم يدخل الشيطان بيته ثلاث ليال ومن قرأها نهاراً لم يدخل الشيطان ثلاثة أيام، وخص سورة البقرة بذلك لطولها وكثرة أسماء الله تعالى والأحكام فيها، وقد قيل فيها ألف أمر وألف نهي وألف حكم وألف خبر كذا في المرقاة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد ومسلم والنسائي.

قوله: **(لكل شيء سنام)** بفتح السين أي رفعة وعلو استعير من سنام الجمل ثم كثر استعماله فيها حتى صار مثلاً ومنه سميت البقرة سنام القرآن قاله الطيبي.

هذا حديثٌ غـريبٌ لَا نَعْرِفُـهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَكِيمِ بنِ جُبَيْـرٍ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيـهِ شُعْبَةُ وَضَعَّفَهُ.

٣٠٣٩ ـ حدثنا يَحْيَى بنُ المُغِيرَةِ أَبُو سَلَمَةَ المَخْزُومِيُّ المَدِينِيُّ أخبرنا ابنُ فُدَيْكٍ عن عَبْدِ الرَّحْمنِ المُلَيْكِيِّ عن زُرَارَةَ بنِ مُصْعَبٍ عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَم المُؤْمِن إِلَى... إِلَيْهِ المَصِيرُ، وَآيَةَ الكُرْسِيِّ

وقال الجزري في النهاية: سنام كل شيء أعلاه، وفي شعر حسان:

وإن سـنـام المجـد مـن آل هـاشـم ... بـنـو بنت مخـزوم ووالـدك العـبـد

أي أعلى المجد (**وإن سنام القرآن سورة البقرة**) إما لطولها واحتوائها على أحكام كثيرة أو لما فيها من الأمر بالجهاد وبه الرفعة الكبيرة (**هي سيدة آي القرآن**) جمع آية (**آية الكرسي**) بالرفع أي هي آية الكرسي وفيه إثبات السيادة لهذه الآية على جميع آيات القرآن، وذلك شرف عظيم فإن سيد القوم لا يكون إلا أشرفهم خصالاً وأكملهم حالاً وأكثرهم جلالاً.

قوله: (**هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير**) وأخرجه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه بهذا اللفظ وأخرجه الحاكم من هذه الطريق ولفظه: سورة البقرة فيها آية سيدة آي القرآن، لا تقرأ في بيت وفيه شيطان إلا خرج منه. وقال صحيح الإسناد (**وقد تكلم فيه شعبة وضعفه**) وأيضاً ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وغيرهم، وقال الحافظ في التقريب: ضعيف رمي بالتشيع.

قوله: (**حدثنا يحيى بن المغيرة أبو سلمة المخزومي المديني**) قال الحافظ صدوق روى عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك وآخرين وعنه الترمذي وأبو حاتم وغيرهما. قال أبو حاتم صدوق ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين (**أخبرنا ابن أبي فديك**) اسمه محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك (**عن عبد الرحمن المليكي**) بضم الميم وفتح اللام وسكون التحتية، هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة المدني ضعيف (**عن زرارة**) بضم الزاي وفتح الراء (**بن مصعب**) بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ثقة من أوساط التابعين.

قوله: (**من قرأ حم المؤمن**) أي من قرأ سورة حم التي يقال لها المؤمن (**إلى إليه المصير**) يعني ﴿حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصير﴾ (**وآية الكرسي**) الواو لمطلق الجمع، فيجوز تقديمها وتأخيرها، ويدل على

حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِي، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِينَ يُمْسِي حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ».

هـذا حَدِيثٌ غـريبٌ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْـلِ العِلْمِ فِي عَبْدِ الـرَّحْمٰنِ بنِ أَبِي بَكْرِ بنِ أَبِي مُلَيْكَةَ المُلَيْكِيِّ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

٣٠٤٠ ـ حدثنا مُحمدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا أبو أَحْمَدَ أخبرنا سُفْيَانُ عن ابنِ أبي لَيْلَى عن أَخِيه عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبي لَيْلَى عن أبي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ: «أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ سَهْوَةٌ

ذلك تقديم آية الكرسي في الحصن، قاله القاري **(حين يصبح)** أي قبل صلاة الصبح أو بعدها، وهو ظرف يقرأ **(حفظ بها)** أي بقراءتها وبركتها **(حتى يمسي)** أي يدخل الليل، لأن الإمساء ضد الإصباح، كما أن المساء ضد الصباح على ما في القاموس والصحاح.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه الدارمي.

قوله: **(أخبرنا سفيان)** هو الثوري **(عن ابن أبي ليلى)** هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن صدوق سيىء الحفظ جداً **(عن أخيه)** هو عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي ثقة **(عن عبد الرحمن بن أبي ليلى)** الأنصاري المدني ثم الكوفي ثقة من كبار التابعين.

فائدة: ابن أبي ليلى إذا أطلق في كتب الفقه فالمراد به محمد بن عبد الرحمن بن يسار الكوفي، وإذا أطلق في كتب الحديث فالمراد به أبوه كذا في جامع الأصول لابن الأثير الجزري.

فائدة أخرى: يطلق ابن أبي ليلى على أربعة رجال.

الأول: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الكوفي القاضي المذكور، وكان قاضي الكوفة: مات سنة ثمان وأربعين ومائة وكان على القضاء، وجعل أبو جعفر المنصور ابن أخيه مكانه. ذكره ابن قتيبة، وفي طبقات القراء للذهبي: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قاضي الكوفة قرأ على أخيه عيسى وغيره، وقرأ عليه حمزة الزيات، وهو حسن الحديث كبير القدر من نظراء أبي حنيفة في الفقه، يكنى أبا عبد الرحمن. وفي الكاشف للذهبي: ابن أبي ليلى أبو عبد الرحمن الأنصاري القاضي عن الشعبي وخلق، وعنه شعبة ووكيع وأبو نعيم وخلق. قال أحمد: سيىء الحفظ، انتهى.

والثاني: أخوه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى المذكور.

والثالث: ابن أخيه، أعني ابن عيسى بن عبد الرحمن، واسمه عبد الله.

فِيهَا تَمْرٌ، فَكَانَتْ تَجِيءُ الغُولُ، فَتَأْخُذ مِنْهُ، فَشَكَى ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ اذْهَبْ إِذَا رَأَيْتَهَا فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ أَجِيبِي رَسُولَ اللهِ ﷺ، قالَ: فَأَخَذَهَا فَحَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُود فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ قَالَ: حَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُودَ قالَ: كَذَبَتْ وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلكَذِبِ، قالَ: فَأَخَذَهَا مَرَّةً أُخْرَى، فَحَلفتْ أَنْ لَا تَعُودَ، فَأَرْسَلَهَا فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ قَالَ: فَحَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُودَ، فَقَالَ: كَذَبَتْ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ. فَأَخَذَهَا فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِكِ، حَتَّى أَذْهَبَ بِك إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ إِنِّي ذَاكِرَةٌ لَكَ شَيْئاً. . آيَةَ الكُرْسِيِّ اقْرَأْهَا فِي بَيْتِكَ، فَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ، وَلَا غَيْرُهُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَتْ. قالَ:

والرابع: عبد الرحمن بن أبي ليلى المذكور. أعني والد محمد وعيسى المذكورين.

قوله: **(انه كانت له سهوة)** قال المنذري في الترغيب: السهوة بفتح السين المهملة هي الطاق في الحائط يوضع فيها الشيء، وقيل هي الصفة، وقيل المخدع بين البيتين، وقيل هو شيء شبيه بالرف، وقيل بيت صغير كالخزانة الصغيرة، قال: كل أحد من هؤلاء يسمى السهوة، ولفظ الحديث يحتمل الكل، ولكن ورد في بعض طرق هذا الحديث ما يرجح الأول، انتهى. وقال الجزري في النهاية: السهوة بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً شبيه بالمخدع والخزانة، وقيل هو كالصفة تكون بين يدي البيت، وقيل شبيه بالرف أو الطابق يوضع فيه الشيء، انتهى **(فكانت تجيء الغول)** قال المنذري: بضم الغين المعجمة هو شيطان يأكل الناس، وقيل هو من يتلون من الجن، انتهى. وقال الجزري: الغول أحد الغيلان وهي جنس من الجن والشياطين كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولاً، أي تتلون تلوناً في صور شتى، وتغولهم، أي تضلهم عن الطريق وتهلكهم، فنفاه النبي ﷺ وأبطله، يعني بقوله: لا غول ولا صفر، وقيل قوله لا غول ليس نفياً لعين الغول ووجوده، وإنما فيه إبطال زعم العرب في تلونه بالصور المختلفة واغتياله، فيكون المعنى بقوله لا غول أنها لا تستطيع أن تضل أحداً، ثم ذكر الجزري حديث: إذا تغولت الغيلان فبادروا بالأذان، وقال: أي ادفنوا شرها بذكر الله، وهذا يدل على أنها لم يرد بنفيها عدمها، ثم ذكر حديث أبي أيوب: كان لي تمر في سهوة فكانت الغول تجيء فتأخذ، انتهى.

قلت: الأمر كما قال الجزري لا شك في أنه ليس المراد بقوله: لا غول، نفي وجودها، بل نفي ما زعمت العرب مما لم يثبت من الشرع **(وهي معاودة للكذب)** أي معتادة له ومواظبة عليه. قال في القاموس: تعوده وعاوده معاودة وعواداً واعتاده واستعاده، جعله من عادته، والمعاود:

«صَدَقَتْ وَهِيَ كَذُوبٌ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٣٠٤١ ـ حدثنا الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ أخبرنا أَبُو أُسَامَةَ أخبرنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بنُ جَعْفَرٍ عن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عن عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْثاً وَهُمْ ذوو عَدَدٍ فَاسْتَقْرَأَهُمْ فَاسْتَقْرَأَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ ـ يَعْنِي مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ ـ فَأَتَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا، فَقَالَ: مَا مَعَكَ يَا فُلَانُ؟ فَقَالَ: مَعِي كَذَا وَكَذَا وَسُورَةُ البَقَرَةِ، فَقَالَ: أَمَعَكَ سُورَةُ البَقَرَةِ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: اذْهَبْ فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ: وَاللهِ مَا مَنَعَنِي أَنْ أَتَعَلَّمَ البَقَرَةَ إِلَّا خَشْيَةَ أَنْ لَا أَقُومَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، وَاقْرَأُوهُ فَإِنَّ مَثَلَ القُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ

المواظب، انتهى (**آية الكرسي**) بالنصب بدل من شيئاً (**ولا غيره**) أي مما يضرك (**صدقت وهي كذوب**) هو من التتميم البليغ، لأنه لما أوهم مدحها بوصفه الصدق في قوله صدقت استدرك نفي الصدق عنها بصيغة مبالغة، والمعنى: صدقت في هذا القول مع أنها عادتها الكذب المستمر، وهو كقولهم: قد يصدق الكذوب، وقد وقع أيضاً لأبي هريرة عند البخاري، وأبي بن كعب عند النسائي، وأبي أسيد الأنصاري عند الطبراني، وزيد بن ثابت عند أبي الدنيا، قصص في ذلك، وهو محمول على التعدد.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) ذكره المنذري في ترغيبه وذكر تحسين الترمذي وأقره.

قوله: (**عن عطاء مولى أبي أحمد**) قال الحافظ في تهذيب التهذيب: عطاء مولى أبي أحمد أو ابن أبي أحمد بن جحش حجازي روى عن أبي هريرة حديث: تعلموا القرآن وقوموا به.. الحديث، وعنه سعيد المقبري ذكره ابن حبان في الثقات أخرجوا له هذا الحديث الواحد وحسنه الترمذي. قال الحافظ: قرأت بخط الذهبي لا يعرف، انتهى.

قوله: (**بعث رسول الله ﷺ بعثاً**) أي أراد أن يرسل جيشاً، والبعث بمعنى المبعوث، والمراد به الجيش (**وهم**) أي الجيش المبعوث (**فاستقرأهم**) أي طلب منهم أن يقرأوا (**فاستقرأ كل رجل منهم**) أي واحداً واحداً منهم (**فأتى**) أي النبي ﷺ (**أن لا أقوم بها**) أي في صلاة الليل (**تعلموا القرآن**) أي لفظه ومعناه. قال أبو محمد الجويني: تعلم القرآن وتعليمه فرض كفاية لئلا ينقطع عدد التواتر فيه فلا يتطرق إليه تبديل وتحريف. قال الزركشي: وإذا لم يكن في البلد أو القرية من

وَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مِسْكاً يَفُوحُ رِيحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمَثَلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَيَرْقُدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ أُوكِيَ عَلَى مِسْكٍ».

هذا حديثٌ حسنٌ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عن عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ عن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً نَحْوَهُ.

٣٠٤٢ ـ حدثنا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ أخبرنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عن عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ عن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ. وفي البَابِ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ.

يتلو القرآن أثموا بأسرهم **(واقرأوه)** وفي رواية فاقرأوه بالفاء. قال الطيبي: الفاء في قوله فاقرأوه كما في قوله تعالى: ﴿استغفروا ربكم ثم توبوا إليه﴾ أي تعلموا القرآن وداوموا تلاوته والعمل بمقتضاه، يدل عليه التعليل بقوله: **(فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به)** أي داوم على قراءته أو عمل به **(كمثل جراب)** بالكسر والعامة تفتحه، قيل لا تفتح الجراب ولا تكسر القنديل، وخص الجراب هنا بالذكر احتراماً لأنه من أوعية المسك. قال الطيبي: التقدير فإن ضرب المثل لأجل من تعلمه، كضرب المثل للجراب، فمثل مبتدأ والمضاف محذوف واللام في لمن تعلم متعلق بمحذوف والخبر قوله كمثل على تقدير المضاف أيضاً، والتشبيه إما مفرد وإما مركب **(محشو)** أي مملوء ملأ شديداً بأن حشي به حتى لم يبق فيه متسع لغيره **(مسكاً)** نصبه على التمييز **(يفوح ريحه)** أي يظهر ويصل رائحته **(في كل مكان)** قال ابن الملك: يعني صدر القارىء كجراب والقرآن فيه كالمسك، فإنه إذا قرأ وصلت بركته إلى تاليه وسامعيه، انتهى. قال القاري: ولعل إطلاق المكان للمبالغة ونظيره قوله تعالى: ﴿تدمر كل شيء﴾ و﴿أوتينا من كل شيء﴾ مع أن التدمير والإيتاء خاص **(ومثل من تعلمه)** بالرفع والنصب، أي مثل ريح من تعلمه **(فيرقد)** أي ينوم عن القيام ويغفل عن القراءة أو كناية عن ترك العمل **(وهو)** أي القرآن **(في جوفه)** أي في قلبه **(أوكى)** بصيغة المجهول أي ربط. **(على مسك)** قال الطيبي: أي شد بالوكاء وهو الخيط الذي يشد به الأوعية. قال المظهر: فإن من قرأ يصل بركته منه إلى بيته وإلى السامعين، ويحصل استراحة وثواب إلى حيث يصل صوته فهو كجراب مملوء من المسك إذا فتح رأسه تصل رائحته إلى كل مكان حوله، ومن تعلم القرآن ولم يقرأ لم يصل بركته منه لا إلى نفسه ولا إلى غيره فيكون كجراب مشدود رأسه وفيه مسك فلا يصل رائحته منه إلى أحد.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه.

٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

٣٠٤٣ - حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا جَرِيرُ بنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عن مَنْصُورِ بنِ الْمُعْتَمِرِ عن إِبْرَاهِيمَ بنِ يَزِيدَ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ يَزِيدَ عن أبي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (وفي الباب عن أبي بن كعب) أخرجه مسلم عنه قال قال رسول الله ﷺ: يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله تعالى معك أعظم قلت: الله ورسوله أعلم، قال يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله تعالى معك أعظم قلت: الله لا إله إلا هو الحي القيوم، قال فضرب في صدري قال ليهنك العلم يا أبا المنذر.

(باب ما جاء في آخر سورة البقرة)

قوله: (عن إبراهيم بن يزيد عن عبد الرحمن بن يزيد) هما النخعيان.

قوله: (من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة) أي آمن الرسول إلى آخره (في ليلة) وقد أخرج علي بن سعيد العسكري بلفظ من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتا من الرسول إلى آخر السورة. ذكره الحافظ (كفتاه) أي أجزأتا عنه من قيام الليل؛ وقيل اجزأتا عنه من قراءة القرآن مطلقاً سواء كان داخل الصلاة أم خارجها. وقيل معناه أجزأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من الإيمان والأعمال إجمالاً، وقيل معناه كفتاه كل سوء، وقيل كفتاه شر الشيطان، وقيل دفعتا عنه شر الإنس والجن، وقيل معناه كفتاه ما حصل له بسببهما من الثواب عن طلب شيء آخر، وكأنهما اختصتا بذلك من الثناء على الصحابة بجميل انقيادهم إلى الله تعالى وابتهالهم ورجوعهم إليه وما حصل لهم من الإجابة إلى مطلوبهم قال الحافظ بعد ذكر هذه الوجوه: والوجه الأول ورد صريحاً من طريق عاصم عن علقمة عن أبي مسعود رفعه: من قرأ خاتمة البقرة أجزأت عنه قيام الليل. قال ويؤيد الرابع حديث النعمان بن بشير يعني الذي أخرجه الترمذي في هذا الباب وقال الشوكاني بعد ذكر هذه الوجوه: ولا مانع من إرادة هذه الأمور جميعها ويؤيد ذلك ما تقرر في علم المعاني والبيان من أن حـذف المتعلق مشعر بالتعميم فكأنه قال كفتاه من كل شر ومن كل ما يخاف، وفضل الله واسع.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) أخرجه الجماعة.

٣٠٤٤ ـ حدثنا بُنْدَارٌ أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن أَشْعَثَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْجَرْمِيِّ عن أَبِي قِلَابَةَ عن أَبِي الأَشْعَثِ الْجَرْمِيِّ عن النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ كِتَاباً قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِأَلْفَيْ عَامٍ أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَا يُقْرَآنِ في دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبُها شَيْطَانٌ» هذا حديثٌ غريبٌ.

قوله: **(عن أشعث بن عبد الرحمن الجرمي)** روي عن أبيه وعن أبي قلابة وعنه حماد بن سلمة. قال أحمد ما به بأس، وقال ابن معين ثقة، وقال أبو حاتم شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج حديثه في صحيحه كذا في تهذيب التهذيب **(عن أبي الأشعث الجرمي)** قال الحافظ في تهذيب التهذيب: صوابه الصنعاني لم يقل فيه الجرمي غير الترمذي انتهى قلت: قال الترمذي أيضاً الصنعاني في إسناد حديث مرة بن كعب في مناقب عثمان رضي الله عنه وفي إسناد حديث شداد بن أوس في باب النهي عن المثلة من أبواب الديات. وأبو الأشعث الصنعاني هذا اسمه شراحيل بن آدة بمد الهمزة وتخفيف الدال ويقال آدة جد أبيه وهو ابن شراحيل بن كلب ثقة من الثانية شهد فتح دمشق.

قوله: **(إن الله كتب كتاباً)** أي أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت به الإرادة **(قبل أن يخلق السموات والأرض بـألفي عام)** كنى به عن طول المدة وتمادي ما بين التقدير والخلق من الزمن فلا ينافي عدم تحقيق الأعوام قبل السماء، والمراد مجرد الكثرة وعدم النهاية قاله المناوي. وقال الطيبي: كتابة مقادير الخلق قبل خلقها بخمسين ألف سنة كما ورد، لا تنافي كتابة الكتاب المذكور بألفي عام، لجواز اختلاف أوقات الكتابة في اللوح ولجواز أن لا يراد به التحديد بل مجرد السبق الدال على الشرف. انتهى.

قال بعضهم: ولجواز مغايرة الكتابين وهو الأظهر انتهى. **(أنزل)** أي الله سبحانه وتعالى **(منه)** أي من جملة ما في ذلك الكتاب المذكور **(آيتين)** هما: آمن الرسول إلى آخره **(ختم بهما سورة البقرة)** أي جعلهما خاتمتها.

قال الطيبي: ولعل الخلاصة أن الكوائن كتبت في اللوح المحفوظ قبل خلق السموات بخمسين ألف عام، ومن جملتها القرآن، ثم خلق الله خلقاً من الملائكة وغيرهم، فأظهر كتابة القرآن عليهم قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام، وخص من ذلك هاتان الآيتان وأنزلهما مختوماً بهما أولى الزهراوين **(ولا يقرآن في دار)** أي في مكان من بيت وغيره **(ثلاث ليال)** أي في كل ليلة منها **(فيقربها شيطان)** فضلاً عن أن يدخلها، فعبر بنفي القرب ليفيد نفي الدخول بالأولى.

٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي آلِ عِمْرَانَ

٣٠٤٥ - حدثنا مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا هِشَامُ بنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ المَلِكِ العَطَّارُ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ شُعَيْبٍ أخبرنا إِبْرَاهِيمُ بنُ سُلَيْمَانَ عن الْوَلِيدِ بن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عن جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ عن نَوَّاسِ بنِ سِمْعَانَ عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي الْقُرْآنُ، وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا تَقْدُمُهُ سُورَةُ البَقَرَةِ، وَآل عِمْرَانَ، قَالَ نَوَّاسٌ:

قال الطيبي: لا توجد قراءة يعقبها قربان، يعني أن الفاء للتعقيب عطفاً على النفي، والنفي سلط على المجموع، وقيل: يحتمل أن تكون للجمعية، أي لا تجتمع القراءة وقرب الشيطان. كذا في المرقاة.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه النسائي والدارمي وابن حبان في صحيحه والحاكم، إلا أن عنده: ولا يقرآن في بيت فيقربه شيطان ثلاث ليال. وقال صحيح على شرط مسلم، كذا في الترغيب للمنذري.

واعلم أنه وقع في النسخ الحاضرة: هذا حديث غريب، ولكن قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث: رواه الترمذي، وقال حديث حسن غريب. انتهى.

(باب ما جاء في آل عمران)

قوله: (**حدثنا محمد بن إسماعيل**) هو الإمام البخاري رحمه الله (**أخبرنا هشام بن إسماعيل**) ابن يحيى بن سليمان (**أبو عبد الملك العطار**) الدمشقي ثقة فقيه عابد من العاشرة (**أخبرنا محمد بن شعيب**) بن شابور بالمعجمة والموحدة الأموي مولاهم الدمشقي نزيل بيروت صدوق صحيح الكتاب من كبار التاسعة. (**أخبرنا إبراهيم بن سليمان**) الأفطس الدمشقي ثقة ثبت إلا أنه يرسل من الثامنة (**عن الوليد بن عبد الرحمن**) الجرشي، بضم الجيم وبالشين المعجمة الحمصي الزجاج ثقة من الرابعة.

قوله: (**يأتي القرآن**) أي يوم القيامة (**وأهله**) عطف على القرآن (**الذين يعملون به**) دل على من قرأ ولم يعمل به لم يكن من أهل القرآن، ولا يكون شفيعاً لهم، بل يكون القرآن حجة عليهم (**تقدمه**) أي تتقدم أهله أو القرآن. (**سورة البقرة وآل عمران**) بالجر وقيل بالرفع. قال الطيبي: الضمير في تقدمه للقرآن. أي يقدم ثوابهما ثواب القرآن. وقال النووي: قال العلماء: المراد أن ثوابهما يأتي كغمامتين انتهى. وقيل يصور الكل بحيث يراه الناس، كما يصور الأعمال للوزن في

وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نسِيتُهُنَّ بَعْدُ. قالَ: يَأْتِيَانِ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ وَبَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ سَوْدَاوَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا ظُلَّةٌ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍّ تُجَادِلاَنِ عَنْ صَاحِبِهِمَا».

وفي البَابِ عن بُرَيْدَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ قِرَاءَتِهِ. كَذَا فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ هَذَا الْحَدِيثَ، وَمَا يُشْبِهُ هَذَا مِنَ الأَحَادِيثِ أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ قِرَاءَةِ القُرْآنِ. وَفِي حَدِيثِ نَوَّاسِ بنِ سِمْعَانَ عن النبيِّ ﷺ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا فَسَّرُوا إِذْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا. فَفِي هَذَا دَلاَلَةٌ أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ الْعَمَلِ. وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيل أخبرنا الْحُمَيْدِيُّ، قالَ: قالَ

الميزان، ومثل ذلك يجب اعتقاده إيماناً فإن العقل يعجز عن أمثاله (**وضرب لهما**) أي بين لهما (**غيايتان**) الغياية كل ما أظل الإنسان من فوق رأسه كالسحابة ونحوها. كذا في القاموس (**وبينهما شرق**) بفتح الشين المعجمة وسكون الراء بعدها قاف. وقد روي بفتح الراء والأول أشهر أي ضوء ونور. قال في النهاية: الشرق ههنا الضوء وهو الشمس والشق أيضاً انتهى. وقيل أراد بالشرق الشق وهو الانفراج، أي بينهما فرجة وفصل كتميزهما بالبسملة في المصحف والأول أشبه (**أو**) للتنويع لا لشك الراوي (**غمامتان**) أي سحابتان (**سوداوان**) لكثافتهما وارتكام البعض منهما على بعض (**أو كأنهما ظلة**) بالضم، وهي كل ما أظلك من شجر وغيره (**من طير صواف**) جمع صافة أي باسطات أجنحتها في الطيران (**تجادلان عن صاحبهما**) أي تحاجان عنه كما هو في رواية، والمحاجة المخاصمة وإظهار الحجة، وصاحبهما هو المستكثر من قراءتهما وظاهر الحديث أنهما يتجسمان حتى يكونا كأحد هذه الثلاثة التي شبههما بها ﷺ ثم يقدرهما الله سبحانه وتعالى على النطق بالحجة، وذلك غير مستبعد من قدرة القادر القوي الذي يقول للشيء كن فيكون.

قوله: (**وفي الباب عن بريدة وأبي أمامة**) أما حديث بريدة فأخرجه أحمد والدارمي، أما حديث أبي أمامة فأخرجه مسلم.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه مسلم.

(**ففي هذا دلالة على أنه يجيء ثواب العمل**) في هذه الدلالة خفاء كما لا يخفى.

قوله: (**وأخبرني محمد بن إسماعيل**) هو الإمام البخاري رحمه الله.

سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ في تَفْسِيرِ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ: مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ أَعْظَمَ مِنْ آيَةِ الكُرْسِيِّ. قالَ سُفْيَانُ: لِأَنَّ آيَةَ الْكُرْسِيِّ هُوَ كَلَامُ اللهِ، وَكَلَامُ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ خَلْقِ اللهِ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.

٥ـ بابُ مَا جَاءَ في سُورَةِ الكَهْفِ

٣٠٤٦ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ أخبرنا أَبُو دَاوُدَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عن أَبِي إِسْحَاقَ، قالَ سَمِعْتُ البَرَاء يَقُولُ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَقْرَأُ الْكَهْفَ إِذْ رَأَى دَابَّتَهُ تَرْكُضُ فَنَظَرَ، فَإِذَا مِثْلُ الْغَمَامَةِ أَو السَّحَابَةِ فَأَتَى رسول اللهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ مَعَ الْقُرْآنِ أَوْ نَزَلَتْ عَلَى الْقُرْآنِ».

قوله: **(ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي)** فإنها جمعت أصول الأسماء والصفات من الإلهية والوحدانية والحياة والعلم والقيومة والملك والقدرة والإرادة، فهذه أصول الأسماء والصفات **(قال سفيان لأن آية الكرسي هو كلام الله، وكلام الله أعظم من خلق الله من السماء والأرض)** وفي قول سفيان هذا نظر فإنه يلزم على هذا أن لا تكون هذه الفضيلة مختصة بآية الكرسي بل تعم كل آية من آي القرآن لأن كلاً منها كلام الله تعالى.

(باب ما جاء في سورة الكهف)

قوله: **(أخبرنا أبو داود)** هو الطيالسي **(عن أبي إسحاق)** هو السبيعي.

قوله: **(إذ رأى دابته)** أي فرسه **(تركض)** من الركض وهو تحريك الرجل، ومنه اركض برجلك **(فنظر)** أي الرجل **(فإذا مثل الغمامة أو السحابة)** الظاهر أن أو للشك من الراوي **(فذكر ذلك له)** وفي رواية البخاري: كان رجل يقرأ سورة الكهف وإلى جانبه حصان مربوط بشطنين فتغشته سحابة فجعلت تدنو وتدنو وجعل فرسه ينفر، فلما أصبح أتى النبي ﷺ **فذكر ذلك له (فقال رسول الله ﷺ تلك السكينة)** قال القاري: أي السكون والطمأنينة التي يطمئن إليها القلب، ويسكن بها عن الرعب. قال الطيبي: فإن المؤمن تزداد طمأنينته بأمثال هذه الآيات إذا كوشف بها. وقيل هي الرحمة، وقيل الوقار، وقيل ملائكة الرحمة انتهى. وقال النووي: المختار أنها شيء من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة **(نزلت مع القرآن أو نزلت على القرآن)** وفي رواية البخاري: تنزلت بالقرآن.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وفي البابِ عن أُسَيْدِ بنِ حُضَيْرٍ.

٣٠٤٧ ـ حدثنا محمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، أخبرنا شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ عن سَالِمِ بنِ أبي الْجَعْدِ عن مَعْدَانَ بنِ أَبِي طَلْحَةَ عن أبي الدَّرْدَاءِ عن النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ». قالَ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ: أخبرنا مُعَاذُ بنُ هِشَامٍ أخبرني عن أبي قَتَادَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

قوله: **(وفي الباب عن أسيد بن حضير)** أخرجه الشيخان عنه قال: بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة عنده إذ جالت الفرس فسكتت الحديث. قال الحافظ في شرح حديث البراء المذكور: قوله: كان رجل قيل هو أسيد بن حضير كما سيأتي من حديثه نفسه بعد ثلاثة أبواب لكن فيه أنه كان يقرأ سورة البقرة وفي هذا أنه كان يقرأ سورة الكهف وهذا ظاهره التعدد، وقد وقع قريب من القصة التي لأسيد لثابت بن قيس بن شماس لكن في سورة البقرة أيضاً، وأخرج أبو داود من طريق مرسلة قال: قيل للنبي ﷺ ألم ترَ ثابت بن قيس؛ لم تزل داره البارحة تزهر بمصابيح، قال فلعله قرأ سورة البقرة. فسئل قال قرأت سورة البقرة. ويحتمل أن يكون قرأ سورة البقرة وسورة الكهف جميعاً أو من كل منهما انتهى.

قوله: **(أخبرنا محمد بن جعفر)** المعروف بغندر.

قوله: **(من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال)** أي حفظ عن فتنته وشره. قال النووي: قيل سبب ذلك ما في أولها من العجائب والآيات فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال وكذا في آخرها قوله تعالى: ﴿أفحسب الذين كفروا أن يتخذوا﴾ انتهى وقال السيوطي في مرقاة الصعود: قال القرطبي: اختلف المتأولون في سبب ذلك فقيل لنا في قصة أصحاب الكهف من العجائب والآيات فمن وقف عليها لم يستغرب أمر الدجال ولم يهله ذلك فلم يفتتن به وقيل لقوله تعالى: ﴿لينذر بأساً شديداً من لدنه﴾ تمسكاً بتخصيص البأس بالشدة واللدنية وهو مناسب لما يكون من الدجال من دعوى الإلهية واستيلائه وعظم فتنته، ولذلك عظم ﷺ أمره وحذر عنه وتعوذ من فتنته، فيكون معنى الحديث أن من قرأ هذه الآيات وتدبرها ووقف على معناها حذره فأمن منه، وقيل ذلك من خصائص هذه السورة كلها فقد روي: من حفظ سورة الكهف ثم أدركه الدجال لم يسلط عليه. وعلى هذا يجتمع رواية من روى أول سورة الكهف مع من روى من آخرها ويكون ذكر العشر على جهة الاستدراج في حفظها كلها انتهى.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٦ - بابُ مَا جَاءَ في يٓس

٣٠٤٨ - حدثنا قُتَيْبَةُ وَسُفْيَانُ بنُ وَكِيعٍ، قالاَ: أخبرنا حُمَيْدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الرُّؤَاسِيُّ عن الْحَسَنِ بنِ صَالِحٍ عن هَارُونَ أَبي محمدٍ عن مُقَاتِلِ بنِ حَيَّانَ عن قَتَادَةَ عن أَنَسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْباً وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يٓس، وَمَنْ قَرَأَ

تنبيهان: **الأول** - وقع في رواية الترمذي هذه من قرأ ثلاث آيات، ووقع في رواية مسلم من حفظ عشر آيات، فقيل وجه الجمع بين الثلاث وبين العشر أن حديث العشر متأخر ومن عمل بالعشر فقد عمل بالثلاث، وقيل حديث الثلاث متأخر ومن عصم بثلاث فلا حاجة إلى العشر وهذا أقرب إلى أحكام النسخ. قال ميرك: بمجرد الاحتمال لا يحكم بالنسخ. قال القاري: النسخ لا يدخل في الأخبار وقيل حديث العشر في الحفظ وحديث الثلاث في القراءة فمن حفظ العشر وقرأ الثلاث كفي وعصم من فتنة الدجال انتهى.

الثاني - قد اختلف أصحاب قتادة في رواية هذا الحديث، ففي رواية شعبة عند الترمذي عن قتادة عن سالم عن معدان عن أبي الدرداء من أول الكهف وفي روايته عند مسلم وأبي داود عن قتادة بهذا الإسناد من آخر الكهف، وفي رواية هشام عند مسلم عن قتادة بهذا الإسناد من أول سورة الكهف، وفي روايته عند أبي داود عن قتادة بهذا الإسناد من خواتيم سورة الكهف، وفي رواية همام عند مسلم وأبي داود عن قتادة بهذا الإسناد من أول سورة الكهف، وقد تقدم وجه الجمع في كلام السيوطي المذكور.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

(باب ما جاء في يس)

قوله: **(وسفيان بن وكيع)** هو الرؤاسي الكوفي **(أخبرنا حميد بن عبد الرحمن)** بن حميد بن عبد الرحمن **(الرؤاسي)** بضم الراء بعدها همزة خفيفة أبو عوف الكوفي ثقة من الثامنة **(عن الحسن بن صالح)** قال في التقريب: الحسن بن صالح بن صالح بن حي وهو حيان بن شفي بضم المعجمة وبالفاء مصغراً الهمداني بسكون الميم الثوري ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع من السابعة **(عن هارون أبي محمد)** مجهول.

قوله: **(وقلب القرآن يس)** أي لبه وخالصه سورة يس. قال الغزالي: إن الإيمان صحته

يٓس كَتَبَ اللهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ. وَبِالْبَصْرَةِ لَا يَعْرِفُونَ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَهَارُونُ أَبُو مُحَمَّدٍ شَيْخٌ مَجْهُولٌ.

٣٠٤٩ ـ حدثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى، أخبرنا أَحْمَدُ بنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، أخبرنا قُتَيْبَةُ عن حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بِهَذَا.

وفي البَابِ عن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. وَلَا يَصُحُّ حَدِيثُ أبي بَكْرٍ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ. وفي البَابِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ.

بالاعتراف بالحشر والنشر وهو مقرر فيها بأبلغ وجه فكانت قلب القرآن لذلك واستحسنه الفخر الرازي. قال الطيبي: إنه لاحتوائها مع قصرها على البراهين الساطعة والآيات القاطعة والعلوم المكنونة والمعاني الدقيقة والمواعيد الفائقة والزواجر البالغة (**كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن**) أي ثوابها (**عشر مرات**) أي من غيرها ولله تعالى أن يخص ما شاء من الأشياء بما أراد من مزيد الفضل كليلة القدر من الأزمنة والحرم من الأمكنة.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه الدارمي (**وبالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة إلا من هذا الوجه**) لعل مقصود الترمذي بهذا الكلام أن أهل العلم بالحديث بالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة عن صحابي إلا من هذا الوجه أي إلا عن أنس لأن قتادة لم يسمع من صحابي غير أنس. قال الحافظ في تهذيب التهذيب: وقال الحاكم في علوم الحديث لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس. وقال ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل أنبأ حرب بن إسماعيل فيما كتب إلي، قال: قال أحمد بن حنبل: ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا عن أنس رضي الله عنه، قيل فابن سرجس فكأنه لم يره سماعاً انتهى والله تعالى أعلم.

قوله: (**وفي الباب عن أبي بكر الصديق الخ**) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد نقل كلام الترمذي هذا: أما حديث الصديق رضي الله عنه فرواه الحكيم الترمذي في كتابه نوادر الأصول، وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فقال أبو بكر البزار حدثنا عبد الرحمن بن الفضل فذكره بإسناده بلفظ: إن لكل شيء قلباً وقلب القرآن يس.

٧ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي حم الدُّخَانِ

٣٠٥٠ ـ حدثنا سُفْيَانُ بنُ وَكِيعٍ ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ حُبَابٍ عن عُمَرَ بنِ خَثْعَمٍ عن يَحْيى بنِ أبي كَثِيرٍ عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ. قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ». هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَعُمَرُ بنِ أَبِي خَثْعَمٍ يُضَعَّفُ. قالَ مُحَمَّد هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

٣٠٥١ ـ حدثنا نَصْرُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الكُوفِيُّ، أخبرنا زَيْدُ بنُ حُبَابٍ عن هِشَامٍ أبي المِقْدَامِ عن الْحَسَنِ عن أبي هُرَيْرَةَ، قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ في لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ». هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَهِشَامُ أَبُو المِقْدَامِ يُضَعَّفُ، وَلَمْ يَسْمَع الْحَسَنُ مِنْ أبي هُرَيْرَةَ، هَكَذَا قالَ أَيُّوبُ وَيُونُسُ بنُ عُبَيْدٍ وَعَلِيُّ بنُ زَيْدٍ.

(باب ما جاء في حم الدخان)

قوله: **(من قرأ حم الدخان في ليلة)** أي ليلة كانت. وقال في الأزهار: المراد بالليلة المبهمة ليلة الجمعة المبينة في الحديث الآتي والدليل على ذلك قوله عليه السلام في الحديث الأول يعني هذا الحديث يستغفر له سبعون ألف ملك، وفي الحديث الثاني يعني الآتي غفر له والظاهر أن هذا مبين انتهى.

قلت: ليس في قوله في ليلة في هذا الحديث إبهام حتى يقال إن قوله في ليلة الجمعة في الحديث الآتي مبين له فتفكر **(يستغفر له سبعون ألف ملك)** أي يطلبون له من الله المغفرة.

قوله: **(غفر له)** ذنوبه أي الصغائر.

قوله: **(وهشام أبو المقدام يضعف)** قال في التقريب: هشام بن زياد بن أبي يزيد وهو هشام بن أبي هشام أبو المقدام ويقال له أيضاً هشام بن أبي الوليد المدني متروك من السادسة **(ولم يسمع الحسن من أبي هريرة)** فالحديث ضعيف من وجهين **(هكذا قال أيوب ويونس بن عبيد وعلي بن زيد)** هو ابن جدعان يعني هؤلاء الثلاثة قالوا إن الحسن لم يسمع من أبي هريرة.

٨ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الْمُلْكِ

٣٠٥٢ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ بنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، أخبرنا يَحْيى بنُ عَمْرِو بنِ مَالِكٍ النُّكرِيُّ عن أَبِيهِ عن أَبِي الْجَوْزَاءِ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ ضَرَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خِبَاءَهُ عَلَى قَبْرٍ وَهُوَ لاَ يَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا قَبْرُ إنْسَانٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمُلْكِ حَتَّى خَتَمَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فقَالَ: يَا رَسُولَ الله ضَرَبْتُ خِبَائِي وَأَنَا لاَ أَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ فَإِذَا فِيهِ إنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ المُلْكِ حَتَّى خَتَمَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ المَانِعَةُ هِيَ المنْجِيَةُ تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

هذا حديثٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وفي البابِ عن أبي هُرَيْرَةَ.

٣٠٥٣ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جعْفَرٍ، أخبرنا شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ

(باب ما جاء في سورة الملك)

قوله: (**أخبرنا يحيى بن عمرو بن مالك النكري**) بضم النون البصري ضعيف ويقال إن حماد بن زيد كذبه من السابعة (**عن أبيه**) هو عمرو بن مالك النكري أبو يحيى أو أبو مالك البصري صدوق له أوهام من السابعة (**عن أبي الجوزاء**) بالجيم والزاي اسمه أوس بن عبد الله الربعي بفتح الموحدة بصري يرسل كثيراً ثقة من الثالثة.

قوله: (**ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباءه**) بكسر الخاء المعجمة والمد أي خيمته. قال الطيبي: الخباء أحد بيوت العرب من وبر أو صوف ولا يكون من شعر ويكون على عمودين أو ثلاثة (**على قبر**) أي على موضع قبر (**وهو**) أي الصحابي (**لا يحسب**) بفتح السين وكسرها أي لا يظن (**أنه قبر**) أي أن ذلك المكان موضع قبر (**فإذا**) للمفاجأة (**قبر إنسان**) أي مكانه (**فأتى النبي ﷺ**) أي صاحب الخيمة (**فقال النبي ﷺ هي**) أي سورة الملك (**المانعة**) أي تمنع من عذاب القبر أو من المعاصي التي توجب عذاب القبر (**هي المنجية**) يحتمل أن تكون مؤكدة لقوله هي المانعة وأن تكون مفسرة ومن ثمة عقب بقوله تنجيه من عذاب القبر.

قوله: (**هذا حديث غريب**) في سنده يحيى بن عمرو بن مالك وهو ضعيف كما عرفت.

قوله: (**وفي الباب عن أبي هريرة**) أخرجه الترمذي بعد هذا.

عن عَبَّاسٍ الْجُشَمِيِّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ ثَلاثُون آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ وَهِيَ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ». هذا حديثٌ حسنٌ.

٣٠٥٤ ـ حدثنا هُرَيْمُ بنُ مِسْعَرٍ، أخبرنا الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ عن لَيْث عن أَبِي الزُّبَيْرِ عن جَابِرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ أَلـم تَنْزِيـل وَتَبارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ المُلْكُ». هذا حديثٌ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عن لَيْثِ بنِ أَبِي سُلَيْمٍ مِثْلَ هَذَا. وَرَوَاهُ مُغِيرَةُ بنُ مُسْلِمٍ عن أبي الزُّبَيْرِ عن جَابِرٍ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا. وَرَوَى زُهَيْرٌ قالَ: قُلْتُ لأَبِي الزُّبَيْرِ سَمِعْتُ مِنْ جَابِرٍ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ؟ فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: إِنَّمَا أَخْبَرَنِيه صَفْوَانُ أَوْ

قوله: (**عن عباس الجشمي**) بضم الجيم وفتح المعجمة يقال اسم أبيه عبد الله مقبول من الثالثة.

قوله: (**قال إن سورة**) أي عظيمة (**من القرآن**) أي كائنة من القرآن (**ثلاثون آية**) خبر مبتدأ محذوف أي هي ثلاثون والجملة صفة لاسم إن (**شفعت**) بالتخفيف خبر إن وقيل خبر إن هو ثلاثون وقوله شفعت خبر ثان (**لرجل حتى غفر له**) متعلق بشفعت وهو يحتمل أن يكون بمعنى المضي في الخبر يعني كان رجل يقرؤها ويعظم قدرها فلما مات شفعت له حتى دفع عنه عذابه، ويحتمل أن يكون بمعنى المستقبل أي تشفع لمن يقرؤها في القبر أو يوم القيامة (**وهي تبارك الذي بيده الملك**) أي إلى آخرها. وقد استدل بهذا الحديث من قال البسملة ليست من السورة وآية تامة منها لأن كونها ثلاثين آية إنما يصح على تقدير كونها آية تامة منها والحال أنها ثلاثون من غير كونها آية تامة منها. فهي إما ليست بآية منها كمذهب أبي حنيفة ومالك والأكثرين وإما ليست بآية تامة بل هي جزء من الآية الأولى كرواية في مذهب الشافعي.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الإسناد.

قوله: (**أخبرنا الفضل بن عياض**) هو ابن مسعود التميمي الزاهد (**عن ليث**) هو ابن أبي سليم.

قوله: (**كان لا ينام الخ**) يأتي هذا الحديث مع شرحه في الباب الذي بعد باب ما جاء فيمن يقرأ من القرآن عند المنام من أبواب الدعوات (**ورواه مغيرة بن مسلم**) القسملي بقاف وميم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة أبو سلمة السراج بتشديد الراء المدائني أصله من مرو صدوق من

ابنُ صَفْوَانَ وَكَأَنَّ زُهَيْراً أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ عن أبي الزُّبَيْرِ عن جَابِرٍ.

٣٠٥٥ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا أَبُو الأَحْوَصِ عن لَيْثٍ عن أبي الزُّبَيْرِ عن جَابِرٍ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٣٠٥٦ ـ حدثنا هُرَيْم بْنُ مِسْعَرٍ، أخبرنا الفُضَيْلُ عن لَيْثٍ عن طَاوُسٍ قالَ: تَفْضُلاَنِ عَلَى كُلِّ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَةٍ.

٩ـ بَابُ مَا جَاءَ في إِذَا زُلْزِلَتْ

٣٠٥٧ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ مُوسَى الْجُرَشِيُّ البَصْرِيُّ، أخبرنا الْحَسَنُ بنُ

السادسة **(إنما أخبرنيه صفوان أو ابن صفوان)** أو للشك أي قال أخبرني صفوان أو قال أخبرني ابن صفوان وصفوان هذا هو صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية القرشي ثقة من الثالثة، والمراد من ابن صفوان هو صفوان هذا. قال في التقريب: ابن صفوان شيخ أبي الزبير هو صفوان بن عبد الله بن صفوان نسب لجده.

قوله: **(قال تفضلان)** أي سورة ألم تنزيل وسورة تبارك الذي بيده الملك **(على كل سورة من القرآن بسبعين حسنة)** قال القاري: هذا لا ينافي الخبر الصحيح أن البقرة أفضل سور القرآن بعد الفاتحة إذ قد يكون في المفضول مزية لا توجد في الفاضل أو له خصوصية بزمان أو حال كما لا يخفى على أرباب الكمال أما ترى أن قراءة سبح والكافرون والإخلاص في الوتر أفضل من غيرها وكذا سورة السجدة والدهر بخصوص فجر الجمعة أفضل من غيرهما فلا يحتاج في الجواب إلى ما قاله ابن حجر إن ذاك حديث صحيح وهذا ليس كذلك. انتهى كلام القاري. قلت: ما ذكره القاري من وجه الجمع بين هذين الحديثين لا ينفي الاحتياج إلى ما ذكر ابن حجر فتفكر، وأثر طاوس هذا أخرجه الدارمي بلفظ فضلتا على كل سورة في القرآن بستين حسنة.

(باب ما جاء في إذا زلزلت)

قوله: **(حدثنا محمد بن موسى الجرشي)** كذا في النسخ الموجودة بالجيم والراء والشين المعجمة. وكذا في ميزان الاعتدال ووقع في الخلاصة بالحاء والراء والسين المهملات وضبطه الخزرجي بفتح المهملتين، ووقع في تهذيب التهذيب والتقريب بالحاء والراء المهملتين وبالشين المعجمة، وضبطه الحافظ في التقريب بقوله بفتح المهملة والراء ثم شين معجمة، ومحمد بن موسى

سَلْم بنِ صَالحٍ العِجْلِيُّ، أخبرنا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ. قـالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ: إذَا زُلْزِلَتْ، عُدِلَتْ لَهُ بِنِصْفِ القُرْآنِ. وَمَنْ قَرَأَ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، عُدِلَتْ لَهُ بِرُبُعِ القُرْآنِ، وَمَنْ قَرَأَ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، عُدِلَتْ لَهُ بِثُلُثِ القُرْآنِ».

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ الْحَسَنِ بنِ سَلْمٍ. وَفي البَابِ عن ابن عَبَّاسٍ.

هذا هو ابن نفيع (أخبرنا الحسن بن سلم بن صالح العجلي) ويقال اسم أبيه سيار وقد ينسب إلى جده مجهول من الثامنة كذا في التقريب. وقال في تهذيب التهذيب: وهو شيخ مجهول له حديث واحد في فضل إذا زلزلت رواه عن ثابت البناني وعنه محمد بن موسى الجرشي أخرجه الترمذي واستغربه وكذا فعل الحاكم أبو أحمد انتهى.

قوله: (من قرأ إذا زلزلت عدلت له بنصف القرآن الخ) قال الطيبي: يحتمل أن يقال المقصود الأعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد وإذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فيعادل نصفه، وما جاء أنها ربع القرآن فتقريره أن يقال القرآن يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاش وأحوال المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الأخير من الأربع، وقل يا أيها الكافرون محتوية على القسم الأول منها لأن البراءة عن الشرك إثبات للتوحيد ليكون كل واحدة منها كأنها ربع القرآن، وهذا تلخيص كلام الشيخ التوربشتي.

فإن قلت: هلا حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص عليه، قلت: منعهم من ذلك لزوم فضل إذا زلزلت على سورة الإخلاص، والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتي من قوله: نحن وإن سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف أن بيان ذلك على الحقيقة إنما يتلقى من قبل الرسول ﷺ فإنه هو الذي ينتهى إليه في معرفة حقائق الأشياء والكشف عن خفيات العلوم، فأما القول الذي نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار فهمنا وإن سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال انتهى.

قوله: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ الحسن بن سلم) وهو مجهول كما عرفت، والحديث أخرجه أيضاً ابن مردويه والبيهقي.

قوله: (وفي الباب عن ابن عباس) أخرجه الترمذي في الباب الآتي.

٣٠٥٨ ـ حدثنا عُقْبَةُ بن مُكْرَمٍ العَمِّيُّ البَصْرِيُّ، حدثني ابنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أخبرني سَلَمَةُ بنُ وَرْدَانَ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ يَا فُلاَنُ؟ قالَ لاَ وَاللهِ يَا رسولَ اللهِ وَلاَ عِنْدِي مَا أَتَزَوَّجُ. قالَ أَلَيْسَ مَعَكَ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ؟ قالَ بَلَى. قالَ: ثُلُثُ القُرْآنِ. قالَ أَلَيْسَ مَعَكَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ؟ قالَ بَلَى. قالَ رُبُعُ القُرْآنِ، قالَ أَلَيْسَ مَعَكَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ؟ قالَ بَلَى. قالَ رُبُعُ القُرْآنِ، قالَ أَلَيْسَ مَعَكَ إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ؟ قالَ بَلَى، قالَ رُبُعُ القُرْآنِ. قالَ تَزَوَّجْ تَزَوَّجْ».

هذا حديثٌ حسنٌ.

١٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الإِخْلاَصِ وَفِي سُورَةِ إِذَا زُلْزِلَتْ

٣٠٥٩ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، أخبرنا يَمَانُ بنُ المُغِيرَةِ العَنَزِيُّ، أخبرنا عَطَاءٌ عن ابنِ عَبَّاسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا زُلْزِلَتْ تَعْدِلُ

قوله: (تزوج تزوج) أي تزوج بما معك من السور المذكورة كما في حديث سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت إني وهبت نفسي لك فقامت طويلاً، فقال رجل يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة، فقال هل عندك من شيء تصدقها الحديث، وفيه فقال رسول الله ﷺ هل معك من القرآن شيء، قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها، فقال رسول الله ﷺ زوجتكها بما معك من القرآن، أخرجه الجماعة.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه ابن أبي شيبة وذكره الحافظ في الفتح في كتاب النكاح وعزاه للترمذي وابن أبي شيبة وسكت عنه وذكره في فضائل القرآن وعزاه للترمذي وابن أبي شيبة وأبي الشيخ، قال وزاد ابن أبي شيبة: وآية الكرسي تعدل ربع القرآن ثم قال وهو حديث ضعيف لضعف سلمة بن وردان وإن حسنه الترمذي فلعله تساهل فيه لكونه من فضائل الأعمال انتهى.

(باب ما جاء في سورة الإخلاص وفي سورة إذا زلزلت)

قوله: (أخبرنا يمان بن المغيرة العنزي) البصري أبو حذيفة ضعيف من السادسة (أخبرنا عطاء) هو ابن أبي رباح.

نِصْفَ الْقُرْآنِ، وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدُ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ تَعْدِلُ رُبُعَ الْقُرْآنِ». هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَمَانِ بنِ الْمُغِيرَةِ.

١١- بابُ مَا جَاءَ في سُورَةِ الإخْلَاصِ

٣٠٦٠ - حدثنا بُنْدَارُ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيّ، أخبرنا زَائِدَةُ عن مَنْصُورٍ عن هِلَالِ بنِ يَسَافٍ عن رَبِيعِ بنِ خُثَيْمٍ عن عَمْرِو بنِ مَيْمُونٍ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَبِي لَيْلَى عن امْرَأَةِ أَبِي أَيُّوبَ عن أبي أَيُّوبَ قال قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَيَعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ في لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ مَنْ قَرَأَ: اللهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ فَقَدْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

قوله: **(إذا زلزلت)** أي سورة إذا زلزلت **(تعدل)** أي تماثل **(نصف القرآن)** تقدم توجيهه في الباب السابق **(وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن)** لأن علوم القرآن ثلاثة: علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الأخلاق، وهي مشتملة على الأول **(وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن)** لأن القرآن يشتمل على أحكام الشهادتين وأحوال النشأتين فهي لتضمنها البراءة من الشرك ربع.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه الحاكم والبيهقي في شعب الإيمان، قال المناوي: هذا حديث منكر وتصحيح الحاكم مردود انتهى. وذكر الحافظ هذا الحديث في الفتح في فضائل القرآن وعزاه للترمذي والحاكم وأبي الشيخ وقال صححه الحاكم وفي سنده يمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم انتهى. لا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة قال البخاري وأبو حاتم: وهو منكر الحديث يروي المناكير التي لا أصول لها فاستحق الترك كذا في تهذيب التهذيب.

(باب ما جاء في سورة الإخلاص)

قوله: **(أخبرنا زائدة)** هو ابن قدامة **(عن منصور)** هو ابن المعتمر **(عن عمرو بن ميمون)** هو الأودي **(عن امرأة أبي أيوب)** هي أم أيوب الأنصارية صحابية **(عن أبي أيوب)** الأنصاري اسمه خالد بن زيد.

قوله: **(أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن)** وكذا رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري وزاد: فشق ذلك عليهم فسألوا أينا يطيق ذلك يا رسول الله **(من قرأ الله الواحد الصمد)** وفي بعض النسخ: من قرأ قل هو الله أحد، الله الصمد. وقد وقع في حديث أبي سعيد الخدري المذكور فقال الله الواحد الصمد ثلث القرآن. قال الحافظ في الفتح عند الإسماعيلي من رواية أبي

....

خالد الأحمر عن الأعمش فقال يقرأ قل هو الله أحد فهي ثلث القرآن فكأن رواية الباب بالمعنى، ويحتمل أن يكون سمى السورة بهذا الاسم لاشتمالها على الصفتين المذكورتين أو يكون بعض رواته كان يقرأها كذلك. فقد جاء عن عمر أنه كان يقرأ الله أحد الله الصمد بغير قل في أولها **(فقد قرأ ثلث القرآن)** كذا في رواية أبي أيوب: فقد قرأ ثلث القرآن. وفي حديث أبي سعيد المذكور فقال الله الواحد الصمد ثلث القرآن كما عرفت. قال الحافظ: حمله بعض العلماء على ظاهره فقال هي ثلث باعتبار معاني القرآن لأنه أحكام وأخبار وتوحيد. وقد اشتملت هي على القسم الثالث، فكانت ثلثاً بهذا الاعتبار، ويستأنس هٰذا بما أخرجه أبو عبيدة من حديث أبي الدرداء قال: جزأ النبي ﷺ القرآن ثلاثة أجزاء فجعل قل هو الله أحد جزءاً من أجزاء القرآن. وقال القرطبي: اشتملت هذه السورة على اسمين من أسماء الله تعالى يتضمنان جميع أوصاف الكمال لم يوجدا في غيرها من السور وهما الأحد الصمد لأنهما يدلان على أحدية الذات المقدسة الموصوفة بجميع أوصاف الكمال وبيان ذلك أن الأحد يشعر بوجوده الخاص الذي لا يشاركه فيه غيره، والصمد يشعر بجميع أوصاف الكمال لأنه الذي انتهى إليه سؤدده فكان مرجع الطلب منه وإليه، ولا يتم ذلك على وجه التحقيق إلا لمن حاز جميع خصال الكمال وذلك لا يصلح إلا لله تعالى، فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة كانت بالنسبة إلى تمام المعرفة بصفات الذات وصفات الفعل ثلثاً انتهى. ومنهم من حمل المثلية على تحصيل الثواب فقال معنى كونها ثلث القرآن أن ثواب قراءتها يحصل للقارىء مثل ثواب من قرأ ثلث القرآن وقيل مثله بغير تضعيف. وهي دعوى بغير دليل ويؤيد الإطلاق ما أخرجه مسلم من حديث أبي الدرداء فذكر نحو حديث أبي سعيد الأخير وقال فيه: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن. ولمسلم أيضاً من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ احشدوا فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن فخرج فقرأ قل هو الله أحد ثم قال ألا إنها تعدل ثلث القرآن. ولأبي عبيد من حديث أبي بن كعب: من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن. وإذا حمل ذلك على ظاهره فهل ذلك لثلث من القرآن معين أو لأي ثلث فرض منه فيه نظر، ويلزم على الثاني أن من قرأها ثلاثاً كان كمن قرأ ختمة كاملة، وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الإخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن. وادعى بعضهم أن قوله تعدل ثلث القرآن يختص بصاحب الواقعة لأنه لما رددها في ليلته كان كمن قرأ ثلث القرآن بغير ترديد. قال القابسي: ولعل الرجل الذي جرى له ذلك لم يكن يحفظ غيرها فلذلك استقل عمله فقال له الشارع ذلك ترغيباً له في عمل الخير وإن قل. وقال ابن عبد البر: من لم يتأول هذا الحديث أخلص ممن أجاب فيه بالرأي.

وَفِي الْبَابِ عن أبي الدَّرْدَاءِ وَأَبِي سَعِيدٍ وَقَتَادَةَ بن النُّعْمَانِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ وابنِ عُمَرَ وأبي مَسْعُودٍ.

هذا حديثٌ حسنٌ وَلَا نَعْرِفُ أَحداً رَوى هَذَا الْحَدِيثَ أَحْسَنَ من رِوَايَةِ زَائِدَةَ. وَتَابَعَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ إِسْرَائِيلُ وَالْفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ. وقد رَوَى شُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ من الثِّقَاتِ هَذَا الْحَدِيثَ عَن مَنْصُورٍ وَاضْطَرَبُوا فِيهِ.

٣٠٦١ ـ حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ أخبرنا إِسْحَاقُ بنُ سُلَيْمَانَ عَن مالِكِ بنِ أَنَسٍ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن ابنِ حُنَيْنٍ مَوْلًى لآلِ زَيْدِ بنِ الْخَطَّاب أَوْ مَوْلَى زَيْدِ بنِ

قلت: حديث أبي أيوب المذكور بلفظ: من قرأ قل هو الله أحد فقد قرأ ثلث القرآن صريح في أن قراءة سورة قل هو الله أحد تعدل قراءة ثلث القرآن، وكذا حديث أبي الدرداء الذي أشار إليه الترمذي وحديث أبي هريرة الآتي في هذا الباب يدلان على ذلك، وقوله ﷺ: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن يحمل على أن قراءتها تعدل قراءة ثلث القرآن ويحصل لقارئها ثواب قراءة ثلث القرآن، فالروايات بعضها يفسر بعضاً هذا ما عندي والله تعالى أعلم.

قوله: **(وفي الباب عن أبي الدرداء وأبي سعيد الخ)** أما حديث أبي الدرداء فأخرجه مسلم بلفظ: أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟ قالوا وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن. وأما حديث أبي سعيد وحديث قتادة بن النعمان فأخرجها البخاري، وأما حديث أبي هريرة وحديث أنس فأخرجها الترمذي في هذا الباب، وأما حديث ابن عمر فأخرجه أبو الشيخ عنه مرفوعاً: من قرأ قل هو الله أحد عشية عرفة ألف مرة أعطاه الله ما سأل. وأما حديث أبي مسعود فأخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد والنسائي وذكره المنذري في ترغيبه ونقل تحسين الترمذي وأقره.

قوله: **(أخبرنا إسحاق بن سليمان)** الرازي أبو يحيى **(عن عبيد الله بن عبد الرحمن)** يقال اسم جده السائب بن عمير صدوق من السادسة **(عن ابن حنين)** اسمه عبيد كما صرح به الترمذي فيما بعد وصرح مالك أيضاً في روايته حيث قال عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن عبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب الخ. وقال الحافظ في التقريب: عبيد بن حنين بنونين مصغراً المدني أبو عبد الله ثقة قليل الحديث من الثالثة. ووقع في النسخة الأحمدية عن أبي حنين وهو غلط لأنه ليس في الكتب الستة راو كنيته أبو حنين.

الخَطَّابِ عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: «أَقْبَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ. فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: وَجَبَتْ. قُلْتُ: مَا وَجَبَتْ؟ قال الْجَنَّةُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ حَدِيثِ مالِكِ بنِ أَنَسٍ. وَابنُ حُنَيْنٍ هُوَ عُبَيْدُ بنُ حُنَيْنٍ.

٣٠٦٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ مَرْزُوقٍ البَصْرِيُّ أخبرنا حَاتِمُ بنُ مَيْمُونٍ أَبو سَهْل عن ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ كلَّ يَوْمٍ مائَتَيْ مَرَّةٍ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ. مُحِيَ عَنْهُ ذُنُوبُ خَمْسِينَ سَنَةً إلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ» وَبِهذا الإِسْنَادِ عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ فَنَامَ عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ قَرَأَ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ.

قوله: (**وجبت**) أي له (**قلت ما وجبت**) أي وما معنى قولك جزاء لقراءته وجبت أو ما فاعل وجبت (**قال الجنة**) أي بمقتضى وعد الله وفضله الذي لا يخلفه كما قال الله تعالى: ﴿إن الله لا يخلف الميعاد﴾.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب**) وأخرجه مالك والنسائي والحاكم وقال صحيح الإسناد (**وابن حنين هو الخ**) وقع في النسخة الأحمدية أبو حنين مكان ابن حنين وهو غلط كما عرفت.

قوله: (**حدثنا محمد بن مرزوق**) نسب إلى جده واسم أبيه محمد قال في التقريب: محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي البصري ابن بنت مهدي وقد ينسب لجده مرزوق صدوق له أوهام من الحادية عشرة (**أخبرنا حاتم بن ميمون أبو سهل**) الكلابي البصري صاحب السقط بفتح المهملة والقاف ضعيف من الثامنة.

قوله: (**من قرأ كل يوم مائتي مرة قل هو الله أحد**) أي إلى آخره أو هذه السورة (**محي عنه**) أي عن كتاب أعماله (**إلا أن يكون عليه دين**) قال الشيخ عبد الحق ما محصله: إن لهذا الاستثناء معنيين: الأول: أن هذا الذنب أي الدين لا يمحى عنه ولا يغفر، وجعل الدين من جنس الذنوب تهويلاً لأمره، والثاني أنه محي عنه ذنوبه إذا كان عليه الدين ولا تؤثر قراءة هذه السورة في محوها.

قوله: (**من أراد أن ينام على فراشه فنام**) قال الطيبي: الفاء للتعقيب وجزاء الشرط شرط مع جزائه أي قوله فإذا كان يوم القيامة ولم يعمل الشرط الثاني في جزائه أعني يقول لأن الشرط ماض فلم يعمل فيه إذاً فلا يعمل في الجزاء كما في قول الشاعر:

مائة مَرَّةٍ فإذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيامَةِ يَقُولُ لَهُ الرَّبُّ تَبارَكَ وَتَعالَى يَا عَبْدِي ٱدْخُلْ عَلَى يَمِينِكَ الْجَنَّةَ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ من حديثِ ثَابِتٍ عن أَنسٍ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضاً عَنْ ثَابِتٍ.

٣٠٦٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ أخبرنا يَزِيدُ بنُ كَيْسَانَ حدثني أَبُو حَازِمٍ عن أبي هُرَيْرَةَ قالَ قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «احْشُدُوا فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، قالَ فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَرَأَ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ. ثمَّ دَخَلَ فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، إِنِّي لأُرَى هَذَا خَبَرٌ جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ؛ ثُمَّ خَرَجَ نبيُّ اللهِ ﷺ فقالَ: إِنِّي قُلْتُ سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ أَلا وَإِنَّهَا تَعْدِلُ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ».

وإن أتاه خليل يوم مسغبة ... يقول لا غائب مالي ولا حرم

(على يمينه) أي على وجه السنة (**ادخل على يمينك الجنة**) قال الطيبي: قوله على يمينك حال من فاعل ادخل فطابق هذا قوله فنام على يمينه يعني إذا أطعت رسولي واضطجعت على يمينك وقرأت السورة التي فيها صفاتي فأنت اليوم من أصحاب اليمين فاذهب من جانب يمينك إلى الجنة.

قوله: (**هذا حديث غريب**) في سنده حاتم بن ميمون وهو ضعيف كما عرفت.

قوله: (**أخبرنا يحيى بن سعيد**) هو القطان (**أخبرنا يزيد بن كيسان**) اليشكري أبو إسماعيل أو أبو منين بنون مصغراً الكوفي صدوق يخطىء من السادسة.

قوله: (**احشدوا**) أي اجتمعوا واستحضروا الناس، والحشد الجماعة واحتشد القوم لفلان تجمعوا له وتأهبوا كذا في النهاية. وقال في الصراح: الحشد من باب ضرب يضرب ونصر ينصر وحشدوا أي اجتمعوا واحتشدوا وتحشدوا كذلك انتهى (**ثم خرج**) أي من الحجرة الشريفة (**إني لأرى**) بفتح اللام وضم الهمزة وفتح الراء أي لأظن (**هذا خبر جاءه من السماء**) زاد في رواية مسلم فذلك الذي أدخله.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب**) وأخرجه مسلم.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجهِ وَأَبُو حَازِمٍ الْأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ سَلْمَانُ.

٣٠٦٤ ـ حدثنا الْعَبَّاسُ بنُ محمد الدَّوْرِيُّ أخبرنا خَالِدُ بنُ مَخْلَدٍ أخبرنا سُلَيْمَانُ بنُ بِلَالٍ حدثني سُهَيْلُ بنُ أَبِي صَالِحٍ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠٦٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أبي أُوَيْسٍ حدثني عَبْدُ الْعَزِيز بنُ محمَّدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قالَ: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَؤُمُّهُمْ في مَسْجِدِ قِبَاءَ فَكَانَ كُلَّمَا افْتَتَحَ سُورَةً يَقْرَأُ لَهُمْ في الصَّلاةِ يَقْرَأُ بِهَا افْتَتَحَ بِقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهَا. ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةً أُخْرَى مَعَهَا وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ في كُلِّ رَكْعَةٍ، فكَلَّمَه أَصْحَابُهُ فَقَالُوا إِنَّكَ تَقْرَأُ بِهَذِهِ السُّورَةِ ثمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِئُكَ حَتَّى تَقْرَأَ بِسُورَةٍ أُخْرَى؛ فَإِمَّا أَنْ تَقْرَأَ بِهَا وَإِمَّا أَنْ تَدَعَهَا وَتَقْرَأَ بِسُورَةٍ أُخْرَى، قَالَ مَا أَنَا بِتَارِكِهَا إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أَؤُمَّكُمْ بِهَا فَعَلْتُ وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ. وَكَانُوا يَرَوْنَهُ أَفْضَلَهُمْ وَكَرِهُوا أَنْ يَؤُمَّهُمْ غَيْرُهُ، فَلَمَّا أَتَاهُمُ النبيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ فَقَالَ: يَا فُلَانُ مَا

قوله: (**أخبرنا خالد بن مخلد**) القطواني بفتح القاف والطاء أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي صدوق يتشيع وله أفراد من كبار العاشرة.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه ابن ماجه.

قوله: (**حدثنا محمد بن إسماعيل**) هو الإمام البخاري رحمه الله (**حدثني عبد العزيز بن محمد**) هو الدراوردي (**عن عبيد الله بن عمر**) هو العمري.

قوله: (**فكان كلما افتتح سورة يقرأ لهم في الصلاة يقرأ بها افتتح بقل هو الله أحد**) وفي رواية البخاري: وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح بقل هو الله أحد. قال الحافظ: قوله مما يقرأ به أي من السورة بعد الفاتحة، فلفظ البخاري هذا معناه واضح وأما لفظ الترمذي فالظاهر أن في قوله يقرأ بها تكراراً فتفكر (**فكلمه أصحابه**) يظهر منه أن صنيعه ذلك خلاف ما ألفوه من النبي ﷺ (**فقالوا إنك تقرأ بهذه السورة**) أي سورة قل هو الله أحد (**مما يأمر به أصحابك**) أي يقولون لك ولم يرد الأمر بالصيغة المعروفة لكنه لازم من التخيير الذي ذكروه كأنهم

يَمْنَعُكَ مِمَّا يأمُرُ بِهِ أَصْحَابُكَ، وَمَا يَحْمِلُكَ أَنْ تَقْرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ في كُلِّ رَكْعَةٍ؟ فقال يَا رَسُولَ اللهِ إنِّي أُحِبُّهَا، فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ حُبَّهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِن هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ. وقد روى مُبَارَكُ بنُ فَضَالَةَ عن ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عن أَنَس «أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إنِّي أحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، قالَ: إِنَّ حُبَّكَ إيَّاهَا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ».

قالوا له افعل كذا وكذا **(وما يحملك أن تقرأ هذه السورة في كل ركعة)** وفي رواية البخاري: وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة. قال الحافظ: سأله عن أمرين فأجابه بقوله إني أحبها وهوجواب عن الثاني مستلزم للأول بانضمام شيء آخر وهو إقامته السنة المعهودة في الصلاة فالمانع مركب من المحبة والأمر المعهود والحامل على الفعل المحبة وحدها **(إن حبها أدخلك الجنة)** دل تبشيره له بالجنة على الرضا بفعله، وعبر بالفعل الماضي في قوله أدخلك وإن كان دخول الجنة مستقبلاً تحقيقاً لوقوع ذلك.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه البخاري معلقاً والبزار والبيهقي.

تنبيه: روى الشيخان عن عائشة أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: سلوه لأي شيء يصنع ذلك فسألوه فقال: لأنها صفة الرحمن، وأنا أحب أن أقرأها، فقال النبي ﷺ: أخبروه أن الله يحبه، والظاهر أن قصة حديث عائشة هذا وقصة حديث أنس رضي الله عنه المذكور في الباب قصتان متغايرتان لا أنهما قصة واحدة، ويدل على تغايرهما أن في حديث الباب: أنه كان يبدأ بقل هو الله أحد. وفي حديث عائشة، أن أمير السرية كان يختم بها، وفي هذا أنه كان يصنع ذلك في كل ركعة، ولم يصرح بذلك في قصة الآخر، وفي هذا أن النبي ﷺ سأله، وفي حديث عائشة أنه ﷺ أمرهم أن يسألوا أميرهم، وفي هذا أنه قال إنه يحبها فبشره بالجنة، وأمير السرية قال: إنها صفة الرحمن فبشره بأن الله يحبه، والله تعالى أعلم.

١٢ ـ بابُ مَا جَاءَ في المعَوِّذَتَيْنِ

٣٠٦٦ ـ حدثنا بُنْدَارٌ أخبرنا يَحْيَى بن سَعِيدٍ أخبرنا إسْمَاعِيلُ بنُ أبي خَالِدٍ أخبَرَنِي قَيْسُ بنُ أبي حَازِمٍ عن عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «قَدْ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ؛ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ إلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ إلَى آخِرِ السُّورَةِ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠٦٧ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا ابنُ لَهِيْعَةَ عن يَزِيدَ بنِ أبي حَبِيبٍ عن عَلِيِّ بنِ رَبَاحٍ عَن عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ قالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ في دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

(باب ما جاء في المعوذتين)

بكسر الواو المشددة أي قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس.

قوله: **(أخبرنا يحيى بن سعيد)** هو القطان.

قوله: **(لم ير مثلهن)** بصيغة المجهول وبرفع مثلهن أي في بابها وهو التعوذ، يعني لم يكن آيات سورة كلهن تعويذاً للقارىء غير هاتين السورتين، ولذلك كان ﷺ يتعوذ من عين الجان وعين الإنسان فلما نزلت المعوذتان أخذهما وترك ما سواهما، ولما سحر استشفى بهما. وإنما كان كذلك لأنهما من الجوامع في هذا الباب **(قل أعوذ برب الناس إلى آخر السورة الخ)** خبر مبتدأ أي هي قل أعوذ برب الناس الخ وفي الحديث بيان عظم فضل هاتين السورتين وفيه دليل واضح على كونهما من القرآن، وفيه أن لفظة قل من القرآن ثابتة من أول السورتين بعد البسملة، وقد اجتمعت الأمة على هذا كله.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد ومسلم والنسائي.

قوله: **(عن علي بن رباح)** بفتح العين مكبراً والمشهور بضم العين مصغراً وكان يغضب منها **(في دبر كل صلاة)** بضم الدال والموحدة أي في عقب كل صلاة.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وفي بعض النسخ حسن غريب وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والبيهقي في الدعوات الكبير.

١٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ قَارِىءِ الْقُرْآنِ

٣٠٦٨ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ غَيْلَانَ أخبرنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ أخبرنا شُعْبَةُ وَهِشَامٌ عن قَتَادَةَ عن زُرَارَةَ بنِ أَوْفَى عن سَعْدِ بنِ هِشَامٍ عن عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ الْبَرَرَةِ، والَّذِي يَقْرَأُهُ ـ قَالَ هِشَامٌ ـ وَهُوَ شَدِيدٌ عَلَيْهِ ـ قَالَ شُعْبَةُ ـ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠٦٩ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ أخبرنا حَفْصُ بنُ سُلَيْمَانَ عن كَثِيرِ بنِ زَاذَانَ عن

(باب ما جاء في فضل قارىء القرآن)

قوله: (**وهشام**) هو الدستوائي.

قوله: (**الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به**) وفي رواية البخاري: مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له. قال النووي: الماهر الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة لجودة حفظه وإتقانه (**مع السفرة الكرام البررة**) السفرة جمع سافر ككاتب وكتبة والسافر الرسول والسفرة الرسل لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله وقيل السفرة الكتبة والكرام جمع الكريم أي المكرمين على الله المقربين عنده لعصمتهم ونزاهتهم عن دنس المعصية والمخالفة، والبررة جمع البار وهم المطيعون من البر وهو الطاعة. قال القاضي: يحتمل أن يكون معنى كونه مع الملائكة أن له في الآخرة منازل يكون فيها رفيقاً للملائكة السفرة لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله تعالى، قال ويحتمل أن يراد أنه عامل بعملهم وسالك مسلكهم (**والذي يقرأه قال هشام**) أي في روايته (**وهو شديد عليه**) أي يصيبه شدة ومشقة (**قال شعبة**) أي في روايته (**وهو عليه شاق**) وفي رواية مسلم: والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق. قال النووي: وأما الذي يتتعتع فيه فهو الذي يتردد في تلاوته لضعف حفظه (**فله أجران**) أجر القراءة وأجر بتعتعته في تلاوته ومشقته، قال القاضي وغيره من العلماء: وليس معناه أن الذي يتتعتع عليه له من الأجر أكثر من الماهر به، بل الماهر أفضل وأكثر أجراً لأنه مع السفرة وله أجور كثيرة، ولم يذكر هذه المنزلة لغيره، وكيف يلحق به من لم يعتن بكتاب الله تعالى وحفظه وإتقانه وكثرة تلاوته ودرايته كاعتنائه حتى مهر فيه.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

قوله: (**عن كثير بن زاذان**) النخعي الكوفي مجهول من السابعة.

عَاصِمِ بنِ ضَمْرَةَ عن عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَاسْتَظْهَرَهُ فَأَحَلَّ حَلاَلَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ أَدْخَلَهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَشَفَّعَهُ في عَشْرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ قَدْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ».

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ هذا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ لَهُ إسْنَادٌ صحيحٌ. وَحَفْصُ بنُ سُلَيْمَانَ أَبُو عُمَرَ بَزازٌ كُوفِيٌّ يُضَعَّفُ في الْحَدِيثِ.

١٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ في فَضْلِ الْقُرْآنِ

٣٠٧٠ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا حُسَيْنُ بنُ عَلِيٍّ الْجُعفِيّ أخبرنا حَمْزَةُ الزَّيَّاتُ عن أبي الْمُخْتَارِ الطَّائِيِّ عن ابنِ أَخِي الْحَارِثِ الأَعْوَرِ عن الحارِثِ الأَعْوَرِ قالَ: مَرَرْتُ في المَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ في الأَحَادِيثِ فَدَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ،

قوله: (**من قرأ القرآن فاستظهره**) أي حفظه، تقول: قرأت القرآن عن ظهر قلبي، أي قرأته من حفظي. قاله الجزري (**فأحل حلاله وحرم حرامه**) أي اعتقد حلاله حلالاً وحرامه حراماً (**أدخله الله به الجنة**) أي في أول الوهلة (**وشفعه**) بالتشديد، أي قبل شفاعته (**في عشرة من أهل بيته كلهم**) أي كل العشرة (**قد وجبت له النار**) إفراد الضمير للفظ الكل. قال الطيبي: فيه رد على من زعم أن الشفاعة إنما تكون في رفع المنزلة دون حط الوزر بناء على ما افتروه أن مرتكب الكبيرة يجب خلوده في النار ولا يمكن العفو عنه والوجوب هنا على سبيل المواعدة.

قوله: (**هذا حديث غريب**) وأخرجه أحمد وابن ماجه والدارمي (**وحفص بن سليمان الخ**) قال في التقريب: حفص بن سليمان الأسدي أبو عمر البزاز الكوفي الغاضري بمعجمتين. وهو حفص بن أبي داود القاري صاحب عاصم، ويقال له حفيص متروك الحديث مع إمامته في القراءة من الثامنة.

(باب ما جاء في فضل القرآن)

قوله: (**عن أبي المختار الطائي**) قيل اسمه سعد مجهول من السادسة (**عن ابن أخي الحارث الأعور**) مجهول من السادسة. قال في تهذيب التهذيب: ابن أخي الحارث الأعور، روى عن الحارث عن علي، وروى عنه أبو المختار الطائي لم يسم لا هو ولا أبوه.

قوله: (**مررت في المسجد**)، قال الطيبي: في المسجد ظرف والممرور به محذوف يدل عليه

فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَرَى النَّاسَ قَدْ خَاضُوا فِي الأَحَادِيثِ؟ قَالَ: أَوَ قَدْ فَعَلُوهَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، فَقُلْتُ: مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: كِتَابُ اللهِ فِيهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ، وَخَبَرُ مَا

قوله: (**فإذا الناس يخوضون في الأحاديث**)، أي أحاديث الناس وأباطيلهم من الأخبار والحكايات والقصص ويتركون تلاوة القرآن وما يقتضيه من الأذكار والآثار، والخوض أصله الشروع في الماء والمرور فيه ويستعار للشروع في الأمور وأكثر ما ورد في القرآن، ورد فيما يذم الشروع فيه نحو قوله تعالى: ﴿فذرهم في خوضهم يلعبون﴾.

قوله: (**أوقد فعلوها؟**) قال الطيبي: أي ارتكبوا هذه الشنيعة وخاضوا في الأباطيل، فإن الهمزة والواو العاطفة يستدعيان فعلاً منكراً معطوفاً عليه، أي فعلوا هذه الفعلة الشنيعة وقال القاري: أي أتركوا القرآن وقد فعلوها، أي وخاضوا في الأحاديث (**أما**) للتنبيه (**ألا**) للتنبيه أيضاً (**إنها**) الضمير للقصة (**ستكون فتنة**) أي عظيمة. قال ابن الملك: يريد بالفتنة ما وقع بين الصحابة أو خروج التتار أو الدجال أو دابة الأرض انتهى. قال القاري: وغير الأول لا يناسب المقام كما لا يخفى (**فقلت ما المخرج منها**) بفتح الميم، اسم ظرف أو مصدر ميمي، أي ما طريق الخروج والخلاص من الفتنة يا رسول الله. قال الطيبي: أي موضع الخروج أو السبب الذي يتوصل به إلى الخروج عن الفتنة (**قال كتاب الله**) أي طريق الخروج منها تمسك كتاب الله على تقدير مضاف (**فيه نبأ ما قبلكم**) أي من أحوال الأمم الماضية (**وخبر ما بعدكم**) وهي الأمور الآتية من أشراط الساعة وأحوال القيامة وفي العبارة تفنن (**وحكم ما بينكم**) بضم الحاء وسكون الكاف، أي حاكم ما وقع أو يقع بينكم من الكفر والإيمان والطاعة والعصيان والحلال والحرام وسائر شرائع الإسلام (**وهو الفصل**) أي الفاصل بين الحق والباطل أو المفصول والمميز فيه الخطأ والصواب، وما يترتب عليه الثواب والعذاب، وصف بالمصدر مبالغة. (**ليس بالهزل**) أي جد كله، وحق جميعه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. والهزل في الأصل القول المعرى عن المعنى المرضي، واشتقاقه من الهزال ضد السمن، والحديث مقتبس من قوله تعالى: ﴿**إنه لقول فصل وما هو بالهزل**﴾ (**من تركه**) أي القرآن إيماناً وعملاً (**من جبار**) بين التارك بمن جبار ليدل على أن الحامل له على الترك إنما هو التجبر والحماقة.

قال الطيبي: من ترك العمل بآية أو بكلمة من القرآن مما يجب العمل به أو ترك قراءتها من التكبر كفر، ومن ترك عجزاً أو كسلاً أو ضعفاً مع اعتقاد تعظيمه فلا إثم عليه، أي بترك القراءة ولكنه محروم، كذا في المرقاة (**قصمه**) أي أهلكه أو كسر عنقه، وأصل القصم الكسر والإبانة

بَعْدَكُمْ وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنِ ابتَغَى الْهُدَى في غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللهِ المَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ المُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الأَهْوَاءُ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الأَلْسِنَةُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ إِذْ

(**ومن ابتغى الهدى**) أي طلب الهداية من الضلالة (**في غيره**) من الكتب والعلوم التي غير مأخوذة منه ولا موافقة معه (**أضله الله**) أي عن طريق الهدى وأوقعه في سبيل الردى (**وهو**) أي القرآن (**حبل الله المتين**) أي الحكم القوي، والحبل مستعار للوصل ولكل ما يتوصل به إلى شيء، أي الوسيلة القوية إلى معرفة ربه وسعادة قربه (**وهو الذكر**) أي ما يذكر به الحق تعالى، أو ما يتذكر به الخلق، أي يتعظ، (**الحكيم**) أي ذو الحكمة (**هو الذي لا تزيغ**) بالتأنيث والتذكير أي لا تميل عن الحق (**به**) أي باتباعه (**الأهواء**) أي الهوى إذا وافق هذا الهدى حفظ من الردى، وقيل: معناه لا يصير به مبتدعاً وضالاً، يعني لا يميل بسببه أهل الأهواء والآراء. وقال الطيبي: أي لا يقدر أهل الأهواء على تبديله وتغييره وإمالته، وذلك إشارة إلى وقوع تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، فالباء للتعدية، وقيل الرواية من الإزاغة بمعنى الإمالة والباء لتأكيد التعدية، أي لا تميله الأهواء المضلة عن نهج الاستقامة إلى الاعوجاج وعدم الإقامة، كفعل اليهود بالتوراة حين حرفوا الكلم عن مواضعه لأنه تعالى تكفل بحفظه، قال تعالى: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾ (**ولا تلتبس به الألسنة**) أي لا تتعسر عليه ألسنة المؤمنين ولو كانوا من غير العرب. قال تعالى: ﴿**فإنما يسرناه بلسانك**﴾. ﴿**ولقد يسرنا القرآن للذكر**﴾ وقيل لا يختلط غيره بحيث يشتبه الأمر، ويلتبس الحق بالباطل فإن الله تعالى يحفظه، أو يشتبه كلام الرب بكلام غيره لكونه كلاماً معصوماً دالاً على الإعجاز (**ولا يشبع منه العلماء**) أي لا يصلون إلى الإحاطة بكنهه حتى يقفوا عن طلبه وقوف من يشبع من مطعوم بل كلما اطلعوا على شيء من حقائقه اشتاقوا إلى أُخر أكثر من الأول، وهكذا فلا شبع ولا سآمة (**ولا يخلق**) بفتح الياء وضم اللام، وبضم الياء وكسر اللام من خلق الثوب إذا بلي، وكذلك أخلق (**عن كثرة الرد**)، أي لا تزول لذة قراءته وطراوة تلاوته، واستماع أذكاره وأخباره من كثرة تكراره.

قال القاري: وعن على بابها، أي لا يصدر الخلق من كثرة تكراره كما هو شأن كلام غيره تعالى، وهذا أولى مما قاله ابن حجر، من أن عن بمعنى مع انتهى. قلت: قد وقع في بعض نسخ الترمذي على مكان من، وهو يؤيد ما قاله ابن حجر (**ولا تنقضي عجائبه**) أي لا تنتهي غرائبه التي يتعجب منها، قيل كالعطف التفسيري للقرينتين السابقتين ذكره الطيبي (**هو الذي لم تنته الجن**)

سَمِعْتُهُ حَتَّى قَالُوا: إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآناً عَجَباً يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ. مَنْ قالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» خُذْهَا إِلَيْكَ يَا أَعْوَرُ.

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، وَإِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ. وَفي حَدِيثِ الْحَارِثِ مَقَالٌ.

١٥ ـ بَابُ مَا جَاءَ في تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ

٣٠٧١ ـ حدثنا محمُودُ بنُ غَيْلاَنَ أخبرنا أبو دَاودَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بنُ مَرْثَدٍ، قالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عن أَبي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ

أي لم يقفوا ولم يلبثوا (**إذ سمعته**) أي القرآن (**حتى قالوا**) أي لم يتوقفوا ولم يمكثوا وقت سماعهم له عنه بل أقبلوا عليه لما بهرهم من شأنه، فبادروا إلى الإيمان على سبيل البداهة لحصول العلم الضروري، وبالغوا في مدحه حتى قالوا (**إنا سمعنا قرآناً عجباً**) أي شأنه من حيثية جزالة المبنى، وغزارة المعنى (**يهدي إلى الرشد**) أي يدل على سبيل الصواب أو يهدي الله به الناس إلى طريق الحق (**فآمنا به**) أي بأنه من عند الله ويلزم منه الإيمان برسول الله (**من قال به**) من أخبر به (**صدق**) أي في خبره، أو من قال قولاً ملتبساً به، بأن يكون على قواعده، ووفق قوانينه وضوابطه صدق (**ومن عمل به**) أي بما دل عليه (**أجر**) أي أثيب في عمله أجراً عظيماً وثواباً جسيماً، لأنه لا يحث إلا على مكارم الأخلاق والأعمال ومحاسن الآداب (**ومن حكم به**) أي بين الناس (**عدل**) أي في حكمه لأنه لا يكون إلا بالحق (**ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم**). قال في اللمعات: روي مجهولاً أي من دعا الناس إلى القرآن وفق للهداية، وروي معروفاً كأن المعنى من دعا الناس إليه هداهم انتهى (**خذها**) أي هذه الكلمات الطيبات واحفظها (**يا أعور**) هو الحارث الأعور.

قوله: (**هذا حديث غريب**) وأخرجه الدارمي (**وإسناده مجهول**) لجهالة أبي المختار الطائي وابن أخي الحارث الأعور (**وفي حديث الحارث مقال**) قال الحافظ في ترجمته كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف.

(باب ما جاء في تعليم القرآن)

قوله: (**أخبرنا أبو داود**) هو الطيالسي (**قال: سمعت سعد بن عبيدة**) بضم العين مصغراً السلمي. (**يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي**) اسمه عبد الله بن حبيب.

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»، قالَ أَبو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ فَذَاكَ الَّذِي أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا. وَعَلَّمَ الْقُرْآنَ فِي زَمَانِ عُثْمَانَ حَتَّى بَلَغَ الْحَجَّاجَ بنَ يُوسُفَ. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠٧٢ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ أخبرنا بِشْرُ بنُ السَّرِيِّ أخبرنا سُفْيَانُ عن عَلْقَمَةَ ابنِ مَرْثَدٍ عن أبي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن عُثْمَانَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ أَوْ أَفْضَلُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ».

قوله: (**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**) قال الطيبي: أي خير الناس باعتبار التعلم والتعليم، من تعلم القرآن وعلمه انتهى. قال القاري في المرقاة: ولا يتوهم أن العمل خارج عنهما لأن العلم إذا لم يكن مؤرثاً للعمل ليس علماً في الشريعة إذ أجمعوا على أن من عصى الله فهو جاهل انتهى. قال الحافظ: فإن قيل يلزم أن يكون المقرىء أفضل من الفقيه. قلنا لا لأن المخاطبين بذلك كانوا فقهاء النفوس لأنهم كانوا أهل اللسان، فكانوا يدرون معاني القرآن بالسليقة أكثر مما يدريها من بعدهم بالاكتساب، فكان الفقه لهم سجية، فمن كان في مثل شأنهم شاركهم في ذلك لا من كان قارئاً أو مقرئاً محضاً لا يفهم شيئاً من معاني ما يقرأه أو يقرئه، فإن قيل فيلزم أن يكون المقرىء أفضل ممن هو أعظم عناء في الإسلام بالمجاهدة والرباط والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثلاً، قلنا حرف المسألة يدور على النفع المتعدي، فمن كان حصوله عنده أكثر كان أفضل، فلعل من مضمرة في الخبر، ويحتمل أن تكون الخيرية وإن أطلقت لكنها مقيدة بناس مخصوصين خوطبوا بذلك، كان اللائق بحالهم ذلك، أو المراد خير المتعلمين من يعلم غيره لا من يقتصر على نفسه، انتهى.

قوله: (**قال أبو عبد الرحمن: فذاك الذي أقعدني مقعدي هذا**). أي هذا الحديث الذي حدثني به عثمان هو الذي أجلسني مجلسي هذا. يعني هو الذي حملني على جلوسي مجلسي هذا للإقراء (**وعلم**) أي أبو عبد الرحمن (**في زمان عثمان حتى بلغ الحجاج**) وفي رواية البخاري: وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج. قال الحافظ: أي حتى ولي الحجاج على العراق، قال بين أول خلافة عثمان وآخر ولاية الحجاج اثنتان وسبعون سنة إلا ثلاثة أشهر، وبين آخر خلافة عثمان وأول ولاية الحجاج العراق ثمان وثلاثون سنة ولم أقف على تعيين ابتداء إقراء أبي عبد الرحمن وآخره فالله أعلم بمقدار ذلك، ويعرف من الذي ذكرته أقصى المدة وأدناها، والقائل وأقرأ الخ. هو سعد بن عبيدة انتهى كلام الحافظ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَهَكَذَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْـرُ وَاحِدٍ عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عن عَلْقَمَةَ بنِ مَرْثَدٍ عن أبي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن عُثْمَانَ عن النَّبِيِّ ﷺ، وسُفْيَانُ لَا يَذْكُرُ فِيهِ عن سَعْدِ بنِ عُبَيْدَةَ. وَقَدْ رَوَى يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ القَـطَّانُ هَذَا الْحَدِيثَ عن سُفْيَانَ، وَشُعْبَـةُ عن عَلْقَمَةَ بنِ مَـرْثَدٍ عن سَعْـدِ بنِ عُبَيْدَةَ عن أبي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن عُثْمَانَ عن النَّبِيِّ ﷺ.

٣٠٧٣ ـ حدثنا بِذَلِكَ محَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ عن سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، قالَ محمَّدُ بنُ بَشَّارٍ: وَهَكَذَا ذَكَرَهُ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ عن سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ غَيْرَ مَرَّةٍ عَن عَلْقَمَةَ بنِ مَرْثَدٍ عن سَعْدِ بنِ عُبَيْدَةَ عن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن عُثْمَانَ عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ: وَأَصْحَابُ سُفْيَانَ لَا يَذْكُرُونَ فِيهِ عن سُفْيَانَ عن سَعْدِ بنِ عُبَيْدَةَ. قالَ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ وَهُوَ أَصَحُّ.

قالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ زَادَ شُعْبَةُ في إسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ سَعْدَ بنَ عُبَيْدَةَ، وَكَأَنَّ حَدِيثَ سُفْيَانَ أَشْبَهُ. قالَ عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللهِ: قالَ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ: مَا أَحَدٌ يَعْدِلُ عِنْدِي

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم.

قوله: **(أخبرنا سفيان)** هو الثوري **(عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن)** لم يذكر سفيان سعد بن عبيدة بين علقمة وأبي عبد الرحمن.

قوله: **(خيركم أو أفضلكم)** شك من بعض الرواة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري.

قوله: **(قال محمد بن بشار وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه عن سفيان عن سعد بن عبيدة. قال محمد بن بشار وهو أصح)**. وهكذا حكم علي بن المديني على يحيى القطان فيه بالوهم. وقال ابن عدي: جمع يحيى القطان بين شعبة وسفيان، فالثوري لا يذكر في إسناده سعد بن عبيدة، وهذا مما عد في خطأ يحيى القطان على الثوري قال ابن عدي إن يحيى القطان لم يخطىء قط إلا في هذا الحديث، كذا في الفتح **(قال أبو عيسى: وقد زاد شعبة في إسناد هذا الحديث سعد بن عبيدة، وكأن حديث سفيان أشبه)** والبخاري أخرج الطريقين، فكأنه ترجح

شُعْبَةَ، وَإِذَا خَالَفَهُ سُفْيَانُ أَخَذْتُ بِقَوْلِ سُفْيَانَ، سَمِعْتُ أَبَا عَمَّارٍ يَذْكُرُ عن وَكِيعٍ، قالَ شُعْبَةُ: سُفْيَانُ أحفظُ مِنِّي، وَمَا حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عن أَحَدٍ بِشَيْءٍ فَسَأَلْتُهُ إِلَّا وَجَدْتُهُ كَمَا حَدَّثَنِي. وفي البَابِ عن عَلِيٍّ وَسَعْدٍ.

٣٠٧٤ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بنُ زِيَادٍ عن عَبْدِ الرَّحْمنِ بنِ إِسْحَاقَ عن النُّعْمَانِ بنِ سَعْدٍ عن عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ».

عنده أنهما جميعاً محفوظان، فيحمل على أن علقمة سمعه أولاً من سعد، ثم لقي أبا عبد الرحمن فحدثه به أو سمعه مع سعد من أبي عبد الرحمن فثبته فيه سعد قاله الحافظ.

قوله: (**قال علي بن عبد الله**) هو ابن المديني (**قال يحيى بن سعيد**) هو القطان (**ما أحد يعدل عندي شعبة**). أي ليس عندي أحد يساوي شعبة في الحفظ والإتقان (**وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان**) لأن سفيان أحفظ وأتقن من شعبة، وقد اعترف به شعبة نفسه كما بينه الترمذي بقوله سمعت أبا عمار يذكر عن وكيع الخ (**وما حدثني سفيان عن أحد بشيء فسألته إلا وجدته كما حدثني**) هذا دليل شعبة على أن سفيان أحفظ منه يعني لم يحدثني سفيان بشيء عن رجل فسألت ذلك الرجل عن ذلك الشيء إلا وجدت ذلك الشيء عن ذلك الرجل كما حدثني به سفيان فبطل قول بعض الجهلة إن قول شعبة سفيان أحفظ مني محمول على أنه قاله هضماً لنفسه.

قوله: (**وفي الباب عن علي وسعد**) أما حديث علي فأخرجه الترمذي في هذا الباب، وأما حديث سعد فأخرجه ابن ماجه والدارمي.

قوله: (**أخبرنا عبد الواحد بن زياد**) العبدي مولاهم البصري ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال (**عن عبد الرحمن بن إسحاق**) بن الحارث الواسطي يكنى بأبي شيبة. قال الحافظ في التقريب ضعيف. وقال في تهذيب التهذيب: قال البخاري فيه نظر. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس بذاك، وهو الذي يحدث عن النعمان بن سعد أحاديث مناكير، انتهى. (**عن النعمان بن سعد**) الأنصاري الكوفي، روى عن علي وغيره، وعنه ابن أخته أبو شيبة عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي ولم يرو عنه غيره فيما قال أبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات قال الحافظ في تهذيب التهذيب: والراوي عنه ضعيف فلا يحتج بخبره، انتهى.

هذا حديثٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ عن النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابن إِسْحَاقَ.

١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ قَرَأَ حَرْفاً مِنْ الْقُرْآنِ مَا لَهُ مِنَ الأَجْرِ

٣٠٧٥ - حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ أخبرنا الضَّحَّاكُ بنُ عُثْمَانَ عن أَيُّوبَ بنِ مُوسَى، قالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفاً مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا لَا أَقُولُ آلم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ ولامٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حرْفٌ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ بنَ سَعِيدٍ،

قوله: (**هذا حديث لا نعرفه إلخ**) لم يحكم الترمذي على هذا الحديث بشيء من الضعف أو الصحة، وهو حديث ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي.

(باب ما جاء في من قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر)

قوله: (**أخبرنا أبو بكر الحنفي**) اسمه عبد الكبير بن عبد المجيد وهو أبو بكر الحنفي الصغير.

قوله: (**من قرأ حرفاً من كتاب الله**) أي القرآن (**والحسنة بعشر أمثالها**) أي مضاعفة بالعشر، وهو أقل التضاعف الموعود بقوله تعالى: ﴿**من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها والله يضاعف لمن يشاء**﴾. والحرف يطلق على حرف الهجاء والمعاني والجملة المفيدة والكلمة المختلف في قراءتها، وعلى مطلق الكلمة. ولذا قال رسول الله ﷺ: «لا أقول ألم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف». وفي رواية ابن أبي شيبة والطبراني: من قرأ حرفاً من القرآن كتب له به حسنة، لا أقول ألم ذلك الكتاب، ولكن الألف واللام والميم والذال واللام والكاف. وفي رواية للبيهقي: لا أقول بسم الله ولكن باء وسين وميم ولا أقول ألم، ولكن الألف واللام والميم.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه**) وأخرجه الدارمي.

قوله: (**سمعت قتيبة بن سعيد يقول: بلغني أن محمد بن كعب القرظي ولد في حياة**

يَقُولُ: بَلَغَنِي أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ كَعْبٍ القُرَظِيَّ وُلِدَ في حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عن ابنِ مَسْعُودٍ رَوَاهُ أَبُو الأَحْوَصِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، وَرَفَعَهُ بَعْضُهُمْ، وَوَقَفَهُ بَعْضُهُمْ عن ابنِ مَسْعُودٍ، وَمُحَمَّدُ بنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ يُكَنَى أَبَا حَمْزَةَ.

٣٠٧٦ ـ حدثنا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ أخبرنا عَبْدُ الصَّمَدِ بنُ عَبْدِ الْوَارِثِ أخبرنا شُعْبَةُ عن عَاصِمٍ عن أَبِي صَالِحٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «يَجِيءُ صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ فَيُلْبَس تَاجَ الكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، فَيُلْبَسَ حُلَةَ الكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَيُقَالُ اقْرَأْ وَارْقَأْ وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةٌ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

النبي ﷺ). قال الحافظ في تهذيب التهذيب: لا حقيقة له وإنما الذي ولد في عهده هو أبوه، فقد ذكروا أنه كان من سبي قريظة ممن لم يحتلم ولم ينبت فخلوا سبيله حكى ذلك البخاري في ترجمة محمد انتهى (**ومحمد بن كعب القرظي يكنى أبا حمزة**). وقيل يكنى أبا عبد الله مدني من حلفاء الأوس، وكان أبوه من سبي قريظة سكن الكوفة ثم المدينة. قال ابن سعد: كان ثقة عالماً كثير الحديث ورعاً. قال العجلي: مدني تابعي ثقة رجل صالح عالم بالقرآن. وقال عون بن عبد الله: ما رأيت أحداً أعلم بتأويل القرآن منه. وقال ابن حبان: كان من أفاضل أهل المدينة علماً وفقهاً، وكان يقص في المسجد فسقط عليه وعلى أصحابه سقف فمات هو وجماعة معه تحت الهدم سنة ثمان عشرة.

قوله: (**عن عاصم**) بن بهدلة وهو ابن أبي النجود.

قوله: (**يا رب حَلِّه**) الظاهر أنه أمر من التحلية، يقال حَليتُـه أحليه تحلية إذا ألبسته الحلية. والمعنى يا رب زينه (**اقرأ**) أمر من القراءة أي اتل (**وارقأ**) أمر من رَقأ يرقأ رَقْئاً أي اصعد. قال في القاموس: رقأ في الدرجة صعد وهي المرقأة وتكسر. أي يقال لصاحب القرآن اقرأ القرآن واصعد على درجات الجنة وسيأتي توضيحه عن قريب في شرح حديث عبد الله بن عمرو.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه ابن خزيمة والحاكم. وقال صحيح الإسناد كذا في الترغيب للمنذري.

٣٠٧٧ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ أخبرنا شُعْبَةُ عن عَاصِمِ ابنِ بَهْدَلَةَ عن أبي صَالِحٍ عن أبي هُرَيْرَةَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَنَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَن شُعْبَةَ.

١٧ ـ بابٌ

٣٠٧٨ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا أَبُو النَّضْرِ أخبرنا بَكْرُ بنُ خُنَيْسٍ عن لَيْثِ ابنِ أَبِي سُلَيْمٍ عن زَيْدِ بنِ أَرْطَاةَ عن أَبِي أُمَامَةَ قالَ: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَذِنَ الله لِعَبْدٍ في شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا، وَإِنَّ البِرَّ لَيُذَرُّ عَلَى رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَامَ في

قوله: **(وهذا أصح عندنا من حديث عبد الصمد عن شعبة)** أي هذا الحديث الموقوف الذي روي عن محمد بن جعفر أصح من حديث عبد الصمد عن شعبة المرفوع المذكور وذلك لأن عبد الصمد وإن كان ثقة في شعبة لكن محمد بن جعفر المدني البصري المعروف بغندر أوثق وأتقن منه في شعبة. قال الحافظ في تهذيب التهذيب: محمد بن جعفر المعروف بغندر صاحب الكرابيس روى عن شعبة فأكثر وجالسه نحواً من عشرين سنة وكان ربيبه. وقال العجلي: بصري ثقة، وكان من أثبت الناس في حديث شعبة. وقال ابن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حكم بينهم.

(بـــاب)

قوله: **(أخبرنا أبو النضر)** اسمه هاشم بن القاسم الليثي. **(أخبرنا بكر بن خنيس)** بالخاء المعجمة وبالنون مصغراً كوفي عابد سكن بغداد صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان قاله الحافظ في التقريب.

قوله: **(ما أذن الله)** أي ما أصغى وما استمع. قال في القاموس: أذن إليه وله كفرح استمع. قال الطيبي: وههنا أذن عبارة عن الإقبال من الله بالرأفة والرحمة على العبد وذلك أن العبد إذا كان في الصلاة وقد فرغ من الشواغل متوجهاً إلى مولاه مناجياً له بقلبه ولسانه، فالله سبحانه أيضاً يقبل عليه بلطفه وإحسانه إقبالاً لا يقبل في غيره من العبادات **(لعبد في شيء)** أي في شيء من العبادات **(أفضل من ركعتين يصليهما)** يعني أفضل العبادات الصلاة، كما ورد في الصحيح: الصلاة خير موضوع. أي خير من كل ما وضعه الله لعباده ليتقربوا إليه **(وإن البر ليذر)** بالذال المعجمة والراء المشددة على بناء المجهول أي ينثر ويفرق من قولهم ذررت الحب

صَلاَتِهِ، وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ، قالَ أَبُو النَّضْرِ: يَعْنِي الْقُرْآنَ». وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عن زَيْدِ بنِ أَرْطَاةَ عن جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ عن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ.

٣٠٧٩ ـ حدثنا بِذَلِكَ إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ عن مُعَاوِيَةَ عن الْعَلاَءِ بنِ الْحَارِثِ عن زَيْدِ بنِ أَرْطَاةَ عن جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَرْجِعُوا إِلَى اللهِ بِأَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ يَعْنِي الْقُرْآنَ»[1].

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَبَكْرُ بنُ خُنَيْسٍ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ ابنُ الْمُبَارَكِ وَتَرَكَهُ في آخِرِ أَمْرِهِ.

والملح أي فرقته **(على رأس العبد)** أي ينزل الرحمة والثواب الذي هو أثر البر على المصلي **(وما تقرب العباد إلى الله عز وجل بمثل ما خرج منه)** قال في مجمع البحار: أي ما ظهر من الله ونزل على نبيه، وقيل ما خرج من العبد بوجوده على لسانه محفوظاً في صدره مكتوباً بيده، وقيل ما ظهر من شرائعه وكلامه، أو خرج من كتابه المبين وما استفهامية للإنكار ويجوز كونها نافية، وهو أقرب أي ما تقرب بشيء مثل انتهى ما في المجمع. **(قال أبو النضر)** الراوي عن بكر بن خنيس **(يعني القرآن)** هذا تفسير من أبي النضر لقوله ما خرج منه. وهذا التفسير أولى عندي يعني ضمير منه يرجع إلى الله. والمراد بما خرج منه ما أنزل الله تعالى على نبيه ﷺ وهو القرآن.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه أحمد، وفي سندهما بكر بن خنيس وهو متكلم فيه، وليث بن أبي سليم قد اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك.

قوله: **(وبكر بن خنيس قد تكلم فيه ابن المبارك وتركه في آخر أمره)** قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة ضعيف، وقال مرة شيخ صالح لا بأس به، وقال النسائي وغيره: ضعيف، وقال الدارقطني متروك، وقال أبو حاتم صالح غزاء ليس بالقوي وقال ابن حبان يروي عن البصريين والكوفيين أشياء موضوعة يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها. كذا في الميزان. وإلى قول ابن حبان هذا أشار الحافظ بقوله: أفرط فيه ابن حبان.

---

(١) قال في هامش النسخة الأحمدية: وذكره في الأطراف ثم قال: هذا الحديث في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داود الناجي المروزي ولم يذكره أبو القاسم.

١٨ ـ بابٌ

٣٠٨٠ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا جَرِيرٌ عن قَابُوسَ بنِ أَبِي ظَبْيَانَ عن أَبِيهِ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ في جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠٨١ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ أخبرنا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ عن سُفْيَانَ عن عَاصِمِ بنِ أَبِي النَّجُودِ عن زِرٍّ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «يُقَالُ ـ

(بـــاب)

قوله: **(أخبرنا جرير)** هو ابن عبد الحميد **(عن قابوس بن أبي ظبيان)** الجنبي الكوفي. قال في التقريب فيه لين. وقال في تهذيب التهذيب: روى عن أبيه حصين بن جندب وآخرين، وعنه جرير بن عبد الحميد وآخرون **(عن أبيه)** أبي ظبيان واسمه حصين بن جندب الكوفي ثقة.

قوله: **(إن الذي ليس في جوفه)** أي قلبه **(شيء من القرآن كالبيت الخرب)** بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء أي الخراب لأن عمارة القلوب بالإيمان وقراءة القرآن وزينة الباطن بالاعتقادات الحقة والتفكر في نعماء الله تعالى. وقال الطيبي أطلق الجوف وأريد به القلب إطلاقاً لاسم المحل على الحال، وقد استعمل على حقيقته في قوله تعالى: ﴿**ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه**﴾ واحتيج لذكره ليتم التشبيه له بالبيت الخرب بجامع أن القرآن إذا كان في الجوف يكون عامراً مزيناً بحسب قلة ما فيه وكثرته، وإذا خلا عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق والتفكير في آلاء الله ومحبته وصفاته يكون كالبيت الخرب الخالي عما يعمره من الأثاث والتجمل انتهى. قال القاري بعد نقل كلام الطيبي هذا ما لفظه: وكأنه عدل عن ظاهر المقابلة المتبادر إلى الفهم، وإذا خلا عن القرآن لعدم ظهور إطلاق الخراب عليه انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد والدارمي والحاكم، وقال صحيح الإسناد.

قوله: **(أخبرنا أبو داود الحفري)** بفتح الحاء المهملة، والفاء نسبة إلى حفر موضع بالكوفة ثقة عابد. **(وأبو نعيم)** اسمه الفضل بن دكين **(عن زر)** هو ابن حبيش.

قوله: **(يقال)** أي عند دخول الجنة **(لصاحب القرآن)** أي من يلازمه بالتلاوة والعمل

يَعْنِي لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ ـ اقْرَأْ وَارْقَ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ في الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُ بِهَا». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٠٨٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بنُ مَهْدِيٍّ عن سُفْيَانَ عن عاصِمٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

١٩ ـ بابٌ

٣٠٨٣ ـ حدثنا عبدُ الْوَهَّابِ الْوَرَّاقُ البَغْدَادِيُّ أخبرنا عبدُ المَجِيدِ بنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عنِ ابنِ جُرَيْجٍ عَنِ المُطَّلِبِ بنِ عَبدِ اللهِ بنِ حَنْطَب عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ المَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَ ذَنْباً أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أُوتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا».

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ. وَذَاكَرْتُ بِهِ مُحَمَّد بنَ إِسْمَاعِيلَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ وَاسْتَغْرَبَهُ. قال مُحمدُ وَلَا أَعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ بنِ عَبْدِ اللهِ بن حَنْطَب سَمَاعاً مِنْ

(وارق) أمر من رقي يرقى أي اصعد إلى درجات الجنة، يقال رقي الجبل وفيه وإليه رَقْياً ورُقِيًّا أي صعد، وفي رواية أبي داود: اقرأ وارتق **(ورتل)** أي اقرأ بالترتيل ولا تستعجل بالقراءة **(كما كنت ترتل في الدنيا)** من تجويد الحروف ومعرفة الوقوف **(فإن منزلتك عند آخر آية تقرأها)** قال المنذري في الترغيب: قال الخطابي: جاء في الأثر أن عدد آي القرآن على قدر درج الجنة في الآخرة، فيقال للقاري ارق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن، فمن استوفى قراءة جميع القرآن استولى على أقصى درج الجنة في الآخرة، ومن قرأ جزءاً منه كان رقيه في الدرج على قدر ذلك، فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه.

(بـــاب)

قوله: **(أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز)** بن أبي رواد بفتح الراء وتشديد الواو صدوق يخطىء وكان مرجئاً أفرط ابن حبان فقال متروك من التاسعة **(عن المطلب بن عبد الله بن حنطب)**

أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا قَوْلَهُ حدثني مَنْ شَهِدَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ يَقُولُ لَا نَعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ سَمَاعاً مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قال عَبْدُ اللهِ: وَأَنْكَرَ عَلِيّ بنُ المَدِينِيِّ أَنْ يَكُونَ المُطَّلِبُ سَمِعَ مِنْ أَنَسٍ.

قال في التقريب: المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي صدوق كثير التدليس والإرسال من الرابعة.

قوله: **(عرضت علي)** الظاهر أنه في ليلة المعراج **(أجور أمتي)** أي ثواب أعمالهم **(حتى القذاة)** بالرفع أو الجر وهي بفتح القاف. قال الطيبي: القذاة هي ما يقع في العين من تراب أو تبن أو وسخ ولا بد في الكلام من تقدير مضاف أي أجور أعمال أمتي وأجر القذاة أي أجر إخراج القذاة إما بالجر وحتى بمعنى إلى والتقدير إلى إخراج القذاة وعلى هذا قوله يخرجها الرجل من المسجد جملة مستأنفة للبيان وإما بالرفع عطفاً على أجور فالقذاة مبتدأ ويخرجها خبره **(فلم أر ذنباً)** أي يترتب على نسيان **(أعظم من سورة)** أي من ذنب نسيان سورة كائنة **(من القرآن)** قال القاري في المرقاة: فإن قلت هذا مناف لما مر في باب الكبائر، قلت إن سلم أن أعظم وأكبر مترادفان؛ فالوعيد على النسيان لأجل أن مدار هذه الشريعة على القرآن فنسيانه كالسعي في الإخلال بها، فإن قلت النسيان لا يؤاخذ به، قلت المراد تركها عمداً إلى أن يفضي إلى النسيان. وقيل المعنى أعظم من الذنوب الصغائر إن لم تكن عن استخفاف وقلة تعظيم، كذا نقله ميرك عن الأزهار انتهى **(أو آية أوتيها)** أي تعلمها وأو للتنويع وإنما قال أوتيها دون حفظها إشعاراً بأنها كانت نعمة جسيمة أولاها الله ليشكرها فلما نسيها فقد كفر تلك النعمة **(ثم نسيها)** قال الطيبي: فلما عد إخراج القذاة التي لا يؤبه لها من الأجور تعظيماً لبيت الله؛ عد أيضاً النسيان من أعظم الجرم تعظيماً لكلام الله سبحانه، فكأن فاعل ذلك عد الحقير عظيماً بالنسبة إلى العظيم فأزاله عنه وصاحب هذا عد العظيم حقيراً فأزاله عن قلبه.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه أبو داود وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه وسكت عنه أبو داود وقال المنذري: وفي إسناده عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي مولاهم المكي وثقه يحيى بن معين وتكلم فيه غير واحد.

٢٠ ـ بابٌ

٣٠٨٤ ـ حدثنا محمودُ بنُ غَيْلَانَ أخبرنا أَبُو أَحْمَدَ أخبرنا سُفْيَانُ عن الأَعْمَشِ عن خَيْثَمَةَ عن الحَسَنِ عن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَارِىءٍ يَقْرَأُ ثم سَأَلَ فَاسْتَرْجَعَ ثمَّ قالَ سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَل الله بِهِ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يقْرَأُون القُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَاسَ» وقالَ محمودٌ: هَذَا خَيْثَمَةُ الْبَصْرِيُّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ وَلَيْسَ هُوَ خَيْثَمَة بن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ.

هذا حديثٌ حسنٌ وَخَيْثَمَةُ هَذَا شَيْخٌ بَصْرِيٌّ يُكْنَى أَبَا نَصْرٍ قَدْ رَوَى عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ أَحَادِيثَ، وَقَدْ رَوَى جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ عَنْ خَيْثَمَةَ هَذَا أيضاً.

(بـــاب)

قوله: **(أخبرنا أبو أحمد)** هو الزبيري **(عن الحسن)** هو البصري.

قوله: **(مر على قارىء يقرأ)** أي القرآن **(ثم سأل)** أي طلب من الناس شيئاً من الرزق **(فاسترجع)** أي قال عمران: إنا لله وإنا إليه راجعون. لابتلاء القارىء بهذه المصيبة التي هي السؤال عن الناس بالقرآن أو لابتلاء عمران بمشاهدة هذه الحالة الشنيعة وهي مصيبة **(من قرأ القرآن فليسأل الله به)** أي فليطلب من الله تعالى بالقرآن ما شاء من أمور الدنيا والآخرة، أو المراد أنه إذا مر بآية رحمة فليسألها من الله تعالى أو بآية عقوبة فيتعوذ إليه بها منها وإما أن يدعو الله عقيب القراءة بالأدعية المأثورة وينبغي أن يكون الدعاء في أمر الآخرة وإصلاح المسلمين في معاشهم ومعادهم **(وقال محمود)** أي ابن غيلان **(هذا)** أي خيثمة المذكور في الإسناد **(خيثمة البصري الذي روى عنه جابر الجعفي)** قال الحافظ في تهذيب التهذيب: خيثمة بن أبي خيثمة واسمه عبد الرحمن فيما يقال أبو نصر البصري روى عن أنس والحسن البصري روى عنه الأعمش ومنصور وجابر الجعفي وغيرهم. قال عباس عن ابن معين: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في الثقات وقال في التقريب هو لين الحديث **(وليس هو خيثمة بن عبد الرحمن)** يعني خيثمة المذكور في الإسناد غير خيثمة بن عبد الرحمن قال في التقريب: خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة الجعفي الكوفي ثقة وكان يرسل من الثالثة.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد **(وقد روى جابر الجعفي عن خيثمة هذا أيضاً)** يعني أن جابراً الجعفي أيضاً من أصحاب خيثمة هذا وروى عنه كما أن الأعمش من أصحابه.

٣٠٨٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ إسماعِيلَ الْوَاسِطِيُّ أخبرنا وَكِيعٌ أخبرنا أَبُو فَرْوَةَ يَزِيدُ بنُ سِنَانٍ عن أبي المُبَارَكِ عَنْ صُهَيْبٍ قالَ قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا آمَنَ بالْقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ» وَقَدْ رَوى محمدُ بنُ سِنَانٍ عن أَبِيهِ هَذَا الحَدِيثَ فَزَادَ في هَذَا الإِسْنَادِ عَنْ مُجَاهِدٍ عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ عَنْ صُهَيْبٍ وَلاَ يُتَابَعُ محمدُ بنُ يَزِيدَ عَلَى رِوَايَتِهِ وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَأَبُو المُبَارَكِ رَجُلٌ مَجْهُولٌ.

هذا حديثٌ لَيْسَ إسْنَادُهُ بِذَاكَ. وَقَدْ خُولِفَ وَكِيعٌ في رِوَايَتِهِ. وقالَ محمدٌ: أَبُو فَرْوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ الرَّهَاوِيُّ لَيْسَ بِحَدِيثِهِ بَأْسٌ إلاَّ رِوَايَةَ ابْنِهِ محمَّدٍ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَرْوِي عَنْهُ مَنَاكِيرَ.

٣٠٨٦ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَرَفَةَ أخبرنا إسْمَاعِيلُ بنُ عَيَّاشٍ عَنْ بَحِيرِ بن سَعْدٍ عن خالدِ بنَ مَعْدَان عن كثيرِ بنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ عن عُقْبَةَ بن عَامِرٍ قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الْجَاهِرُ بالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بالصَّدَقَةِ وَالمُسِرُّ بالْقُرْآنِ كَالمُسِرِّ بالصَّدَقَةِ».

قوله: **(حدثنا محمد بن إسماعيل الواسطي)** قال في التقريب: محمد بن إسماعيل بن البختري بفتح الموحدة والمثناة بينهما خاء معجمة ساكنة الحساني بمهملتين أبو عبد الله نزيل بغداد صدوق من الحادية عشرة **(عن صهيب)** هو ابن سنان أبو يحيى الرومي صحابي شهير.

قوله: **(ما آمن بالقرآن من استحل محارمه)** جمع محرم بمعنى الحرام الذي هو المحرم والضمير للقرآن، والمراد فرد من هذا الجنس. قال الطيبي: من استحل ما حرمه الله تعالى في القرآن فقد كفر مطلقاً وخص ذكر القرآن لعظمته وجلالته.

قوله: **(وقد روى محمد بن يزيد بن سنان)** الجزري أبو عبد الله بن أبي فروة ليس بالقوي من التاسعة **(عن أبيه)** هو أبو فروة يزيد بن سنان المذكور في الإسناد **(ولا يتابع)** بصيغة المجهول أي لا يتابع أحد **(وأبو المبارك رجل مجهول)** قال في التقريب: أبو المبارك عن عطاء مجهول من السادسة وروايته عن صهيب مرسلة **(وقال محمد)** يعني البخاري **(أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي ليس بحديثه بأس)** قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته: وقال البخاري مقارب الحديث إلا أن ابنه محمداً يروي عنه مناكير وقال في التقريب هو ضعيف.

قوله: **(الجاهر بالقرآن)** أي المعلن بقراءته **(كالجاهر بالصدقة)** أي كالمعلن بإعطائها

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَجْهَرُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لأَنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ أَفْضَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ صَدَقَةِ الْعَلاَنِيَةِ. وَإنما مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لِكَيْ يَأْمَنَ الرَّجُلُ مِنَ الْعُجْبِ لأَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بالْعَمَلِ لاَ يخَافُ عَلَيْهِ بِالْعُجْبِ مَا يخَافُ عَلَيْهِ فِي الْعَلاَنِيَةِ.

٢١ - بابٌ

٣٠٨٧ - حدثنا صَالِحُ بنُ عَبْدِ اللهِ أخبرنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي لُبَابَةَ قال قالت عائِشَةُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ بَنِي إسْرَائِيلَ وَالزُّمَرَ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَأَبُو لُبَابَةَ هَذَا شَيْخٌ بَصْرِيٌّ قَدْ رَوَى عَنْهُ حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ

(**والمسر بالقرآن**) أي المخفي بقراءته.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أبو داود والنسائي وسكت عنه أبو داود وقال المنذري: في إسناده إسماعيل بن عياش وفيه مقال ومنهم من يصحح حديثه عن الشاميين وهذا الحديث شامي الإسناد انتهى.

قوله: (**ومعنى هذا الحديث أن الذي يسر بقراءة القرآن أفضل الخ**) قال الطيبي: جاء آثار بفضيلة الجهر بالقرآن وآثار بفضيلة الإسرار به والجمع بأن يقال الإسرار أفضل لمن يخاف الرياء، والجهر أفضل لمن لا يخافه بشرط أن لا يؤذي غيره من مصل أو نائم أو غيرهما، وذلك لأن العمل في الجهر يتعدى نفعه إلى غيره أي من استماع أو تعلم أو ذوق أو كونه شعاراً للدين ولأنه يوقظ قلب القارىء ويجمع همه ويطرد النوم عنه وينشط غيره للعبادة فمتى حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل.

(بـــاب)

قوله: (**عن أبي لبابة**) اسمه مروان الوراق البصري ثقة من الرابعة يقال إنه مولى عائشة أو هند بنت المهلب أو عبد الرحمن بن زياد.

قوله: (**لا ينام حتى يقرأ بني إسرائيل والزمر**) أي لم يكن عادته النوم قبل قراءتها.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه أحمد والنسائي والحاكم (**قد روى عنه حماد بن زيد غير حديث**) يعني روى عنه حماد بن زيد أحاديث متعددة.

غَيْرَ حَدِيثٍ وَيُقَالُ اسمُهُ مَرْوَانُ.

٣٠٨٨ ـ حدثنا بِذَلِكَ محمَّدُ بنُ إسْمَاعِيلَ في كِتَابِ التَّارِيخِ.

٣٠٨٩ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ أخبرنا بَقِيَّةُ بنُ الْوَلِيدِ عَنْ بَحِيرِ بنِ سَعْدٍ عن خَالِدِ بن مَعْدَانَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بِلَال عن عِرْبَاضِ بنِ سَارِيَةَ «أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ المُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ يَقُولُ: إِنَّ فِيهِنَّ آيةً خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

قوله: (عن عبد الله بن أبي بلال) الخزاعي الشامي مقبول من الرابعة.

قوله: (كان يقرأ المسبحات) بكسر الباء نسبة مجازية وهي السور التي في أوائلها سبحان أو سبح بالماضي أو يسبح أو سبح بالأمر وهي سبعة: سبحان الذي أسرى والحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن والأعلى (قبل أن يرقد) أي ينام (يقول) استئناف لبيان الحامل له على قراءة تلك السور كل ليلة قبل أن ينام (إن فيهن) أي في المسبحات (آية) أي عظيمة (خير) أي هي خير (من ألف آية) قيل هي لو أنزلنا هذا القرآن وهذا مثل اسم الأعظم من بين سائر الأسماء في الفضيلة فعلى هذا فيهن أي في مجموعهن. وعن الحافظ ابن كثير أنها هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم انتهى. قال القاري: والأظهر أنها هي الآية التي صدرت بالتسبيح، وفيهن بمعنى جميعهن والخيرية لمعنى الصفة التنزيهية الملتزمة للنعوت الإثباتية. وقال الطيبي: أخفى الآية فيها كإخفاء ليلة القدر في الليالي وإخفاء ساعة الإجابة في يوم الجمعة محافظة على قراءة الكل لئلا تشذ تلك الآية.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود والنسائي. قال المنذري بعد نقل تحسين الترمذي: وفي إسناده بقية بن الوليد عن بحير بن سعد وبقية فيه مقال، وأخرجه النسائي من حديث معاوية بن صالح عن بحير بن سعد مرسلاً انتهى.

قلت: وبقية كثير التدليس وروى هذا الحديث عن بحير بالعنعنة.

٢٢ ـ بابٌ

٣٠٩٠ ـ حدثنا محمودُ بنُ غَيْلاَنَ أخبرنا أَبُو أَحْمَد الزُّبَيْرِيُّ أخبرنا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْعَلاَءِ الخَفَّافُ حدثني نَافِعُ بنُ أَبِي نَافِعٍ عن مَعْقِلِ بنِ يَسَارٍ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . وَقَرَأَ ثَلاَثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الحَشْرِ وَكَّلَ اللهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِي، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيداً، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي كَانَ بِتِلْكَ المَنْزِلَةِ». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إلا من هذا الوَجْهِ.

٢٣ ـ بابُ مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ

٣٠٩١ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا اللَّيْثُ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عن يَعْلَى بنِ مَمْلَكٍ: «أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عن قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَلاَتِهِ،

(بـــاب)

قوله: **(من قال حين يصبح)** أي يدخل في الصباح **(ثلاث مرات أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم)** التكرار للإلحاح في الدعاء فإنه خبر لفظاً، دعاء معنى، أو التثليث لمناسبة الآيات الثلاث حتى لا يمنع القارىء عن قراءتها والتدبر في معانيها والتخلق بأخلاق ما فيها **(وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر)** أي من قوله ﴿**هو الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب**﴾ إلى آخر السورة فإنها مشتملة على الاسم الأعظم عند كثيرين **(يصلون عليه)** أي يدعون له بتوفيق الخير ودفع الشر أو يستغفرون لذنوبه **(ومن قالها)** أي الكلمات المذكورة **(كان بتلك المنزلة)** أي بالرتبة المسطورة، والظاهر أن هذا نقل بالمعنى اقتصاراً من بعض الرواة.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه الدارمي وفي سندهما خالد بن طهمان وكان قد خلط قبل موته بعشر سنين.

(باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ)

قوله: **(عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة)** بالتصغير ابن عبد الله بن جدعان يقال اسم أبي مليكة زهير التيمي المدني أدرك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ ثقة فقيه من الثالثة.

فَقَالَتْ: وَمَا لَكُمْ وَصَلاَتَهُ؟ كَـانَ يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبحَ، ثُمَّ نَعَتَتْ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفاً حَرْفاً».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بنِ سَعْدٍ عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عن يَعْلَى بنِ مَمْلَكٍ عن أُمِّ سَلَمَةَ.

وَقَدْ رَوَى ابنُ جُرَيْجٍ هَذَا الْحَدِيثَ عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عن أُمِّ سَلَمَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺكَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ»، وَحَدِيثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ.

٣٠٩٢ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا اللَّيْثُ عن مُعَاوِيَةَ بنِ صَالِحٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ أبي قَيْسٍ قالَ: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ عن وِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَيْفَ كَانَ يُوتِر، مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ أَمْ مِنْ آخِرِهِ؟ فَقَالَتْ: كُلَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَصْنَعُ رُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ آخِرِهِ، قُلْتُ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً. فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَتُهُ أَكَانَ

قوله: **(وما لكم وصلاته)** بالنصب أي ما تصنعون بصلاته والمعنى أنكم لا تستطيعون أن تصلوا صلاته **(ثم نعتت)** أي وصفت **(قراءة مفسرة)** أي مبينة **(حرفاً حرفاً)** أي كان يقرأ بحيث يمكن عد حروف ما يقرأ والمراد حسن الترتيل والتلاوة على نعت التجويد. قال الطيبي: يحتمل وجهين الأول أن تقول كانت قراءته كيت وكيت، والثاني أن تقرأ مرتلة كقراءة النبي ﷺ قال ابن عباس: لأن أقرأ سورة أرتلها أحب إلي من أن أقرأ القرآن كله بغير ترتيل.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه أبو داود والنسائي **(وقد روى ابن جريج هذا الحديث الخ)** كذا ذكره الترمذي ههنا معلقاً ووصله في أبواب القراءات وسيأتي الكلام عليه هناك.

قوله: **(كل ذلك)** بالنصب على أنه مفعول مقدم لقوله قد كان يصنع **(ربما أوتر من أول الليل وربما أوتر من آخره)** وفي رواية مسروق أوتر أول الليل ووسطه وآخره ولكن انتهى وتره حين مات إلى السحر **(الحمد لله الذي جعل في الأمر)** أي في أمر الشرع **(سعة)** بالفتح أي وسعة وتسهيلاً وتيسيراً. قال الطيبي: دل على أن السعة من الله تعالى في التكاليف نعمة يجب تلقيها بالشكر **(قد كان ربما أسر وربما جهر)** فيه دليل على أن المرء مخير في صلاة الليل يجهر بالقراءة أو يسر.

يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ كُلَّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ قَدْ كَانَ رُبَّمَا أَسَرَّ، وَرُبَّمَا جَهَرَ، قالَ فَقُلْتُ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ في الأَمْرِ سَعَةً. قالَ: قُلْتُ: فَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ في الْجَنَابَةِ؟ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: كُلَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ رُبَّمَااغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ. قُلْتُ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ في الأَمْرِ سَعَةً».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٣٠٩٣ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ أخبرنا إِسْرَائِيلُ أخبرنا عُثْمَانُ بنُ الْمُغِيرَةِ عن سَالِمِ بنِ أَبِي الْجَعْدِ عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ قالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ يَعْرِضُ نَفْسَهُ بِالْمَوْقِفِ، فَقَالَ: أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ، فَإِنَّ قُرَيْشاً قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي».

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه مسلم وأبو داود.

قوله: (**حدثنا محمد بن إسماعيل**) هو الإمام البخاري (**أخبرنا محمد بن كثير**) العبدي البصري ثقة لم يصب من ضعفه من كبار العاشرة (**أخبرنا إسرائيل**) هو ابن يونس.

قوله: (**كان النبي ﷺ قد يعرض نفسه**) أي على الناس (**بالموقف**) أي بالموسم (**يحملني إلى قومه**) أي لأبلغ كلام ربي (**فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي**) زاد في رواية غير الترمذي فأتاه رجل من همدان فأجابه ثم خشي أن لا يتبعه قومه فجاء إليه فقال آتي قومي فأخبرهم ثم آتيك من العام المقبل قال نعم فانطلق الرجل. قال الحافظ في الفتح: ذكر ابن إسحاق وغيره أن النبي ﷺ كان بعد موت أبي طالب قد خرج إلى ثقيف بالطائف يدعوهم إلى نصره فلما امتنعوا منه رجع إلى مكة فكان يعرض نفسه على قبائل العرب في مواسم الحج، وذكر بأسانيد متفرقة أنه أتى كندة وبني كعب وبني حذيفة وبني عامر بن صعصعة وغيرهم فلم يجبه أحد منهم إلى ما سأل. وقال موسى بن عقبة عن الزهري: فكان في تلك السنين أي التي قبل الهجرة يعرض نفسه على القبائل ويكلم كل شريف قوم لا يسألهم إلا أن يؤووه ويمنعوه، ويقول لا أكره أحداً منكم على شيء بل أريد أن تمنعوا من يؤذيني حتى أبلغ رسالة ربي فلا يقبله أحد بل يقولون قوم الرجل أعلم به، ثم ذكر حديث جابر هذا ثم قال: وجاء وفد الأنصار في رجب. وقد أخرج الحاكم وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل بإسناد حسن عن ابن عباس: حدثني علي بن أبي طالب قال لما أمر الله نبيه أن يعرض نفسه على قبائل العرب خرج وأنا معه وأبو بكر إلى منى حتى دفعنا إلى مجلس من مجالس العرب وتقدم أبو بكر

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٢٤ ـ بابٌ

٣٠٩٤ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ إسْمَاعِيلَ أخبرنا شِهَابُ بنُ عَبَّادٍ العَبْدِيُّ أخبرنا مُحَمَّدُ ابنُ الْحَسَنِ بنِ أَبِي يَزِيدَ الْهَمْدَانِيُّ عن عَمْرِو بنِ قَيْسٍ عن أَبِي سَعِيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ شَغَلَهُ القُرْآنُ عن ذِكْرِي وَمَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللهِ عَلَى سَائِرِ الكَلَامِ كَفَضْلِ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ».

ـ وكان نسابة ـ فقال من القوم؟ فقالوا من ربيعة. فقال من أي ربيعة أنتم؟ قالوا من ذهل، فذكروا حديثاً طويلاً في مراجعتهم وتوقفهم أخيراً عن الإجابة. قال ثم دفعنا إلى مجلس الأوس والخزرج وهم الذين سماهم رسول الله ﷺ الأنصار لكونهم أجابوه إلى إيوائه ونصره، قال فما نهضوا حتى بايعوا رسول الله ﷺ انتهى. ومناسبة هذا الحديث بالباب بأنه ﷺ إذا بلغ قوماً القرآن يقرأه عليهم بالترتيل والتقطيع. وتكون قراءته عليهم مفسرة حرفاً حرفاً ليتدبروا فيه ويتعظوا به.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب**) قال الحافظ في الفتح: أخرجه أحمد وأصحاب السنن وصححه الحاكم.

(بـــاب)

قوله: (**حدثنا محمد بن إسماعيل**) هو الإمام البخاري (**أخبرنا شهاب بن عباد العبدي**) أبو عمر الكوفي ثقة من العاشرة (**أخبرنا محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني**) بالسكون أبو الحسن الكوفي نزيل واسط ضعيف من التاسعة (**عن عطية**) هو العوفي.

قوله: (**من شغله القرآن عن ذكري ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين**) أي من اشتغل بقراءة القرآن ولم يفرغ إلى ذكر ودعاء أعطى الله مقصوده ومراده أكثر وأحسن مما يعطي الذين يطلبون حوائجهم (**وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه**) قال ميرك: يحتمل أن تكون هذه الجملة من تتمة قول الله عز وجل فحينئذ فيه التفات كما لا يخفى، ويحتمل أن تكون من كلام النبي ﷺ وهذا أظهر لئلا يحتاج إلى ارتكاب الالتفات انتهى. وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين: هذه الكلمة لعلها خارجة مخرج التعليل لما تقدمها من أنه يعطى المشتغل بالقرآن

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

أفضل ما يعطي الله السائلين، ووجه التعليل أنه لما كان كلام الرب سبحانه وتعالى فائقاً على كل كلام كان أجر المشتغل فوق كل أجر. والحديث لولا أن فيه ضعفاً لكان دليلاً على أن الاشتغال بالتلاوة عن الذكر وعن الدعاء يكون لصاحبه هذا الأجر العظيم.

قوله: **(هذا حديث غريب)** قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث: رجاله ثقات إلا عطية العوفي ففيه ضعف انتهى. قلت: وفي سنده محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني وهو أيضاً ضعيف. قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته: قال الذهبي حسن الترمذي حديثه فلم يحسن انتهى. والحديث أخرجه أيضاً الدارمي والبيهقي في شعب الإيمان.

أبواب القراءات

عن رسولِ اللهِ ﷺ

١ - بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

٣٠٩٥ - حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ عن ابنِ جُرَيْجٍ عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عن أُمِّ سَلَمَةَ قالَتْ: «كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ يَقْرَأُ: الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. ثُمَّ يَقِفُ. الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ. ثُمَّ يَقِفُ. وَكَانَ يَقْرَأُهَا: مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ».

هذا حديثٌ غريبٌ. وَبِهِ يَقْرَأُ أَبو عُبَيْدٍ وَيَخْتَارُهُ، وَهَكَذَا رَوَى يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ

(أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ)

قوله: **(يقطع قراءته)** زاد في رواية أبي داود آية آية أي يقف عند كل آية **(يقرأ الحمد لله رب العالمين ثم يقف الرحمن الرحيم ثم يقف)** هذا بيان لقوله يقطع قراءته **(وكان يقرؤها)** في بعض النسخ يقرأ بحذف «ها» **(ملك يوم الدين)** على وزن كتف.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه أبو داود وسكت عنه وزاد بسم الله الرحمن الرحيم قبل الحمد لله رب العالمين، وقال بعد روايته وسمعت أحمد يقول القراءة القديمة ملك يوم الدين انتهى.

قوله: **(وبه يقرأ أبو عبيد ويختاره)** أبو عبيد هذا اسمه القاسم بن سلام بتشديد اللام البغدادي الإمام المشهور ثقة فاضل مصنف قاله الحافظ في التقريب. وقال: ولم أرَ له في الكتب حديثاً مسنداً بل أقواله في شرح الغريب انتهى. وذكر في تهذيب التهذيب ترجمته مبسوطة. وقال السيوطي في الإتقان: أول من صنف في القراءة أبو عبيد القاسم بن سلام انتهى. وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره: قرأ بعض القراء ملك يوم الدين وقرأ آخرون مالك وكلاهما صحيح متواتر في السبع ويقال ملك بكسر اللام وبإسكانها، ويقال مليك أيضاً، وأشبع نافع كسرة الكاف فقرأ

الْأَمَوِيُّ وَغَيْرُهُ عن ابنِ جُرَيْجٍ عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عن أُمِّ سَلَمَةَ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ لأَنَّ اللَّيْثَ بنَ سَعْدٍ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عن يَعْلَى بنِ مَمْلَكٍ عن أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا وَصَفَتْ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ حَرْفاً حَرْفاً. وَحَدِيث اللَّيْثِ أَصَحُّ. وَلَيْسَ في حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَكَانَ يَقْرَأُ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾.

٣٠٩٦ ـ حدثنا أبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ أَبَانَ أخبرنا أَيُّوبُ بنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ عن يُونُسَ

ملكي يوم الدين، وقد رجح كلا من القراءتين مرجحون من حيث المعنى وكلاهما صحيحة حسنة. ورجح الزمخشري ملك لأنها قراءة أهل الحرمين، ولقوله لمن الملك اليوم وقوله الحق وله الملك وحكي عن أبي حنيفة أنه قرأ: مَلَكَ يَوْمَ الدين؛ على أنه فعل وفاعل ومفعول وهذا شاذ غريب جداً وقد روى أبو بكر بن أبي داود في ذلك شيئاً غريباً حيث قال حدثنا أبو عبد الرحمن الأزدي حدثنا عبد الوهاب بن عدي بن الفضل عن أبي المطرف عن ابن شهاب أنه بلغه أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان ومعاوية وابنه يزيد بن معاوية كانوا يقرؤون مالك يوم الدين. قال ابن شهاب وأول من أحدث ملك مروان. قلت: مروان عنده علم بصحة ما قرأه لم يطلع عليه ابن شهاب والله أعلم. وقد روي من طرق متعددة أوردها ابن مردويه أن رسول الله ﷺ كان يقرؤها: مالك يوم الدين انتهى كلام الحافظ ابن كثير. وقال البغوي: قرأ عاصم والكسائي ويعقوب مالك وقرأ الآخرون ملك، قال قوم معناهما واحد مثل فرهين وفارهين وحذرين وحاذرين انتهى.

قوله: **(وليس إسناده بمتصل لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة)** فزاد الليث بين ابن أبي مليكة وأم سلمة يعلى بن مملك فعلم أن حديث يحيى بن سعيد الأموي وغيره بدون ذكر يعلى بن مملك بينهما منقطع **(وحديث الليث أصح)** أي من حديث يحيى بن سعيد الأموي وغيره عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة. قلت: صرح الحافظ في تهذيب التهذيب أن ابن أبي مليكة روى عن أسماء وعائشة وأم سلمة، وفي البخاري قال ابن أبي مليكة أدركت ثلاثين من الصحابة فيجوز أن ابن أبي مليكة كان يروي الحديث أولاً عن يعلى عن أم سلمة ثم لقيها فسمعه منها فروى عنها بلا واسطة والله تعالى أعلم.

قوله: **(أخبرنا أيوب بن سويد الرملي)** أبو مسعود الحميري الشيباني صدوق يخطىء كذا في التقريب. وقال المنذري وأيوب بن سويد هذا قال عبد الله بن المبارك أرم به وضعفه غير واحد انتهى.

ابنِ يَزِيدَ عن الزُّهْرِيِّ عن أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأُرَاهُ قَالَ: وَعُثْمَانَ كَانُوا يَقْرَؤُونَ: مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ».

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ أَيُّوبَ بنِ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيِّ. وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ عن الزُّهْرِيِّ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَقْرَؤُونَ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ» وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ عن الزُّهْرِيِّ عن سَعِيدِ بنِ الْمُسَيَّبِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَقْرَؤُونَ: مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ».

٣٠٩٧ ـ حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ أخبرنا ابنُ الْمُبَارَكِ عن يُونُسَ بنِ يَزِيدَ عن أبي عَلِيِّ بنِ يَزِيد عن الزُّهْرِيِّ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ

قوله: (كانوا يقرؤون مالك يوم الدين) أي بالألف بعد الميم على وزن فاعل.

قوله: (هذا حديث غريب) في سنده أيوب بن سويد وضعفه غير واحد كما عرفت. وقال البخاري يتكلمون فيه (**وقد روى بعض أصحاب الزهري هذا الحديث عن الزهري أن النبي ﷺ الخ**) يعني رواه بعض أصحاب الزهري مرسلاً (**وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي الخ**) هذا أيضاً مرسل وهذا المرسل أخرجه أبو داود في سننه ثم قال هذا أصح من حديث الزهري عن أنس والزهري عن سالم عن أبيه انتهى يعني حديث الزهري المرسل أصح من حديث الزهري عن أنس المتصل ومن حديث الزهري عن سالم عن أبيه المتصل، وحديث الزهري عن سالم عن أبيه أخرجه الدارقطني في الافراد قاله المنذري. وفي الدر المنثور وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي داود في المصاحف من طريق سالم عن أبيه أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يقرؤون مالك يوم الدين، وأخرج الطبراني في معجمه الكبير عن ابن مسعود أنه قال قرأ رسول الله ﷺ مالك يوم الدين بالألف. وأخرج وكيع والفريابي وأبو عبيد وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر من طرق عن عمر بن الخطاب أنه كان يقرأ مالك يوم الدين بالألف. وأخرج وكيع والفريابي وعبد بن حميد وابن أبي داود عن أبي هريرة أنه كان يقرؤها مالك يوم الدين بالألف.

قوله: (**عن أبي علي بن يزيد**) الأيلي هو أخو يونس بن يزيد قال في تهذيب التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم مجهول انتهى.

وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ». قَالَ سُوَيْدُ بنُ نَصْرٍ أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ عن يُونُسَ بنِ يَزِيدَ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٣٠٩٨ ـ حدثنا سُوَيْدُ بنُ نَصْرٍ أخبرنا ابنُ الْمُبَارَكِ عن يُونُسَ بنِ يَزِيدَ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ. وَأَبُو عَلِيِّ بنِ يَزِيدَ هُوَ أَخُو يُونُسَ بنِ يَزِيدَ وَهَذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. قالَ مُحَمَّدٌ: تَفَرَّدَ ابنُ الْمُبَارَكِ بِهَذَا الْحَدِيثِ عن يُونُسَ بنِ يَزِيدَ، وَهَكَذَا قَرَأَ أَبُو عُبَيْدٍ «وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ» اتِّبَاعاً لِهَذَا الْحَدِيثِ.

٣٠٩٩ ـ حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ أخبرنا رِشْدِينُ بنُ سَعْدٍ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ زِيَادِ بنِ أَنْعَمَ عن عُتْبَةَ بنِ حُمَيْدٍ عن عُبَادَةَ بنِ نُسَيٍّ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ غَنْمٍ عن مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ».

قوله: (والعين بالعين) أي بالرفع عطف على محل أن النفس. قال البيضاوي في تفسيره: رفعها الكسائي على أنها جمل معطوفة على أن وما في حيزها باعتبار المعنى انتهى. وقال البغوي في المعالم: وقرأ الكسائي والعين وما بعدها بالرفع، وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو جعفر وعمرو والجروح بالرفع فقط، وقرأها الآخرون كلها بالنصب كالنفس انتهى.

قوله: **(قال سويد بن نصر)** المروزي أبو الفضل المعروف بالشاه. **(حدثنا سويد بن نصر أخبرنا ابن المبارك عن يونس بن يزيد بهذا الإسناد نحوه)** هذه العبارة لم توجد في بعض النسخ ووجدت في بعضها وحذفها هو الظاهر.

قوله: **(وهذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد وأبو داود وسكت عنه هو والمنذري **(قال محمد)** يعني البخاري **(تفرد ابن المبارك بهذا الحديث عن يونس بن يزيد)** وقال الطبراني في الأوسط: لم يروه عن الزهري إلا أبو علي ولا عنه إلا يونس تفرد به ابن المبارك كذا في تهذيب التهذيب.

قوله: **(أن النبي ﷺ قرأ هل تستطيع ربك)** بالتاء ونصب باء ربك أي هل تستطيع أن تسأل ربك هذه قراءة الكسائي وقراءة غيره هل يستطيع ربك بالياء ورفع باء ربك. والآية بتمامها هكذا **﴿إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء. قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين﴾**.

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ حَدِيثِ رِشْدِينَ بنِ سَعْدٍ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ. وَرِشْدَينُ بنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ الرَّحمٰنِ بنُ زِيَادِ بن أَنْعَم الإِفْرِيقِيُّ يُضَعَّفَانِ في الْحَدِيثِ.

٣١٠٠ ـ حدثنا حُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ البَصْرِيُّ أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ حَفْص أخبرنا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ عن أُمِّ سَلَمَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأهَا: إنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ».

هذا حديثٌ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَن ثَابِتٍ البُنَانِيِّ نَحْوَ هَذَا، وَهُوَ حَدِيثُ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضاً عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب عن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، وَسَمِعْتُ عَبْدَ بنَ حُمَيْدٍ، يَقُولُ: أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ هِيَ أُمُّ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّةُ، كِلَا

قوله: (**حدثنا حسين بن محمد البصري**) السعدي الذارع (**أخبرنا عبد الله بن حفص**) الأرطباني بمهملتين وموحدة أبو حفص البصري روى عن ثابت البناني قال أحمد ما أرى به بأساً كذا في الخلاصة، وقال في التقريب صدوق (**عن أم سلمة**) اسمها أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية الأشهلية روت عن النبي ﷺ وعنها شهر بن حوشب وغيره بايعت النبي ﷺ وشهدت اليرموك.

قوله: (**أن النبي ﷺ كان يقرؤها**) أي الآية: إنه عَمَلٌ غيرُ صالح (**إنه عَمِلَ غيرَ صالح**) بصيغة الماضي ونصب راء غير، وفي رواية لأبي داود عن شهر بن حوشب قال سألت أم سلمة كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآية (**إنه عملٌ غيرُ صالح**)؟ فقالت قرأها (**إنه عملَ غيرَ صالح**) قال الخازن: قرأ الكسائي ويعقوب **عمل** بكسر الميم وفتح اللام وغير بفتح الراء على عود ضمير الفعل على الابن ومعناه إنه عمل الشرك والكفر والتكذيب، وكل هذا غير صالح، وقرأ الباقون من القراء **عمل** بفتح الميم ورفع اللام مع التنوين وغير بضم الراء ومعناه أن سؤالك إياي أن أنجيه من الغرق عمل غير صالح لأن طلب نجاة الكافر بعدما حكم عليه بالهلاك بعيد انتهى.

قوله: (**هذا حديث قد رواه غير واحد عن ثابت البناني**) والحديث أخرجه أبو داود وسكت عنه، وقال المنذري وشهر بن حوشب قد تكلم فيه غير واحد ووثقه الإمام أحمد ويحيى بن معين (**وقد روي هذا الحديث عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد**) أخرجه أبو داود (**وسمعت عبد بن حميد**) صاحب المسند ثقة حافظ روى عنه مسلم والترمذي وخلق (**كلا الحديثين عندي**

الحَدِيثَيْنِ عِنْدِي وَاحِدٌ، وَقَدْ رَوى شَهْرُ بنُ حَوْشَبٍ غَيْرَ حَدِيثٍ عن أُمِّ سَلَمَةَ الأَنْصارِيَّةِ، وَهِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ، وَقَدْ رُوِيَ عن عَائِشَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْو هَذَا.

٣١٠١ ـ حدثنا يَحْيَى بنُ مُوسَى حدثنا وَكِيعٌ وَحَبَّانُ بن هِلَالٍ، قالا: حدثنا هَارُونُ النَّحْوِيُّ عن ابنِ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ عن أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: أَنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ[1].

٣١٠٢ ـ حدثنا أَبُو بَكْرِ بن نَافِعٍ البَصْرِيُّ أخبرنا أُمَيَّةُ بنُ خَالِدٍ أخبرنا أَبُو الْجَارِيَةِ العَبْدِيُّ عن شُعْبَةَ عن أبي إسْحَاقَ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ: (قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْراً) مُثَقَّلَةً.

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأُمَيَّةُ بنُ خَالِدٍ ثِقَةٌ، وَأَبُو الْجَارِيَةِ العَبْدِيُّ شَيْخٌ مَجْهُولٌ وَلَا نَعْرِفُ اسْمَهُ.

٣١٠٣ ـ حدثنا يَحْيَى بنُ مُوسَى أخبرنا مُعَلَّى بنُ مَنْصُورٍ عن مُحَمَّدِ بنِ دِينَارٍ عن

واحد) هذا قول الترمذي **(وقد روى شهر بن حوشب غير حديث)** أي أحاديث عديدة **(عن أم سلمة الأنصارية وهي أسماء بنت يزيد)** قال المنذري: وكانت أم سلمة هذه خطيبة النساء، وقد روى شهر بن حوشب أيضاً عن أم سلمة بنت أبي أمية زوج النبي ﷺ عدة أحاديث انتهى.

قوله: **(حدثنا أبو بكر بن نافع البصري)** اسمه محمد بن أحمد بن نافع العبدي **(أخبرنا أمية بن خالد)** بن الأسود القيسي بالقاف ثم تحتانية أخوهدبة يكنى أبا عبد الله البصري صدوق **(أخبرنا أبو الجارية العبدي)** قال الحافظ مجهول **(عن أبي إسحاق)** هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

قوله: **(أنه قرأ قد بلغت من لدني عذراً مثقلة)** أي قرأ النون في لدني مثقلة يعني مشددة وفي رواية أبي داود أنه قرأ قد بلغت من لدني وثقلها فقراءة الأكثر بضم الدال وتشديد النون، قال البغوي قرأ أبو جعفر ونافع وأبو بكر من لدني خفيفة النون وقرأ الآخرون بتشديدها انتهى. وقال البيضاوي في تفسيره: وقرأ نافع لَدُنِي بتحرك النون والاكتفاء بها عن نون الوقاية وقرأ أبو بكر لَدْنِي بتحريك النون وإسكان الدال انتهى.

قوله: **(هذا حديث غريب الخ)** وأخرجه أبو داود.

---

(١) ذكره في الأطراف كذا في هامش النسخة الأحمدية.

سَعْدِ بنِ أَوْسٍ عن مِصْدَعٍ أبي يَحْيَى عن ابنِ عَبَّاسٍ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ (فِي عَيْن حَمِئَة)».

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَالصَّحِيحُ مَا رُوِيَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قِرَاءَتُهُ، وَيُرْوَى أَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ وَعَمْرو بنِ الْعَاصِ اخْتَلَفَا في قِرَاءَةِ هَذِهِ الآيَةِ

قوله: (**أخبرنا معلى بن منصور**) الرازي أبو يعلى نزيل بغداد ثقة سني فقيه طلب للقضاء فامتنع أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب (**عن محمد بن دينار**) الأزدي ثم الطاحي بمهملتين البصري صدوق سيىء الحفظ رمي بالقدر تغير قبل موته (**عن سعد بن أوس**) العدوي البصري روى عن مصدع أبي يحيى وعنه محمد بن دينار الطاحي وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين كذا في الخلاصة، وقال في التقريب صدوق له أغاليط (**عن مصدع**) على وزن منبر (**أبي يحيى**) الأعرج المعرقب مقبول قاله الحافظ. وقال الخزرجي مصدع الأعرج أبو يحيى المعرقب بفتح القاف عرقبه بشر بن مروان موثق.

قوله: (**أن النبي ﷺ قرأ في عين حَمِئَة**) بفتح الحاء وكسر الميم بعدها همزة مفتوحة وفي رواية أبو داود أقرأني أبي بن كعب كما أقرأه رسول الله ﷺ في عين حمئة مخففة أي بحذف الألف بعد الحاء يعني لا حامية بإثبات الألف كما في قراءة. قال البغوي قرأ أبو جعفر وأبو عامر وحمزة والكسائي وأبو بكر حامية بالألف غير مهموزة أي حارة، وقرأ الآخرون حمئة مهموزاً بغير الألف أي ذات حمأة وهي الطينة السوداء. وقال بعضهم يجوز أن يكون معنى قوله في عين حمئة أي عندها عين حمئة أو في رأي العين وذلك أنه بلغ موضعاً من المغرب لم يبق بعده شيء من العمران فوجد الشمس كأنها تغرب في وهدة مظلمة كما أن راكب البحريرى الشمس كأنها تغيب في البحر، وقد جاء في قراءة في عين حامية حديث مرفوع أخرج أبو داود في سننه عن أبي ذر قال كنت رديف رسول الله ﷺ وهو على حمار والشمس عند غروبها فقال هل تدري أين تغرب هذه؟ قلت الله ورسوله أعلم. قال فإنها تغرب في عين حامية. والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري. وقال ابن جرير: والصواب أنهما قراءتان مشهورتان وأيهما قرأ القارىء فهو مصيب انتهى. قال ابن كثير: ولا منافاة بين معنيهما إذ قد تكون حارة لمجاورتها وهج الشمس عند غروبها وملاقاتها الشعاع بلا حائل وحمئة في ماء وطين أسود كما قال كعب الأحبار وغيره انتهى.

قوله: (**هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه**) وأخرجه أبو داود (**والصحيح ما روي عن ابن عباس قراءته**) يعني الصحيح أن هذا الحديث موقوف على ابن عباس وهو قرأ في

وَارْتَفَعَا إِلَى كَعْبِ الأَحْبَارِ في ذَلِكَ. فَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ رِوَايَةٌ عن النَّبِيِّ ﷺ لاسْتَغْنَى بِرِوَايَتِهِ، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى كَعْبٍ.

٣١٠٤ ـ حدثنا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ أخبرنا المُعْتَمِرُ بنُ سُلَيْمَانَ عن أَبِيهِ عن سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ عن عَطِيَّةَ عن أبي سَعِيدٍ قالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ فَأَعْجَبَ ذَلِكَ المُؤْمِنِينَ فَنَزَلَتْ: الٓمٓ غُلِبَت الرُّومُ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ يَفْرَحُ المُؤْمِنُونَ. فَفَرِحَ المُؤْمِنُونَ بِظُهُورِ الرُّومِ عَلَى فَارِسَ».

عين حمئة لا النبي ﷺ **(ويروى أن ابن عباس وعمرو بن العاص اختلفا في قراءة هذه الآية وارتفعا إلى كعب الأحبار في ذلك)** أخرج سعيد بن منصور وابن المنذر من طريق عطاء عن ابن عباس قال: خالفت عمرو بن العاص عند معاوية في حمئة وحامية قرأتها في عين حمئة فقال عمرو حامية فسألنا كعباً فقال إنها في كتاب الله المنزل تغرب في طين سوداء. كذا في الدر المنثور وفيه: وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق عثمان بن أبي حاضر أن ابن عباس ذكر له أن معاوية بن أبي سفيان قرأ الآية التي في سورة الكهف: تغرب في عين حامية، قال ابن عباس فقلت لمعاوية ما نقرؤها إلا حمئة فسأل معاوية عبد الله بن عمرو كيف تقرؤها؟ فقال عبد الله كما قرأتها، قال ابن عباس فقلت لمعاوية في بيتي نزل القرآن. فأرسل إلى كعب فقال له أين تجد الشمس تغرب في التوراة؟ فقال له كعب سل أهل العربية فإنهم أعلم بها وأما أنا فإني أجد الشمس تغرب في التوراة في ماء وطين. وأشار بيده إلى المغرب **(فلو كانت عنده)** أي عند ابن عباس **(رواية عن النبي ﷺ لاستغنى بروايته ولم يحتج)** من الاحتياج **(إلى كعب)** فعلم أن الصحيح ما روي عن ابن عباس قراءته.

قوله: **(عن أبيه)** هو سليمان بن طرخان **(عن عطية)** هو ابن سعد بن جنادة العوفي.

قوله: **(ظهرت الروم على فارس)** أي غلبوا عليهم **(فنزلت آلم غلبت الروم إلى قوله يفرح المؤمنون)** أي فقرئت لأن نزول هذه الآية كان بمكة. قاله في تفسير الجلالين **(آلم غلبت الروم)** وهم أهل كتاب غلبتها فارس وليسوا أهل كتاب بل يعبدون الأوثان ففرح كفار مكة بذلك وقالوا للمسلمين نحن نغلبكم كما غلبت فارس الروم في أدنى الأرض أي أقرب أرض الروم إلى فارس بالجزيرة فالتقى فيها الجيشان والبادي بالفوز الفارس **(وهم)** أي الروم **(من بعد غلبهم)** أضيف المصدر إلى المفعول أي غلبة فارس إياهم سيغلبون فارس في بضع سنين هو ما بين الثلاث إلى التسع أو العشر فالتقى الجيشان في السنة السابعة من الالتقاء الأول وغلبت الروم فارس **(لله الأمر**

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَيُقْرَأُ: غَلَبَتْ، وَغُلِبَتْ، يَقُولُ: كَانَتْ غُلِبَتْ ثُمَّ غَلَبَتْ. هَكَذَا قَرَأَ نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ غَلَبَتْ.

من قبل ومن بعد) أي من قبل غلب الروم ومن بعده، والمعنى أن غلبة فارس أولاً وغلبة الروم ثانياً بأمر الله أي إرادته (ويومئذ) أي يوم تغلب الروم يفرح المؤمنون بنصر الله إياهم على فارس وقد فرحوا بذلك وعلموا به يوم وقوعه يوم بدر بنزول جبرئيل بذلك فيه مع فرحهم بنصرهم على المشركين فيه (ينصر من يشاء وهو العزيز) الغالب (الرحيم) بالمؤمنين. قال ابن جرير رحمه الله قوله: غلبت الروم في أدنى الأرض اختلفت القراء في قراءته، فقرأته عامة قراء الأمصار: غلبت الروم بضم الغين بمعنى أن فارس غلبت الروم، وقرأ غلبت الروم بفتح الغين، والذين قرأوا بفتح الغين قالوا: نزلت هذه الآية خبراً من الله نبيه ﷺ عن غلبة الروم قال والصواب من القراءة في ذلك عندنا الذي لا يجوز غيره الٓمٓ غلبت الروم بضم الغين لإجماع الحجة من القراء عليه، فإذا كان ذلك كذلك فتأويلي الكلام غلبت فارس الروم في أدنى الأرض من أرض الشام إلى أرض فارس، وهم من بعد غلبهم، يقول والروم من بعد غلبة فارس إياهم سيغلبون فارس في بضع سنين، لله الأمر من قبل غلبتهم فارس، ومن بعد غلبتهم إياها، يقضي في خلقه ما يشاء ويحكم ما يريد ويظهر ما شاء منهم على من أحب إظهاره عليه، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله، يقول: ويوم يغلب الروم فارس يفرح المؤمنون بالله ورسوله بنصر الله إياهم على المشركين ونصرة الروم على فارس ينصر الله تعالى من يشاء من خلقه على من يشاء، وهو نصرة المؤمنين على المشركين ببدر قال وأما قوله سيغلبون فإن القراء أجمعين على فتح الياء فيها. والواجب على قراءة من قرأ: الٓمٓ غلبت الروم بفتح الغين أن يقرأ قوله سيغلبون بضم الياء فيكون معناه: وهم من غلبتهم فارس سيغلبهم المسلمون حتى يصح معنى الكلام، وإلا لم يكن للكلام كبير معنى إن فتحت الياء لأن الخبر عما قد كان يصير إلى الخبر عن أنه سيكون وذلك إفساد أحد الخبرين بالآخر انتهى كلامه ملخصاً.

قوله: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) وأخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم والبزار وفي إسناده عطية بن سعد العوفي تقدم ترجمته من التقريب. وقال الذهبي في الميزان تابعي شهير ضعيف، قال أبو حاتم يكتب حديثه ضعيف وقال ابن معين صالح، وقال أحمد ضعيف الحديث، وقال بلغني أن عطيه كان يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير وكان يكنيه بأبي سعيد فيقول: قال أبو سعيد، قال الذهبي يعني يوهم أنه الخدري. وقال النسائي وجماعة ضعيف انتهى، وقد بسط الحافظ ترجمته في تهذيب التهذيب. وقال فيه قال أحمد وحدثنا أبو أحمد الزبيري سمعت الكلبي يقول: كناني عطية أبو سعيد انتهى.

٣١٠٥ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ أخبرنا نُعَيْمُ بنُ مَيْسَرَةَ النَّحْوِيُّ عن فُضَيْلِ بنِ مَرْزُوقٍ عن عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ عن ابنِ عُمَرَ: «أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ، فَقَالَ: مِنْ ضُعْفٍ».

٣١٠٦ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ عن فُضَيْلِ بنِ مَرْزُوقٍ نَحْوَهُ.

قلت: وفي عطية ثلاثة أشياء: الأول أنه مدلس، والثاني أنه عند أكثر الأئمة ضعيف، والثالث أنه كان يأخذ التفسير عن الكلبي ويكنيه بأبي سعيد، فيقول عن أبي سعيد يوهم أنه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه فحديثه هذا ضعيف غير مقبول وفي قول الترمذي «**هذا حديث حسن**» نظر (**ويقرأ غلبت**) أي بفتح الغين واللام على بناء الفاعل. قال البيضاوي: وقرىء **غلبت** بالفتح وسيغلبون بالضم ومعناه أن الروم غلبوا على ريف الشام والمسلمون سيغلبونهم، وفي السنة التاسعة من نزوله غزاهم المسلمون؛ وفتحوا بعض بلادهم، وعلى هذا يكون إضافة الغلب إلى الفاعل انتهى (**وغلبت**) أي بضم الغين وكسر اللام على بناء المفعول (**يقول كانت غلبت**) بضم الغين وكسر اللام (**ثم غلبت**) بفتح الغين واللام (**هكذا قرأ نصر بن علي غلبت**) أي بفتح الغين واللام ونصر بن علي هذا هو الجهضمي شيخ الترمذي.

وقوله: (**أخبرنا نعيم بن ميسرة النحوي**) الكوفي نزل الري يكنى أبا عمر صدوق من الثامنة.

قوله: (**خلقكم من ضعف**) أي بفتح الضاد المعجمة. والمعنى بدأكم وأنشأكم على ضعف، وقيل من ماء ضعيف، وقيل هو إشارة إلى أحوال الإنسان، كان جنيناً ثم طفلاً مولوداً ومفطوماً فهذه أحوال غاية الضعف (**فقال**) أي النبي ﷺ (**من ضعف**) يعني بالضم، وفي رواية أبي داود عن عطية العوفي قال: قرأت عند عبد الله بن عمر «الله الذي خلقكم من ضَعف» فقال من ضُعف قرأتها على رسول الله ﷺ كما قرأتها علي فأخذ علي كما أخذت عليك قال البغوي: قرىء بضم الضاد وفتحها فالضم لغة قريش والفتح لغة تميم انتهى. وقال النسفي: فتح الضاد عاصم وحمزة وضم غيرهما وهو اختيار حفص وهما لغتان، والضم أقوى في القراءة لما روي عن ابن عمر قال قرأتها على رسول الله ﷺ من ضَعف فأقرني من ضُعف انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أحمد وأبو داود، ومدار هذا الحديث على عطية العوفي قال المنذري: لا يحتج بحديثه.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إلا مِنْ حَدِيثِ فُضَيْلِ بنِ مَرْزُوقٍ عن عَطِيَّةَ عن ابنِ عُمَرَ عن النَّبِيِّ ﷺ.

٣١٠٧ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ غَيْلَانَ أخبرنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ أخبرنا سُفْيَانُ عن أبي إِسْحَاقَ عن الأَسْوَدِ بنِ يَزِيدَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ: «أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٠٨ ـ حدثنا بِشْرُ بنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ البَصْرِيُّ أخبرنا جَعْفَرُ بنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ عن هَارُونَ الأَعْوَرِ عن بُدَيْلٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ شَقِيقٍ عن عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: فَرُوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ هَارُونَ الأَعْوَرِ.

قوله: **(كان يقرأ فهل من مدكر)** بالدال المهملة كما هو قراءة حفص وسبب ذكر ذلك أن بعض السلف قرأها بالمعجمة، وهو منقول أيضاً عن قتادة، وأصل مدكر مذتكر بمثناة بعد ذال معجمة فأبدلت التاء دالاً مهملة ثم أهملت المعجمة لمقاربتها ثم أدغمت، وفي رواية للبخاري عن عبد الله قال: قرأت على النبي ﷺ فهل من مذكر، فقال النبي ﷺ: فهل من مدكر، وفي رواية أخرى له قال: وسمعت النبي ﷺ يقرأها «فهل من مدكر» دالاً.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)**، وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي.

قوله: **(عن هارون الأعور)** هو هارون بن موسى الأزدي العتكي مولاهم النحوي البصري ثقة مقرىء إلا أنه رمي بالقدر من السابعة **(عن بديل)** بالتصغير هو ابن ميسرة.

قوله: **(كان يقرأ «فروح»)** أي بضم الراء قاله السيوطي، والقراءة المشهورة بفتح الراء، قال البغوي: قرأ يعقوب بضم الراء والباقون بفتحها، فمن قرأ بالضم قال الحسن معناه يخرج روحه في الريحان، وقال قتادة الروح الرحمة، أي له الرحمة وقيل معناه فحياة وبقاء لهم، ومن قرأ بالفتح معناه: فله روح، وهو الراحة، وهو قول مجاهد، وقال سعيد بن جبير فرح، وقال الضحاك مغفرة ورحمة انتهى **(وريحان)** أي رزق.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أبو داود والنسائي.

٣١٠٩ ـ حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عن الأَعْمَشِ عن إبْرَاهِيمَ عن عَلْقَمَةَ قالَ: «قَدِمْنَا الشَّامَ فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَيَّ قِرَاءَةَ عَبْدِ الله؟ قالَ: فَأَشَارُوا إلَيَّ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ الله يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: وَاللَّيْلِ إذَا يَغْشَى؟ قالَ: قُلْتُ سَمِعْتُهُ يَقْرَؤُهَا وَاللَّيْلِ إذَا يَغْشَى وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَأَنَا وَالله هَكَذَا سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وَهُوَ يَقْرَؤُهَا، وَهَؤُلاَءِ يُرِيدُونَنِي أَنْ أَقْرَأَهَا: «وَمَا خَلَقَ» فَلاَ أُتَابِعُهُمْ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَهَكَذَا قِرَاءَةُ عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ ﴿وَاللَّيْلِ إذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إذَا تَجَلَّى وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى﴾.

قوله: **(قدمنا الشأم فأتانا أبو الدرداء)** وفي رواية البخاري من طريق حفص عن الأعمش قدم أصحاب عبد الله على أبي الدرداء **(أفيكم أحد يقرأ عليّ قراءة عبد الله)** أي ابن مسعود رضي الله عنه **(قال فأشاروا إلي فقلت نعم)** أي أنا أقرأ على قراءة عبد الله. وفي رواية للبخاري: فقال أيكم يقرأ علي قراءة عبد الله، قال كلنا، قال: فأيكم أحفظ فأشاروا إلى علقمة **(كيف سمعت عبد الله يقرأ هذه الآية ﴿والليل إذا يغشى﴾ قال: قلت: سمعته يقرأها «والليل إذا يغشى والذكر والأنثى»)** وفي رواية البخاري من طريق سفيان عن الأعمش فقرأت: والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى. قال أأنت سمعت من في صاحبك قلت نعم، قال الحافظ: هذا صريح في أن ابن مسعود كان يقرأها كذلك. وفي رواية إسرائيل عن مغيرة في المناقب: والليل إذا يغشى والذكر والأنثى، بحذف «والنهار إذا تجلى» كذا في رواية أبي ذر وأثبتها الباقون.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان وهكذا قراءة عبد الله بن مسعود **﴿والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى﴾** قال الحافظ: هذه القراءة لم تنقل إلا عمن ذكر هنا ومن عداهم قرأوا «وما خلق الذكر والأنثى» وعليها استقر الأمر مع قوة إسناد ذلك إلى أبي الدرداء ومن ذكر معه، ولعل هذا مما نسخت تلاوته ولم يبلغ النسخ أبا الدرداء ومن ذكر معه. والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن علقمة وابن مسعود وإليهما تنتهي القراءة بالكوفة ثم لم يقرأ بها أحد منهم، وكذا أهل الشام حملوا القراءة عن أبي الدرداء ولم يقرأ أحد منهم بهذا فهذا مما يقوي أن التلاوة بها نسخت.

قوله: **(أخبرنا عبيد الله)** هو ابن موسى **(عن إسرائيل)** هو ابن يونس **(عن أبي إسحاق)** هو السبيعي **(عن عبد الرحمن بن يزيد)** هو ابن قيس النخعي.

٣١١٠ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ عن إِسْرَائِيلَ عن أبي إِسْحَاقَ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ يَزِيدَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ قالَ: «أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو القُوَّةِ المتِينُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١١١ ـ حدثنا أَبُو زُرْعَةَ وَالْفَضْلُ بنُ أَبِي طَالِبٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: أخبرنا الْحَسَنُ بنُ بِشْرٍ عن الْحَكَمِ بنِ عَبْدِ المَلِكِ عن قَتَادَةَ عن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى».

هذا حديثٌ حسنٌ. وَهَكَذَا رَوَى الْحَكَمُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ عن قَتَادَةَ وَلَا نَعْرِفُ لِقَتَادَةَ سَمَاعاً مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ أَنَسٍ وَأَبِي الطُّفَيْلِ، وَهَذَا عِنْدِي مُخْتَصَرٌ إِنَّمَا يُرْوَى عن قَتَادَةَ عن الْحَسَنِ عن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ قالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في سَفَرٍ فَقَرَأَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ» الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، وَحَدِيثُ الْحَكَمِ بنِ

قوله: (إني أنا الرزاق ذو القوة المتين) هذه قراءة ابن مسعود والقراءة المتواترة ﴿إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أبو داود والنسائي.

قوله: (حدثنا أبو زرعة) اسمه عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (والفضل بن أبي طالب) قال في التقريب الفضل بن جعفر بن عبد الله البغدادي أبو سهل بن أبي طالب أخو يحيى بن أبي طالب واسطي الأصل ثقة من الحادية عشرة (أخبرنا الحسن بن بشر) بن سلم بفتح المهملة وسكون اللام الهمداني البجلي أبو علي الكوفي صدوق يخطىء من العاشرة (عن الحكم بن عبد الملك) القرشي البصري نزيل الكوفة ضعيف من السابعة.

قوله: (وترى الناس سكارى) بضم المهملة وفتح الكاف وهي القراء المتواترة وقرأ حمزة والكسائي سكرى كعطشى.

قوله: (هذا حديث حسن) في سنده الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف وفيه انقطاع كما أشار إليه الترمذي بقوله ولا نعرف لقتادة سماعاً الخ.

قوله: (الحديث بطوله) بالنصب أي اقرأ الحديث بطوله وأتمه، وهذا الحديث الطويل

عَبْدِ الْمَلِكِ عِنْدِي مُخْتَصَرٌ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

٣١١٢ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ غَيْلَانَ أخبرنا أَبُو دَاوُدَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عن مَنْصُورٍ، قالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ عن عَبْدِ اللهِ عن النبيِّ ﷺ قالَ: «بِئْسَمَا لأَحَدِهِمْ أَوْ لأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نُسِّيَ فَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهِ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أخرجه الترمذي في تفسير سورة الحج وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده.

قوله: **(أخبرنا أبو داود)** هو الطيالسي **(عن منصور)** هو ابن المعتمر **(سمعت أبا وائل)** اسمه شقيق بن سلمة **(عن عبد الله)** أي ابن مسعود.

قوله: **(بئسما لأحدهم)** ما نكرة موصوفة وقوله **(أن يقول)** مخصوص بالذم كقوله تعالى **﴿بئسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله﴾** أي بئس شيئاً كائناً للرجل. قوله **(نسيت)** بفتح النون وكسر السين المخففة **(آية كيت وكيت)** أي آية كذا وكذا وهو بفتح التاء على المشهور وحكى الجوهري فتحها وكسرها عن أبي عبيدة **(بل هو نسي)** بضم النون وكسر السين المشددة. وقال النووي فيه كراهة قول نسيت آية كذا وهي كراهة تنزيه وأنه لا يكره قوله أنسيتها وإنما نهي عن نسيتها لأنه يتضمن التساهل فيها والتغافل عنها، وقال الله تعالى: **﴿أتتك آيتنا فنسيتها﴾** وقال القاضي عياض: أولى ما يتأول عليه الحديث أن معناه ذم الحال لازم القول أي بئست الحالة حالة من حفظ القرآن فغفل عنه حتى نسيه انتهى **(فاستذكروا القرآن)** أي واظبوا على تلاوته واطلبوا من أنفسكم المذاكرة به واستحضروه في القلب **(لهو أشد تفصيا)** بفتح الفوقانية والفاء وكسر الصاد المهملة الثقيلة بعدها تحتانية خفيفة أي تفلتاً وتخلصاً وهو منصوب على التمييز **(من صدور الرجال)** متعلق بتفصيا وتخصيص الرجال بالذكر لأن حفظ القرآن من شأنهم **(من النعم)** بفتحتين قال النووي: النعم أصلها الإبل والبقر والغنم والمراد هنا الإبل خاصة لأنها التي تُعْقَل انتهى، وهو متعلق بأشد أي أشد من تفصي النعم المعقلة **(من عقله)** بضم العين والقاف جمع عقال ككتب جمع كتاب وهو الحبل الذي يشد به ذراع البعير.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان والنسائي.

٢ ـ بابُ مَا جَاءَ أَنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَة أَحْرُفٍ

٣١١٣ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا الْحَسَنُ بنُ مُوسَى أخبرنا شَيْبَانُ عن عَاصِمٍ عن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ قال: «لَقِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جِبْرَئِيلَ، فَقَالَ: يَا جِبْرَئِيلُ إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيِّينَ مِنْهُمْ العَجُوزُ وَالشَّيْخُ الكَبِيرُ وَالغُلَامُ وَالْجَارِيَةُ وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَاباً قَطُّ، قالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ».

(باب ما جاء أن القرآن أنزل على سبعة أحرف)

قوله: **(أخبرنا الحسن بن موسى)** الأشيب أبو علي البغدادي قاضي الموصل وغيرها ثقة. قال ابن عمار الحافظ: كان في الموصل بيعة للنصارى فجمعوا له مائة ألف على أن يحكم بأن تبنى فردها وحكم بأن لا تبنى، مات بالري سنة تسع ومائتين **(أخبرنا شيبان)** بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي **(عن عاصم)** بن بهدلة وهو ابن أبي النجود.

قوله: **(إني بعثت إلى أمة أميين)** قال الله تعالى: ﴿**هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم**﴾ والأمي من لا يكتب ولا يقرأ كتاباً. وقال ﷺ: إنـا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب، أراد أنهم على أصل ولادة أمهم لم يتعلموا الكتابة والحساب فهم على جبلتهم الأولى **(منهم العجوز والشيخ الكبير)** وهما عاجزان عن التعلم للكبر **(والغلام والجارية)** وهما غير متمكنين من القراءة المصغر[1] **(والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط)** المعنى أني بعثت إلى أمة أميين منهم هؤلاء المذكورين فلو أقرأتهم على قراءة واحدة لا يقدرون عليها **(قال يا محمد إن القرآن أنزل على سبعة أحرف)** أي على سبعة أوجه يجوز أن يقرأ بكل وجه منها، وليس المراد أن كل كلمة ولا جملة منه تقرأ على سبعة أوجه بل المراد أن غاية ما انتهى إليه عدد القراءات في الكلمة الواحدة إلى سبعة فإن قيل فإنا نجد بعض الكلمات يقرأ على أكثر من سبعة أوجه، فالجواب أن غالب ذلك إما لا يثبت الزيادة وإما أن يكون من قبيل الاختلاف في كيفية الأداء كما في المد والإمالة ونحوهما. وقيل ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التسهيل والتيسير ولفظ السبعة يطلق على إرادة الكثرة في الآحاد كما يطلق السبعين في العشرات والسبع مائة في المئين ولا يراد العدد المعين، وإلى هذا جنح عياض ومن تبعه. وذكر القرطبي عن ابن حبان أنه بلغ الاختلاف في معنى الأحرف السبعة إلى خمسة وثلاثين قولاً. وقال المنذري أكثرها غير مختار كذا في فتح الباري. قلت: وقد أطال الحافظ ابن جرير في أول تفسيره الكلام في بيان معنى قوله ﷺ أنزل القرآن على سبعة أحرف وكذا الحافظ ابن حجر في الفتح فعليك أن تطالعهما.

---

(١) هكذا بالأصل وفيها تصحيف ولعلها «من الصغر» المصحح.

وفي البابِ عن عُمَرَ وَحُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأُمِّ أَيُّوبَ وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، وَسَمُرَةَ وَابنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي جُهَيْمِ بنِ الْحَارِثِ بنِ الصِّمَّةِ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ قَدْ رُوِيَ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

٣١١٤ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغيرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ عن المِسْوَرِ بنِ مَخْرَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَبْدٍ القَارِيِّ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: «مَرَرْتُ بِهِشَامِ بنِ حَكِيمِ بنِ حِزَامٍ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ في حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاسْتَمَعْتُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ في الصَّلَاةِ فَنَظَرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَمَّا سَلَّمَ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَؤُهَا؟

قوله: **(وفي الباب عن عمر وحذيفة بن اليمان الخ)** أما حديث عمر فأخرجه الترمذي بعد هذا، وأما حديث حذيفة بن اليمان فأخرجه البخاري، وأما حديث أبي هريرة فأخرجه أحمد في مسنده عنه عن النبي ﷺ قال: أنزل القرآن على سبعة أحرف عليماً حكيماً غفوراً رحيماً. وأما حديث أم أيوب وحديث سمرة فأخرجها أحمد في مسنده. وأما حديث ابن عباس فأخرجه البخاري ومسلم وأما حديث أبي جهيم فأخرجه أحمد وأبو عبيد والطبري.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي.

قوله: **(عن المسور بن مخرمة)** بن نوفل له ولأبيه صحبة **(وعبد الرحمن بن عبد)** بالتنوين بغير إضافة **(القاري)** بتشديد الياء التحتانية نسبة إلى القارة بطن من خزيمة بن مدركة **(مررت بهشام بن حكيم بن حزام)** بن خويلد بن أسد القرشي الأسدي صحابي ابن صحابي وكان إسلامهما يوم الفتح **(فكدت أساوره)** بالسين المهملة أي آخذ برأسه قاله الجرجاني. وقال غيره: أواثبه وهو أشبه. قال النابغة:

فبت كأني ساورتني ضئيلة ... من الرقش في أنيابها السم ناقع

أي: واثبتني، وفي بانت سعاد:

إذا يساور قرناً لا يحق له ... أن يترك القرن إلا وهو مجدول

كذا في الفتح **(فنظرت حتى سلم)** وفي رواية البخاري: فتصبرت حتى سلم، وفي رواية مالك: ثم أمهلته حتى انصرف أي من الصلاة **(لببته بردائه)** من التلبيب، قال الحافظ أي جمعت

فَقَالَ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، قُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ وَاللهِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَهُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي تَقْرَأُهَا، فَانْطَلَقْتُ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، وَأَنْتَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْسِلْهُ يَا عُمَرُ. اِقْرَأْ يَا هِشَامُ فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَكَذَا أُنْزِلَتْ. ثُمَّ قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ اِقْرَأْ يَا عُمَرُ. فَقَرَأْتُ بِالْقِرَاءَةِ الَّتِي أَقْرَأَنِي النبيُّ ﷺ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ».

هذا حديثٌ صحيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ عن الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ المِسْوَرَ بن مَخْرَمَةَ.

٣ ـ بابٌ

٣١١٥ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ أخبرنا أَبُو أُسَامَةَ أخبرنا الأَعْمَشُ عن أبي صَالِحٍ عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ

عليه ثيابه عند لبته لئلا يتفلت مني، وكان عمر شديداً بالأمر بالمعروف وفعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه أن هشاماً خالف الصواب ولهذا لم ينكر عليه النبي ﷺ بل قال له أرسله انتهى. وقال في القاموس: لببه تلبيباً جمع ثيابه عند نحره في الخصومة ثم جره انتهى. وقال في النهاية: يقال لَبَبْتُ الرجل ولَبَّبْتُه إذا جعلت في عنقه ثوباً أو غيره وجررته به **(قلت له كذبت)** فيه إطلاق ذلك على غلبة الظن أو المراد بقوله كذبت أي أخطأت لأن أهل الحجاز يطلقون الكذب في موضع الخطأ، قاله الحافظ **(إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف)** أورده النبي ﷺ تطميناً لعمر لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين **(فاقرأوا ما تيسر منه)** أي من المنزل.

قوله: **(هذا حديث صحيح)** وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي.

(بـــاب)

قوله: **(من نفس)** من التنفيس **(عن أخيه كربة من كرب الدنيا)** أي أزالها وفرجها. قال الطيبي: كأنه فتح مداخل الأنفاس فهو مأخوذ من قولهم أنت في نفس أي سعة، كأن من كان في كربة

كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً؛ سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا قَعَدَ قَوْمٌ فِي مَسْجِدٍ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلَّا

سد عنه مداخل الأنفاس فإذا فرج عنه فتحت، والمراد من أخيه أخوه في الإيمان، وفي رواية مسلم: من نفس عن مؤمن (**نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة**) لما كان الخلق كلهم عيال الله وتنفيس الكرب إحسان فجزاه الله جزاء وفاقاً لقوله تعالى: ﴿**هل جزاء الإحسان إلا الإحسان**﴾ (**ومن ستر مسلماً**) أي في قبيح يفعله فلا يفضحه أو كساه ثوباً (**ستره الله**) أي عيوبه أو عورته. قال النووي في شرح قوله ﷺ: ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة. رواه مسلم في حديث ابن عمر. وأما الستر المندوب إليه هنا فالمراد به الستر على ذوي الهيئات ونحوهم ممن ليس هو معروفاً بالأذى والفساد، فأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه بل يرفع قضيته إلى ولي الأمر إن لم يخف من ذلك مفسدة، لأن الستر على هذا يطمعه في الإيذاء والفساد وانتهاك الحرمات وجسارة غيره على مثل فعله، هذا كله في ستر معصية وقعت وانقضت أما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فتجب المبادرة بإنكارها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحل تأخيرها فإن عجز لزم رفعها إلى ولي الأمر إذا لم تترتب على ذلك مفسدة انتهى (**ومن يسر على معسر**) أي سهل على فقير وهو يشمل المؤمن والكافر أي من كان له دين على فقير فسهل عليه بإمهال أو بترك بعضه أو كله (**يسر الله عليه**) بدل تيسيره على عبده مجازاة بجنسه (**والله في عون العبد**) الواو للاستئناف وهو تذييل للكلام السابق (**ما كان العبد**) أي ما دام كان (**في عون أخيه**) أي في قضاء حاجته (**ومن سلك**) أي دخل أو مشى (**طريقاً**) أي قريباً أو بعيداً قيل التنوين للتعميم إذ النكرة في الإثبات قد تفيد العموم (**يلتمس فيه**) حال أو صفة (**علماً**) نكرة ليشمل كل نوع من أنواع علوم الدين قليلة أو كثيرة (**سهل الله له**) زاد في رواية مسلم: به. أي بذلك السلوك أو الالتماس (**طريقاً إلى الجنة**) أي طريقاً موصلاً إلى الجنة مع قطع العقبات الشاقة دونها يوم القيامة (**وما قعد قوم في مسجد**) وفي رواية مسلم: في بيت من بيوت الله (**يتلون**) حال من قوم (**كتاب الله**) أي القرآن (**ويتدارسونه بينهم**) التدارس قراءة بعضهم على بعض تصحيحاً لألفاظه أو كشفاً لمعانيه قاله ابن الملك. وقال الجزري في النهاية: تدارسوا القرآن أي اقرأوه وتعهدوه لئلا تنسوه يقال درس يدرس درساً ودراسة وأصل الدراسة الرياضة والتعهد للشيء انتهى. وقال القاري في المرقاة: ويمكن أن يكون المراد بالتدارس المدارسة المعروفة بأن يقرأ بعضهم عشراً مثلاً وبعضهم عشراً آخر وهكذا فيكون أخص من

نَزَلَتْ عَلَيْهِم السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُم الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُم المَلاَئِكَةُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

التلاوة أو مقابلاً لها والأظهر أنه شامل لجميع ما يناط بالقرآن من التعليم والتعلم انتهى (**إلا نزلت عليهم السكينة**) يجوز في مثل هذا التركيب كسر الهاء وضم الميم وهو الأكثر وضمهما وكسرهما قيل المراد بالسكينة ههنا الرحمة وهو الذي اختاره القاضي عياض وهو ضعيف لعطف الرحمة عليه، وقيل الطمأنينة والوقار وهو أحسن. قاله النووي (**وحفظتهم الملائكة**) أي أحاطوا بهم، وزاد في رواية مسلم وذكرهم الله فيمن عنده (**ومن أبطأ به عمله**) من الإبطاء وفي رواية مسلم: من بطأبه عمل من التبطئة وهما ضد التعجل والـبطء نقيض السرعة والباء للتعدية والمعنى من أخره عمل عن بلوغ درجة السعادة (**لم يسرع به نسبه**) من الإسراع أي لم يقدمه نسبه، يعني لم يجبر نقيصته لكونه نسيباً في قومه إذ لا يحصل التقرب إلى الله تعالى بالنسب بل بالأعمال الصالحة. قال تعالى: ﴿**إن أكرمكم عند الله أتقاكم**﴾، وشاهد ذلك أن أكثر علماء السلف والخلف لا أنساب لهم يتفاخر بها، بل كثير من علماء السلف موال، ومع ذلك هم سادات الأمة وينابيع الرحمة، وذوو الأنساب العلية الذين ليسوا كذلك في مواطن جهلهم نسياً منسياً، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «إن الله يرفع بهذا الدين أقواماً ويضع به آخرين» كذا قال القاري في المرقاة وقد صدق القاري.

قال ابن الصلاح في مقدمته روينا عن الزهري قال: قدمت على عبد الملك بن مروان فقال: من أين قدمت يا زهري؟ قلت من مكة. قال فمن خلفت بها يسود أهلها؟ قلت: عطاء بن أبي رباح، قال: فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت من الموالي؟ قال وبم سادهم؟ قلت بالديانة والرواية. قال إن أهل الديانة والرواية لينبغي أن يسودوا. قال فمن يسود أهل اليمن؟ قال قلت: طاؤس بن كيسان، قال فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت من الموالي، قال وبم سادهم؟ قلت بما سادهم به عطاء، قال إنه لينبغي. قال فمن يسود أهل مصر؟ قال قلت يزيد بن أبي حبيب، قال فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي، قال: فمن يسود أهل الشأم؟ قال: قلت: مكحول، قال فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي عبد نوبي أعتقته امرأة من هذيل. قال فمن يسود أهل الجزيرة؟ قلت ميمون بن مهران، قال فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت: من الموالي. قال فمن يسود أهل خراسان؟ قال قلت الضحاك بن مزاحم، قال فمن العرب أم الموالي؟ قال قلت من الموالي. قال فمن يسود أهل البصرة؟ قال قلت الحسن بن أبي الحسن، قال فمن العرب أم من الموالي؟ قال قلت من الموالي. قال فمن يسود أهل

هَكَذَا رَوى غَيْرُ وَاحِدٍ عن الأَعْمَشِ عن أبي صَالِحٍ عن أبي هُرَيْـرَةَ عن النبيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَرَوَى أَسْبَاطُ بنُ مُحَمَّدٍ عن الأَعْمَشِ، قَالَ: حُدِّثْتُ عن أبي صَالِحٍ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ ﷺ فَذَكَرَ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ.

٤ ـ بابٌ

٣١١٦ ـ حدثنا عُبَيْدُ بنُ أَسْبَاطِ بنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ قالَ حَدثني أبي عن مُطَرِّفٍ عن أبي إسْحَاقَ عن أبي بُرْدَةَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو قالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ في كَمْ أَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قَالَ اخْتِمْهُ في شَهْرٍ، قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قالَ اخْتِمْهُ في عِشْرِينَ، قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قالَ اخْتِمْهُ في خَمْسَةَ عَشَرَ، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قالَ اخْتِمْهُ فِي عَشْرٍ، قُلْتُ إني أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قالَ اخْتِمْهُ في خَمْسٍ، قُلْتُ إني أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قالَ فَمَا رَخَّصَ لِي».

الكوفة؟ قال قلت: إبراهيم النخعي، قال فمن العرب أم الموالي؟ قال قلت من العرب. قال: ويلك يا زهري فرجت عني، والله ليسودن الموالي على العرب حتى يخطب لها على المنابر والعرب تحتها. قال قلت: يا أمير المؤمنين إذاً هو أمر الله ودينه، من حفظه ساد ومن ضبطه سقط. انتهى.

قوله: **(هكذا روى غير واحد عن الأعمش عن أبي صالح إلخ)** أي متصلاً **(وروى أسباط بن محمد عن الأعمش قال حدثت)** بصيغة المجهول من التحديث **(عن أبي صالح إلخ)** ففي رواية أسباط هذه انقطاع بين الأعمش وأبي صالح، فإن الأعمش لم يذكر من حدثه عن أبي صالح، وحديثه عن أبي هريرة المذكور أخرجه الترمذي مختصراً في أبواب الحدود، وفي أبواب البر والصلة، وفي أبواب العلم.

(بـــاب)

قوله: **(عن مطرف)** بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة هو ابن طريف الكوفي **(عن أبي إسحاق)** هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

قوله: **(إني أطيق أفضل من ذلك)** أي أكثر من ذلك المذكور **(فما رخص لي)** أي في أقل من الخمس. وفي مسند الدارمي من طريق أبي فروة عن عبد الله بن عمرو: قال قلت يا رسول الله في كم أختم القرآن؟ قال اختمه في شهر. قلت إني أطيق، قال اختمه في خمسة عشر الحديث. وفي

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيثِ أبي بُرْدَةَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو.

وقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو. وَرُوِيَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لَمْ يَفْقَهْ مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ في أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ». وَرُوِيَ عن عَبْدِ اللهِ بن عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لَهُ: «اقْرَأِ القُرْآنَ في أَرْبَعِينَ»، وَقَالَ إسْحَاقُ بنُ إبْرَاهِيمَ: وَلَا نُحِبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْتِيَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْماً وَلَمْ يَقْرَأِ الْقُرْآنَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ في أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ.

آخره قال: اختمه في خمس. قلت إني أطيق، قال لا. وفي رواية للبخاري: قال اقرأ القرآن في شهر قلت إني أجد قوة، حتى قال فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك. قال الحافظ: أي لا تغير الحال المذكورة إلى حالة أخرى فأطلق الزيادة، والمراد النقص والزيادة هنا بطريق التدلي أي لا تقرأه في أقل من سبع انتهى وسيأتي وجه الجمع.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه الشيخان من وجوه أخرى بألفاظ **(وروي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال «لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث»)** وصله الترمذي في آخر هذا الباب. قال الحافظ في الفتح: وشاهده عند سعيد بن منصور بإسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود: اقرأوا القرآن في سبع ولا تقرأوه في أقل من ثلاث، ولأبي عبيد من طريق الطيب بن سليمان عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ كان لا يختم القرآن في أقل من ثلاث، وهذا اختيار أحمد وأبي عبيد وإسحاق بن راهويه وغيرهم، وثبت عن كثير من السلف أنهم قرأوا القرآن في دون ذلك قال النووي: والاختيار أن ذلك يختلف بالأشخاص فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يختل بالمقصود من التدبر وإخراج المعاني، وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر منه على القدر الذي لا يخل بما هو فيه، ومن لم يكن كذلك فالأولى له الاستكثار ما أمكنه من غير خروج إلى الملل ولا يقرأه هذرمة. انتهى ما في الفتح.

وروي عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال له اقرأ القرآن أي كله **(في أربعين)** أي يوماً أو ليلة ووصله الترمذي فيما بعد **(وقال إسحاق بن إبراهيم)** هو إسحاق بن راهويه **(ولم يقرأ القرآن)** أي كله **(وقال بعض أهل العلم لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث)** تقدم أسماؤهم **(ورخص فيه بعض أهل العلم)** أي رخص بعضهم في أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث. قال

لِلْحَدِيثِ الَّذِي رُوِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ وَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَرُوِيَ عن عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ في رَكْعَةٍ يُوتِرُ بِهَا. وَرُوِيَ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ في رَكْعَةٍ في الْكَعْبَةِ. وَالتَّرْتِيلُ في الْقِرَاءَةِ أَحَبُّ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ.

٣١١٧ ـ حدثنا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي النَّضْرِ الْبَغْدَادِيُّ، أخبرنا عَلِيُّ بنُ الْحَسَنِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ الْمُبَارَكِ عن مَعْمَرٍ عن سِمَاكِ بنِ الْفَضْلِ عن وَهْبِ بنِ مُنَبِّهٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لَهُ: «اقْرَأْ الْقُرْآنَ في أَرْبَعِينَ».

محمد بن نصر في قيام الليل: وكان سعيد بن المسيب يختم القرآن في ليلتين، وكان ثابت البناني يقرأ القرآن في يوم وليلة ويصوم الدهر. وكان أبو حرة يختم القرآن كل يوم وليلة، وكان عطاء بن السائب يختم القرآن في كل ليلتين.

(وروي عن عثمان بن عفان أنه كان يقرأ القرآن في ركعة يوتر بها) رواه محمد بن نصر في قيام الليل، وروى الطحاوي بإسناده عن ابن سيرين قال: كان تميم الداري يحيي الليل كله بالقرآن كله في ركعة، وعن عبدالله بن الزبير أنه قرأ القرآن في ركعة، وعن سعيد بن جبير أنه قرأ القرآن في ركعة في البيت، وقال محمد بن نصر في قيام الليل: وخرج صالح بن كيسان إلى الحج فربما ختم القرآن مرتين في ليلة بين شعبتي رحله، وكان منصور بن زاذان خفيف القراءة، وكان يقرأ القرآن كله في صلاة الضحى، وكان يختم القرآن بين الأولى والعصر ويختم في يوم مرتين، وكان يصلي الليل كله، وكان إذا جاء شهر رمضان ختم القرآن بين المغرب والعشاء ختمتين ثم يقرأ إلى الطواسين قبل أن تقام الصلاة. وكانوا إذ ذاك يؤخرون العشاء لشهر رمضان إلى أن يذهب ربع الليل انتهى ما في قيام الليل بقدر الحاجة. ولو تتبعت تراجم أئمة الحديث لوجدت كثيراً منهم أنهم كانوا يقرأون القرآن في أقل من ثلاث، فالظاهر أن هؤلاء الأعلام لم يحملوا النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث على التحريم، والمختار عندي ما ذهب إليه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وغيرهما والله تعالى أعلم **(والترتيل في القراءة أحب إلى أهل العلم)**، لأنه ﷺ كان يقرأ القرآن بالترتيل، وكانت قراءته مفسرة حرفاً حرفاً فاتباعه ﷺ أحب وأولى.

قوله: **(أخبرنا علي بن الحسن)**. هو ابن شقيق المروزي **(عن سماك بن الفضل)** الخولاني اليماني ثقة من السادسة.

قوله: **(قال له اقرأ القرآن في أربعين)** كذا رواه الترمذي مختصراً، ورواه أبو داود بلفظ: أنه سأل النبي ﷺ، في كم يقرأ القرآن؟ قال: في أربعين يوماً، ثم قال في شهر، ثم قال في

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُم عن مَعْمَرٍ عن سِمَاكِ بنِ الفَضْلِ عن وَهْبِ بن مُنَبِّهٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عَبْدَ اللهِ بنَ عَمْرٍو أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ في أَرْبَعِينَ».

٣١١٨ ـ حدثنا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أخبرنا الْهَيْثَمُ بنُ الرَّبِيعِ حدثنا صَالِحُ الْمرِّيُّ عن قَتَادَةَ عن زُرَارَةَ بنِ أَوْفَى عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: «قالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قالَ الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ».

عشرين، ثم قال في خمس عشرة، ثم قال في عشر، ثم قال في سبع، لم ينزل من سبع. قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث وعزوه لأبي داود والترمذي والنسائي ما لفظه: وهذا إن كان محفوظاً احتمل في الجمع بينه وبين رواية أبي فروة، يعني التي رواها الدارمي. وقد تقدمت تعدد القصة فلا مانع أن يتعدد قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو ذلك تأكيداً ويؤيده الاختلاف الواقع في السياق وكأن النهي عن الزيادة ليس على التحريم كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب وعرف ذلك من قرائن الحال التي أرشد إليها السياق، وهو النظر إلى عجزه عن سوى ذلك في الحال أو في المآل انتهى.

قوله: (أخبرنا الهيثم بن الربيع العقيلي أبو المثنى البصري) أو الواسطي ضعيف من السابعة.

قوله: (الحال المرتحل) قال الجزري في النهاية هو الذي يختم القرآن بتلاوته ثم يفتتح التلاوة من أوله شبهه بالمسافر يبلغ المنزل فيُحل فيه ثم يفتتح سيره أي يبتدئه. وكذلك قراء مكة إذا ختموا القرآن ابتدأوا وقرأوا الفاتحة وخمس آيات من أول البقرة إلى (وأولئك هم المفلحون)، ثم يقطعون القراءة ويسمون فاعل ذلك الحال المرتحل، أي ختم القرآن، وابتدأ بأوله ولم يفصل بينهما بزمان، وقيل أراد بالحال المرتحل الغازي الذي لا يقفل من غزو إلا عقبه بآخر انتهى.

وقال ابن القيم في الأعلام «ص ٢٨٩ ج ٢» بعد ذكر هذا الحديث ما لفظه: فهم من هذا بعضهم أنه إذا فرغ من ختم القرآن قرأ فاتحة الكتاب وثلاث آيات من سورة البقرة لأنه حل بالفراغ وارتحل بالشروع، وهذا لم يفعله أحد من الصحابة ولا التابعين ولا استحبه أحد من الأئمة، والمراد بالحديث الذي كلما حل من غزاة ارتحل في أخرى، أو كلما حل من عمل ارتحل إلى غيره تكملاً له كما كمل الأول، وأما هذا الذي يفعله بعض القراء فليس مراد الحديث قطعاً وبالله التوفيق. وقد جاء تفسير الحديث متصلاً به أن يضرب في أول القرآن إلى آخره كلما حل ارتحل، وهذا له معنيان: أحدهما أنه كلما حل من سورة أو جزء ارتحل في غيره والثاني أنه كلما حل من ختمة ارتحل في أخرى انتهى.

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ عن ابنِ عَبَّاسٍ إلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٣١١٩ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا مُسْلِمُ بنُ إبْرَاهِيمَ، أخبرنا صَالِحُ الْمُرِّيُّ عن قَتَادَةَ عن زُرَارَةَ بنِ أَوْفَى عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عن ابنِ عَبَّاسٍ وَهَذَا عِنْدِي أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ نَصْرِ بنِ عَلِيٍّ عن الْهَيْثَمِ بنِ الرَّبِيعِ.

٣١٢٠ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ غَيْلاَنَ، أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ، أخبرنا شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ عن يَزِيدِ بنِ عَبْدِ الله بنِ الشِّخِيرِ عن عَبْدِ الله بنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «لَمْ يَفْقَهْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ في أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ».

قلت: قد وقع في بعض نسخ الترمذي التفسير الذي أشار إليه ابن القيم متصلاً بهذا الحديث بلفظ، قال: وما الحال المرتحل؟ قال الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره، كلما حل ارتحل، وحديث ابن عباس هذا رواه محمد بن نصر في قيام الليل بلفظ: قام رجل إلى النبي ﷺ، فقال يا رسول الله أي العمل أفضل، أو قال: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الحال المرتحل، قال يا رسول الله، وما الحال المرتحل؟ قال فتح القرآن وختمه من أوله إلى آخره ومن آخره إلى أوله كلما حل ارتحل، قال بعض العلماء: المقصود من الحديث السير دائماً لا يفتر كما يشعر به كلمة من أوله إلى آخره، ومن آخره إلى أوله، فقارىء خمس آيات ونحوها عند الختم لم يحصل تلك الفضيلة، وليس المراد الارتحال لفور الحلول، فالمسافر السائر لا بد أن ينزل فيقيم ليلة أو بعض ليلة أو بعض يوم أو يعرس انتهى.

قلت: الأمر عندي كما قال والله تعالى أعلم.

قوله: (**هذا حديث غريب إلخ**) وأخرجه محمد بن نصر في قيام الليل كما عرفت، وفي سندهما صالح المري وهو ضعيف.

قوله: (**أخبرنا مسلم بن إبراهيم**) هو الأزدي (**وهذا عندي أصح**) أي حديث مسلم بن إبراهيم عن صالح المري مرسلاً أصح من حديث الهيثم بن الربيع عن صالح المري متصلاً لأن مسلم بن إبراهيم ثقة مأمون والهيثم بن الربيع ضعيف، ولكن لم يتفرد الهيثم بروايته متصلاً، بل تابعه على ذلك إبراهيم بن الفضل بن أبي سويد في رواية ابن نصر المذكورة.

قوله: (**لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث**) أي لم يفهم ظاهر معانيه وأما فهم دقائقه فلا يفي به الأعمار، والمراد نفي الفهم لا نفي الثواب، كذا في المجمع.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٢١ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، أخبرنا شُعْبَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أبو داود والنسائي والدارمي وابن ماجه.

أبواب تفسير القرآن
عن رسولِ اللهِ ﷺ
بسم الله الرحمن الرحيم
بَابُ مَا جَاءَ فِي الَّذِي يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ

٣١٢٢ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا بِشْرُ بنُ السَّرِّي، أخبرنا سُفْيَانُ عن عَبْدِ الأَعْلَى عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قالَ في الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ)

بسم الله الرحمن الرحيم

التفسير تفعيل من الفسر وهو البيان، تقول: فسرت الشيء بالتخفيف أفسره فسراً وفسرته بالتشديد، أفسره تفسيراً إذا بينته، وأصل الفسر نظر الطبيب إلى الماء ليعرف العلة، واختلفوا في التفسير والتأويل. قال أبو عبيدة وطائفة: هما بمعنى وفرق بينهما آخرون، فقال أبو عبيد الهروي: التأويل رد أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل. وحكى صاحب النهاية أن التأويل نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلي إلى ما يحتاج إلى دليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ، وقيل التأويل إبداء احتمال للفظ معتضد بدليل خارج عنه، ومثل بعضهم بقوله تعالى: ﴿لا ريب فيه﴾، قال من قال لا شك فيه فهو التفسير ومن قال لأنه حق في نفسه لا يقبل الشك فهو التأويل كذا في الفتح.

(باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه)

قوله: **(أخبرنا سفيان)** هو الثوري **(عن عبد الأعلى)** هو ابن عامر.

قوله: **(من قال في القرآن بغير علم)** أي بغير دليل يقيني أو ظني نقلي أو عقلي مطابق للشرعي، قاله القاري. وقال المناوي أي قولاً يعلم أن الحق غيره وقال في مشكله بما لا يعرف

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٢٣ ـ حدثنا سُفْيَانُ بنُ وَكِيعٍ ، أخبرنا سُوَيْدُ بنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ ، أخبرنا أبُو عَوَانَةَ عن عَبْدِ الأعْلَى عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي إلاَّ مَا عَلِمْتُمْ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قالَ في الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(فليتبوأ مقعده من النار) أي ليهيىء مكانه من النار قيل الأمر للتهديد والوعيد، وقيل الأمر بمعنى الخبر. قال ابن حجر: وأحق الناس بما فيه من الوعيد، قوم من أهل البدع سلبوا لفظ القرآن ما دل عليه، وأريد به أو حملوه على ما لم يدل عليه ولم يرد به في كلا الأمرين مما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى فهم مخطئون في الدليل والمدلول مثل تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم والجبائي وعبد الجبار والرماني والزمخشري وأمثالهم. ومن هؤلاء من يدس البدع والتفاسير الباطلة في كلامهم الجذل فيروج على أكثر أهل السنة كصاحب الكشاف، ويقرب من هؤلاء تفسير ابن عطية، بل كان الإمام ابن العرفة المالكي يبالغ في الحط عليه ويقول إنه أقبح من صاحب الكشاف لأن كل أحد يعلم اعتزال ذلك فيجتنبه، بخلاف هذا فإنه يوهم الناس أنه من أهل السنة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد والنسائي وابن جرير.

قوله: **(اتقوا الحديث)** أي أحذروا روايته **(عني)** والمعنى لا تحدثوا عني **(إلا ما علمتم)** أي أنه من حديثي. قال القاري: والظاهر أن العلم هنا يشتمل الظن فإنه إذا جوز الشهادة به مع أنها أضيق من الرواية اتفاقاً فلأن تجوز به الرواية أولى، ويؤيده أنه يجوز في الرواية الاعتماد على الخط بخلاف الشهادة عند الجمهور **(ومن قال)** أي من تكلم **(في القرآن)** أي في معناه أو قراءته **(برأيه)** أي من تلقاء نفسه من غير تتبع أقوال الأئمة من أهل اللغة والعربية المطابقة للقواعد الشرعية بل بحسب ما يقتضيه عقله وهو مما يتوقف على النقل بأنه لا مجال للعقل فيه كأسباب النزول والناسخ والمنسوخ وما يتعلق بالقصص والأحكام أو بحسب ما يقتضيه ظاهر النقل وهو مما يتوقف على العقل كالمتشابهات التي أخذ المجسمة بظواهرها وأعرضوا عن استحالة ذلك في العقول أو بحسب ما يقتضيه بعض العلوم الإلهية مع عدم معرفته ببقيتها وبالعلوم الشرعية فيما يحتاج لذلك، ولذا قال البيهقي المراد رأي غلب من غير دليل قام عليه أما ما يشده برهان فلا محذور فيه، فعلم أن علم التفسير إنما يتلقى من النقل أو من أقوال الأئمة أو من المقاييس العربية أو القواعد الأصولية المبحوث عنها في علم أصول الفقه أو أصول الدين.

هذا حديثٌ حسنٌ.

٣١٢٤ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ حدثني حَبَّانُ بنُ هِلَالٍ أخبرنا سُهَيْلُ بنُ عَبْدِ اللهِ وَهُوَ ابنُ أبي حَزْمٍ أُخُو حَزْمٍ القُطَعِيِّ حدثنا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عن جُنْدُبِ بنِ عَبْدِ اللهِ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قالَ في الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ».

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه أحمد من وجه آخر.

قوله: (**حدثني حبان**) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة (**وهو**) أي سهيل بن عبد الله (**ابن أبي حزم**) فأبو حزم كنية والد سهيل وعبد الله اسمه ويقال له مهران أيضاً (**أخو حزم**) بدل من ابن أبي حزم أي سهيل بن أبي حزم هو أخو حزم (**القطعي**) بضم القاف وفتح الطاء. قال الحافظ في تهذيب التهذيب: سهيل بن أبي حزم واسمه مهران ويقال عبد الله أبو بكر البصري روى عن أبي عمران الجوني وغيره وعنه حبان بن هلال وغيره. وقال في التقريب ضعيف من السابعة (**عن جندب بن عبد الله**) بضم الجيم والدال تفتح وتضم ابن سفيان البجلي.

قوله: (**من قال في القرآن**) أي في لفظه أو معناه (**برأيه**) أي بعقله المجرد (**فأصاب**) أي ولو صار مصيباً بحسب الاتفاق (**فقد أخطأ**) أي فهو مخطىء بحسب الحكم الشرعي. قال ابن حجر: أي أخطأ طريق الاستقامة بخوضه في كتاب الله بالتخمين والحدس لتعديه بهذا الخوض مع عدم استجماعه لشروطه فكان آثماً به مطلقاً ولم يعتد بموافقته للصواب لأنها ليست عن قصد ولا تحر بخلاف من كملت فيه آلات التفسير وهي خمسة عشر علماً اللغة والنحو والتصريف والاشتقاق لأن الاسم إذا كان اشتقاقه من مادتين اختلف المعنى باختلافهما كالمسيح هل هو من السياحة أو المسح والمعاني والبيان والبديع والقراءات والأصلين وأسباب النزول والقصص والناسخ والمنسوخ والفقه والأحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم وعلم الموهبة وهو علم يورثه الله لمن عمل بما علم، وبعض هذه العلوم كان موجوداً عند السلف بالفعل وبعضها بالطبع من غير تعلم فإنه مأجور بخوضه فيه وإن أخطأ لأنه لا تعدى منه فكان مأجوراً أجرين كما في رواية أو عشرة أجور كما في أخرى إن أصاب، وأجراً إن أخطأ كالمجتهد في الأحكام لأنه بذل وسعه في طلب الحق واضطره الدليل إلى ما رآه فلم يكن منه تقصير بوجه.

وقد أخطأ الباطنية الذين يعتقدون أن للقرآن ظهراً وبطناً وأن المراد باطنه دون ظاهره. ومن هذا ما يسلكه بعض الصوفية من تفسيرهم فرعون بالنفس وموسى بالقلب إن زعموا أن ذلك مراد بالآية لا إشارات ومناسبات للآيات وقد صرح الغزالي وغيره بأنه يحرم صرف شيء من

الكتاب والسنة عن ظاهره من غير اعتصام فيه بنقل من الشارع ومن غير ضرورة تدعو إليه من دليل عقلي ونقل الطيبي عن التوربشتي أن المراد بالرأي ما لا يكون مؤسساً على علوم الكتاب والسنة بل يكون قولاً تقوله برأيه على ما يقتضيه عقله، وعلم التفسير يؤخذ من أفواه الرجال كأسباب النزول والناسخ والمنسوخ ومن أقوال الأئمة وتأويلاتهم بالمقاييس العربية كالحقيقة والمجاز والمجمل والمفصل والعام والخاص ثم يتكلم على حسب ما يقتضيه أصول الدين، فيأول القسم المحتاج إلى التأويل على وجه يشهد بصحته ظاهر التنزيل، فمن لم يستجمع هذه الشرائط كان قوله مهجوراً وحسبه من الزاجر أنه مخطىء عند الإصابة، فيباعد ما بين المجتهد والمتكلف، فالمجتهد مأجور على الخطأ والمتكلف مأخوذ بالصواب، كذا في المرقاة. وقال النيسابوري في تفسيره: ذكر العلماء أن النهي عن تفسير القرآن بالرأي لا يخلو إما أن يكون المراد به الاقتصار على النقل والمسموع وترك الاستنباط أو المراد به أمر آخر وباطل أن يكون المراد به أن لا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه فإن الصحابة رضي الله عنهم قد فسروا القرآن واختلفوا في تفسيره على وجوه وليس كل ما قالوه سمعوه، كيف وقد دعا النبي ﷺ لابن عباس: اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل، فإن كان التأويل مسموعاً كالتنزيل فما فائدة تخصيصه بذلك وإنما النهي يحمل على وجهين أحدهما أن يكون له في الشيء رأي وإليه ميل من طبعه وهواه فيأول القرآن على وفق هواه ليحتج على تصحيح غرضه. ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى، لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى، وهذا قد يكون مع العلم بأن المراد من الآية ليس ذلك ولكن يلبس على خصمه وقد يكون مع الجهل وذلك إذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه، وقد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلاً من القرآن ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي فيقول المراد بفرعون في قوله تعالى اذهب إلى فرعون إنه طغى هو النفس.

الوجه الثاني: أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغريب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير، فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع للتفهيم والاستنباط. والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة، كقوله تعالى: **﴿وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها﴾** معناه آية مبصرة فظلموا أنفسهم بقتلها؛ فالناظر إلى ظاهر العربية يظن المراد أن الناقة كانت مبصرة ولم تكن عمياء وما يدري بما ظلموا وأنهم ظلموا غيرهم أو أنفسهم. وما عدا هذين الوجهين فلا يتطرق النهي إليه ما دام على قوانين العلوم العربية والقواعد الأصلية

هذا حديثٌ غريبٌ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ في سُهَيْلِ بنِ أَبِي حَزْمٍ. وَهَكَذَا رُوِيَ عن بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغيرِهِمْ أَنَّهُمْ شَدَّدُوا في هَذَا في أَنْ يُفَسَّرَ القُرْآنُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عن مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا القُرْآنَ فَلَيْسَ الظَّنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا في الْقُرْآنِ أَوْ فَسَّرُوهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا؛ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

٣١٢٥ ـ حدثنا حُسَيْنُ بنُ مَهْدِيٍّ البَصْرِيُّ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ عن قَتَادَةَ قالَ: مَا في الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلاَّ وَقَدْ سَمِعْتُ فِيهَا شَيْئاً.

٣١٢٦ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن الأَعْمَشِ قالَ: قالَ مُجَاهِدٌ لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ قِرَاءَةَ ابنِ مَسْعُودٍ لَمْ أَحْتَجْ أَنْ أَسْأَلَ ابنَ عَبَّاسٍ عن كَثِيرٍ مِنَ الْقُرْآنِ مِمَّا سَأَلْتُ.

والفرعية، انتهى.

قوله: (**هذا حديث غريب**) وأخرجه أبو داود والنسائي وابن جرير (**وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم**) قال المنذري: وقد تكلم فيه الإمام أحمد والبخاري والنسائي وغيرهم (**وهكذا روي عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أنهم شددوا في هذا**) قد ذكر الحافظ ابن كثير في أوائل تفسيره آثاراً عديدة عن الصحابة والتابعين في التحرج عن تفسير ما لا علم لهم به (**في أن يفسر القرآن بغير علم**) هذا بيان لقوله في هذا.

قوله: (**حدثنا حسين بن مهدي البصري**) قال في التقريب: الحسين بن مهدي بن مالك الأبلي بضم الهمزة والموحدة، أبو سعيد صدوق من الحادية عشرة، قال في لب اللباب: الأبلي بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد اللام نسبة إلى أبلة بلدة على أربعة فراسخ من البصرة.

قوله: (**لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس الخ**) أي لما وقع في قراءته من تفسير كثير من القرآن.

وَمِنْ سُورَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

بسم ِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

٣١٢٧ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ عن العَلَاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ غِيْرُ تَمَام قالَ: قُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنِّي أَحْيَاناً أَكُونُ وَرَاءَ الإِمَامِ قالَ يَا ابنَ الفَارِسِيِّ فَاقْرَأْهَا في نَفْسِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: قالَ اللهُ

(ومن سورة فاتحة الكتاب)

هي مكية في قوله الأكثر، وقيل مدنية، وقيل نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة. قال ابن كثير: والأول أشبه، وهي سبع آيات بالاتفاق.

قوله: **(من صلى)** إماماً كان أو مقتدياً أو منفرداً **(صلاة)** جهرية كانت أو سرية، فريضة أو نافلة **(لم يقرأ فيها بأم القرآن)** أي بفاتحة الكتاب. قال النووي: أم القرآن اسم الفاتحة، وسميت أم القرآن لأنها فاتحته كما سميت مكة أم القرى لأنها أصلها **(فهي خداج)** أي ناقص نقص فساد وبطلان، وقد تقدم معنى الخداج في باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب **(غير تمام)** بيان خداج أو بدل منه. قال القاري في المرقاة: هو صريح فيما ذهب إليه علماؤنا من نقصان صلاته، فهو مبين لقوله عليه السلام: لا صلاة، أن المراد بها نفي الكمال لا نفي الصحة، فبطل قول ابن حجر، والمراد بهذا الحديث أنها غير صحيحة وبنفي لا صلاة نفي صحتها لأنها موضوعة، ثم قال: ودليل ذلك أحاديث لا تقبل تأويلاً، منها خبر ابن خزيمة وابن حبان والحاكم في صحاحهم بإسناد صحيح: لا تجزىء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب، ورواه الدارقطني بإسناد حسن، وقال النووي: رواته كلهم ثقات، وفيه أنه محمول على الإجزاء الكامل، انتهى ما في المرقاة.

قلت: حديث ابن خزيمة وابن حبان والحاكم بلفظ: لا تجزىء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب، دليل صحيح واضح على أن المراد بالخداج في حديث أبي هريرة نقصان الذات، أعني نقصان الفساد والبطلان، وأن المراد بقوله ﷺ: لا صلاة؛ نفي الصحة، وأما قول القارىء إنه محمول على الإجزاء الكامل فغلط مردود عليه فإنه ليس بعد الإجزاء إلا الفساد والبطلان، فماذا بعد الحق إلا الضلال. وقد سبق تحقيق هذه المسألة في محلها، وبسطنا الكلام فيها في كتابنا «أبكار المنن في نقد آثار السنن» **(إني أحياناً أكون وراء الإمام)** أي فهل أقرأ أم لا **(قال يا ابن الفارسي)**

تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ فَنِصْفُهَا لي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُومُ العَبْدُ فَيَقُولُ الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَيَقُولُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، فَيَقُولُ: الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ. فَيَقُولُ الله أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، فَيَقُولُ: مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، فَيَقُولُ مَجَّدَنِي عَبْدِي، وَهَذَا لِي؛ وَبَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ. وَآخِرُ السُّورَةِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُولُ: اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ».

هذا حديثٌ حسنٌ. وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَإِسْمَاعِيلُ بنُ جَعْفَرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عن العَلَاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن أَبِيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ. وَرَوَى ابنُ جُرَيْجٍ وَمَالِكُ بنُ أَنَسٍ عن العَلَاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بنِ زُهْرَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا وَرَوَى ابنُ أَبِي أُوَيْسٍ عن أَبِيهِ

لعله كان فارسي النسل **(فاقرأها في نفسك)** أي سراً غير جهر **(قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين)** قال العلماء: المراد بالصلاة هنا الفاتحة سميت بذلك لأنها لا تصح إلا بها، كقوله ﷺ: الحج عرفة، ففيه دليل على وجوبها بعينها في الصلاة. قال العلماء: والمراد قسمتها من جهة المعنى، لأن نصفها الأول تحميد الله تعالى وتمجيده وثناء عليه وتفويض إليه، والنصف الثاني سؤال وطلب وتضرع وافتقار **(حمدني عبدي)** قال النووي: قوله تعالى: حمدني عبدي وأثنى علي ومجدني إنما قاله لأن التحميد الثناء بجميل الفعال، والتمجيد الثناء بصفات الجلال، ويقال أثنى عليه في ذلك كله، ولهذا جاء جواباً للرحمن الرحيم لاشتمال اللفظين على الصفات الذاتية والفعلية **(وبيني وبين عبدي إياك نعبد وإياك نستعين)** قال القرطبي: إنما قال الله تعالى هذا لأن في ذلك تذلل العبد لله تعالى وطلبه الاستعانة منه، وذلك يتضمن تعظيم الله وقدرته على ما طلب منه **(وآخر السورة لعبدي)** يعني من قوله: اهدنا الصراط المستقيم الخ **(ولعبدي ما سأل)** أي غير هذا **(يقول اهدنا الصراط المستقيم)** أي ثبتنا على دين الإسلام أو طريق متابعة الحبيب عليه الصلاة والسلام **(صراط الذين أنعمت عليهم)** من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين **(غير المغضوب عليهم)** أي اليهود **(ولا الضالين)** أي النصارى.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

قوله: **(حدثنا بذلك محمد بن يحيى)** هو الذهلي **(ويعقوب بن سفيان الفارسي)** أبو يوسف الفسوي ثقة حافظ من الحادية عشرة **(حدثنا ابن أبي أويس)** اسمه إسماعيل بن أبي أويس **(عن**

عن العَلاَءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قالَ حدثني أبي وَأَبُو السَّائِبِ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هٰذَا.

٣١٢٨ ـ حدثنا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى وَيَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ الفَارِسِيُّ قالاَ حدثنا ابنُ أَبِي أُوَيْسٍ عن أَبِيهِ عن العَلاَءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قال حدثني أَبِي وَأَبُو السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بنِ زُهْرَةَ وَكَانَا جَلِيسَيْنِ لأَبِي هُرَيْرَةَ عن النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ». وَلَيْسَ في حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي أُوَيْسٍ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا. وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عن هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: كلاَ الْحَدِيثَيْنِ صحيحٌ واحْتَجَّ بِحَدِيثِ ابنِ أَبِي أُوَيْسٍ عن أَبِيهِ عن العَلاَءِ.

٣١٢٩ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ سَعْدٍ، أخبرنا عَمْرُو بنُ أبي قَيْسٍ عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ عن عَبَّادِ بنِ حُبَيْشٍ عن عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ قالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ في المَسْجِدِ فَقَالَ الْقَوْمُ هَذَا عَدِيُّ بنُ حَاتِمٍ، وَجِئْتُ بِغَيْرِ

أبيه) هو عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو أويس المدني قريب مالك وصهره صدوق يهم من السابعة **(وأبو السائب مولى هشام بن زهرة)** قال في التقريب: أبو السائب الأنصاري المدني مولى ابن زهرة، يقال اسمه عبد الله بن السائب ثقة من الثالثة.

قوله: **(وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث)** أي سألته عن أن حديث من قال عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة صحيح، أو حديث من قال عن العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة **(فقال)** أي أبو زرعة **(كلا الحديثين صحيح)** أي حديث من قال عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، وحديث من قال عن العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة كلاهما صحيح **(واحتج بحديث ابن أبي أويس عن أبيه عن العلاء)** أي احتج أبو زرعة على قوله كلا الحديثين صحيح برواية ابن أبي أويس، فإنه قال عن أبيه عن العلاء بن عبد الرحمن، قال حدثني أبي وأبو السائب عن أبي هريرة، فظهر من روايته أن العلاء أخذ هذا الحديث عن أبيه عبد الرحمن وأبي السائب كليهما.

قوله: **(أخبرنا عبد الرحمن بن سعد)** هو عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن عثمان الدشتكي **(عن عباد)** بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة **(بن حبيش)** بمهملة وموحدة ومعجمة مصغراً الكوفي مقبول من الثالثة **(عن عدي بن حاتم)** بن عبد الله بن سعد بن الحشرج بفتح

أَمَانٍ وَلاَ كِتَابٍ. فَلَمَّا دُفِعْتُ إِلَيْهِ أَخَذَ بِيَدِي وَقَدْ كَانَ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللهُ يَدَهُ فِي يَدِي، قَالَ فَقَامَ بِي فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ وَصَبِيٌّ مَعَهَا فَقَالاَ إِنَّ لَنَا عَلَيْكَ حَاجَةً. فَقَامَ مَعَهُمَا حَتَّى قَضَى حَاجَتَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي حَتَّى أَتَى بِي دَارَهُ فَأَلْقَتْ لَهُ الْوَلِيدَةُ وِسَادَةً فَجَلَسَ عَلَيْهَا وَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا يُفِرُّكَ أَنْ تَقُولَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فَهَلْ تَعْلَمُ مِنْ إِلَهٍ سِوَى اللهِ؟ قَالَ قُلْتُ لاَ. قَالَ ثُمَّ تَكَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا تَفِرُّ أَنْ تَقُولَ اللهُ أَكْبَرُ. وَتَعْلَمُ شَيْئاً أَكْبَرَ مِنَ اللهِ؟ قَالَ قُلْتُ لاَ، قَالَ فَإِنَّ الْيَهُودَ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ وَإِنَّ النَّصَارَى ضُلاَّلٌ، قَالَ قُلْتُ: فَإِنِّي حَنِيفٌ مُسْلِمٌ. قَالَ فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ تَبَسَّطَ فَرَحاً. قَالَ ثُمَّ أَمَرَ بِي فَأُنْزِلْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ جَعَلْتُ أَغْشَاهُ طَرَفَيِ النَّهَارِ، قَالَ فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ عَشِيَّةً إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ فِي ثِيَابٍ مِنَ الصُّوفِ مِنْ هَذِهِ النِّمَارِ. قَالَ

المهملة وسكون المعجمة آخره جيم الطائي صحابي شهير وكان ممن ثبت على الإسلام في الردة وحضر فتوح العراق وحروب علي.

قوله: **(فلما دفعت)** بصيغة المجهول أي أحضرت وأتى القوم بي **(إليه)** أي النبي ﷺ **(وقد كان قال)** أي النبي ﷺ **(فألقت له الوليدة)** أي الجارية **(ما يفرك)** بضم الياء وكسر الفاء يقال أفررته أفره أي فعلت به ما يفر منه ويهرب أي ما يحملك على الفرار وكثير من المحدثين يقولون بفتح الياء وضم الفاء والصحيح الأول. قاله الجزري **(إنما تفر)** من الفرار أي تهرب **(وتعلم)** أي هل تعلم **(فإن اليهود مغضوب عليهم وإن النصارى ضلال)** بضم الضاد جمع ضال وفيه أن المراد بقوله تعالى المغضوب عليهم اليهود وبالضالين النصارى. قال الحافظ في الفتح: روى أحمد وابن حبان من حديث عدي بن حاتم أن النبي ﷺ قال المغضوب عليهم اليهود ولا الضالين النصارى، هكذا أورده مختصراً وهو عند الترمذي في حديث طويل وأخرجه ابن مردويه بإسناد حسن عن أبي ذر وأخرجه أحمد من طريق عبد الله بن شقيق أنه أخبره من سمع النبي ﷺ نحوه، وقال ابن أبي حاتم: لا أعلم بين المفسرين في ذلك اختلافاً. قال السهيلي: وشاهد ذلك قوله تعالى في اليهود: **﴿فباءوا بغضب على غضب﴾** وفي النصارى: **﴿قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً﴾** **(فإني حنيف مسلم)** أي مائل عن كل الأديان إلى الإسلام **(تبسط)** بصيغة الماضي المعلوم من التبسط، أي انبسط **(فرحاً)** بفتح الفاء والراء، أي سروراً منصوب على التميز **(فأنزلت)** بصيغة المجهول من الإنزال **(جعلت أغشاه)** أي آتي النبي ﷺ، من غشيه يغشاه إذا جاءه **(عنده)** أي عند النبي ﷺ **(من هذه النمار)** بكسر النون، جمع نمرة بالفتح، وهي كل شملة مخططة من مآزر

فَصَلَّى وَقَامَ فَحَثَّ عَلَيْهِمْ. ثمَّ قَالَ: وَلَوْ صَاعٌ وَلَوْ بِنِصْفِ صَاعٍ وَلَوْ قُبْضَةٌ وَلَوْ بِبَعْضِ قُبْضَةٍ يَقِي أَحَدُكُم وَجْهَهُ حَرَّ جَهَنَّم أو النَّارَ وَلَوْ بِتَمْرَةٍ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَاقِي اللهِ وَقَائِلٌ لَهُ مَا أَقُولُ لَكُمْ؛ أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ سَمْعاً وَبَصراً؟ فَيَقُولُ بَلَى. فَيَقُولُ أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ مَالاً وَوَلَداً؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ أَيْنَ مَا قَدَّمْتَ لِنَفْسِكَ؟ فَيَنْظُرُ قُدَّامَهُ وَبَعْدَهُ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ. ثمَّ لَا يَجِدُ شَيْئاً يَقِي بِهِ وَجْهَهُ حَرَّ جَهَنَّمَ. لِيَقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ فَإِنِّي لَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الفَاقَةَ فَإِنَّ اللهَ نَاصِرُكُمْ وَمُعْطِيكُمْ حَتَّى تَسِيرَ الظَّعِينَةُ فِيمَا بَيْنَ يَثْرِبَ وَالْحِيرَةِ [أو] أَكْثَرَ، مَا يُخَافُ عَلَى مَطِيَّتِهَا السَّرَقُ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ فِي نَفْسِي فَأَيْنَ لُصُوصُ طَيِّءٍ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ. وَرَوَى شُعْبَةُ

الأعراب كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض، وهي من الصفات الغالبة، أي جاءه قوم لابسي أزر مخططة من صوف **(فحث عليهم)** أي فحث الناس على أن يتصدقوا عليهم بما تيسر لهم **(ولو صاع)** أي ولو تيسر لهم صاع **(ولو بنصف صاع)** أي ولو كان تصدقهم بنصف صاع **(ولو قبضة)** القبضة من الشيء ملء الكف منه، وهي بضم القاف وربما بفتح **(وقائل له)** أي وهو قائل له وضمير قائل لله وضمير له لأحدكم والجملة حالية **(ما أقول لكم)** هو مفعول لقوله قائل **(ألم أجعل لك)** بدل من قوله ما أقول لكم **(وبعده)** أي خلفه **(حتى تسير الظعينة)** بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة، المرأة في الهودج، وهو في الأصل اسم للهودج **(يثرب)** أي المدينة المنورة **(والحيرة)** بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء، كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس، وكان ملكهم يومئذ إياس بن قبيصة الطائي وليها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر **(أكثر ما يخاف على مطيتها السرق)** كذا في النسخة الأحمدية وقد سقط منها لفظة أو قبل أكثر، تدل على ذلك رواية أحمد، ففيها: حتى تسير الظعينة بين الحيرة ويثرب أو أكثر ما تخاف السرق على ظعينتها، وكلمة ما في قوله ما يخاف نافية ويخاف على بناء المجهول والسرق بالرفع على أنه نائب الفاعل وهو بفتحتين بمعنى السرقة. والمعنى: حتى تسير الظعينة فيما بين يثرب والحيرة أو في أكثر من ذلك لا يخاف على راحلتها السرق **(فأين لصوص طيىء)** اللصوص جمع لص بكسر اللام ويفتح ويضم وهو السارق والمراد قطاع الطريق، وطيىء قبيلة مشهورة منها عدي بن حاتم المذكور، وبلادهم ما بين العراق والحجاز، وكانوا يقطعون الطريق على من مر عليهم بغير جوار، ولذلك تعجب عدي كيف تمر المرأة عليهم وهي غير خائفة.

عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ عن عَبَّادِ بنِ حُبَيْشٍ عن عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ عن النَّبِيِّ ﷺ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

٣١٣٠ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ قالاَ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، أخبرنا شُعْبَةُ عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ عن عَبَّادِ بنِ حُبَيْشٍ عن عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «الْيَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ وَالنَّصَارَى ضُلاَّلٌ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

وَمِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

بسم اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

٣١٣١ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ وَابنُ أبي عَدِيٍّ وَمُحَمَّدُ ابنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ قَالُوا: أخبرنا عَوْفُ بنُ أبي جَمِيلَةَ الأَعْرَابِيُّ عن قَسَامَةَ بنِ زُهَيْرٍ عن أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قُبْضَةٍ قَبَضَهَا مِنْ جَمِيعِ الأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الأَرْضِ، فَجَاءَ مِنْهُمْ الأَحْمَرُ وَالأَبْيَضُ وَالأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذٰلِكَ وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ».

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرج نحوه أحمد في مسنده. قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: وقد روي حديث عدي هذا من طرق وله ألفاظ كثيرة يطول ذكرها.

(ومن سورة البقرة)

هي مدنية بلا خلاف ومائتان وست أو سبع وثمانون آية.

قوله: (**أخبرنا يحيى بن سعيد**) هو القطان (**وابن أبي عدي**) اسمه محمد بن إبراهيم (**ومحمد بن جعفر**) المعروف بغندر (**وعبد الوهاب**) هو الثقفي (**عن قسامة بن زهير**) بفتح القاف وخفة السين المهملة المازني البصري ثقة من الثالثة.

قوله: (**إن الله خلق آدم من قبضة**) بالضم ملء الكف وربما جاء بفتح القاف، ومن ابتدائية متعلقة بخلق، أو بيانية حال من آدم (**قبضها**) أي أمر الملك بقبضها (**من جميع الأرض**) يعني وجهها (**فجاء بنو آدم على قدر الأرض**) أي مبلغها من الألوان والطباع (**فجاء منهم الأحمر والأبيض والأسود**) بحسب ترابهم، وهذه الثلاثة هي أصول الألوان وما عداها مركب منها وهو

قالَ أَبُو عِيَسَى هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣١٣٢ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ عن هَمَّام بنِ مُنَبِّهٍ عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ادْخُلُوا البَابَ سُجَّداً﴾ قالَ: «دَخلُوا مُتَزَحِّفِينَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ أَيْ مُنْحَرِفِينَ» وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عن النَّبِيِّ ﷺ ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ قالَ: «قَالُوا حَبَّةٌ فِي شَعِيرَةٍ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

المراد بقوله **(وبين ذلك)** أي بين الأحمر والأبيض والأسود باعتبار أجزاء أرضه **(والسهل)** أي ومنهم السهل، أي اللين **(والحزن)** بفتح الحاء وسكون الزاي، أي الغليظ **(والخبيث)** أي خبيث الخصال **(والطيب)** على طبع أرضهم، وكل ذلك بتقدير الله تعالى لوناً وطبعاً وخلقاً. قال الطيبي: لما كانت الأوصاف الأربعة ظاهرة في الإنسان والأرض أجريت على حقيقتها وأولت الأربعة الأخيرة لأنها من الأخلاق الباطنة، فإن المعنى بالسهل الرفق واللين، وبالحزن الخرق والعنف، وبالطيب الذي يعني به الأرض العذبة المؤمن الذي هو نفع كله، وبالخبيث الذي يراد به الأرض السبخة الكافر الذي هو ضر كله.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد وأبو داود والحاكم والبيهقي.

قوله: **(ادخلوا الباب)** أراد به باب القرية التي ذكرها الله تعالى في قوله: **﴿وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية﴾** **(سجداً)** أي ساجدين لله تعالى شكراً على إخراجهم من التيه، وقال ابن عباس: منحنين ركوعاً، وقيل خشوعاً وخضوعاً **(قال دخلوا متزحفين على أوراكهم)** أي متمشين، والأوراك جمع ورك. قال في القاموس: الورك بالفتح والكسر وككتف ما فوق الفخذ، وفي رواية البخاري: فدخلوا يزحفون على أستاههم **(أي منحرفين)** هذا تفسير من بعض الرواة، أي منحرفين ومائلين عما أمروا به من الدخول سجداً **(فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم)** التقدير: فبدل الذين ظلموا بالذي قيل لهم قولاً غير الذي قيل لهم، ويحتمل أن يكون ضمن بدل معنى قال، يعني قيل لهم قولوا حطة أي مسألتنا أن تحط عنا خطايانا، فبدلوه قائلين حبة في شعيرة، وهو كلام مهمل وغرضهم به مخالفة ما أمروا به **(قال قالوا حبة في شعيرة)** وفي بعض النسخ شعرة بفتحتين مكان شعيرة، والحاصل أنهم خالفوا ما أمروا به من الفعل والقول، فإنهم أمروا بالسجود عند انتهائهم شكراً لله تعالى وبقولهم حطة، فبدلوا السجود بالزحف وقالوا حبة في شعيرة بدل حطة، وهذا في غاية ما يكون من المخالفة والمعاندة.

٣١٣٣ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ غَيْلاَنَ أخبرنا وَكِيعٌ أخبرنا أَشْعَثُ السَّمَّانُ عن عَاصِم ابنِ عُبَيْدِ اللهِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَامِرِ بنِ رَبِيعَةَ عن أَبِيهِ قالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في سَفَرٍ في لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ فَلَمْ نَدْرِ أَيْنَ الْقِبْلَةُ فصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَى حِيَالِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَنَزَلَتْ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثَ السَّمَّانِ أَبي الرَّبِيعِ عن عَاصِمِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ، وَأَشْعَثُ يُضَعَّفُ في الْحَدِيثِ.

٣١٣٤ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ أخبرنا عَبْدُ المَلِكِ بنُ أبي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عن ابنِ عُمَرَ، قالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعاً حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ وَهُوَ جَاءٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ، ثُمَّ قَرَأَ ابنُ عُمَرَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿وَللهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ الآيَةَ. وَقالَ ابنُ عُمَرَ في هَذَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ».

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي.

قوله: (**قال كنا مع النبي ﷺ في سفر الخ**) تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في باب الرجل يصلي لغير القبلة في الغيم، وتقدم شرحه هناك.

قوله: (**كان النبي ﷺ يصلي على راحلته تطوعاً حيثما توجهت به**) فيه دليل على جواز التطوع على الراحلة للمسافر قبل جهة مقصده لكن لا بد من الاستقبال حال تكبيرة الإحرام ثم لا يضره الخروج بعد ذلك عن سمت القبلة، وهو إجماع كما قال النووي والحافظ والعراقي وغيرهم، وقد تقدم الكلام في هذه المسألة في بب الصلاة على الدابة حيث ما توجهت به (**وقال ابن عمر في هذا أنزلت هذه الآية**) ذهب إلى هذا بعض أهل العلم وقالوا إن الآية نزلت في المسافر يصلي النوافل حيث تتوجه به راحلته، فمعنى الآية: فأينما تولوا وجوهكم لنوافلكم في أسفاركم فثم وجه الله، أي فقد صادفتم المطلوب إن الله واسع الفضل غني، فمن سعة فضله وغناه رخص لكم في ذلك لأنه لو كلفكم استقبال القبلة في مثل هذه الحال لزم أحد الضررين: إما ترك النوافل، وإما النزول عن الراحلة والتخلف عن الرفقة بخلاف الفرائض فإنها صلوات معدودة محصورة، فتكليف النزول عن الراحلة عند أدائها واستقبال القبلة فيها لا يفضي إلى الحرج، بخلاف النوافل فإنها غير محصورة، فتكليف الاستقبال يفضي إلى الحرج.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَيُرْوَى عن قَتَادَةَ أَنَّهُ قالَ في هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ هِيَ مَنْسُوخَةٌ نَسَخَتْهَا ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أَيْ تِلْقَاءَهُ.

٣١٣٥ ـ حدثنا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ بنِ أبي الشَّوَارِبِ أخبرنا يَزِيدُ بنُ زُرَيْعٍ عن سَعِيدٍ عن قَتَادَةَ. وَيُرْوَى عن مُجَاهِدٍ في هَذِهِ الآيَةِ ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ فَثَمَّ قِبْلَةُ اللَّهِ.

وقال بعض أهل العلم: إن هذه الآية نزلت في قوم عميت عليهم القبلة فلم يعرفوا شطرها فصلوا على أنحاء مختلفة، فقال الله تعالى: ﴿رب المشارق والمغارب﴾ فأين وليتم وجوهكم فهنالك وجهي وهو قبلتكم، فيعلمكم بذلك أن صلاتكم ماضية. وقد استدلوا على ذلك بحديث عامر بن ربيعة المذكور، وهو حديث ضعيف، لكن قال الشوكاني في النيل: وهذا الحديث وإن كان فيه مقال عند المحدثين ولكن له شواهد تقويه فذكرها وقال بعد ذكرها: وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً فتصلح للاحتجاج بها، انتهى. وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره: وهذه الأسانيد فيها ضعف ولعله يشد بعضها بعضاً، انتهى.

وقال آخرون: بل أنزل هذه الآية قبل أن يفرض التوجه إلى الكعبة، وإنما أنزلها ليعلم نبيه ﷺ وأصحابه أن لهم التوجه بوجوههم للصلاة حيث شاءوا من نواحي المشرق والمغرب، لأنهم لا يوجهون وجوههم وجهاً من ذلك وناحية إلا كان جل ثناؤه في ذلك الوجه وتلك الناحية، لأن له تعالى المشارق والمغارب، وأنه لا يخلو منه مكان، كما قال تعالى: ﴿**ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا**﴾، قالوا: ثم نسخ ذلك بالفرض الذي فرض التوجه إلى المسجد الحرام، قاله ابن جرير قال ابن كثير: وفي قوله وأنه تعالى لا يخلو منه مكان إن أراد علمه تعالى فصحيح، فإن علمه تعالى محيط بجميع المعلومات، وأما ذاته تعالى فلا تكون محصورة في شيء من خلقه، تعالى الله عـن ذلك علواً كبيراً انتهى. وقد قال بهذا القول قتادة رحمه الله، كما ذكره الترمذي بقوله: ويروى عن قتادة أنه قال الخ. وفي سبب نزول هذه الآية أقوال أخرى ذكرها الرازي في تفسيره.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان وغيرهما.

قوله: (**أخبرنا يزيد بن زريع**) بتقديم الزاي مصغراً، البصري أبو معاوية ثقة ثبت من الثامنة (**عن سعيد**) هو ابن أبي عروبة.

قوله: (**ويروى عن مجاهد في هذه الآية: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ فثم قبلة الله**) قال الحافظ

٣١٣٦ ـ حدثنا بِذَلِكَ أَبو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بنُ العَلَاءِ أخبرنا وَكِيعٌ عن النَّضْرِ بنِ عَرَبِيٍّ عن مُجَاهِدٍ بِهَذَا.

٣١٣٧ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ. أخبرنا الْحَجَّاجُ بن مِنْهَالٍ أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن حُمَيْدٍ عن أَنَسٍ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ صَلَّيْنَا خَلْفَ المَقَامِ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٣٨ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا هُشَيْمٌ أخبرنا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عن أَنَسٍ قال قال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ لَوِ اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلّى فَنَزَلَتْ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلّى﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ وفي البابِ عنِ ابنِ عُمَرَ.

٣١٣٩ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ أخبرنا الأَعْمَشُ عن أبي صَالِحٍ

ابن كثير في تفسيره: قال مجاهد: فأينما تولوا فثم وجه الله حيثما كنتم فلكم قبلة تستقبلونها الكعبة، انتهى. والظاهر أن قول مجاهد هذا بيان لقوله الذي ذكره الترمذي (**عن النضر بن عربي**) الباهلي مولاهم أبي روح، ويقال أبو عمر الحراني لا بأس به من السادسة.

قوله: (**لو صلينا خلف المقام**) أي لكان حسناً أو لو للتمني، والمراد من الصلاة خلف المقام صلاة الركعتين بعد الطواف (**فنزلت ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾**) المراد بالمقام هو الحجر الذي كان إبراهيم عليه السلام يقوم عليه لبناء الكعبة، لما ارتفع الجدار أتاه إسماعيل عليه السلام به ليقوم فوقه ويناوله الحجارة فيضعها بيده لرفع الجدار.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان مطولاً.

قوله: (**أخبرنا هشيم**) بالتصغير ابن بشير بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي.

قوله: (**وفي الباب عن ابن عمر**) أخرجه أبو نعيم في الدلائل عنه أخذ النبي ﷺ بيد عمر فمر به على المقام فقال له: هذا مقام إبراهيم، قال: يا نبي الله ألا تتخذه مصلى؟ فنزلت.

قوله: (**أخبرنا أبو معاوية**) اسمه محمد بن خازم (**عن أبي صالح**) هو السمان واسمه ذكوان.

عن أبي سَعِيدٍ عن النبيِّ ﷺ في قَوْلِهِ ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾. قَالَ عَدْلاً.

هذا حديثٌ صحيحٌ.

٣١٤٠ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا جَعْفَرُ بنُ عَوْنٍ أخبرنا الأَعْمَشُ عن أبي صَالِحٍ عن أبي سَعِيدٍ قالَ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُدْعَى نُوحٌ فَيُقَالُ هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ، فَيُدْعَى قَوْمُهُ فَيُقَالُ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ وَمَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ.

قوله: **﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾** الكاف في قوله وكذلك كاف التشبيه جاء لشبه به، وفيه وجوه، أحدها ـ أنه معطوف على ما تقدم من قوله في حق إبراهيم: ولقد اصطفيناه في الدنيا وكذلك جعلناكم أمة وسطاً. الثاني ـ أنه معطوف على قوله: يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم، وكذلك هديناكم وجعلناكم أمة وسطاً. الثالث ـ قيل معناه: كما جعلنا قبلتكم وسطاً بين المشرق والمغرب كذلك جعلناكم أمة وسطاً، يعنى عدولاً خياراً **(قال عدلاً)** أي قال النبي ﷺ في تفسير قوله تعالى: **﴿وسطاً﴾ عدلاً**. وروى البخاري في صحيحه هذا الحديث مطولاً، وكذا الترمذي بعد هذا وفي آخر حديثهما: والوسط: العدل.

قال الحافظ في الفتح: هو مرفوع من نفس الخبر وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم، وسيأتي في الاعتصام بلفظ: وكذلك جعلناكم أمة وسطاً عدلاً. وأخرج الإسماعيلي من طريق حفص بن غياث عن الأعمش بهذا السند في قوله وسطاً قال عدلاً، كذا أورده مختصراً مرفوعاً، وأخرجه الطبراني من هذا الوجه مختصراً مرفوعاً، ومن طريق وكيع عن الأعمش بلفظ والوسط العدل مختصراً مرفوعاً، ومن طريق أبي معاوية عن الأعمش مثله، قال الطبري: الوسط في كلام العرب الخيار، يقولون فلان وسط في قومه وواسط إذا أرادوا الرفع في حسبه، قال: والذي أرى أن معنى الوسط في الآية الجزء الذي بين الطرفين، والمعنى أنهم وسط لتوسطهم في الدين، فلم يغلوا كغلو النصارى، ولم يقصروا كتقصير اليهود، ولكنهم أهل وسط واعتدال.

قال الحافظ: لا يلزم من كون الوسط في الآية صالحاً لمعنى التوسط أن لا يكون أريد به معناه الآخر كما نص عليه الحديث، فلا مغايرة بين الحديث وبين ما دل عليه معنى الآية، انتهى.

قوله: **(يدعى نوح)** وفي رواية: يجاء بنوح يوم القيامة **(فيقال)** أي لنوح **(فيقول نعم)** وهذا لا ينافي قوله تعالى: **﴿يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم؟ قالوا لا علم لنا إنك أنت علام الغيوب﴾** لأن الإجابة غير التبليغ، وهي تحتاج إلى تفصيل لا يحيط بكنهه إلا علمه سبحانه، بخلاف نفس التبليغ لأنه من العلوم الضرورية البديهية **(ما أتانا من نذير)** أي منذر لا هو ولا غيره

فَيُقَالُ: مَنْ شَهُودُكَ؟ فيقولُ: محمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، قالَ فَيُؤْتَى بِكُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ فَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾ وَالْوَسُطُ الْعَدْلُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٤١ - حدثنا محمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أخبرنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عنِ الأعَمَشِ نَحْوَهُ.

مبالغة في الإنكار توهماً أنه ينفعهم الكذب في ذلك اليوم عن الخلاص من النار، ونظيره قول جماعة من الكفار: (**والله ربنا ما كنا مشركين**) (**وما أتانا من أحد**) أي غير النذير للتبليغ (**فيقال**) أي لنوح (**من شهودك**) وإنما طلب الله من نوح شهداء على تبليغه الرسالة أمته وهو أعلم به إقامة للحجة وإنافة لمنزلة أكابر هذه الأمة (**فيقول محمد وأمته**) والمعنى أن أمته شهداء وهو مزك لهم وقدم في الذكر للتعظيم ولا يبعد أنه ﷺ يشهد لنوح عليه الصلاة والسلام أيضاً لأنه محل النصرة، وقد قال تعالى: ﴿**وإذ أخذ الله ميثاق النبيين. . إلى قوله: لتؤمنن به ولتنصرنه**﴾ (**فيؤتى بكم تشهدون**) قال الحافظ: وقد روى هذا الحديث أبو معاوية عن الأعمش بهذا الإسناد أتم من سياق غيره وأشمل ولفظه: يجيء النبي يوم القيامة ومعه الرجل ويجيء النبي ومعه الرجلان ويجيء النبي ومعه أكثر من ذلك، قال: فيقال لهم: أبلغكم هذا؟ فيقولون: لا، فيقال للنبي: أبلغتهم، فيقول: نعم، فيقال له: من يشهد لك، الحديث أخرجه أحمد عنه والنسائي وابن ماجه (**أنه قد بلغ**) قال الحافظ: زاد أبو معاوية فيقال وما علمكم فيقولون أخبرنا نبينا أن الرسل قد بلغوا فصدقناه (**ويؤخذ من حديث أبي بن كعب تعميم ذلك**)، فأخرج ابن أبي حاتم بسند جيد عن أبي العالية عن أبي بن كعب في هذه الآية قال لتكونوا شهداء وكانوا شهداء على الناس يوم القيامة كانوا شهداء على قوم نوح وقوم هود وقوم صالح وقوم شعيب وغيرهم أن رسلهم بلغتهم وأنهم كذبوا رسلهم. قال أبو العالية وهي قراءة أبي: لتكونوا شهداء على الناس يوم القيامة. ومن حديث جابر عن النبي ﷺ: ما من رجل من الأمم إلا ود أنه منا أيتها الأمة، ما من نبي كذبه قومه إلا ونحن شهداؤه يوم القيامة أن قد بلغ رسالة الله ونصح لهم (**لتكونوا شهداء على الناس**) أي على من قبلكم من الكفار أن رسلهم بلغتهم (**ويكون الرسول**) أي رسولكم واللام للعوض أو اللام للعهد والمراد به محمد ﷺ (**عليكم شهيداً**) أنه بلغكم (**والوسط العدل**) هو مرفوع من نفس الخبر وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما تقدم.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والبخاري والنسائي وغيرهم.

٣١٤٢ ـ حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا وَكِيعٌ عن إسْرَائِيلَ عن أبي إسْحَاقَ عن الْبَرَاءِ قَالَ: «لمَّا قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْراً، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُحِبُّ أنْ يُوَجَّهَ إلَى الْكَعْبَةِ فَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ في السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ فَوُجِّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ وَكَانَ يُحِبُّ ذَلِكَ، فَصَلَّى رَجُلٌ مَعَهُ الْعَصْرَ قَالَ ثُمَّ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ في صَلاَةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ فَقَالَ هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وُجِّهَ إلَى الْكَعْبَةِ، فَانْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ».

قوله: (ستة أو سبعة عشر شهراً) كذا وقع في هذه الرواية بالشك، ووقع في بعض الروايات ستة عشر بغير شك، ووقع في بعضها سبعة عشر بغير شك. قال الحافظ: والجمع بين الروايتين سهل بأن يكون من جزم بستة عشر لفق من شهر القدوم وشهر التحويل شهراً وألغى الزائد، ومن جزم بسبعة عشر عدهما معاً، ومن شك تردد في ذلك. وذلك أن القدوم كان في شهر ربيع الأول بلا خلاف وكان التحويل في نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور (**وكان رسول الله ﷺ يحب أن يوجه إلى الكعبة**) جاء بيان ذلك فيما أخرجه الطبري وغيره من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: لما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة واليهود أكثر أهلها يستقبلون بيت المقدس أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود فاستقبلها سبعة عشر شهراً وكان رسول الله ﷺ يحب أن يستقبل قبلة إبراهيم فكان يدعو وينظر إلى السماء فنزلت. ومن طريق مجاهد قال إنما كان يحب أن يتحول إلى الكعبة لأن اليهود قالوا يخالفنا محمد ويتبع قبلتنا فنزلت. وظاهر حديث ابن عباس هذا أن استقبال بيت المقدس إنما وقع بعد الهجرة إلى المدينة لكن أخرج أحمد من وجه آخر عن ابن عباس: كان النبي ﷺ يصلي بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه والجمع بينهما ممكن بأن يكون أمر ﷺ لما هاجر أن يستمر على الصلاة ببيت المقدس، وأخرج الطبراني من طريق ابن جريج قال: صلى النبي ﷺ أول ما صلى إلى الكعبة ثم صرف إلى بيت المقدس وهو بمكة فصلى ثلاث حجج ثم هاجر فصلى إليه بعد قدومه إلى المدينة ستة عشر شهراً ثم وجهه الله إلى الكعبة. فقوله في حديث ابن عباس الأول أمره الله، يرد قول من قال إنه صلى إلى بيت المقدس باجتهاد، وقد أخرجه الطبري عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف وعن أبي العالية أنه ﷺ صلى إلى بيت المقدس يتألف أهل الكتاب وهذا لا ينفي أن يكون بتوقيف. وحديث البراء هذا قد تقدم بإسناده ومتنه في باب ابتداء القبلة من أبواب الصلاة (**وقد رواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق**) كما في رواية الشيخين.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رواهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عن أبي إسْحَاقَ.

٣١٤٣ ـ حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا وَكِيعٌ عن سُفْيَانَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ عن ابنِ عُمَرَ قالَ: «كَانُوا رُكُوعاً في صَلاَةِ الْفَجْرِ».

وفي البابِ عن عَمْرِو بنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ وَابنِ عُمَرَ وَعُمَارَةَ بنِ أَوْسٍ وَأَنَسِ بنِ مالِكٍ. حَدِيثُ ابن عُمَرَ حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٤٤ ـ حدثنا هَنَّادٌ وَأَبُو عَمَّارٍ قَالاَ أخبرنا وَكِيعٌ عن إسْرَائِيلَ عن سِمَاكٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: «لمَّا وُجِّهَ النَّبِيُّ ﷺ إلَى الْكَعْبَةِ قَالُوا: يا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ بِإخْوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ فأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿وَمَا كَانَ الله لِيُضِيعَ إيمَانكُمْ﴾ الآية».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٤٥ ـ حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ أخبرنا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عن عُرْوَةَ قَالَ: «قُلْتُ لِعَائِشَةَ مَا أَرَى عَلَى أَحدٍ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ شَيْئاً وَمَا أُبَالِي أَنْ لاَ أَطُوفَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتْ بِئْسَما قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي طَافَ رَسُولُ الله ﷺ وَطَافَ الْمُسْلِمُونَ،

قوله: (**قال كانوا ركوعاً في صلاة الفجر**) تقدم هذا الحديث مع شرحه أيضاً في الباب المذكور.

قوله: (**وفي الباب عن عمرو بن عوف المزني الخ**) تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم في الباب المذكور.

قوله: (**لما وجه**) بصيغة المجهول من التوجيه أي أمر بالتوجه إلى الكعبة (**كيف بإخواننا الذين ماتوا**) أي كيف حالهم هل صلاتهم ضائعة أم مقبولة (**وهم يصلون إلى بيت المقدس**) جملة حالية (**وما كان الله ليضيع إيمانكم**) أي صلاتكم إلى بيت المقدس بل يثيبكم عليه أطلق الإيمان على الصلاة لأنها أعظم آثار الإيمان وأشرف نتائجه، وإنما خوطبوا تغليباً للأحياء.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم وابن جرير.

قوله: (**ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا والمروة شيئاً**) أي من الجناح (**وما أبالي أن لا أطوف بينهما**) يعني أن السعي بين الصفا والمروة ليس بواجب عندي إذ مفهوم قوله تعالى: ﴿فمن

وَإِنَّمَا كَانَ مَنْ أَهَلَّ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي بِالْمُشَلَّلِ لَا يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوفَ بِهِمَا﴾ وَلَوْ كَانَتْ كما تَقُولُ لَكَانَتْ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوفَ بهما. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرِ بنِ

حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾ عدم وجوب السعي لأنه دل على رفع الجناح وهو الإثم عن فاعله وذلك يدل على إباحته ولو كان واجباً لما قيل فيه مثل ذلك (**طاف رسول الله ﷺ وطاف المسلمون**) أي بالصفا والمروة، وفي رواية للبخاري: وقد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما (**وإنما كان من أهل**) أي حج من الأنصار قبل أن يسلموا (**لمناة**) بفتح الميم وتخفيف النون وبعد الألف تاء مثناة من فوق وهو اسم صنم كان في الجاهلية، وقال ابن الكلبي كانت صخرة نصبها عمرو بن لحيٍّ بجهة البحر فكانوا يعبدونها، وقيل هي صخرة لهذيل بقديد، وسميت مناة لأن النسائك كانت تمنى بها أي تراق. وقال الحازمي: هي على سبعة أميال من المدينة وإليها نسبوا زيد مناة (**الطاغية**) صفة لمناة إسلامية وهي على زنة فاعلة من الطغيان ولو روي لمناة الطاغية بالإضافة ويكون الطاغية صفة للفرقة وهم الكفار لجاز (**التي بالمشلل**) بضم الميم وفتح الشين المعجمة وتشديد اللام الأولى المفتوحة اسم موضع قريب من قديد من جهة البحر، ويقال هو الجبل الذي يهبط منه إلى قديد من ناحية البحر. وقال البكري: هي ثنية مشرفة على قديد. وفي رواية لمسلم بالمشلل من قديد، وفي رواية للبخاري في تفسير سورة البقرة: كانوا يهلون لمناة فكانت مناة حذو قديد أي مقابله. وقديد بقاف مصغر قرية جامعة بين مكة والمدينة كثيرة المياه قاله أبو عبيد البكري، وكان لمن لا يهل لمناة صنمان بالصفا إساف بكسر الهمزة وتخفيف السين المهملة وبالمروة نائلة، وقيل إنهما كانا رجلاً وامرأة فزنيا داخل الكعبة فمسخهما الله حجرين فنصبا عند الكعبة وقيل على الصفا والمروة ليعتبر الناس بهما ويتعظوا ثم حولهما قصي بن كلاب فجعل أحدهما ملاصق للكعبة والآخر بزمزم ونحر عندهما وأمر بعبادتهما فلما فتح النبي ﷺ مكة كسرهما (**لا يطوفون بين الصفا والمروة**) كراهية لذينك الصنمين وحبهم صنمهم الذي بالمشلل وكان ذلك سنة في آبائهم من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة (**فلا جناح عليه**) أي فلا إثم عليه (**أن يطوف**) بتشديد الطاء أصله يتطوف فأبدلت التاء طاء لقرب مخرجهما، وأدغمت الطاء طاء (**بهما**) أي بأن يسعى بينهما سبعاً (**ولو كانت**) أي هذه الآية (**كما تقول**) أي كما تأولها عليه من الإباحة (**لكانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما**) بزيادة لا بعد أن فإنها كانت حينئذ تدل على رفع الإثم عن تاركه وذلك حقيقة المباح فلم يكن في الآية نص على الوجوب ولا عدمه. قال النووي: قال العلماء هذا من دقيق علمها وفهمها الثاقب وكبير معرفتها بدقائق الألفاظ لأن الآية الكريمة إنما دل لفظها على رفع الجناح عمن يطوف بهما وليس فيه دلالة

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فأَعْجَبَهُ ذٰلِكَ وَقَالَ إنَّ هَذَا لَعِلْمٌ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالاً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ إنَّمَا كَانَ مَنْ لاَ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمروَةِ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُونَ إنَّ طَوَافَنَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْحجرَيْنِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَال آخَرُونَ مِنَ الأَنْصَارِ: إِنَّمَا أُمِرْنَا بالطَّوَافِ بالْبَيْتِ وَلَمْ نُؤْمَرْ بِهِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى ﴿إنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ الله﴾. قالَ أَبُو بَكْرِ بن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ فأُرَاها قَدْ نَزَلَتْ في هَؤُلاَءِ وَهؤُلاءِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٤٦ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ أَبي حَكِيمٍ عن سُفْيَانَ عن

على عدم وجوب السعي ولا على وجوبه فأخبرته عائشة أن الآية ليست فيها دلالة للوجوب ولا لعدمه وبينت السبب في نزولها والحكمة في نظمها وأنها نزلت في الأنصار حين تحرجوا من السعي بين الصفا والمروة في الإسلام، وأنها لو كانت كما يقول عروة لكانت فلا جناح عليه أن يطوف بهما، وقد يكون الفعل واجباً ويعتقد إنسان أنه يمنع إيقاعه على صفة مخصوصة وذلك كمن عليه صلاة الظهر وظن أنه لا يجوز فعلها عند غروب الشمس فسأل عن ذلك فيقال في جوابه لا جناح عليك إن صليتها في هذا الوقت فيكون جواباً صحيحاً ولا يقتضي نفي وجوب صلاة الظهر انتهى **(فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام)** بن المغيرة المخزومي المدني قيل اسمه محمد وقيل المغيرة وقيل أبو بكر اسمه وكنيته أبو عبد الرحمن وقيل اسمه كنيته ثقة فقيه عابد من الثالثة **(فأعجبه ذلك)** أي كلام عائشة **(إن هذا لعلم)** بفتح اللام التي هي التأكيد وبالتنوين على أنه الخبر أي إن هذا لعلم عظيم **(إنما كان من لا يطوف)** أي في الإسلام **(وقال آخرون من الأنصار)** الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروة، **(وقال أبو بكر بن عبد الرحمن فأراها)** بضم الهمزة أي أظنها **(قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء)** وفي رواية البخاري في كتاب الحج قال أبو بكر فاسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما في الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا في الجاهلية بالصفا والمروة والذين يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام من أجل أن الله أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت. قال الحافظ: وحاصله أن سبب نزول الآية على هذا الأسلوب كان للرد على الفريقين الذين تحرجوا أن يطوفوا بينهما لكونه عندهم من أفعال الجاهلية والذين امتنعوا من الطواف بينهما لكونهما لم يذكرا انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

قوله: **(أخبرنا يزيد بن أبي حكيم)** العدني أبو عبد الله صدوق من التاسعة.

عَاصِمٍ الأَحْوَلِ قالَ: «سَأَلْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ عن الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَالَ كَانَ مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ، قالَ فَلَمَّا كَانَ الإِسْلاَمُ أَمْسَكْنا عَنْهُمَا فَأَنْزَلَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ الله فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَو اعْتَمَرَ فَلاَ جناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾. قالَ هُمَا تَطَوُّعٌ ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ الله شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾».

هذا حديثٌ حَسنٌ صحيحٌ.

٣١٤٧ ـ حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن جَعْفَرِ بنِ مُحمَّدٍ عن أَبِيهِ عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ الله قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعاً فَقَرَأَ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ فَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ، ثُمَّ أَتَى الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ،

قوله: (**سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة**) وفي رواية البخاري قلت لأنس بن مالك أكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة قال نعم (**كانا من شعائر الجاهلية**) أي من العلامات التي كانوا يتعبدون بها (**أمسكنا عنهما**) أي عن السعي بينهما (**قال**) أي أنس (**هما تطوع**) أي السعي بينهما ليس بواجب، وهذا هو قول أنس. واختلف أهل العلم في هذه المسألة قال العيني: قال شيخنا زين الدين في شرحه للترمذي: اختلفوا في السعي بين الصفا والمروة للحاج على ثلاثة أقوال: أحدها أنه ركن لا يصح الحج إلا به وهو قول ابن عمر وعائشة وجابر، وبه قال الشافعي ومالك في المشهور عنه وأحمد في أصح الروايتين عنه وإسحاق وأبو ثور لقوله ﷺ: اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي. رواه أحمد والدارقطني والبيهقي من رواية صفية بنت شيبة عن حبيبة بنت أبي تجرأة بإسناد حسن وقال عبد العظيم إنه حديث حسن. قال العيني: قال ابن حزم في المحلى إن حبيبة بنت أبي تجرأة مجهولة، وقال شيخنا هو مردود لأنها صحابية وكذلك صفية بنت شيبة صحابية. والقول الثاني أنه واجب يجبر بدم، وبه قال الثوري وأبو حنيفة ومالك في العتبية كما حكاه ابن العربي. والقول الثالث أنه ليس بركن ولا واجب بل هو سنة ومستحب، وهو قول ابن عباس وابن سيرين وعطاء ومجاهد وأحمد في رواية: ومن طاف فقد حل انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان والنسائي.

قوله: (**عن جعفر بن محمد**) المعروف بالصادق (**عن أبيه**) هو محمد بن علي بن الحسين أبو جعفر الباقر (**عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله ﷺ حين قدم مكة الخ**) تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب ما جاء أنه يبدأ بالصفا قبل المروة.

ثُمَّ قَالَ نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ وَقَرَأَ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٤٨ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ مُوسَى عن إسْرَائِيلَ بنِ يُونُسَ عن أبي إسْحَاقَ عن البَرَاءِ قالَ: «كَانَ أَصْحَابُ النَّبيِّ ﷺ إذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِماً فَحضَرَ الإفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأكلْ لَيْلَتَهُ وَلاَ يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنَّ قَيْسَ بنَ صِرْمَةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِماً فَلَمَّا حَضَرَه الإفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ هَلْ عِنْدَكِ طَعَامٌ؟ فَقَالَتْ لاَ

قوله: (**أخبرنا عبيد الله بن موسى**) العبسي الكوفي (**عن أبي إسحاق**) هو السبيعي.

قوله: (**كان أصحاب النبي ﷺ**) أي في أول افتراض الصيام (**فنام قبل أن يفطر الخ**) قال الحافظ في رواية زهير: كان إذا نام قبل أن يتعشى لم يحل له أن يأكل شيئاً ولا يشرب ليله ويومه حتى تغرب ولأبي الشيخ من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق كان المسلمون إذا أفطروا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا لم يفعلوا شيئاً من ذلك إلى مثلها، فاتفقت الروايات في حديث البراء على أن المنع من ذلك كان مقيداً بالنوم، وهذا هو المشهور في حديث غيره، وقيد المنع من ذلك في حديث ابن عباس بصلاة العتمة أخرجه أبو داود بلفظ: كان الناس على عهد رسول الله ﷺ إذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا إلى القابلة، وهذا أخص من حديث البراء من وجه آخر. ويحتمل أن يكون ذكر صلاة العشاء لكون ما بعدها مظنة النوم غالباً والتقييد في الحقيقة إنما هو بالنوم كما في سائر الأحاديث انتهى.

قلت: ومراد الحافظ بقوله وهذا أخص من حديث البراء من وجه آخر يعني أن بينهما عموماً وخصوصاً من وجه (**وإن قيس بن صرمة**) بكسر الصاد المهملة وسكون الراء، قال في الإصابة: ووقع عند أبي داود من هذا الوجه صرمة بن قيس، وفي رواية النسائي أبو قيس بن عمرو فإن حمل هذا الاختلاف على تعدد أسماء من وقع له ذلك وإلا فيمكن الجمع برد جميع الروايات إلى واحد فإنه قيل فيه صرمة بن قيس وصرمة بن مالك وصرمة بن أنس وصرمة بن أبي أنس وقيل فيه قيس بن صرمة وأبو قيس بن صرمة وأبو قيس بن عمرو فيمكن أن يقال إن كان اسمه صرمة بن قيس فمن قال قيس بن صرمة قلبه وإنما اسمه صرمة وكنيته أبو قيس أو العكس، وأما أبوه فاسمه قيس أو صرمة على ما تقرر من القلب وكنيته أبو أنس ومن قال فيه أنس حذف أداة الكنية ومن قال فيه ابن مالك نسبه إلى جد له والعلم عند الله تعالى قاله القسطلاني (**هل عندك**) بكسر الكاف (**طعام فقالت لا ولكن أنطلق أطلب لك**) ظاهره أنه لم يجىء معه بشيء لكن في مرسل السدي:

وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ ـ وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ ـ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ وَجَاءَتْه امرأَتُهُ قَالَتْ خَيْبَةً لَكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهارُ غُشِيَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ للنَّبيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ ـ فَفَرِحُوا بِهَا فَرَحاً شَدِيداً ـ ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٤٩ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عن الأَعْمَشِ عن ذَرٍّ عن يُسَيْعٍ الكِنْدِيِّ

أنه أتاها بتمر فقال استبدلي به طحيناً واجعليه سخيناً فإن التمر أحرق جوفي وفيه لعلي آكله سخناً وأنها استبدلته له وصنعته **(وكان يومه)** بالنصب **(يعمل)** أي في أرضه وصرح بها أبو داود في روايته وفي مرسل السدي: كان يعمل في حيطان المدينة بالأجرة. فعلى هذا فقوله في أرضه إضافة اختصاص **(فغلبته عينه)** أي نام **(قالت خيبة لك)** بالنصب وهو مفعول مطلق محذوف العامل، وقيل إذا كان بغير لام يجب نصبه وإلا جاز والخيبة الحرمان يقال خاب يخيب إذا لم ينل ما طلب **(فذكر ذلك للنبي ﷺ)** زاد في رواية زكريا عند أبي الشيخ: وأتى عمر امرأته وقد نامت فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت هذه الآية **(أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم)** ففرحوا بها فرحاً شديداً **(وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود)** كذا في هذه الرواية وشرح الكرماني على ظاهرها فقال لما صار الرفث وهو الجماع هنا حلالاً بعد أن حراماً كان الأكل والشرب بطريق الأولى، فلذلك فرحوا بنزولها وفهموا منها الرخصة، هذا وجه مطابقة ذلك لقصة أبي قيس. قال ثم لما كان حلهما بطريق المفهوم نزل بعد ذلك **﴿وكلوا واشربوا﴾** ليعلم بالمنطوق تسهيل الأمر عليهم صريحاً، ثم قال أو المراد من الآية هي بتمامها. قال الحافظ: وهذا هو المعتمد وبه جزم السهيلي وقال إن الآية بتمامها نزلت في الأمرين معاً وقدم ما يتعلق بعمر لفضله قال الحافظ: قد وقع في رواية أبي داود فنزلت **﴿أحل لكم ليلة الصيام ـ إلى قوله ـ من الفجر﴾** فهذا يبين أن محل قوله ففرحوا بها بعد قوله الخيط الأسود ووقع ذلك صريحاً في رواية زكريا بن أبي زائدة ولفظه فنزلت **﴿أحل لكم ـ إلى قوله ـ من الفجر﴾** ففرح المسلمون بذلك.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد والبخاري وأبو داود والنسائي.

قوله: **(عن ذر)** بفتح الذال المعجمة وشدة راء هو ابن عبد الله المرهبي بضم الميم وسكون الراء ثقة عابد رمي بالإرجاء من السادسة **(عن يسيع الكندي)** قال في التقريب يسيع بن معدان الحضرمي الكوفي ويقال له أسيع ثقة من الثالثة انتهى. قلت: يسيع هذا بضم التحتانية وفتح

عن النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ عن النَّبيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «﴿وَقَالَ رَبُّكُم ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ دَاخِرِينَ﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٥٠ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ، أخبرنا هُشَيْمٌ، أخبرنا حُصَيْنٌ عن الشَّعْبِيِّ، أخبرنا عَدِيُّ بنُ حَاتِمٍ، قالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُم الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجرِ﴾ قالَ لِيَ النَّبي ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ».

السين المهملة مصغراً ويقال له أسيع بضم الهمزة بدل التحتانية.

قوله: (**هو العبادة**) أي هو العبادة الحقيقية التي تستأهل أن تسمى عبادة لدلالته على الإقبال على الله والإعراض عما سواه بحيث لا يرجو ولا يخاف إلا إياه (**وقرأ**) أي النبي ﷺ (**وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ـ إلى قوله ـ داخرين**) هذه الآية في سورة المؤمن لكن لما ورد تفسيرها عنه ﷺ وكانت مثل قوله تعالى: ﴿**أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي**﴾ الذي في سورة البقرة أوردها ههنا بهذه المناسبة. وقد أخرج الترمذي هذا الحديث في أوائل الدعوات أيضاً ويأتي هناك بقية الكلام عليه وأخرجه أيضاً في تفسير سورة المؤمن.

قوله: (**أخبرنا هشيم**) هو ابن بشير بن القاسم بن دينار (**أخبرنا حصين**) هو ابن عبد الرحمن السلمي.

قوله: (**لما نزلت حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر**) زاد مسلم في روايته: قال له عدي يا رسول الله إني أجعل تحت وسادتي عقالين عقالاً أبيض وعقالاً أسود أعرف الليل من النهار فقال رسول الله ﷺ إن وسادك لعريض (**قال لي النبي ﷺ الخ**) قال الحافظ: ظاهره أن عدياً كان حاضراً لما نزلت هذه الآية وهو يقتضي تقدم إسلامه وليس كذلك لأن نزول فرض الصوم كان متقدماً في أوائل الهجرة وإسلام عدي كان في التاسعة أو العاشرة كما ذكره ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي، فإما أن يقال إن الآية التي في حديث الباب تأخر نزولها عن نزول فرض الصوم وهو بعيد جداً وإما أن يأول قول عدي هذا على أن المراد بقوله لما نزلت أي لما تليت علي عند إسلامي أو لما بلغني نزول الآية أو في السياق حذف تقديره لما نزلت الآية ثم قدمت فأسلمت وتعلمت الشرائع قال لي (**إنما ذلك**) أي الخيط الأبيض من الخيط الأسود (**بياض النهار من سواد الليل**) وفي رواية مسلم إنما هو سواد الليل وبياض النهار. فإن قلت: الظاهر أن قوله من الفجر كان نزل حين سمع عدي بن حاتم هذه الآية وهو بيان لقوله الخيط الأبيض من الخيط

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣١٥١ - حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا هُشَيْمٌ، أخبرنا مُجَالِدٌ عن الشَّعْبِيِّ عن عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ عن النَّبيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

٣١٥٢ - حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن مُجَالِدٍ عن الشَّعْبِيِّ عن عَدِيِّ ابنِ حَاتِمٍ قالَ: «سَأَلْتُ رسولَ الله ﷺ عن الصَّوْمِ فَقَالَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُم الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ. قالَ فَأَخَذْتُ عِقَالَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْيَضُ وَالآخَرُ أَسْوَدُ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ لِي رسولُ الله ﷺ شَيْئاً لَمْ يَحْفَظه سُفْيَانُ، فَقَالَ إِنَّمَا هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

الأسود فكيف خفي عليه معناه.

قلت: كأن عدياً لم يكن في لغة قومه استعارة الخيط للصبح وحمل قوله من الفجر على السببية فظن أن الغاية تنتهي إلى أن يظهر تمييز أحد الخيطين من الآخر بضياء الفجر أو نسي قوله من الفجر حتى ذكره بها النبي ﷺ وهذه الاستعارة معروفة عند بعض العرب. قال الشاعر:

ولما تبدت لنا سدفة ... ولاح من الصبح خيط أنارا

فإن قلت: حديث عدي هذا يقتضي أن قوله من الفجر نزل متصلاً بقوله من الخيط الأسود وروى الشيخان عن سهل بن سعد قال أنزلت: ﴿**كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود**﴾ ولم ينزل من الفجر فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتها فأنزل الله بعد ﴿**من الفجر**﴾ فعلموا إنما يعني الليل والنهار. فحديث سهل بن سعد هذا ظاهر في أن قوله: ﴿**من الفجر**﴾ نزل بعد ذلك لرفع ما وقع لهم من الإشكال فما وجه الجمع ما بين هذين الحديثين؟

قلت: الجمع بينهما أن حديث عدي متأخر من حديث سهل فكأن عدياً لم يبلغه ما جرى في حديث سهل وإنما سمع الآية مجردة ففهمها على ما وقع له، فبين له النبي ﷺ أن المراد بقوله ﴿**من الفجر**﴾ أن ينفصل أحد الخيطين عن الآخر، وأن قوله من الفجر متعلق بقوله ﴿**يتبين**﴾، ويحتمل أن تكون القصتان في حالة واحدة وأن بعض الرواة في قصة عدي تلا الآية تامة كما ثبت في القرآن وإن كان حال النزول إنما نزلت مفرقة كما ثبت في حديث سهل. قال الحافظ: وهذا الثاني ضعيف لأن قصة عدي متأخرة لتأخر إسلامه.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان وأبو داود.

٣١٥٣ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا الضَّحَّاكُ بنُ مَخْلَدٍ أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ عن حَيْوَةَ بنِ شُرَيْحٍ عن يَزِيدَ بنِ أبي حَبِيبٍ عن أَسْلَمَ أبي عِمْرَان التَّجِيبِي قالَ: «كُنَّا بِمَدِينَةِ الرُّومِ فَأَخْرَجُوا إِلَيْنَا صَفًّا عَظِيماً مِنَ الرُّومِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْمُسلِمِينَ مِثْلُهُم أَوْ أَكْثَرُ، وَعَلَى أَهْلِ مِصْرِ عُقْبَةُ بنُ عَامِرٍ وَعَلَى الْجَمَاعَةِ فَضَالَةُ بنُ عُبَيْدٍ فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ عَلَيهِمْ فَصَاحَ النَّاسُ وَقَالُوا سُبْحَانَ الله يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَامَ أَيُوب الأَنْصَارِي فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتُأَوِّلُونَ هَذِهِ الآيَةَ هَذَا التَّأْوِيل؛ وَإِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِينَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ لَمَّا أَعَزَّ الله الإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ. فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا دُونَ رسولِ الله ﷺ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ وَإِنَّ الله قَدْ أَعَزَّ الإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ فَلَوْ أَقَمْنَا فِي أَمْوَالِنَا فَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا، فَأَنْزَلَ الله

قوله: **(عن مجالد)** بن سعيد بن عمير الهمداني الكوفي ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره من صغار السادسة.

قوله: **(فأخذت عقالين)** بكسر العين المهملة أي حبلين، وفي رواية خيطين من شعر **(شيئاً لم يحفظه سفيان)** وحفظه غيره وهو قوله ﷺ: إن وسادك لعريض. كما في رواية مسلم المتقدمة **(فقال)** أي النبي ﷺ **(إنما هو الليل والنهار)** يعني أن المراد بالخيط الأسود الليل وبالخيط الأبيض النهار والمعنى حتى يظهر الفجر.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** في سنده مجالد وهو ضعيف فتصحيح الترمذي له لأنه قد جاء بأسانيد صحيحة من غير طريق مجالد.

قوله: **(عن أسلم)** بن يزيد **(أبي عمران التجيبي)** المصري ثقة من الثالثة.

قوله: **(كنا بمدينة الروم فأخرجوا إلينا صفاً عظيماً من الروم)** وفي رواية أبي داود قال غزونا من المدينة نريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد والروم ملصقو ظهورهم بحائط المدينة **(وعلى الجماعة)** أي أميرهم **(معشر الأنصار)** بالنصب على الاختصاص **(فما زال أبو أيوب شاخصاً)** قال الجزري في النهاية شخوص المسافر خروجه عن منزله، ومنه حديث عثمان رضي الله عنه إنما يقصر الصلاة من كان شاخصاً أو بحضرة عدو أي مسافراً، ومنه حديث أبي أيوب فلم يزل شاخصاً في سبيل الله تعالى انتهى. والحديث يدل على أن المراد بإلقاء الأيدي إلى التهلكة هو الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد، وقيل هو البخل وترك الإنفاق في الجهاد. روى

تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ فَكَانَت التَّهْلُكَةُ الإِقَامَةَ عَلَى الأَمْوَالِ وَإِصْلَاحَهَا وَتَرْكَنَا الغَزْوَ. فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ شَاخِصاً فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى دُفِنَ بِأَرْضِ الرُّومِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٥٤ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا هُشَيْمٌ، أخبرنا مُغِيرَةُ عن مُجَاهِدٍ، قالَ:

البخاري في صحيحه عن حذيفة **﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾** قال نزلت في النفقة. قال الحافظ في الفتح: قوله في النفقة أي في ترك النفقة في سبيل الله عز وجل وهذا الذي قاله حذيفة جاء مفسراً في حديث أبي أيوب فذكره بتمامه ثم قال: وصح عن ابن عباس وجماعة من التابعين نحو ذلك في تأويل الآية. وروى ابن أبي حاتم من طريق زيد بن أسلم أنها كانت نزلت في ناس كانوا يغزون بغير نفقة. فيلزم على قوله اختلاف المأمورين، فالذين قيل لهم أنفقوا وأحسنوا أصحاب الأموال، والذين قيل لهم ولا تلقوا الغزاة بغير نفقة ولا يخفى ما فيه، ومن طريق الضحاك بن أبي جبيرة: كان الأنصار يتصدقون فأصابتهم سنة فأمسكوا فنزلت، وروى ابن جرير وابن المنذر بإسناد صحيح عن مدرك بن عوف قال: إني لعند عمر فقلت إن لي جاراً رمى بنفسه في الحرب فقتل فقال ناس ألقى بيده إلى التهلكة. فقال عمر: كذبوا لكنه اشترى الآخرة بالدنيا وجاء عن البراء بن عازب في الآية تأويل آخر أخرجه ابن جرير وابن المنذر وغيرهما عنه بإسناد صحيح عن أبي إسحاق قال: قلت للبراء أرأيت قول الله عز وجل: **﴿ولا تلقوا بأيديكم﴾** هو الرجل يحمل على الكتيبة فيها ألف؟ قال لا ولكنه الرجل يذنب فيلقي بيده فيقول لا توبة لي. وعن النعمان بن بشير نحوه والأول أظهر لتصدير الآية بذكر النفقة فهو المعتمد في نزولها، وأما قصرها عليه ففيه نظر لأن العبرة بعموم اللفظ.

أما مسألة حمل الواحد على العدد الكثير من العدد فصرح الجمهور بأنه إن كان لفرط شجاعته وظنه أنه يرهب العدو بذلك أو يجرأ المسلمين عليهم أو نحو ذلك من المقاصد الصحيحة فهو حسن، ومتى كان مجرد تهور فممنوع ولا سيما إن ترتب على ذلك وهن في المسلمين.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب صحيح**)، وأخرجه أبو داود والنسائي وابن جرير وأبو يعلى في مسنده، وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

قوله: (**أخبرنا هشيم**) بن بشير بن القاسم. (**أخبرنا مغيرة**) بن مقسم بكسر الميم مولاهم أبو هشام الكوفي الأعمى ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم من السادسة (**قال**

قالَ كَعْبُ بنُ عُجْرَةَ: «وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَفِيَّ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ وَلإيَّايَ عَنَى بِهَا ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أو صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ قالَ كُنَّا مَعَ النَّبيِّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ. وَقَدْ حَصَرَنَا الْمُشْرِكُونَ وَكَانت لِيَ وَفْرَةٌ فَجَعَلَتِ الْهَوَامُّ تَساقَطُ عَلَى وَجْهِي فَمَرَّ بِيَ النَّبيُّ ﷺ فَقَالَ: كأنَّ هَوَامَّ رَأسِكَ تُؤْذِيكَ قالَ قُلْتُ نَعَمْ قالَ فَاحْلِقْ. وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ. قالَ مُجَاهِدٌ: الصِّيَامُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ وَالطَّعَامُ لِسِتَّةِ مَسَاكِينَ وَالنُّسكُ شَاةٌ فَصَاعِداً».

٣١٥٥ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجرٍ، أخبرنا هُشَيْمٌ عن أبي بِشْرٍ عن مُجَاهِدٍ عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أبي لَيْلَى عن كَعْبِ بنِ عُجْرَةَ عن النَّبيِّ ﷺ بِنَحْوِ ذَلِكَ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٥٦ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجرٍ، أخبرنا هُشَيْمٌ عن أشْعَثَ بنِ سَوَّارٍ عن الشَّعْبِيِّ عن عَبْدِ الله بنِ مَعْقِلٍ أيْضاً عن كَعْبِ بنِ عُجْرَةَ عن النَّبيِّ ﷺ بِنَحْوِ هَذَا.

كعب بن عجرة إلخ). قد سبق حديث كعب بن عجرة هذا في باب المحرم يحلق رأسه في إحرامه ما عليه من أبواب الحج.

قوله: (**لفي**) بشدة الياء، أي في شأني (**ولإياي عنى بها**)، اللام للتأكيد وإياي مفعول مقدم لعنى (**وكانت لي وفرة**)، هي شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن (**فجعلت الهوام**) بتشديد الميم، جمع هامة وهي ما يدب من الأخفاش والمراد بها ما يلازم جسد الإنسان غالباً إذا طال عهده بالتنظيف، وقد عين في كثير من الروايات أنها القمل (**تساقط**) بحذف إحدى التاءين.

قوله: (**عن أبي بشر**) اسمه جعفر بن إياس.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**عن عبد الله بن معقل**) بفتح الميم، وسكون العين المهملة بعدها قاف مكسورة، ابن مقرن المزني الكوفي ثقة من كبار الثالثة (**أيضاً**) أي كما روى عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة. قال الحافظ في الفتح: ونقل ابن عبد البر عن أحمد بن صالح المصري قال: حديث كعب بن عجرة في الفدية سنة معمول بها، لم يروها من الصحابة غيره، ولا رواها عنه إلا ابن أبي ليلى وابن معقل، قال وهي سنة أخذها أهل المدينة عن أهل الكوفة. قال الزهري: سألت

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَقد رَوَى عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ الأَصْبَهَانِيِّ عن عَبْدِ الله بنِ مَعْقِلٍ نَحْوَ هَذَا.

٣١٥٧ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا إِسْمَاعِيلُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، عن أَيُّوبَ عن مُجَاهِدٍ عن عَبَدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبي لَيْلَى عن كَعْبِ بنِ عُجْرَةَ قالَ: «أَتى عَلَيَّ رسولُ الله ﷺ وَأَنَا أُوقِدُ تَحْتَ قِدْرٍ وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى جَبْهَتِي أَوْ قالَ حَاجِبِي، فَقَالَ أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ؟ قُلْتُ نَعَمْ، قالَ فَاحْلِقْ رَأْسَكَ وَانْسُكْ نَسِيكَةً أَوْ صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَأَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ» قالَ أَيُّوبُ لَا أَدْرِي بأَيَّتِهِنَّ بَدَأَ.

عنها علماءنا كلهم حتى سعيد بن المسيب فلم يبينوا كم عدد المساكين.

قال الحافظ: فيما أطلقه ابن صالح نظر فقد جاءت هذه السنة من رواية جماعة من الصحابة غير كعب. ورواه عن كعب بن عجرة غير عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبد الله بن معقل. وقد أورد البخاري حديث كعب هذا في أربعة أبواب متوالية وأورده أيضاً في المغازي والطب وكفارات الأيمان من طرق أخرى، مدار الجميع على ابن أبي ليلى وابن معقل فيقيد إطلاق أحمد بن صالح بالصحة فإن بقية الطرق لا تخلوا عن مقال إلا طريق أبي وائل عند النسائي انتهى ملخصاً.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**)، وأخرجه البخاري ومسلم، (**وقد روى عبد الرحمن بن الأصبهاني**)، هو عبد الرحمن بن عبد الله بن الأصبهاني.

قوله: (**أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم**) المعروف بابن علية.

قوله: (**يتناثر**)، من النثر أي يتساقط (**وانسك نسيكة**)، أي اذبح ذبيحة وفي رواية للبخاري: انسك بشاة.

قال النووي في شرح مسلم: روايات الباب كلها متفقة في المعنى، ومقصودها أن من احتاج إلى حلق الرأس لضرر من قمل أو مرض أو نحوهما فله حلقه في الإحرام، وعليه الفدية، قال الله تعالى: ﴿**فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك**﴾ وبين النبي ﷺ أن الصيام ثلاثة أيام، والصدقة ثلاثة آصع لستة مساكين لكل مسكين نصف صاع، والنسك شاة، وهي شاة تجزىء في الأضحية، ثم ان الآية الكريمة والأحاديث متفقة على أنه مخير بين هذه الأنواع الثلاثة. وهكذا الحكم عند العلماء أنه مخير بين الثلاثة. وأما قوله في رواية: هل عندك نسك؟ قال ما أقدر عليه فأمره أن يصوم ثلاثة أيام، فليس المراد به أن الصوم لا يجزىء إلا

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٥٨ - حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عن بُكَيْرِ بنِ عَطَاءٍ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ يَعْمَرَ. قالَ قالَ رسولُ الله ﷺ: «الْحجُّ عَرَفَاتٌ، الْحَجّ عَرَفَاتٌ. أَيَّامُ مِنًى ثَلاَثٌ فَمَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْم عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْم عَلَيْهِ،

لعادم الهدي. بل هو محمول على أنه سأل عن النسك فإن وجده أخبره بأنه مخير بينه وبين الصيام والإطعام وإن عدمه فهو مخير بين الصيام والإطعام، واتفق العلماء على القول بظاهر هذا الحديث إلا ما حكي عن أبي حنيفة والثوري، أن نصف الصاع لكل مسكين إنما هو في الحنطة، فأما التمر والشعير وغيرهما فيجب صاع لكل مسكين، وهذا خلاف نصه ﷺ في هذا الحديث: ثلاثة آصع من تمر، وعن أحمد بن حنبل رواية أنه لكل مسكين مد من حنطة أو نصف صاع من غيره، وعن الحسن البصري وبعض السلف أنه يجب إطعام عشرة مساكين أو صوم عشرة أيام، وهذا ضعيف منابذ للسنة مردود. انتهى.

قوله: **(عن بكير بن عطاء)** بضم الباء الموحدة وفتح الكاف مصغراً الليثي الكوفي ثقة من الرابعة، **(عن عبد الرحمن بن يعمر)** بفتح التحتانية وسكون المهملة وفتح الميم الديلي بكسر الدال وسكون التحتانية صحابي، نزل الكوفة ويقال مات بخراسان.

قوله: **(الحج عرفات)** أي ملاك الحج، ومعظم أركانه وقوف عرفات لأنه يفوت بفواته. قال في القاموس: يوم عرفة التاسع من ذي الحجة، وعرفات موقف الحاج، وذلك على اثني عشر ميلاً من مكة، وغلط الجوهري فقال موضع بمنى، سميت لأن آدم وحواء تعارفا بها، أو لقول جبريل لإبراهيم عليهما السلام لما علمه المناسك: أعرفت، قال عرفت اسم في لفظ الجمع فلا تجمع معرفة وإن كانت جمعاً لأن الأماكن لا تزول فصارت كالشيء الواحد معروفة لأن التاء بمنزلة الياء والواو في مسلمين ومسلمون والنسبة عرفي. **(أيام منى ثلاث)** أراد بها أيام التشريق. وهي الأيام المعدودات، وأيام رمي الجمار وهي الثلاثة التي بعد يوم النحر، وليس يوم النحر منها لإجماع الناس على أنه لا يجوز النفر يوم ثاني النحر ولو كان يوم النحر من الثلاث لجاز أن ينفر من شاء في ثانيه. قاله الشوكاني. **(فمن تعجل)** أي استعجل بالنفر أي الخروج من منى **(في يومين)** أي اليومين الأخيرين من أيام التشريق فنفر في اليوم الثاني منها بعد رمي جماره **(فلا إثم عليه)** بالتعجيل **(ومن تأخر)**، أي عن النفر في اليوم الثاني من أيام التشريق إلى اليوم الثالث حتى بات ليلة الثالث ورمى يوم الثالث جماره، وقيل المعنى: ومن تأخر عن الثالث إلى الرابع ولم ينفر مع العامة. قاله الشوكاني **(فلا إثم عليه)** وهو أفضل لكون العمل فيه أكمل لعمله ﷺ.

وَمَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يطْلُعَ الفَجْرُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ». قالَ ابنُ أَبي عُمَرَ قالَ سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَجْوَدُ حَدِيثٍ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَرَوَاهُ شُعْبَة عن بُكَيْرِ بنِ عَطَاء وَلاَ نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ بُكَيْرِ بنِ عَطَاءٍ.

٣١٥٩ ـ حدثنا ابنُ أَبِي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن ابنِ جُرَيْجٍ عن ابنِ أَبي مُلَيْكَة عن عَائِشَةَ قالَتْ قالَ رسولُ الله ﷺ: «أَبْغَضُ الرِّجَالِ إلَى الله الألَدُّ الْخَصِمُ». هذا حديثٌ حسنٌ.

وقد ذكر أهل التفسير أن أهل الجاهلية كانوا فئتين، إحداهما ترى المتعجل آثماً، وأخرى ترى المتأخر آثماً، فورد التنزيل بنفي الحرج عنهما ودل فعله عليه الصلاة والسلام على بيان الأفضل منهما (**ومن أدرك عرفة**) أي أدرك الوقوف بعرفة (**قبل أن يطلع الفجر**) أي من ليلة جمع. وفي رواية أبي داود: من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمع فتم حجه (**فقد أدرك الحج**) فيه رد على من زعم أن الوقوف يفوت بغروب الشمس يوم عرفة. ومن زعم أن وقته يمتد إلى ما بعد الفجر إلى طلوع الشمس.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي.

قوله: (**أبغض الرجال إلى الله**). قال الكرماني: الأبغض هو الكافر، فمعنى الحديث: أبغض الرجال الكفار الكافر المعاند. أو أبغض الرجال المخاصمين قال الحافظ ابن حجر: والثاني هو المعتمد، وهو أعم من أن يكون كافراً أو مسلماً فإن كان كافراً فأفعل التفضيل في حقه على حقيقتها في العموم، وإن كان مسلماً فسبب البغض أن كثرة المخاصمة تفضي غالباً إلى ما يذم صاحبه أو يخص في حق المسلمين بمن خاصم في باطل، ويشهد للأول حديث: كفى بك إثماً أن تكون مخاصماً. أخرجه الطبراني عن أبي أمامة بسند ضعيف. وورد في الترغيب في ترك المخاصمة فعند أبي داود من طريق سليمان بن حبيب عن أبي أمامة رفعه: أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً، وله شاهد عند الطبراني من حديث معاذ بن جبل، والربض بفتح الراء والموحدة بعدها ضاد معجمة الأسفل انتهى. (**الألد**) أفعل تفضيل من اللدد وهو شدة الخصومة (**الخصم**) بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد أي الشديد اللدد والكثير الخصومة.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه الشيخان.

٣١٦٠ - حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، حدثني سُلَيْمَانُ بنُ حَرْبٍ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن ثَابِتٍ عن أنسٍ ، قالَ: «كَانَت الْيَهُودُ إذَا حَاضَت امْرَأَةٌ مِنْهُمْ لَمْ يؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُشَارِبُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهَا في الْبُيُوتِ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عن ذَلِكَ فَأَنْزَلَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿وَيَسَأَلُونَكَ عن الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ فَأَمَرَهُمْ رسولُ الله ﷺ أَنْ يُؤَاكِلُوهُنَّ وَيُشَارِبُوهُنَّ وَأَنْ يَكُونُوا مَعَهُنَّ وَأَنْ يَفْعَلُوا كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلاَ النِّكَاحَ. فَقَالَت الْيَهُودُ مَا يُرِيدُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمرِنَا شَيْئاً إلاَّ خَالَفَنَا فِيهِ. قالَ فَجَاءَ عَبَّادُ بنُ بِشْرٍ وَأُسَيْدُ بنُ حُضَيْرٍ إلَى

قوله: **(حدثني سليمان بن حرب)** الأزدي الواشحي بمعجمة ثم مهملة البصري القاضي بمكة ثقة، إمام حافظ من التاسعة.

قوله: **(كانت اليهود)** جمع يهودي، كروم ورومي والظاهر أن اليهود قبيلة سميت باسم جدها يهودا أخي يوسف الصديق، واليهودي منسوب إليهم بمعنى واحد منهم. وقال النووي: يهود غير مصروف لأن المراد قبيلة، فامتنع صرفه للتأنيث والعلمية، **(لم يؤاكلوها)** بالهمز ويبدل واواً، **(ولم يجامعوها)** أي لم يساكنوها ولم يخالطوها فأنزل الله تبارك وتعالى: **﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى﴾** وتتمة الآية **﴿فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله﴾**. قال القاري في المرقاة: قال في الأزهار: المحيض الأول في الآية هو الدم بالاتفاق لقوله تعالى: **﴿قل هو أذى﴾** وفي الثاني ثلاثة أقوال: أحدها الدم، والثاني زمان الحيض، والثالث مكانه وهو الفرج، وهو قول جمهور المفسرين، وأزواج النبي ﷺ، ثم الأذى ما يتأذى به الإنسان. قيل سمي بذلك لأن له لوناً كريهاً ورائحة منتنة ونجاسة مؤذية مانعة عن العبادة. قال الخطابي والبغوي: التنكير هنا للقلة، أي أذى يسير لا يتعدى ولا يتجاوز إلى غير محله وحرمه فتجتنب وتخرج من البيت كفعل اليهود والمجوس نقله السيد، يعني الحيض أذى يتأذى معه الزوج من مجامعتها فقط دون المؤاكلة والمجالسة والافتراش، أي فابعدوا عنهن بالمحيض، أي في مكان الحيض وهو الفرج أو حوله مما بين السرة والركبة احتياطاً. انتهى ما في المرقاة **(وأن يفعلوا كل شيء)** من الملامسة والمضاجعة **(ما خلا النكاح)**، أي الجماع وهو حقيقة في الوطء. وقيل في العقد فيكون إطلاقاً لاسم السبب على المسبب، وهذا تفسير للآية وبيان لقوله: **﴿فاعتزلوا﴾** فإن الاعتزال شامل للمجانبة عن المؤاكلة والمضاجعة، والحديث بظاهره يدل على جواز الانتفاع بما تحت الإزار وهو قول أحمد وأبي يوسف ومحمد بن الحسن والشافعي في قوله القديم وبعض المالكية **(ما يريد)** أي النبي ﷺ **(أن يدع)** أي يترك **(من أمرنا)** أي من أمور ديننا **(شيئاً)** من الأشياء في حال من الأحوال **(إلا خالفنا)** بفتح الفاء **(فيه)** إلا حال مخالفته إيانا فيه،

رسولِ الله ﷺ فَأَخْبَرَاهُ بِذَلِكَ. وَقالاَ يَا رسولَ الله أَفَلاَ نَنْكِحُهُنَّ في الْمَحِيضِ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رسولِ الله ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ غضبَ عَلَيْهِمَا، فَقَامَا فاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ في أَثَرِهِمَا فَسَقَاهُما فَعَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يَغْضَبْ عَلَيْهِمَا».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

يعني لا يترك أمراً من أمورنا إلا مقروناً بالمخالفة، كقوله تعالى: **﴿لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها﴾** **(فجاء عباد بن بشر)** من بني عبد الأشهل من الأنصار أسلم بالمدينة على يد مصعب بن عمير قبل سعد بن معاذ وشهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها، ووقع في بعض النسخ عباد بن بشير وهو غلط **(وأسيد بن حضير)** بالتصغير فيهما أنصاري أوسي أسلم قبل سعد بن معاذ على يد مصعب بن عمير أيضاً، وكان ممن شهد العقبة الثانية وشهد بدراً وما بعدها من المشاهد، **(أفلا ننكحهن في المحيض)**، أي أفلا نباشرهن بالوطء في الفرج أيضاً لكي تحصل المخالفة التامة معهم **(فتمعر وجه رسول الله ﷺ)** أي تغير، لأن تحصيل المخالفة بارتكاب المعصية لا يجوز. قال الخطابي: معناه تغير، والأصل في التمعر قلة النضارة وعدم إشراق اللون ومنه مكان معر وهو الجدب الذي ليس فيه خصب انتهى.

قال محشي النسخة الأحمدية ما لفظه: ووقع في رواية مسلم، أفلا نجامعهن كما هو في المشكاة أيضاً مكان أفلا ننكحهن، وفسره القاري في المرقاة والشيخ عبد الحق الدهلوي في اللمعات: أفلا نجامعهن في البيوت، وفي الأكل والشرب لموافقتهم أو خوف ترتب الضرر الذي يذكرونه، انتهى مجموع عبارتهما. ولا يخفى أن قوله أفلا ننكحهن كما وقع في هذا الكتاب، وكذا في سنن أبي داود يرد توجيه الشارحين في شرحي المشكاة، ثم رأيت شرح مسلم للنووي وشرح المشكاة للطيبي وحاشية السيد فلم أجد أحداً منهم متصدياً لبيانه انتهى.

قلت: الأمر كما قال المحشي **(حتى ظننا)** أي نحن، ووقع في بعض النسخ ظنا أي هما، قال الخطابي يريد علمنا، فالظن الأول حسبان والآخر علم ويقين. والعرب تجعل الظن مرة حسباناً ومرة علماً ويقيناً، وذلك الاتصال طرفيهما فمبدأ العلم ظن وآخره علم ويقين، قال الله عز وجل: **﴿الذين يظنون أنهم ملاقو ربهم﴾** معناه يوقنون **(فاستقبلتهما هدية من لبن)** أي استقبل الرجلين شخص معه هدية يهديها إلى رسول الله ﷺ والإسناد مجازي. **(في أثرهما)**، بفتحتين أي عقبهما **(فعلمنا أنه لم يغضب عليهما)** أي لم يغضب غضباً شديداً باقياً بل زال غضبه سريعاً.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)**. وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

٣١٦١ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ عَبدِ الأعْلَى أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ عن حَمَّادِ ابنِ سَلَمَةَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

٣١٦٢ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ أخبرنا سُفْيَانُ عَنِ ابنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: «كَانَت الْيَهُودُ تقولُ مَنْ أَتى امْرَأَتَهُ في قُبُلِهَا مِنْ دُبُرِهَا كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَل، فَنَزَلَتْ ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٦٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا عَبْدُ الرحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ أخبرنا سُفْيَانُ عن ابنِ خُثَيْمٍ عن ابنِ سَابِطٍ عن حَفْصَةَ بِنْتِ عبدِ الرحمنِ عن أُمِّ سَلَمَةَ عن النبيِّ ﷺ في قولِه: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فأتُوا حَرْثَكُمْ أنَّى شِئْتُمْ﴾ يَعْنِي صِمَاماً وَاحِداً».

قوله: (**كانت اليهود تقول من أتى امرأة في قبلها من دبرها**). قال ابن الملك كأن يقف من خلفها ويولج في قبلها، فإن الوطء في الدبر محرم في جميع الأديان، (**كان الولد**) أي الحاصل بذلك الجماع (**أحول**) لتحول الواطىء عن حال الجماع المتعارف، وهو الإقبال من القدام إلى القبل، وبهذا سمي قبلاً إلى حال خلاف ذلك من الدبر، فكأنه راعى الجانبين ورأى الجهتين فأنتج أن جاء أحول وهو أفعل من الحول، وهو أن تميل إحدى الحدقتين إلى الأنف والأخرى إلى الصدغ، يقال حَولَت عينه يَحْوَل حَولاً إذا كان بها حول فهو أحول وهي حولاء، (**فنزلت**) أي رداً عليهم فيما تخايل لهم (**نساؤكم**) أي منكوحاتكم ومملوكاتكم (**حرث لكم**) أي مواضع زراعة أولادكم، يعني هن لكم بمنزلة الأرض المعدة للزراعة ومحله القبل. فإن الدبر موضع الفرث لا محل الحرث. (**فأتوا حرثكم أنى شئتم**) أي كيف شئتم من قيام أو قعود أو اضطجاع أو من الدبر في فرجها، والمعنى على أي هيئة كانت فهي مباحة لكم مفوضة إليكم، ولا يترتب منها ضرر عليكم. في شرح السنة اتفقوا على أنه يجوز للرجل إتيان الزوجة في قبلها من جانب دبرها وعلى أية صفة كانت. وعلية دل قوله تعالى: ﴿**نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم**﴾ أي هن لكم بمنزلة أرض تزرع ومحل الحرث هو القبل.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**يعني صماماً واحداً**) بكسر الصاد المهملة، أي ثقباً واحداً. والمراد القبل. قال النووي: قال العلماء وقوله تعالى: ﴿**فأتوا حرثكم أنى شئتم**﴾ أي موضع الزرع من المرأة وهو قبلها الذي يزرع فيه المني لابتغاء الولد، ففيه إباحة وطئها في قبلها، إن شاء من بين يديها، وإن شاء من ورائها، وإن شاء مكبوبة، وأما الدبر فليس هو بحرث ولا موضع زرع، ومعنى قوله:

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وَابْنُ خُثَيْمٍ هُوَ عبدُ الله بنُ عُثْمانَ بنِ خُثَيْمٍ . وَابْنُ سَابِطٍ هُوَ عبدُ الرحمنِ بنُ عبدِ الله بنِ سَابِطٍ الْجُمَحِيُّ الْمَكِّيُّ وَحَفْصَةُ هِيَ بِنْتُ عبدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَيُرْوَى في سِمَامٍ وَاحِدٍ.

٣١٦٤ - حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أخبرنا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى أخبرنا يَعْقُوبُ بنُ عَبْدِ الله الأشْعَرِيُّ عن جَعْفَرِ بنِ أَبي الْمُغِيرَةِ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: «جَاءَ عُمَرُ إلَى رسولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله هَلَكْتُ، قالَ: وَمَا أَهْلَكَكَ؟ قالَ: حَوَّلْتُ رَحْلِيَ اللَّيْلَةَ، قالَ: فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رسولُ الله ﷺ شَيْئاً، قالَ فَأُنْزِلَت عَلَى رَسُولِ

﴿أنى شئتم﴾ أي كيف شئتم.

واتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة في دبرها حائضاً كانت أو طاهراً لأحاديث كثيرة مشهورة كحديث: ملعون من أتى امرأة في دبرها. قال أصحابنا: لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الآدميين ولا غيرهم من الحيوان في حال من الأحوال. انتهى كلام النووي رحمه الله.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد.

قوله: **(وابن خثيم هو عبد الله بن عثمان بن خثيم)** بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة مصغراً القاري المكي وثقه ابن معين والعجلي **(وابن سابط هو عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط)** بكسر الموحدة وبالطاء المهملة **(الجمحي)** بضم الجيم المعجمة وفتح الميم **(وحفصة هي بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق)** ثقة من الثالثة. **(ويروى في سمام واحد)** بكسر السين المهملة أي في ثقب واحد. قال في النهاية في الحديث فأتوا حرثكم أنى شئتم سماماً واحداً، أي مأتى واحداً، وهو من سمام الإبرة ثقبها وانتصب على الظرف، أي في سمام واحد لكنه ظرف محدود أجري مُجرى المبهم.

قوله: **(أخبرنا يعقوب بن عبد الله)** بن سعد الأشعري أبو الحسن القمي بضم القاف وتشديد الميم صدوق يهم من الثامنة **(عن جعفر بن أبي المغيرة)** الخزاعي القمي. قيل اسم أبي المغيرة دينار صدوق يهم من الخامسة.

قوله: **(حولت رحلي الليلة)**، كنى برحله عن زوجته أراد به غشيانها في قبلها من جهة ظهرها لأن المجامع يعلو المرأة ويركبها مما يلي وجهها فحيث ركبها من جهة ظهرها، كنى عنه

الله ﷺ هَذِهِ الآيَةُ ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فأْتُوا حَرْثَكُمْ أنى شِئْتُمْ﴾ أقْبِلْ وَأَدْبِرْ وَاتَّقِ الدُّبُرَ وَالْحِيْضَةَ». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَيَعْقُوبُ بنُ عَبْدِ الله الأشْعَرِيُّ هُوَ يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ.

٣١٦٥ ـ حدثنا عَبْدُ بنِ حُمَيْدٍ أخبرنا هِشَامُ بْنُ الْقَاسِمِ عن الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ عن الْحَسَنِ عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ «أَنَّهُ زَوَّجَ أخْتَهُ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فَكَانَتْ عِنْدَهُ مَا كَانَتْ، ثمَّ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً لَمْ يُرَاجِعْهَا حَتَّى انْقَضت الْعِدَّةُ فَهَوِيَهَا وَهَوِيَتْهُ، ثمَّ خَطَبَهَا مَعَ الْخُطَّابِ فقالَ لهُ: يا لُكَعُ أكْرَمْتُكَ بِهَا وَزَوَّجْتُكَهَا فَطَلَّقْتَهَا وَالله لَا تَرْجِعُ إلَيْكَ أبَداً آخِرُ مَا عَلَيْكَ، قال فَعَلِمَ الله حاجَتَه إلَيْهَا وَحَاجَتَهَا إلَى بَعْلِهَا،

بتحويل رحله، إما نقلاً من الرحل بمعنى المنزل أو من الرحل بمعنى الكور وهو للبعير كالسرج للفرس كذا في المجمع. **(أقبل)** أي جامع من جانب القبل **(وأدبر)** أي أولج في القبل من جانب الدبر **(واتق الدبر)** أي إيلاجه فيه. قال الطيبي رحمه الله: تفسير لقوله تعالى جل جلاله: **﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾** فإن الحرث يدل على اتقاء الدبر وأنى شئتم على إباحة الإقبال والإدبار والخطاب في التفسير خطاب عام وأن كل من يتأتى منه الإقبال والإدبار فهو مأمور بهما **(والحيضة)** بكسر الحاء اسم من الحيض والحال التي تلزمها الحائض من التجنب والتحيض كالجلسة والقعدة من الجلوس. كذا في النهاية. والمعنى اتق المجامعة في زمانها.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

قوله: **(أخبرنا هاشم بن القاسم)** بن مسلم الليثي مولاهم البغدادي أبو النضر مشهور بكنيته ولقبه قيصر ثقة ثبت من التاسعة **(عن الحسن)** هو البصري.

قوله: **(أنه زوج أخته)** اسمها جميل بالجيم مصغراً بنت يسار وقيل اسمها ليلى وقيل فاطمة **(رجلاً)** قيل هو أبو البداح بن عاصم الأنصاري، وقيل هو عبد الله بن رواحة **(ثم طلقها تطليقة)** وفي رواية أبي داود ثم طلقها طلاقاً له رجعة. **(فهويها)** قال القاموس: هويه كرضيه أحبه **(يالكع)** بضم اللام وفتح الكاف كصُرد اللئيم والعبد والأحمق. **(لا ترجع إليك أبداً)** وفي رواية لا أزوجك أبداً **(آخر ما عليك)** بالرفع، أي ذلك آخر ما عليك من نكاحك إياها، وهذا كقوله ﷺ: إذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم. قال في المجمع بالرفع، أي ذلك آخر ما عليهم من دخولهم **(إلى قوله الخ)** تتمة الآية **﴿فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم أزكى لكم وأطهر والله يعلم وأنتم لا**

فأَنْزَلَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجلَهنَّ - إِلَى قَوْلِهِ - وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ فلَمَّا سَمِعَهَا مَعْقِلٌ قالَ سَمْعٌ لرَبِّي وَطَاعَةٌ، ثمَّ دَعَاهُ فقَالَ: أُزَوِّجُك وَأُكْرِمُكَ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَد رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عن الْحَسَنِ. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ النِّكَاحُ بِغَيْرِ وَلِيٍّ لِأَنَّ أُختَ مَعْقِلِ بنِ يَسَارٍ كَانَتْ ثَيِّباً، فَلَوْ كَانَ الأَمْرُ إِلَيْهَا لَزَوَّجَتْ نَفْسَهَا وَلَمْ تَحْتَجْ إِلَى وَلِيِّهَا مَعْقِلِ بْنِ يَسَار. وَإِنَّمَا خَاطَبَ الله في هَذِهِ الآيَةِ الأَوْلِيَاءَ فَقَالَ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ فَفِي هَذِهِ الآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الأَمْرَ إِلَى الأَوْلِيَاءِ فِي التَّزْوِيجِ مَعَ رِضَاهُنَّ.

تعلمون﴾. **(فلما سمعها)** أي هذه الآية. **(قال سمع لربي وطاعة)** أي عليّ سمع لربي وطاعة. **(ثم دعاه فقال: أزوجك وأكرمك)** وفي رواية أبي داود قال فكفرت عن يميني فأنكحتها إياه.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن جرير. **(وفي هذا الحديث دلالة على أنه لا يجوز النكاح بغير ولي)** إلى قوله: **(ففي هذه الآية دلالة على أن الأمر إلى الأولياء في التزويج مع رضاهن)** قال ابن جرير في هذه الآية الدلالة الواضحة على صحة قول من قال: لا نكاح إلا بولي من العصبة، وذلك أن الله تعالى منع الولي من عضل المرأة إن أرادت النكاح ونهاه عن ذلك. فلو كان للمرأة إنكاح نفسها بغير إنكاح وليها إياها أو كان لها تولية من أرادت توليته في إنكاحها؛ لم يكن لنهي وليها عن عضلها معنى مفهوم؛ إذ كان لا سبيل له إلى عضلها، وذلك أنها إن كانت متى أرادت النكاح جاز لها إنكاح نفسها أو إنكاح من توكله إنكاحها؛ فلا عضل هنالك لها من أحد فينهى عاضلها عن عضلها. وفي فساد القول بأن لا معنى لنهي الله عما نهى عنه صحة القول بأن لولي المرأة في تزويجها حقاً لا يصح عقده إلا به انتهى.

قلت: هذا مبني على أن الخطاب في **(لا تعضلوهن)** للأولياء واعترض عليه بأنه يلزم تفكك نظم كلام الله لو قيل وإذا طلقتم النساء أيها الأزواج فلا تعضلوهن أيها الأولياء لأنه لا يبقى بين الشرط والجزاء نسبة.

وأجيب بأن الخطاب في لا تعضلوهن وكذا في قوله: **﴿وإذا طلقتم﴾** للناس أي وإذا وقع بينكم الطلاق فلا يوجد فيما بينكم العضل لأنه إذا وجد بينهم العضل من جهة الأولياء وهم راضون كانوا في حكم العاضلين. وتمسك الحنفية بقوله تعالى: **﴿أن ينكحن أزواجهن﴾** على أن النكاح بغير ولي جائز، وذلك أنه تعالى أضاف النكاح إليها إضافة الفعل إلى فاعله والتصرف إلى

٣١٦٦ - حدثنا قُتَيْبَةُ عن مالِكِ بن أَنَسٍ وحدثنا الأَنْصَارِيُّ أخبرنا مَعْن أخبرنا مالِكٌ عن زَيْدِ بن أَسْلَمَ عن القَعْقَاعِ بنِ حَكِيمٍ عن أبي يُونسَ مَوْلَى عَائِشَةَ قالَ: «أَمَرَتْني عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفاً وَقَالَتْ إذا بَلَغْتَ هَذِهِ الآيَةَ فَآذِنِّي ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا فأَمْلَتْ عَلَيَّ: حَافِظوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا للهِ قَانِتِينَ. وَقَالَتْ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ».

مباشره، ونهى الولي عن منعها من ذلك، ولو كان ذلك التصرف فاسداً لما نهى الولي عن منعها منه، ويتأكد هذا النص بقوله: ﴿حتى تنكح زوجاً غيره﴾.

وأجيب بأن الفعل كما يضاف إلى المباشر فقد يضاف أيضاً إلى السبب مثل بنى الأمير داراً. قال الرازي في تفسيره بعد ذكر هذا الجواب: وهذا وإن كان مجازاً إلا أنه يجب المصير إليه لدلالة الأحاديث على بطلان هذا النكاح.

قوله: **(عن أبي يونس مولى عائشة)** ثقة من الثالثة.

قوله: **(فآذني)** بمد الهمزة وكسر الذال المعجمة وتشديد النون، أي أعلمني **(فأملت علي)** بفتح الهمزة وسكون الميم وفتح اللام الخفيفة من أملى وبفتح الميم واللام مشددة من أملل يملل أي ألقت علي، فالأولى لغة الحجاز وبني أسد، والثانية لغة بني تميم وقيس **(وصلاة العصر)** بالواو الفاصلة وهي تدل على أن الوسطى غير العصر لأن العطف يقتضي المغايرة، وأجيب بوجوه أحدها: أن هذه القراءة شاذة ليست بحجة ولا يكون له حكم الخبر عن رسول الله ﷺ لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع. وإذا لم يثبت قرآناً لا يثبت خبراً قاله النووي، وثانيها أن يجعل العطف تفسيرياً فيكون الجمع بين الروايات. وثالثها أن تكون الواو فيه زائدة ويؤيده ما رواه أبو عبيد بإسناد صحيح عن أبي بن كعب أنه كان يقرأها (والصلاة الوسطى صلاة العصر) بغير واو. قال الحافظ في الفتح: قد اختلف السلف في المراد بالصلاة الوسطى وجمع الدمياطي في ذلك جزءاً مشهوراً سماه «كشف الغطا عن الصلاة الوسطى» فبلغ تسعة عشر قولاً ثم ذكر الحافظ هذه الأقوال ورجح قول من قال إن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، فقال كونها صلاة العصر هو المعتمد وبه قال ابن مسعود وأبو هريرة، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة. وقول أحمد والذي صار إليه معظم الشافعية لصحة الحديث فيه. قال الترمذي: هو قول أكثر علماء الصحابة. وقال الماوردي هو قول جمهور التابعين، وقال ابن عبد البر

وَفي الباب عَن حَفْصَةَ هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٦٧ - حدثنا حُمَيْدُ بنُ مَسْعَدَةَ حدثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عن سَعِيدٍ عن قَتَادَةَ أخبرنا الْحَسَنْ عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قال: «صَلاَةُ الْوُسْطَى صَلاَةُ الْعَصْرِ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٦٨ - حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا عَبْدَةُ عن سَعِيدِ بنِ أَبي عَرُوبَةَ عن قَتَادَةَ عن أبي حَسَّانَ الأعْرَجِ عن عَبِيدَةَ السَّلْمَانيِّ أَنَّ عَلِيًّا حَدَّثَهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ يَوْمَ الأحْزَابِ: «اللَّهُمَّ امْلأْ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَاراً كَمَا شَغَلُونَا عن صَلاَةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ».

هو قول أكثر أهل الأثر وبه قال من المالكية ابن حبيب وابن العربي وابن عطية انتهى.

قلت: لا شك في أن القول الراجح المعول عليه هو قول من قال إنها صلاة العصر، وقد تقدم بقية الكلام في هذه المسألة في باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر (**قانتين**) قيل معناه مطيعين وقيل ساكتين أي عن كلام الناس لا مطلق الصمت لأن الصلاة لا صمت فيها بل جميعها قرآن وذكر (**وقال سمعتها من رسول الله ﷺ**). قال الباجي: يحتمل أنها سمعتها على أنها قرآن ثم نسخت كما في حديث البراء الذي رواه مسلم، فلعل عائشة لم تعلم بنسخها أو اعتقدت أنها مما نسخ حكمه وبقي رسمه، ويحتمل أنه ذكرها ﷺ على أنها من غير القرآن لتأكيد فضيلتها فظنتها قرآناً فأرادت إثباتها في المصحف. لذلك قاله الزرقاني في شرح الموطأ.

قوله: (**وفي الباب عن حفصة**) أخرجه مالك في موطإه.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي.

قوله: (**قال صلاة الوسطى صلاة العصر**) تقدم هذا الحديث وما يتعلق به في باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر.

قوله: (**قال يوم الأحزاب**) هي الغزوة المشهورة يقال لها الأحزاب والخندق وكانت سنة أربع من الهجرة وقيل سنة خمس (**كما شغلونا عن صلاة الوسطى**) بإضافة الصلاة إلى الوسطى وهو من باب قول الله تعالى: ﴿وما كنت بجانب الغربي﴾ وفيه المذهبان المعروفان مذهب الكوفيين جواز إضافة الموصوف إلى صفته ومذهب البصريين منعه ويقدرون فيه محذوفاً وتقديره هنا عن صلاة الصلاة الوسطى أي عن فعل الصلاة الوسطى قاله النووي (**حتى غابت الشمس**) وفي رواية لمسلم: **شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً**. ثم صلاها بين

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عن عَلِيٍّ. وَأَبُو حَسَّانَ الأَعْرَج اسْمُهُ مُسْلِمٌ.

٣١٦٩ ـ حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ أخبرنا أَبُو النَّضْرِ وَأَبُو دَاوُدَ عن محمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ابنِ مُصَرِّفٍ عن زُبَيْدٍ عن مُرَّةَ عن عبدِ الله بنِ مَسْعُودٍ قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «صَلَاةُ الوسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ».

وَفي البَابِ عَن زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ وَأَبي هَاشِمِ بنِ عُتْبَةَ وَأبي هُرَيْرَةَ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٧٠ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا مَرْوَانُ بنُ مُعَاوِيَةَ وَيَزِيدُ بنُ هَارُونَ وَمُحمَّدُ بنُ عُبَيْدٍ عن إسْمَاعيلَ بنِ أبي خَالِدٍ عن الْحَارِثِ بنِ شُبَيْلٍ عن أبي عَمْرٍو

العشائين بين المغرب والعشاء. وحديث علي هذا نص صريح في أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر وهو أصح الأقوال في هذا الباب.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود وغيرهم.

قوله: (**أخبرنا أبو النضر**) اسمه هاشم بن القاسم (**وأبو داود**) هو الطيالسي (**عن زبيد**) بموحدة مصغراً هو ابن الحارث اليامي.

قوله: (**صلاة الوسطى صلاة العصر**) هذا الحديث أيضاً نص صريح في أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

قوله: (**وفي الباب عن زيد بن ثابت وأبي هاشم بن عتبة وأبي هريرة**) أما حديث زيد بن ثابت فأخرجه أحمد وأبو داود، وأما حديث أبي هاشم فأخرج ابن جرير من طريق كهيل بن حرملة: سئل أبو هريرة عن الصلاة الوسطى فقال اختلفنا فيها ونحن بفناء بيت رسول الله ﷺ وفينا أبو هاشم بن عتبة فقال أنا أعلم لكم فقام فاستأذن على رسول الله ﷺ ثم خرج إلينا، فقال أخبرنا أنها صلاة العصر. وأما حديث أبي هريرة فأخرجه أيضاً ابن جرير عنه مرفوعاً: الصلاة الوسطى صلاة العصر.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه مسلم.

قوله: (**ومحمد بن عبيد**) بن أبي أمية الطنافسي.

الشَّيْبَانيِّ عن زَيْدِ بنِ أرْقَمَ قَال: «كُنَّا نَتَكَلَّمُ عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ في الصَّلَاةِ فَنَزَلَتْ ﴿وَقُومُوا للهِ قَانِتِينَ﴾ فأُمِرْنَا بالسُّكُوتِ».

٣١٧١ - حدثنا أَحْمَدُ بن مَنِيعٍ أخبرنا هُشَيْمُ أخبرنا إسْمَاعِيلُ بنُ أَبي خَالِد نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ «وَنُهِينَا عنِ الْكلَامِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانيُّ اسْمُهُ سَعْدُ بنُ إيَاسٍ.

٣١٧٢ - حدثنا عَبْدُ الله بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ مُوسَى عن إسْرَائِيلَ عن السُّدِّيِّ عن أبي مَالِكٍ عن البَرَاءِ: «﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ قال: نَزَلَتْ فِينَا مَعْشَرَ الأنْصَارِ كُنَّا أَصْحَابَ نَخْلٍ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي مِنْ نَخْلِهِ عَلَى قَدْرِ كَثْرَتِهِ وَقِلَّتِهِ وَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتي بالْقِنْوِ وَالقِنْوينِ فَيُعَلِّقُهُ في الْمَسْجِدِ، وَكَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ فَكَانَ أَحَدُهُمْ إذَا جَاءَ أَتَى القِنْوَ فَضَرَبَهُ فَيَسْقُط البُسْرُ وَالتَّمرُ فَيَأْكُلُ، وَكَانَ نَاسٌ مِمَّنْ لَا يَرْغَبُ في الْخَيْرِ يَأْتي الرَّجُلُ بالقِنْوِ فِيه الشِّيْصُ وَالْحَشَفُ وَبالْقِنْوِ قَد انْكَسَرَ فَيُعَلِّقُهُ، فأَنْزَلَ الله تَبَارَكَ وتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ، وَمِمَّا أخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأرْضِ، وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بآخِذِيه

قوله: (**كنا نتكلم الخ**) تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب نسخ الكلام في الصلاة.

قوله: (**عن إسرائيل**) هو ابن يونس (**عن السدي**) بضم السين المهملة وتشديد الدال هو إسماعيل بن عبد الرحمن وهو السدي الكبير (**عن أبي مالك**) اسمه غزوان الغفاري الكوفي مشهور بكنيته ثقة من الثالثة.

قوله: (**معشر الأنصار**) بالنصب على الاختصاص (**يأتي بالقنو**) بكسر القاف وسكون النون هو العذق بما فيه من الرطب يقال له بالفارسية خوشه خرما (**فيسقط البسر والتمر**) البسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة مرتبة من مراتب ثمر النخل. قال في الصراح: أول ما بدأ من النخل طلع ثم خلال ثم بلح بالتحريك ثم بسر ثم رطب ثم تمر (**فيه الشيص والحشف**) الشيص بالكسر التمر الذي لا يشتد نواه ويقوى وقد لا يكون له نوى أصلاً كذا في النهاية. والحشف بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة هو أردأ التمر أو الضعيف لا نوى له أو اليابس الفاسد ﴿**يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم**﴾ أي من جياد ما كسبتم ﴿**ومما أخرجنا لكم من الأرض**﴾ من الحبوب والثمار ﴿**ولا تيمموا**﴾ أي لا تقصدوا ﴿**الخبيث**﴾ أي الرديء ﴿**منه**﴾ أي المذكور ﴿**تنفقون**﴾ حال من ضمير تيمموا ﴿**لستم بآخذيه**﴾ أي الخبيث لو أعطيتموه في حقوقكم ﴿**إلا أن تغمضوا فيه**﴾

إِلاَّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ قالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أُهْدِيَ إِلَيْهِ مِثْل مَا أَعْطَى لَمْ يَأْخُذْهُ إلاَّ عَلَى إِغْمَاضٍ أَوْ حَيَاءٍ. قَالَ: فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي أَحَدُنَا بِصَالِحِ مَا عِنْدَهُ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَأَبو مَالِكٍ هُوَ الغِفَارِيُّ وَيُقَالُ اسْمُهُ غَزْوَانُ. وَقَدْ رَوى الثَّوْرِيُّ عن السُّدِّيِّ شَيْئاً مِنْ هَذَا.

٣١٧٣ ـ حدثنا هَنَّادٌ أخبرنَا أَبُو الأَحْوَصِ عن عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ عن مُرَّةَ الْهَمْدَانيِّ عن عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ للشَّيْطَان لَمَّةً بابن آدَمَ وَلِلْمَلَكِ لَمَّةً فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ فَإِيعَادٌ بالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالْحقِّ، وَأَمَّا لَمَّةُ المَلَكِ فَإِيعَادٌ بالخَيْرِ وَتَصْدِيقٌ بالْحَقِّ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ الله فَلْيَحْمَدِ الله، وَمَنْ وَجَدَ

بالتساهل وغض البصر فكيف تؤدون منه حق الله **(قال)** أي النبي ﷺ **(أهدي)** بصيغة المجهول من الإهداء **(إلا على إغماض)** أي مساهلة ومسامحة، يقال: أغمض في البيع يغمض إذا استزاده من المبيع واستحطه من الثمن فوافقه عليه.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه ابن ماجه وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم.

قوله: **(إن للشيطان)** أي إبليس أو بعض جنده **(لمة)** بفتح اللام وشدة الميم من الإلمام ومعناه النزول والقرب والإصابة، والمراد بها ما يقع في القلب بواسطة الشيطان أو الملك **(بابن آدم)** أي بهذا الجنس فالمراد به الإنسان **(وللملك لمة)** فلمة الشيطان تسمى وسوسة ولمة الملك إلهاماً **(فأما لمة الشيطان[1] فإيعاد بالشر)** كالكفر والفسق والظلم **(وتكذيب بالحق)** أي في حق الله أو حق الخلق أو بالأمر الثابت كالتوحيد والنبوة والبعث والقيامة والنار والجنة **(وأما لمة الملك فإيعاد بالخير)** كالصلاة والصوم **(وتصديق بالحق)** ككتب الله ورسوله. والإيعاد في اللمتين من باب الإفعال، والوعيد في الاشتقاق كالوعد إلا أن الإيعاد اختص بالشر عرفاً يقال أوعد إذا وعد بشر إلا أنه استعمله في الخير للازدواج والأمن عن الاشتباه بذكر الخير بعده كذا قالوا، والظاهر أن هذا التفصيل عند الإطلاق كما قال الشاعر:

وإني إن أوعدته أو وعدته ... لمخلف إيعادي ومنجز موعدي

وأما عند التقييد فالأولى أن يقال بالتجريد فيهما أو بأصل اللغة واختيار الزيادة لاختيار

---

(١) قال في أشعة اللمعات: فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر فما كار شيطان ترسانيدن ست به بدى وكفتن كه اكراين كارخير كردى به بدى كرفتاد خواهى آمد جنانكه اكر توكل برخدا كردى وخودر بعبادت وي كذا شتى بفقر وخوارى بتلا خواهى شد وتكذيب بالحق ونبت بدروغ كردن بحق ست. وأما لمة الملك فإيعاد =

الأخْرَى فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثُمَّ قَـرَأَ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِـدُكُمُ الْفَقْرَ، وَيَـأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾» الآيَةَ.

هذا حديثٌ غريبٌ. وَهُوَ حَدِيثُ أبي الأَحْوَصِ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إلَّا مِنْ حَدِيثِ أبي الأَحْوَصِ.

٣١٧٤ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا أَبـو نُعَيْمٍ أخبرنـا فُضَيْلُ بنُ مَرْزُوقٍ عن عَدِيِّ ابنِ ثَابِتٍ عن أبي حَازِمٍ عن أبي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إنَّ الله طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إلَّا طَيِّباً، وَإنَّ الله أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً إني بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

المبالغة (**فمن وجد**) أي في نفسه أو أدرك وعرف (**ذلك**) أي لمة الملك على تأويل الإلمام أو المذكور (**فليعلم أنه من الله**) أي منة جسيمة ونعمة عظيمة واصلة إليه ونازلة عليه إذ أمر الملك بأن يلهمه (**فليحمد الله**) أي على هذه النعمة الجليلة حيث أهله لهداية الملك ودلالته على ذلك الخير (**ومن وجد الأخرى**) أي لمة الشيطان (**ثم قرأ**) أي النبي ﷺ استشهاداً ﴿**الشيطان يعدكم الفقر**﴾ أي يخوفكم به ﴿**ويأمركم بالفحشاء**﴾ الآية معناه الشيطان يعدكم الفقر ليمنعكم عن الإنفاق في وجوه الخيرات ويخوفكم الحاجة لكم أو لأولادكم في ثاني الحال سيما في كبر السن وكثرة العيال، ويأمركم بالفحشاء أي المعاصي، وهذا الوعد والأمر هما المرادان بالشر في الحديث.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه وابن أبي حاتم.

قوله: (**يا أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً**) قال القاضي رحمه الله الطيب ضد الخبيث فإذا وصف به تعالى أريد به أنه منزه عن النقائص مقدس عن الآفات، وإذا وصف به العبد مطلقاً أريد به أنه المتعري عن رذائل الأخلاق وقبائح الأعمال والمتحلي بأضداد ذلك، وإذا وصف به الأموال أريد به كونه حلالاً من خيار الأموال. ومعنى الحديث أنه تعالى منزه عن العيوب فلا يقبل ولا ينبغي أن يتقرب إليه إلا بما يناسبه في هذا المعنى. وهو خيار أموالكم الحلال كما قال تعالى: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ (**وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين**) ما موصولة والمراد بها أكل الحلال وتحسين الأموال. (**فقال يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم**) هذا النداء خطاب لجميع الأنبياء لا على أنهم خوطبوا بذلك دفعة واحدة لأنهم

بالخير وتصديق بالحق وأما كار فرشت تؤيد داون است بدنيكي ونبت راستي كردن است بحق داند اختي يقين ست دردل.

آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ قَالَ: وَذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَارَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَام وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَإِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ فُضَيْلِ بنِ مَرْزُوقٍ. وَأَبُو حَازِمٍ هُوَ الأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ سَلْمَانُ مَوْلَى عَزَّةَ الأَشْجَعِيَّةِ.

٣١٧٥ ـ حدثنا عُبَيْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ مُوسَى عن إِسْرَائِيلَ عن السُّدِّيِّ، قالَ: حدثني مَنْ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ الله فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مِنْ يَشَاءُ﴾ الآيَةُ أَحْزَنَتْنَا.

أرسلوا في أزمنة مختلفة بل على أن كلاً منهم خوطب به في زمانه، ويمكن أن يكون هذا النداء يوم الميثاق لخصوص الأنبياء **(وذكر)** أي النبي ﷺ **(الرجل)** بالنصب على المفعولية **(يطيل السفر)** أي في وجوه الطاعات كحج وزيارة مستحبة وصلة رحم وغير ذلك. قاله النووي **(أشعث أغبر)** حالان متداخلان أو مترادفان، وكذا قوله **(يمد يده)** وفي رواية مسلم يديه بالتثنية أي ماداً يديه رافعاً بهما **(يا رب يا رب)** أي قائلاً يا رب يا رب **(ومطعمه حرام)** مصدر ميمي بمعنى مفعول أي مطعومه حرام، والجملة حال أيضاً وكذا قوله: **(ومشربه حرام وملبسه حرام)** أي مشروبه حرام وملبوسه حرام **(وغذي)** بضم الغين وتخفيف الذال المعجمة المكسورة **(بالحرام)** أي ربي بالحرام. قال الأشرف: ذكر قوله وغذي بالحرام بعد قوله ومطعمه حرام إما لأنه لا يلزم من كون المطعم حراماً التغذية به، وإما تنبيهاً به على استواء حاليه أعني كونه منفقاً في حال كبره ومنفقاً عليه في حال صغره في وصول الحرام إلى باطنه، فأشار بقوله مطعمه حرام إلى حال كبره وبقوله وغذي بالحرام إلى حال صغره، وهذا دال على أن لا ترتيب في الواو. قال القاري: وذهب المظهر إلى الوجه الثاني ورجح الطيبي رحمه الله الوجه الأول ولا منع من الجمع فيكون إشارة إلى أن عدم إجابة الدعوة إنما هو لكونه مصراً على تلبس الحرام انتهى **(فأنى يستجاب لذلك)** أي من أين يستجاب لمن هذه صفته وكيف يستجاب له، وفي الحديث الحث على الإنفاق من الحلال والنهي عن الإنفاق من غيره. وفيه أن المشروب والمأكول والملبوس ونحوها ينبغي أن يكون حلالاً خالصاً لا شبهة فيه، وأن من أراد الدعاء كان أولى بالاعتناء بذلك من غيره.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه مسلم.

قوله: **(أحزنتنا)** جواب لما أي جعلتنا محزونين **(قال قلنا)** أي قال علي قلنا معشر الصحابة

قالَ: قُلْنَا يُحَدِّثُ أَحَدُنَا نَفْسَهَ فَيُحَاسَبُ بِهِ لاَ نَدْرِي مَا يُغْفَرُ مِنْهُ وَمَا لاَ يُغْفَرُ مِنْهُ وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا: ﴿لاَ يُكَلِّفُ الله نَفْساً إلاَّ وُسْعَهَا، لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾».

٣١٧٦ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا الْحَسَنُ بنُ مُوسَى وَرَوْحُ بـنُ عُبَادَةَ عن حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ عن عَلِيِّ بنِ زَيْدٍ عن أُمَيَّةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ عن قَوْلِ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إنْ تَبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يحَاسِبْكُمْ بِهِ الله﴾ وَعن قَوْلِهِ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ

(لا ندري) بالنون وفي بعض النسخ لا يدري بالتحتية **(فنزلت هذه الآية)** أي ﴿**لا يكلف الله نفساً إلا وسعها**﴾ **(بعدها)** أي بعد نزول آية ﴿**وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه**﴾ الـخ **(فنسختها)** قال الحافظ: المراد بقوله نسختها أي أزالت ما تضمنته من الشدة بينت أنه وإن وقعت المحاسبة به لكنها لا تقع المؤاخذة به، أشار إلى ذلك الطبري فراراً من إثبات دخول النسخ في الأخبار، وأجيب بأنه وإن كان خبراً لكنه يتضمن حكماً ومهما كان من الأخبار يتضمن الأحكام أمكن دخول النسخ فيه كسائر الأحكام، وإنما الذي لا يدخله النسخ من الأخبار ما كان خبراً محضاً لا يتضمن حكماً كالإخبار عما مضى من أحاديث الأمم ونحو ذلك، ويحتمل أن يكون المراد بالنسخ في حديث التخصيص فإن المتقدمين يطلقون لفظ النسخ عليه كثيراً، والمراد بالمحاسبة بما يخفي الإنسان ما يصمم عليه ويشرع فيه دون ما يخطر له ولا يستمر عليه انتهى ﴿**لا يكلف الله نفساً إلا وسعها**﴾ هذا بيان لقوله هذه الآية، ومعنى وسعها أي ما تسعه قدرتها **(لها ما كسبت)** من الخير أي ثوابه **(وعليها ما اكتسبت)** من الشر أي وزره ولا يؤاخذ أحد بذنب أحد، ولا بما لم يكسبه مما وسوست به نفسه. وفي حديث علي رضي الله عنه هذا رجل مجهول وهو شيخ السدي.

قوله: **(عن علي بن زيد)** هو ابن جدعان **(عن أمية)** بالتصغير ويقال لها أمينة من الثالثة. قال في تهذيب التهذيب أمية بنت عبد الله عن عائشة وعنها ربيبها علي بن زيد بن جدعان، وقيل عن علي عن أم محمد وهي امرأة أبيه واسمها أمينة ووقع في بعض النسخ من الترمذي عن علي بن زيد بن جدعان عن أمه وهو غلط، فقد روى علي بن زيد عن امرأة أبيه أم محمد عدة أحاديث انتهى. قلت: ذكر الذهبي في الميزان أمية هذه في فصل المجهولات.

قوله: **(إن تبدوا)** أي إن تظهروا **(ما في أنفسكم)** أي في قلوبكم من السوء بالقول أو الفعل **(أو تخفوه)** أي تضمروه مع الإصرار عليه إذ لا عبرة بخطور الخواطر **(يحاسبكم الله)** أي يجازيكم بسركم وعلنكم أو يخبركم بما أسررتم وما أعلنتم **(وعن قوله من يعمل)** أي ظاهراً وباطناً **(سوءاً)**

سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فَقَالَتْ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ هَذِهِ مُعَاتَبَةُ اللهِ العَبْدَ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْحُمَّى وَالنَّكْبَةِ حَتَّى البِضَاعَةَ يَضَعُهَا في يَدِ قَمِيصِهِ فَيَفْقِدُهَا فيَفْزَعُ لَهَا حَتَّى إِنَّ العَبْدَ لَيَخْرُجُ مِنْ ذنُوبِهِ كَمَا يَخْرُجُ التِّبْرُ الأَحْمَرُ مِنَ الكِيْرِ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ لاَ نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ.

أي صغيراً أو كبيراً (**يجز به**) أي في الدنيا أو العقبى إلا ما شاء ممن شاء (**فقالت**) أي عائشة (**ما سألني عنها**) أي عن هذه المسألة (**منذ سألت رسول الله ﷺ**) أي عنها (**فقال هذه**) إشارة إلى مفهوم الآيتين المسؤول عنهما أي محاسبة العباد أو مجازاتهم بما يبدون وما يخفون من الأعمال (**معاتبة الله العبد**) أي مؤاخذته العبد بما اقترف من الذنب (**بما يصيبه**) أي في الدنيا وهو صلة معاتبة ويصح كون الباء سببية (**من الحمى**) وغيرها مؤاخذة المعاتب وإنما خصت الحمى بالذكر لأنها من أشد الأمراض وأخطرها. قال في المفاتيح: العتاب أن يظهر أحد الخليلين من نفسه الغضب على خليله لسوء أدب ظهر منه مع أن في قلبه محبته يعني ليس معنى الآية أن يعذب الله المؤمنين بجميع ذنوبهم يوم القيامة بل معناها أنه يلحقهم بالجوع والعطش والمرض والحزن وغير ذلك من المكاره حتى إذا خرجوا من الدنيا صاروا مطهرين من الذنوب. قال الطيبي: كأنها فهمت أن هذه مؤاخذة عقاب أخروي فأجابها بأنها مؤاخذة عتاب في الدنيا عناية ورحمة انتهى (**والنكبة**) بفتح النون أي المحنة وما يصيب الإنسان من حوادث الدهر (**حتى البضاعة**) بالجر عطف على ما قبلها وبالرفع على الابتداء وهي بالكسر طائفة من مال الرجل (**يضعها في يد قميصه**) أي كمه سمي باسم ما يحمل فيه ووقع في بعض النسخ في كم قميصه (**فيفقدها**) أي يتفقدها ويطلبها فلم يجدها لسقوطها أو أخذ سارق لها منه (**فيفزع لها**) أي يحزن لضياع البضاعة فيكون كفارة، كذا قاله ابن الملك. وقال الطيبي: يعني إذا وضع بضاعة في كمه ووهم أنها غابت فطلبها وفزع كفرت عنه ذنوبه وفيه من المبالغة ما لا يخفى (**حتى**) أي لا يزال يكرر عليه تلك الأحوال حتى (**إن العبد**) قال القاري: بكسر الهمزة وفي نسخة يعني من المشكاة بالفتح وأظهر العبد موضع ضميره إظهاراً لكمال العبودية المقتضي للصبر والرضا بأحكام الربوبية (**ليخرج من ذنوبه**) بسبب الابتلاء بالبلاء (**كما يخرج التبر الأحمر**) التبر بالكسر أي الذهب والفضة قبل أن يضربا دراهم ودنانير فإذا ضربا كانا عيناً (**من الكير**) بكسر الكاف متعلق بيخرج.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم.

٣١٧٧ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ غَيْلاَنَ أخبرنا وَكِيعٌ أخبرنا سُفْيَانُ عن آدَمَ بن سُلَيْمَانَ عن سَعِيدِ بن جُبَيْر عن ابنِ عَبَّاس قال: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذه الآيَةُ: ﴿إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يحَاسِبْكُمْ بِهِ الله﴾ دَخلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهُ شَيْءٌ لَمْ يَدْخُل مِنْ شَـيْء، فَقَالُوا للنَّبيِّ ﷺ فقالَ: قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطعْنَا. فَأَلْقَى الله الإِيمَانَ في قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ الآيَةَ ﴿لاَ يَكُلِّفُ الله نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ ﴿رَبَّنَا وَلاَ تَحمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ ﴿رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ﴾ الآيَة، قالَ: قَدْ فَعَلْتُ».

قوله: (عن آدم بن سليمان) القرشي الكوفي والد يحيى صدوق من السابعة.

قوله: (دخل قلوبهم) بالنصب (منه) أي من قوله تعالى هذا وفي رواية مسلم منها أي من هذه الآية (شيء) بالرفع فاعل دخل أي شيء عظيم من الحزن (لم يدخل) أي قلوبهم والضمير المرفوع لشيء والجملة صفة له (من شيء) أي من الأشياء المحزنة (فقالوا للنبي ﷺ) أي ذكروا له ما دخل قلوبهم من هذه الآية (سمعنا) أي ما أمرتنا به سماع قبول (فألقى الله الإيمان في قلوبهم) أي أحكمه وأرسخه فيها واندفع ما كان دخلها (آمن) أي صدق (الرسول) أي محمد ﷺ (بما أنزل إليه من ربه) أي القرآن (والمؤمنون) عطف على الرسول (الآية) بالنصب أي أتم الآية وتمامها ﴿كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير﴾ ﴿لا يكلف نفساً إلا وسعها﴾ أي ما تسعه قدرتها ﴿لها ما كسبت﴾ من الخير أي ثوابه ﴿وعليها ما اكتسبت﴾ من الشر أي وزره ﴿ربنا لا تؤاخذنا﴾ بالعقاب أي قولوا ربنا لا تؤاخذنا ﴿إن نسينا أو أخطأنا﴾ أي تركنا الصواب لا عن عمد كما أخذت به من قبلنا، وقد رفع الله ذلك عن هذه الأمة كما ورد في الحديث فسؤاله اعتراف بنعمة الله (قال قد فعلت) أي لا أؤاخذكم ﴿ربنا ولا تحمل علينا إصراً﴾ يثقل علينا حمله ﴿كما حملته على الذين من قبلنا﴾ أي بني إسرائيل من قتل النفس في التوبة وإخراج ربع المال في الزكاة، وقرض موضع النجاسة (قال قد فعلت) أي لا أحمل عليكم ﴿ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به﴾ أي لا تكلفنا من الأعمال ما لا نطيق القيام به لثقل حمله علينا. وتكليف ما لا يطاق على وجهين أحدهما ما ليس في قدرة العبد احتماله كتكليف الأعمى النظر والزمن العدو فهذا النوع من التكليف الذي لا يكلف الله به عبده بحال.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عن ابن عَبَّاس.
وفي البَابِ عن أبي هُرَيْرَة. وَآدَمُ بنُ سُلَيْمَانَ يُقَالُ هُوَ وَالِدُ يَحْيَى بنِ آدَمَ.

وَمِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣١٧٨ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا أَبُو الْوَلِيدِ أخبرنا يَزِيدُ بنُ إبْرَاهِيمَ أخبرنا ابنُ أبي مُلَيْكَةَ عن الْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ عن عَائِشَةَ قالَتْ: «سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عن هَذِهِ الآيَةِ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ إلَى آخِرِ الآيَةِ فَقَالَ

الوجه الثاني من تكليف ما لا يطاق هو ما في قدرة العبد احتماله مع المشقة الشديدة والكلفة العظيمة كتكليف الأعمال الشاقة والفرائض الثقيلة كما كان في ابتداء الإسلام صلاة الليل واجبة ونحوه، فهذا الذي سأل المؤمنون ربهم لا يحملهم ما لا طاقة لهم به (**الآية**) تمامها ﴿**مولانا فانصرنا على القوم الكافرين**﴾ (**قال قد فعلت**) أي عفوت عنكم وغفرت لكم ورحمتكم ونصرتكم على القوم الكافرين.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه مسلم (**وقد روي هذا من غير هذا الوجه عن ابن عباس**) أخرجه أحمد من غير هذا الوجه وكذا الطبري كما في الفتح.

قوله: (**وفي الباب عن أبي هريرة**) أخرجه مسلم وفيه فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل الله: ﴿**لا يكلف الله نفساً إلا وسعها الخ**﴾.

(**ومن سورة آل عمران**)

هي مدنية قال القرطبي بالإجماع وهي مائتا آية.

قوله: (**أخبرنا أبو الوليد**) اسمه هشام بن عبد الملك الطيالسي (**أخبرنا يزيد بن إبراهيم**) التستري بضم المثناة الأولى وسكون المهملة وفتح المثناة الثانية ثم راء نزيل البصرة أبو سعيد ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين من كبار السابعة.

قوله: (**عن هذه الآية: ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات﴾ إلى آخر الآية**) بقية الآية ﴿**هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء**

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُم الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ».

الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب﴾ قال الحافظ: قيل المحكم من القرآن ما وضح معناه والمتشابه نقيضه، وسمي المحكم بذلك لوضوح مفردات كلامه وإتقان تركيبه بخلاف المتشابه، وقيل المحكم ما عرف المراد منه إما بالظهور وإما بالتأويل والمتشابه ما استأثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال والحروف المقطعة في أوائل السور، وقيل في تفسير المحكم والمتشابه أقوال أخر غير هذه نحو العشرة ليس هذا موضع بسطها وما ذكرته أشهرها وأقربها إلى الصواب. وذكر الأستاذ أبو منصور البغدادي أن الأخير هو الصحيح عندنا وابن السمعاني أنه أحسن الأقوال والمختار على طريقة أهل السنة، وعلى القول الأول جرى المتأخرون انتهى. وقوله تعالى: ﴿هن أم الكتاب﴾، أي هن أصل الكتاب الذي يعول عليه في الأحكام ويعمل به في الحلال والحرام. فإن قيل كيف قال هن أم الكتاب ولم يقل هن أمهات الكتاب، يقال لأن الآيات في اجتماعها وتكاملها كالآية الواحدة وكلام الله كله شيء واحد، وقيل إن كل آية منهن أم الكتاب كما قال ﴿**وجعلنا ابن مريم وأمه آية**﴾ يعني أن كل واحد منهما آية. فإن قيل قد جعل الله الكتاب هنا محكماً ومتشابهاً وجعله في موضع آخر كله محكماً فقال في أول هود: ﴿**الر كتاب أحكمت آياته**﴾ وجعله في موضع آخر كله متشابهاً فقال تعالى في الزمر: ﴿الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً﴾ فكيف الجمع بين هذه الآيات؟ يقال حيث جعله كله محكماً أراد أنه كله حق وصدق ليس فيه عبث ولا هزل، وحيث جعله كله متشابهاً أراد أن بعضه يشبه بعضاً في الحسن والحق والصدق، وقوله فأما الذين في قلوبهم زيغ أي ميل عن الحق وقيل الزيغ الشك، وقوله فيتبعون ما تشابه منه أي إنما يأخذون منه بالمتشابه الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة وينزلوه عليها لاحتمال لفظه لما يصرفونه، فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه لأنه دافع لهم وحجة عليهم، ولهذا قال تعالى: ﴿ابتغاء الفتنة﴾ أي الإضلال لأتباعهم لأنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن وهو حجة عليهم لأنهم كما قالوا احتج النصارى بأن القرآن قد نطق بأن عيسى روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وتركوا الاحتجاج بقوله: ﴿**إن هو إلا عبد أنعمنا عليه**﴾ وبقوله: ﴿**إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون**﴾ وغير ذلك من الآيات المحكمة المصرحة بأنه خلق من مخلوقات الله وعبد ورسول من رسل الله. وقوله تعالى: ﴿وابتغاء تأويله﴾ أي تحريفه على ما يريدون. وقوله تعالى: ﴿وما يعلم تأويله إلا الله﴾ اختلف القراء في الوقف ههنا فقيل على الجلالة

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ عن أَيُّوبَ عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ هَذَا الْحَدِيثُ عَن عَائِشَةَ.

٣١٧٩ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ أخبرنا أَبُو عَامِرٍ وَهُوَ الْخَزَّازُ وَيَزِيدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ كِلاَهُمَا عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قالَ يَزِيدُ عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عن

وهو قول ابن عباس. ويروى هذا القول عن عائشة وعروة وأبي الشعثاء وأبي نهيك وغيرهم واختار ابن جرير هذا القول، ومنهم من يقف على قوله والراسخون في العلم، وتبعهم كثير من المفسرين وأهل الأصول وقالوا الخطاب بما لا يفهم بعيد. ومن العلماء من فصل في هذا المقام وقال التأويل يطلق ويراد به في القرآن معنيان أحدهما التأويل بمعنى حقيقة الشيء وما يؤول أمره إليه ومنه قوله تعالى: ﴿وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل﴾ فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمه على الجلية إلا الله عز وجل، ويكون قوله ﴿**والراسخون في العلم**﴾ مبتدأ و﴿**يقولون آمنا به**﴾ خبره. وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء كقوله ﴿**نبئنا بتأويله**﴾ أي بتفسيره فإن أريد به هذا المعنى فالوقف على ﴿**والراسخون في العلم**﴾ لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا بهذا الاعتبار وإن لم يحيطوا علماً بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه. وعلى هذا فيكون قوله يقولون آمنا به حال منهم وساغ هذا وأن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه كقوله تعالى: ﴿وجاء ربك والملك صفاً صفاً﴾ أي وجاء الملائكة صفوفاً صفوفاً، وقوله إخباراً عنهم أنهم يقولون آمنا به أي المتشابه. وقوله: ﴿**كل من عند ربنا**﴾ أي الجميع من المحكم والمتشابه حق وصدق وكل منهما يصدق الآخر ويشهد له لأن الجميع من عند الله وليس شيء من عند الله بمختلف ولا متضاد ﴿**فأولئك الذين سماهم الله**﴾ أي أهل الزيغ أو زائغين بقوله في قلوبهم زيغ ﴿**فاحذروهم**﴾ أي لا تجالسوهم ولا تكالموهم أيها المسلمون. والمقصود التحذير من الإصغاء إلى الذين يتبعون المتشابه من القرآن. وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما ذكره ابن إسحاق في تأويلهم الحروف المقطعة وأن عددها بالجمل مقدار مدة هذه الأمة، ثم أول ما ظهر في الإسلام من الخوارج حتى جاء عن ابن عباس أنه فسر بهم الآية، وقصة عمر في إنكاره على ضبيع لما بلغه أنه يتبع المتشابه فضربه على رأسه حتى أدماه أخرجها الدارمي وغيره.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه.

قوله: (**أخبرنا أبو عامر وهو الخزاز**) بمعجمات اسمه صالح بن رستم (**ويزيد بن إبراهيم**) هو التستري.

القَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ عن عَائِشَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُوعَامِرٍ القَاسِمَ، قالَتْ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عن قَوْلِهِ (فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ) قالَ فَإِذَا رَأَيْتِيهِمْ فَاعْرِفِيهِمْ، وَقَالَ يَزِيدُ: فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاعْرِفُوهُمْ، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عن عَائِشَةَ، وَلَمْ يذْكُرُوا فِيهِ عن القَاسِمِ بنِ محمَّدٍ وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ يَزِيدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ عن الْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ في هَذَا الْحَدِيثِ. وَابنُ أَبِي مُلَيْكَةَ هُوَ عَبْدُ اللهِ بنُ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أَبِي مُلَيْكَةَ وَقَدْ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ أَيْضاً.

٣١٨٠ ـ حدثنا مَحمُودُ بنُ غَيْلاَنَ حدثنا أبو أَحْمَدَ أخبرنا سُفْيَانُ عن أَبِيهِ عن أَبِي الضُّحَى عن مَسْرُوقٍ عن عَبْدِ اللهِ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلاَةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيِّيَ أَبِي وَخَلِيلُ رَبِّي، ثمَّ قَرَأَ ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ

قوله: (**فإذا رأيتيهم فاعرفيهم**) أي واحذريهم خطاب لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها (**وقال يزيد**) أي في روايته (**فإذا رأيتموهم فاعرفوهم**) أي بصيغة الجمع المذكر المخاطب (**قالها**) أي قال رسول الله ﷺ هذه الكلمة.

قوله: (**وإنما ذكره يزيد بن إبراهيم عن القاسم بن محمد في هذا الحديث**) قال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام الترمذي هذا: قد أخرجه ابن أبي حاتم من طريق أبي الوليد الطيالسي عن يزيد بن إبراهيم وحماد بن سلمة جميعاً عن ابن أبي مليكة عن القاسم فلم ينفرد يزيد بزيادة القاسم انتهى.

قوله: (**حدثنا أبو أحمد**) هو الزبيري (**أخبرنا سفيان**) هو الثوري (**عن أبيه**) اسمه سعيد بن مسروق (**عن أبي الضحى**) اسمه مسلم بن صبيح بالتصغير الهمداني الكوفي العطار مشهور بكنيته ثقة فاضل من الرابعة (**عن عبد الله**) أي ابن مسعود.

قوله: (**إن لكل نبي ولاة**) بضم الواو جمع ولي. قال التوربشتي أي أحباء وقرناء هم أولى به من غيرهم (**من النبيين**) حال من الولاة أي كائنين من النبيين (**وإن وليي أبي**) يعني إبراهيم عليه السلام وقد بينه بقوله (**وخليل ربي**) خبر بعد خبر لـ «إنّ» (**ثم قرأ**) أي استشهاداً ﴿**إن أولى الناس بإبراهيم**﴾ أي أحقهم به ﴿**للذين اتبعوه**﴾ أي في زمانه ﴿**وهذا النبي**﴾ محمد لموافقته له في أكثر

وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾».

٣١٨١ ـ حدثنا محمود أخبرنا أَبُو نُعَيْمٍ أخبرنا سُفْيَانُ عن أَبِيهِ عن أبي الضُّحَى عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ ﷺ مِثْلَهُ وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ مَسْرُوقٌ. هذا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبي الضُّحَى عَن مَسْرُوقٍ. وَأَبُو الضُّحَى اسْمُهُ مُسْلِمُ بنُ صُبَيْحٍ.

٣١٨٢ ـ حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ أخبرنا وَكِيعٌ عَن سُفْيَانَ عَن أَبِيهِ عَن أبي الضُّحَى عَن عَبْدِ اللهِ عَن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ أبي نُعَيْمٍ وَلَيْسَ فِيهِ مَسْرُوقٌ.

٣١٨٣ ـ حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَن الأَعْمَشِ عَن شَقِيقِ بن سَلَمَةَ عن عَبْدِ اللهِ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ الله وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ، فَقَالَ الأَشْعَثُ بنُ قَيْسٍ: فِيَّ وَاللهِ كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ اليَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لي

شرعه ﴿**والذين آمنوا**﴾ أي من أمته فهم الذين ينبغي أن يقولوا نحن على دينه لا أنتم ﴿**والله ولي المؤمنين**﴾ أي ناصرهم وحافظهم.

فإن قلت: لزم من قوله: لكل نبي ولاة أن يكون لكل واحد منهم أولياء متعددة.

قلت: لا لأن النكرة إذا وقعت في مكان الجمع أفادت الاستغراق أي أن لكل نبي واحد واحد واحداً واحداً.

قوله: (**أخبرنا أبو نعيم**) اسمه الفضل بن دكين. وحديث أبي الضحى عن عبد الله هذا أخرجه أيضاً أحمد والبزار.

قوله: (**عن عبد الله**) أي ابن مسعود رضي الله عنه (**من حلف على يمين**) المراد باليمين هنا المحلوف عليه مجازاً (**وهو فيها فاجر**) أي كاذب والجملة حالية (**ليقتطع بها مال امرىء مسلم**) أي ليفصل قطعة من ماله ويأخذها بتلك اليمين (**لقي الله**) أي يوم القيامة (**وهو عليه غضبان**) أي يعرض عنه ولا ينظر إليه بعين الرحمة والعناية وغضبان غير منصرف وهو صيغة مبالغة قاله القاري. قلت: لا حاجة إلى هذا التأويل والصحيح أن لفظ غضبان محمول على ظاهره وكيفية غضبه تعالى موكولة إليه (**في**) بتشديد الياء المفتوحة أي في شأني وحالي (**كان ذلك**) أي قوله ﷺ من حلف على يمين الخ (**كان بيني وبين رجل من اليهود أرض**) أي متنازع فيها (**فجحدني**) أي أنكر علي (**فقدمته**) بالتشديد أي جئت به ورفعت أمره (**ألك بينة**) أي شهود (**فقال لليهودي**

رَسُولُ اللهِ ﷺ أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟ قُلْتُ: لاَ، فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ احْلِفْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِذَنْ يَحْلِفُ فَيَذْهَبُ بِمَالِي، فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَفي البَابِ عن ابنِ أَبِي أَوْفَى.

٣١٨٤ ـ حدثنا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ أخبرنا حُمَيْدٌ عن أَنَسٍ قالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ أَوْ ﴿مَنْ

احلف) في شرح السنة فيه دليل على أن الكافر يحلف في الخصومات كما يحلف المسلم (**وإذن**) بالنون (**يحلف**) بالنصب (**فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾**) إلى آخر الآية. قال الطيبي: فإن قلت كيف يطابق نزول هذه الآية قوله: إذن يحلف فيذهب بمالي؟ قلت: فيه وجهان: **أحدهما** ـ كأنه قيل للأشعث: ليس لك عليه إلا الحلف فإن كذب فعليه وباله. **وثانيهما** ـ لعل الآية تذكار لليهودي بمثلها في التوراة من الوعيد. والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا إن الذين يشترون يستبدلون بعهد الله إليهم بالإيمان بالنبي ﷺ وأداء الأمانة وأيمانهم حلفهم به تعالى كاذباً ثمناً قليلاً من الدنيا أولئك لا خلاق نصيب لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله غضباً عليهم ولا ينظر إليهم يرحمهم يوم القيامة ولا يزكيهم يطهرهم ولهم عذاب أليم مؤلم.

قوله: (**هذا حديث صحيح**) وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

قوله: (**وفي الباب عن ابن أبي أوفى**) أخرجه البخاري عنه أن رجلاً أقام سلعة في السوق فحلف بها لقد أعطي بها ما لم يعطه ليوقع فيها رجلاً من المسلمين فنزلت **﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾** إلى آخر الآية.

قال الحافظ: لا منافاة بين حديث عبد الله بن أبي أوفى وحديث عبد الله بن مسعود ويحمل على أن النزول كان بالسببين جميعاً ولفظ الآية أعم من ذلك، ولهذا وقع في صدر حديث عبد الله بن مسعود ما يقتضي ذلك.

قوله: (**حدثنا إسحاق بن منصور**) هو الكوسج (**أخبرنا عبد الله بن بكر السهمي**) الباهلي أبو وهب البصري نزيل بغداد امتنع من القضاء ثقة حافظ من التاسعة.

قوله: **﴿لن تنالوا البر﴾** أي ثوابه وهو الجنة **﴿حتى تنفقوا﴾** أي تتصدقوا **﴿مما تحبون﴾** من

ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ قالَ أَبُو طَلْحَةَ، وَكَانَ لَهُ حَائِطٌ يَا رَسُولَ اللهِ حَائِطِي للهِ وَلَو اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِرَّهُ لَمْ أُعْلِنْهُ، فَقَالَ اجْعَلْهُ في قَرَابَتِكَ أَوْ أَقْرَبِيْكَ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ عن إِسْحَاقَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ عن أَنَس بنِ مَالِكٍ.

٣١٨٥ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أخبرنا إِبْرَاهِيمُ بنُ يَزِيدَ قالَ: سَمِعْتُ محمَّد بنَ عَبَّادِ بنِ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ عن ابنِ عُمَرَ قالَ: «قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فقالَ: مَنِ الْحَاجُّ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ الشَّعِثُ التَّفِلُ، فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ العَجُّ وَالثَّجُّ، فَقَامَ رَجُلٌ آخرُ، فَقَالَ: مَا السَّبِيلُ يَا رَسُولَ اللهِ؟

أموالكم أو للشك من الراوي (**من ذا الذي يقرض الله**) بإنفاق ماله في سبيل الله (**قرضاً حسناً**) بأن ينفقه لله تعالى عن طيب قلب (**وكان له حائط**) جملة حالية والحائط البستان من النخيل إذا كان عليه حائط وهو الجدار، وكان اسم هذا الحائط بيرحاء وكان هو من أحب أمواله إليه (**حائطي لله**) أي وقف لله أو صدقة لله (**ولو استطعت أن أسره**) من الإسرار أي لو قدرت على إخفاء هذا التصدق (**لم أعلنه**) أي لم أظهره (**فقال اجعله في قرابتك أو أقربيك**) الظاهر أن أو للشك، وفي رواية الشيخين: وإني أرى أن تجعلها في الأقربين.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه مالك وأحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وغيرهم.

قوله: (**أخبرنا إبراهيم بن يزيد**) الخوزي بضم المعجمة وبالزاي أبو إسماعيل المكي مولى بني أمية متروك الحديث من السابعة (**سمعت محمد بن عباد بن جعفر**) هو المخزومي.

قوله: (**قام رجل إلى النبي ﷺ فقال من الحاج**) أي الكامل (**قال الشعث**) بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة أي المغبر الرأس من عدم الغسل مفرق الشعر من عدم المشط وحاصله تارك الزينة (**التفل**) بفتح الفوقية وكسر الفاء أي تارك الطيب فيوجد منه رائحة كريهة من تفل الشيء من فيه إذا رمى به متكرهاً له (**فقام رجل آخر فقال أي الحج**) أي أعماله أو خصاله بعد أركانه (**أفضل**) أي أكثر ثواباً (**قال العج والثج**) بتشديد الجيم فيهما والأول رفع الصوت بالتلبية والثاني سيلان دماء الهدي وقيل دماء الأضاحي. قال الطيبي رحمه الله: ويحتمل أن يكون السؤال عن نفس الحج ويكون المراد ما فيه العج والثج، وقيل على هذا يراد بهما الاستيعاب لأنه ذكر أوله الذي هو الإحرام وآخره الذي هو التحلل بإراقة الدم اقتصاراً بالمبدأ والمنتهى عن سائر الأفعال

قالَ الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ».

هذا حديثٌ لَا نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ حَدِيثِ إبْرَاهِيمَ بن يَزِيدَ الْخُوزِيِّ المَكِّيِّ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ فِي إبْرَاهِيمَ بنِ يَزِيدَ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

٣١٨٦ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا حَاتِمُ بنُ إسْمَاعِيلَ عن بُكَيْرِ بنِ مِسْمَارٍ عن عَامِرِ بنِ سَعْدٍ عن أبِيهِ قالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ الآيَةَ دَعَا رَسُولُ الله ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَناً وَحُسَيْناً، فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي».

هذا حديثٌ حسنٌ غريب صحيحٌ.

أي الذي استوعب جميع أعماله من الأركان والمندوبات **(فقام رجل آخر فقال ما السبيل)** أي المذكور في قوله تعالى: ﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾ **(قال الزاد والراحلة)** أي بحسب ما يليقان بكل أحد والظاهر أن المعتبر هو الوسط بالنسبة إلى حال الحاج.

قوله: **(هذا حديث الخ)** وأخرجه البغوي في شرح السنة وابن ماجه في سننه إلا أنه لم يذكر الفصل الأخير، كذا في المشكاة. وقد أخرج الترمذي الفصل الأخير من هذا الحديث من طريق إبراهيم بن يزيد في كتاب الحج وتقدم الكلام عليه هناك مبسوطاً.

قوله: **(عن بكير)** بضم الموحدة مصغراً **(بن مسمار)** بكسر الميم وسكون السين المهملة الزهري المدني كنيته أبو محمد صدوق من الرابعة **(عن أبيه)** هو سعد بن أبي وقاص.

قوله: **(قال لما نزلت هذه الآية)** أي المسماة بآية المباهلة **(ندع أبناءنا وأبناءكم الخ)** الآية بتمامها مع تفسيرها هكذا فمن حاجك فيه أي فمن جادلك في عيسى وقيل في الحق **(من بعد ما جاءك من العلم)** يعني بأن عيسى عبد الله ورسوله **(فقل تعالوا أي هلموا ندع أبناءنا وأبناءكم)** أي يدع كل منا ومنكم أبناءه وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل أي نتضرع في الدعاء فنجعل لعنة الله على الكاذبين بأن نقول اللهم العن الكاذب في شأن عيسى **(دعا رسول الله ﷺ علياً)** فنزله منزلة نفسه لما بينهما من القرابة والأخوة **(وفاطمة)** أي لأنها أخص النساء من أقاربه **(وحسناً وحسيناً)** فنزلهما بمنزلة ابنيه ﷺ **(فقال اللهم هؤلاء أهلي)**.

قال المفسرون: لما أورد رسول الله ﷺ الدلائل على نصارى نجران ثم أنهم أصروا على جهلهم قال ﷺ: إن الله أمرني إن لم تقبلوا الحجة أن أباهلكم، فقالوا يا أبا القاسم بل نرجع فننظر في أمرنا ثم

٣١٨٧ ـ حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ أخبرنا وَكِيعٌ عن رَبِيعٍ وَهُوَ ابنُ صَبِيحٍ وَحَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن أبي غَالِبٍ، قالَ: رَأَى أَبُو أُمَامَةَ رُؤُوساً مَنْصُوبَةً عَلَى دَرجِ دِمَشْقَ، فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ كِلَابُ النَّارِ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ، ثمَّ قَرَأَ: ﴿يَوْمَ

نأتيك، فلما رجعوا قالوا للعاقب، وكان ذا رأيهم، يا عبد المسيح ما ترى؟ قال: والله لقد عرفتم يا معشر النصارى أن محمداً نبي مرسل، ولقد جاءكم بالكلام الفصل من أمر صاحبكم، والله ما باهل قوم نبياً قط فعاش كبيرهم، ولا نبت صغيرهم، ولئن فعلتم لكان الاستئصال، فإن أبيتم إلا الإصرار على دينكم والإقامة على ما أنتم عليه فوادعوا الرجل وانصرفوا إلى بلادكم، فأتوا رسول الله ﷺ وقد خرج وعليه ﷺ مرط من شعر أسود، وكان ﷺ قد احتضن الحسين وأخذ بيد الحسن وفاطمة تمشي خلفه ﷺ وعلي رضي الله عنه خلفها وهو يقول: إذا دعوت فأمنوا. فقال أسقف نجران يا معشر النصارى إني لأرى وجوهاً لو دعت الله أن يزيل جبلاً من مكانه لأزاله بها فلا تباهلوا فتهلكوا ولا يبقى على وجه الأرض نصراني إلى يوم القيامة. ثم قالوا يا أبا القاسم: رأينا أن لا نباهلك، وأن نقرك على دينك، فقال ﷺ: فإذا أبيتم المباهلة فأسلموا يكن لكم ما للمسلمين وعليكم ما على المسلمين، فأبوا. فقال ﷺ فإني أناجزكم، أي أحاربكم فقالوا ما لنا بحرب العرب المسلمين طاقة، ولكن نصالحك أن لا تغزونا ولا تردنا عن ديننا على أن نؤدي إليك كل عام ألفي حلة، ألفاً في صفر، وألفاً في رجب، وثلاثين درعاً عادية من حديد، فصالحهم على ذلك. قال ﷺ: والذي نفسي بيده إن الهلاك قد تدلى على أهل نجران ولو لاعنوا لمسخوا قردة وخنازير ولاضطرم عليهم الوادي ناراً ولاستأصل الله نجران وأهله حتى الطير على رؤوس الشجر ولما حال الحول على النصارى كلهم حتى يهلكوا.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب صحيح)** وأخرجه مسلم مطولاً، وكذا أخرجه الترمذي مطولاً في مناقب علي.

قوله: **(وهو ابن صبيح)** بفتح الصاد المهملة، السعدي البصري صدوق سيىء الحفظ، وكان عابداً مجاهداً.

قوله: **(رأى أبو أمامة رؤوساً)** جمع رأس **(منصوبة على درج دمشق)** أي على درج مسجد دمشق، الدرج الطريق وجمعه الأدراج، والدرجة المرقاة وجمعه الدرج، وهو المراد هنا، أي رأى أبو أمامة رؤوس المقتولين من الخوارج رفعت على درج دمشق **(كلاب النار)** خبر مبتدأ محذوف، أي أصحاب هذه الرؤوس كلاب النار **(شر قتلى تحت أديم السماء)**، خبر آخر للمبتدأ المحذوف

تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. قُلْتُ لِأَبِي أُمَامَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلاَّ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً أَوْ أَرْبَعاً حَتَّى عَدَّ سَبْعاً مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ».

هذا حديثٌ حسنٌ. وَأَبُو غَالِبٍ اسْمُهُ حَزَوَّرٌ. وَأَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ اسْمُهُ صُدَيُّ بنُ عَجْلاَنَ وَهُوَ سَيِّدُ بَاهِلَةَ.

٣١٨٨ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ عن بَهْزِ بنِ حَكِيمٍ

(خير قتلى) مبتدأ (قتلوه) خبره والضمير المرفوع في قتلوه راجع إلى أصحاب الرؤوس، والمنصوب إلى من (ثم قرأ) أي أبو أمامة ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه﴾ إلى آخر الآية، أي ﴿**فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون، وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون**﴾.

قال في المجمع: أراد بالآية ﴿**فأما الذين اسودت وجوههم**﴾ وأراد به الخوارج وقيل هم المرتدون. وقيل: المبتدعون.

(**قلت**) قائله أبو غالب (**أنت سمعته**) بتقدير حرف الاستفهام، أي هل أنت سمعته (**ما حدثتكموه**)، أي بل سمعته أكثر من سبع مرات وليس لي في سماعه منه ﷺ شك أصلاً فلذلك حدثتكموه.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه أحمد وابن ماجه ولفظ ابن ماجه هكذا: شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء، وخير قتلى من قتلهم كلاب النار، قد كان هؤلاء مسلمين فصاروا كفاراً. قلت: يا أبا أمامة هذا شيء تقوله؟ قال بل سمعته من رسول الله ﷺ، ولفظ أحمد: لما أتي برؤوس الأزارقة فنصبت على درج دمشق جاء أبو أمامة فلما رآهم دمعت عيناه، فقال كلاب النار ثلاث مرات هؤلاء شر قتلى تحت أديم السماء، وخير قتلى قتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء، قال فقلت: فما شأنك دمعت عيناك، قال رحمة لهم إنهم كانوا من أهل الإسلام الحديث. والأزارقة من الخوارج نسبوا إلى نافع بن الأزرق كذا في القاموس. وفي رواية لأحمد: جيء برؤوس من قبل العراق فنصبت عند باب المسجد وجاء أبو أمامة فدخل المسجد فركع ركعتين ثم خرج إليهم فنظر إليهم فرفع رأسه، فقال: شر قتلى الحديث (**وأبو غالب اسمه حزور**) بفتح الحاء المهملة والزاي وتشديد الواو وآخره راء (**وأبو أمامة الباهلي اسمه صدي**) بالتصغير صحابي مشهور سكن الشام ومات بها سنة ست وثمانين.

عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قالَ إِنَّكُمْ تُتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللهِ».

هذا حديثٌ حسنٌ. وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عن بَهْزِ بنِ حَكِيمٍ نَحْوَ

قوله: **(في قوله تعالى)** أي في تفسير قوله تعالى: **﴿كنتم﴾** يا أمة محمد في علم الله تعالى **﴿خير أمة﴾** أي خير الأمم **﴿أخرجت﴾**، أي أظهرت **(قال)**، أي النبي ﷺ **(أنتم تتمون)** بضم فكسر فتشديد من الإتمام، أي تكملون **(سبعين أمة)** أي يتم العدد بكم سبعين، ويحتمل أنه للتكثير قاله المناوي، فقال الطيبي: المراد بسبعين التكثير لا التحديد ليناسب إضافة الخير إلى المفرد النكرة لأنه لاستغراق الأمم الفائتة للحصر باعتبار أفرادها، أي إذا نقصت أمة أمة من الأمم كنتم خيرها وتتمون علة للخيرية لأن المراد به الختم، فكما أن نبيكم خاتم الأنبياء أنتم خاتم الأمم انتهى. وفي الحديث دلالة على أن المراد بقوله تعالى: **﴿كنتم خير أمة﴾** أمة النبي ﷺ عامة.

قال الحافظ ابن كثير: يخبر تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم. فقال تعالى: **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾** روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾** قال: خير الناس للناس تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام. وهكذا قال ابن عباس ومجاهد وعطية العوفي وعكرمة وعطاء والربيع بن أنس **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾** يعني خير الناس للناس، والمعنى أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس، ولهذا قال **﴿تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله﴾**. وروى أحمد في مسنده والنسائي في سننه، والحاكم في مستدركه عن ابن عباس في قوله تعالى: **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾**. قال هم الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة. والصحيح أن هذه الآية عامة في جميع الأمة كل قرن بحسبه وخير قرونهم الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم كما قال في الآية الأخرى **﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾** أي خياراً **﴿لتكونوا شهداء على الناس﴾** الآية. إنما حازت هذه الأمة قصب السبق إلى الخيرات بنبيها محمد صلوات الله عليه وسلامه، فإنه أشرف خلق الله وأكرم الرسل على الله، وبعثه الله بشرع كامل عظيم لم يعطه نبي قبله ولا رسول من الرسل فالعمل على منهاجه وسبيله يقوم القليل منه ما لا يقوم العمل الكثير من أعمال غيرهم مقامه، انتهى كلام الحافظ ابن كثير ملخصاً.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد وابن ماجه والدارمي والطبراني والحاكم. قال الحافظ: هو حديث مشهور وقد حسنه الترمذي، ويروى من حديث معاذ بن جبل وأبي سعيد نحوه.

هَذَا وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

٣١٨٩ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا هُشَيْمٌ أخبرنا حُمَيْدٌ عن أَنَسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحدٍ وَشُجَّ وَجْهُهُ شَجَّةً في جَبْهَتِهِ حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ إلى آخِرِهَا. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: **(كسرت)** بصيغة المجهول **(رباعيته)**. قال في القاموس الرباعية كثمانية السن التي بين الثنية والناب. وقال الحافظ في الفتح: المراد بكسر الرباعية وهي السن التي بين الثنية والناب، أنها كسرت فذهب منها فلقة ولم تقلع من أصلها **(وشج)** على البناء للمفعول، والشج ضرب الرأس خاصة وجرحه وشقه، ثم استعمل في غيره **(وهو يدعوهم إلى الله)** جملة حالية **(فنزلت ليس لك إلخ)** هذا الحديث يدل على أن هذه الآية نزلت يوم أحد، حين شج وجه رسول الله ﷺ، وقال كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم. وروى البخاري وغيره عن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ، إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر يقول: اللهم العن فلاناً وفلاناً بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد، فأنزل الله **(ليس لك الخ)**. وحديث ابن عمر هذا يدل على أن الآية نزلت في منع اللعن على الكفار في قنوت الفجر.

قال الحافظ: يحتمل أن تكون نزلت في الأمرين جميعاً فإنهما كانا في قصة واحدة، قال ووقع في رواية يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة نحو حديث ابن عمر لكن فيه: اللهم العن لحيان ورعلاً وذكوان وعصية قال: ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت **﴿ليس لك من الأمر شيء﴾**. قال وهذا إن كان محفوظاً احتمل أن يكون نزول الآية تراخى عن قصة أحد لأن قصة رعل وذكوان كانت بعدها وفيه بعد، والصواب أنها نزلت في شأن الذين دعا عليهم بسبب قصة أحد انتهى كلام الحافظ. وقوله تعالى: **﴿ليس لك من الأمر شيء﴾** أي لست تملك إصلاحهم ولا تعذيبهم بل ذلك ملك الله فاصبر **﴿أو يتوب عليهم﴾** بالإسلام **﴿أو يعذبهم﴾** بالقتل والأسر والنهب **﴿فإنهم ظالمون﴾** بالكفر. والمعنى أن الله مالك أمرهم يصنع بهم ما يشاء من الإهلاك أو الهزيمة أو التوبة إن أسلموا أو العذاب إن أصروا على الكفر. قال الفراء: أو بمعنى إلا والمعنى إلا أن يتوب عليهم فتفرح بذلك أو يعذبهم فتشفى بهم. وقال السيوطي أو بمعنى إلى أن يعني غاية في الصبر، أي إلى أن يتوب عليهم.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد ومسلم والنسائي.

٣١٩٠ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ قالاَ أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ أخبرنا حُمَيْدٌ عن أَنَس «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شُجَّ في وَجْهِهِ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ وَرُمِيَ عَلَى كَتِفِهِ فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ وَهُوَ يَمْسَحُهُ وَيَقُولُ كَيْفَ تُفْلِحُ أُمَّةٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾» سَمِعْتُ عَبْدَ بنَ حُمَيْدٍ يَقُولُ: غَلطَ يَزِيدُ بنُ هَارُونَ فِي هَذَا. هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٩١ ـ حدثنا أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بنُ جُنَادَةَ بنِ سَلْمٍ الكُوفِيُّ أخبرنا أَحْمَدُ بنُ بَشِيرٍ عن عُمَرَ بنِ حَمْزَةَ عن سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن أَبِيهِ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا سُفْيَانَ اللَّهُمَّ الْعَنِ الْحَارِثَ بنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ الْعَنْ صَفْوَانَ بنَ أُمَيَّةَ، قالَ فَنَزَلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَأَسْلَمُوا فَحَسُنَ إِسْلاَمُهُمْ».

قوله: (**سمعت عبد بن حميد يقول: غلط يزيد بن هارون في هذا**) أي في هذا الحديث، والظاهر أنه غلط في قوله: ورمي رمية على كتفه.

قوله: (**أخبرنا أحمد بن بشير**) المخزومي مولى عمرو بن حريث أبو بكر الكوفي ووقع في النسخة الأحمدية أحمد بن بشر وهو غلط (**عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمري المدني**) ضعيف من السادسة.

قوله: (**اللهم العن أبا سفيان**) اسمه صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي والد معاوية وأخوته، كان رئيس المشركين يوم أحد ورئيس الأحزاب يوم الخندق، أسلم زمن الفتح ولقي النبي ﷺ بالطريق قبل دخول مكة وشهد حنيناً والطائف (**اللهم العن الحارث بن هشام**) بن المغيرة القرشي المخزومي شهد بدراً كافراً مع أخيه شقيقه أبي جهل وفر حينئذ وقتل أخوه. ثم غزا أحداً مع المشركين أيضاً، ثم أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه. وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم، ثم خرج إلى الشام مجاهداً ولم يزل في الجهاد حتى مات في طاعون عمواس سنة ثماني عشر. (**اللهم العن صفوان بن أمية**) بن خلف الجمحي القرشي هرب يوم الفتح، ثم رجع إلى رسول الله ﷺ فشهد معه حنيناً والطائف وهو كافر، ثم أسلم بعد ذلك، وكان من المؤلفة، وشهد اليرموك.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بنِ حَمْزَةَ عن سَالِمٍ ، وَكَذَا رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عن سَالِمٍ عن أَبِيهِ.

٣١٩٢ ـ حدثنا يَحْيَى بنُ حَبِيبِ بنِ عَرَبِيٍّ البَصْرِيُّ أخبرنا خَالِدُ بنُ الْحَارِثِ عن مُحَمَّدِ بنِ عَجْلاَنَ عن نَافِعٍ عن عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَدْعُو عَلَى أَرْبَعَةِ نَفَرٍ فَأَنْزَلَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ فَهَدَاهُمُ الله لِلإِسلاَمِ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ يُسْتَغْرَبُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ. وَرَوَاهُ يَحْيَى بنُ أَيُّوبَ عن ابنِ عَجْلاَنَ.

٣١٩٣ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا أَبُو عَوَانَةَ عن عُثْمَانَ بنِ الْمُغِيرَةِ عن عَلِيِّ بنِ رَبِيعَةَ عن أَسْمَاءَ بنِ الْحَكَمِ الفَزَارِيِّ قالَ: «سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ إِنِّي كُنْتُ رَجُلاً إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ حَدِيثاً نَفَعَنِي الله مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ وَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ، ثُمَّ يُصَلِّي ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ الله إِلاَّ غَفَرَ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا الله﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ». هذا حديثٌ قَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عن عُثْمَانَ بنِ المُغِيرَةِ فَرَفَعُوهُ وَرَوَاهُ مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ عن عُثْمَانَ بنِ المُغِيرَةِ فَلَمْ يَرْفَعَاهُ، وَلاَ نَعْرِفُ لأَسْمَاءَ إِلاَّ هَذَا الْحَدِيثَ.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أحمد في مسنده، (**وكذا رواه الزهري عن سالم عن أبيه**)ووقع في بعض نسخ الترمذي بعد هذا هذه العبارة: لم يعرفه محمد بن إسماعيل من حديث عمر بن حمزة وعرفه من حديث الزهري.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب صحيح**) حديث محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر هذا أخرجه أيضاً أحمد في مسنده.

قوله: (**يقول إني كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً إلخ**) تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في باب الصلاة عند التوبة وتقدم شرحه هناك.

٣١٩٤ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ عن حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ عن ثَابِتٍ عن أَنَسٍ عن أَبِي طَلْحَةَ قالَ: «رَفَعْتُ رَأْسِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ، وَمَا مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا يَمِيدُ تَحْتَ حَجَفَتِهِ مِنَ النُّعَاسِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الغَمِّ أَمَنَةً نُعَاساً﴾.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٩٥ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ عن حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عن أَبِيهِ عن أبي الزُّبَيْرِ مِثْلَهُ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٩٦ ـ حدثنا يُوسُفُ بنُ حَمَّادٍ أخبرنا عَبْدُ الأعْلَى عن سَعِيدٍ عن قَتَادَةَ عن أَنَسٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قالَ: «غُشِيْنَا وَنَحْنُ فِي مَصَافِّنَا يَوْمَ أُحُدٍ حَدَّثَ أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ غَشِيَهُ النُّعَاسُ يَوْمَئِذٍ قالَ: فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَآخذُهُ وَيَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَآخُذُهُ وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى الْمُنَافِقُونَ لَيْسَ لَهُمْ هَمٌّ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ؛ أَجْبَنَ قَوْمٍ وَأَرْعَبَهُ وَأَخْذَلَهُ لِلْحَقِّ».

قوله: **(إلا يميد)** أي يميل من ماد يميد ميداً وميداناً إذا تحرك وزاغ **(تحت حجفته)** بفتح الحاء المهملة والجيم أي ترسه. قال في القاموس الحجف محركة التروس من جلود بلا خشب ولا عقب واحدتها حَجَفة **(من النعاس)** بضم النون، وهو الوسن أو فترة في الحواس **(ثم أنزل عليكم من بعد الغم)** أراد به الغم الذي حصل لهم عند الانهزام **(أمنة)** الأمنة والأمن سواء، وقيل الأمنة إنما تكون مع بقاء أسباب الخوف والأمن مع عدمه. وكان سبب الخوف بعد باقياً **(نعاساً)** وهو أخف من النوم بدل كل أو اشتمال.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه النسائي والحاكم.

قوله: **(عن أبي الزبير)** كذا في النسخة الأحمدية وهو غلط والصحيح عن الزبير بحذف لفظة أبي.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه النسائي.

قوله: **(ونحن في مصافنا)** المصاف بتشديد الفاء جمع مصف وهو الموقف في الحرب **(حدث)**

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣١٩٧ - حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بنُ زِيَادٍ عن خُصَيْفٍ أخبرنا مِقْسَمٌ قالَ: قالَ ابنُ عَبَّاسٍ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ فِي قَطِيْفَةٍ حَمْرَاءَ افْتُقِدَتْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَعَلَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَهَا فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَقَدْ رَوَى عَبْدُ السَّلَامِ بنُ حَرْبٍ عن خُصَيْفٍ نَحْوَ هَذَا. وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عن خُصَيْفٍ عن مِقْسَمٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَن ابنِ عَبَّاسٍ.

٣١٩٨ - حدثنا يَحْيَى بنُ حَبِيبِ بنِ عَرَبِيٍّ أخبرنا مُوسَى بنُ إِبْرَاهِيمَ بنِ كَثِيرٍ الأَنْصَارِيُّ، قالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بنَ خِرَاشٍ، قالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: «لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي يَا جَابِرُ مَا لِي أَرَاكَ مُنْكَسِراً؟ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ اسْتُشْهِدَ

أي أبو طلحة (**أجبن قوم**) من الجبن وهو ضد الشجاعة (**وأرعبه**) من الرعب وهو الخوف والفزع (**وأخذله**) من الخذل وهو ترك الإعانة والنصرة.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه البخاري.

قوله: (**في قطيفة**) هي كساء له خمل (**افتقدت**) بصيغة المجهول أي طلبت بعد غيبتها. قال في القاموس افتقده وتفقده طلبه عند غيبته (**فقال بعض الناس**) روى ابن مردويه من طريق أبي عمرو بن العلاء عن مجاهد عن ابن عباس قال اتهم المنافقون رسول الله ﷺ بشيء فقد فأنزل الله تعالى: ﴿وما كان لنبي أن يغل﴾ (**وما كان لنبي أن يغل**) أي ما ينبغي لنبي أن يخون في الغنائم فإن النبوة تنافي الخيانة، يقال غل شيئاً من المغنم يغل غلولاً وأغل إغلالاً إذا أخذه خفية.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أبو داود وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم.

قوله: (**أخبرنا موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري**) الحرامي بفتح المهملة والراء المدني صدوق يخطىء من الثامنة (**سمعت طلحة بن خراش**) بكسر المعجمة بعدها راء ابن عبد الرحمن الأنصاري المدني صدوق من الرابعة.

قوله: (**ما لي أراك منكسراً**) وفي رواية ابن مردويه مهتماً (**فكلمه كفاحاً**) أي مواجهة ليس

أَبِي وَتَرَكَ عِيَالاً وَدَيْناً، قالَ: أَلاَ أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللهُ بِهِ أَبَاكَ؟ قالَ: قلتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ مَا كَلَّمَ اللهُ أَحداً قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابِهِ وَأَحْيَى أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحاً، فَقَالَ: تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِيكَ، قالَ: يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلُ فِيكَ ثَانِيَةً، قالَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ لاَ يَرْجِعُونَ. قالَ: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتاً﴾ الآيَةِ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَلاَ نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بنِ إِبْرَاهِيمَ. وَرَوَاهُ عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ المَدِينِيِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ الحَدِيثِ هَكَذَا عَن مُوسَى بنِ إِبْرَاهِيمَ. وَقَدْ رَوَى عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَقِيلٍ عن جَابِرٍ شَيْئاً مِنْ هَذَا.

٣١٩٩ ـ حدثنا ابنُ أَبِي عُمَرَ أخبرنا سُفْيَانُ عَن الأَعْمَشِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مُرَّةَ عن مَسْرُوقٍ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ: «أَنَّهُ سُئِلَ عن قَوْلِهِ: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاء عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ فَقَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَنَا أَنَّ

بينهما حجاب ولا رسول (**تحييني**) من الإحياء مضارع بمعنى الأمر أي أحيني (**ثانية**) أي مرة ثانية (**قال الرب تبارك وتعالى: إنه قد سبق مني أنهم لا يرجعون**) زاد في رواية ابن مردويه قال أي رب فأبلغ من ورائي.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه ابن مردويه (**هكذا عن موسى بن إبراهيم**) أي مطولاً (**وقد روى عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر شيئاً من هذا**) أي مختصراً ورواية عبد الله بن محمد بن عقيل هذه وصلها أحمد في مسنده.

قوله: (**عن عبد الله بن مرة**) هو الهمداني.

قوله: (**فقال**) أي ابن مسعود (**أما**) بالتخفيف للتنبيه (**إنا قد سألنا**) أي رسول الله ﷺ (**عن ذلك**) أي عن معنى هذه الآية (**فأخبرنا**) وفي رواية مسلم فقال. قال النووي: هذا الحديث مرفوع لقوله: (**إنا قد سألنا عن ذلك**) فقال يعني النبي ﷺ، وقال القاضي المسؤول والمجيب هو الرسول صلوات الله عليه وسلامه وفي فقال ضمير له ويدل عليه قرينة الحال فإن ظاهر حال الصحابي أن يكون سؤاله واستكشافه من الرسول ﷺ لا سيما في تأويل آية هي من المتشابهات وما هو من أحوال المعاد فإنه غيب صرف لا يمكن معرفته إلا بالوحي ولكونه بهذه المثابة من التعين أضمر من غير أن يسبق ذكره (**أن أرواحهم في طير خضر**) وفي رواية مسلم في جوف طير خضر أي يخلق

أَرْوَاحَهُمْ فِي طَيْرٍ خُضْرٍ تَسْرَحُ في الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مُعَلَّقَةٍ بِالْعَرْشِ فاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبكَ اطِّلاَعَةً، فَقَالَ هَلْ تَسْتَزِيدُونَ شَيْئاً فَأَزِيدَكُمْ؟ قَالُوا: رَبَّنا، وَمَا نَسْتَزِيدُ وَنَحْنُ فِي الْجَنَّةِ نَسْرَحُ حَيْثُ شِئْنَا، ثُمَّ اطَّلَعَ عَلَيْهِم الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: هَلْ تَسْتَزِيدُونَ شَيْئاً فَأَزِيدَكُمْ؟ فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لاَ يُتْرَكُونَ، قَالُوا: تُعِيدُ أَرْوَاحَنَا في أَجْسَادِنَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَنُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٠٠ ـ حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ أخبرنا سُفْيَانُ عَن عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ عن أبي عُبَيْدَةَ عن ابنِ مَسْعُودٍ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ: «وَتُقْرِىءُ نَبِيَّنَا السَّلاَمَ وَتُخْبِرُهُ أَنْ قَدْ رَضِيْنَا وَرُضِيَ عَنَّا».
هذا حديثٌ حسنٌ.

لأرواحهم بعدما فارقت أبدانهم هياكل على تلك الهيئة تتعلق بها وتكون خلفاً عن أبدانهم وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿أحياءٌ عند ربهم﴾ فيتوسلون بها إلى نيل ما يشتهون من اللذائذ الحسية، وإليه يرشد قوله تعالى: ﴿يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله﴾ والطير جمع طائر ويطلق على الواحد، وخضر بضم فسكون جمع أخضر **(تسرح)** أي ترعى **(وتأوي)** أي ترجع **(إلى قناديل معلقة بالعرش)** فهي بمنزلة أوكار الطير **(فاطلع)** بتشديد الطاء أي نظر **(اطلاعة)** إنما قال اطلاعة ليدل على أنه ليس من جنس اطلاعنا على الأشياء. قال القاضي: وعداه بإلى وحقه أن يعدى بعلى لتضمنه معنى الانتهاء **(فقال)** أي الرب تعالى **(وما نستزيد)** أي أيّ شيء نستزيد **(ونحن في الجنة نسرح حيث شئنا)** يعني وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين **(فلما رأوا أنهم لا يتركون)** أي من أن يسألوا **(قالوا تعيد)** من الإعادة أي ترد **(فنقتل)** بصيغة المجهول **(في سبيلك مرة أخرى)** زاد مسلم: فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا أي من سؤال هل تستزيدون.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه.

قوله: **(عن أبي عبيدة)** هو ابن عبد الله بن مسعود مشهور بكنيته **(وزاد)** أي أبو عبيدة في روايته **(وتقرىء)** أي يا رب **(نبينا)** بالنصب أي عليه ﷺ **(السلام)** مفعول ثان لتقرىء **(وتخبره)** أي النبي ﷺ **(أن قد رضينا)** أي بالله تعالى **(ورضي عنا)** بصيغة المجهول أي رضي الله تعالى عنا.

قوله: **(هذا حديث حسن)** قد صرح الترمذي بعدم سماع أبي عبيدة من أبيه عبد الله بن مسعود في باب الاستنجاء بالحجرين فتحسينه لهذا الحديث لمجيئه من السند المتقدم.

٣٢٠١ ـ حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ أخبرنا سُفْيَانُ عن جَامِعٍ ، وَهُوَ ابنُ أبي رَاشِدٍ وَعَبْدُ المَلِكَ بنُ أَعْيَنَ عن أبي وَائِلٍ عن عَبْدِ اللهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إلاَّ جَعَلَ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ في عُنُقِهِ شُجَاعاً، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللهِ: ﴿لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُم اللهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ الآيَةَ، وَقَالَ مَرَّةً قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ وَمَن اقْتَطَعَ مَالَ أَخِيهِ المُسْلِمِ بِيَمِينٍ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللهِ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ﴾ الآيَةَ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ وَمَعْنَى قَوْلِهِ شُجَاعاً أَقْرَعَ يَعْنِي حَيَّةً.

٣٢٠٢ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ وَسَعِيدُ بنُ عَامِرٍ عن مُحَمَّدِ

قوله: **(عن جامع وهو ابن أبي راشد)** الكاهلي الصيرفي الكوفي ثقة فاضل من الخامسة **(وعبد الملك بن أعين)** الكوفي مولى بني شيبان صدوق شيعي له في الصحيحين حديث واحد متابعة من السادسة **(عن أبي وائل)** هو شقيق ابن سلمة.

قوله: **(إلا جعل الله يوم القيامة في عنقه شجاعاً)** بالضم والكسر الحية الذكر وقيل الحية مطلقاً **(مصداقه)** أي ما يصدقه ويوافقه **(من كتاب الله)** الظاهر أنه حال من مصداقه أو من بيان له وما بعده بدل بعض من الكل **﴿لا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله الآية﴾** الآية بتمامها مع تفسيرها هكذا ولا تحسبن بالتاء والياء **﴿الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله﴾** أي بركاته هو أي بخلهم خيراً لهم مفعول ثان والضمير للفصل والأول بخلهم مقدراً قبل الموصول على الفوقانية وقبل الضمير على التحتانية بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به أي بزكاته من المال يوم القيامة بأن يجعل حية في عنقه تنهشه ولله ميراث السماوات والأرض يرثهما بعد فناء أهلهما والله بما تعملون خبير؛ فيجازيكم به **(وقال مرة)** أي قال عبد الله بن مسعود مرة **(ومن اقتطع مال أخيه)** أي أخذه بغير حق **(بيمين)** أي كاذب.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه **(ومعنى قوله شجاعاً أقرع يعني حية)** لم يقع في رواية الترمذي المذكورة أقرع، نعم وقع في حديث أبي هريرة عند البخاري وغيره ومعناه الذي لا شعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره.

قوله: **(وسعيد بن عامر)** هو الضبعي **(عن محمد بن عمرو)** هو ابن علقمة **(عن أبي سلمة)**

ابنِ عَمْرٍو عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مَوْضِعَ سَوْطٍ في الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عن النَّارِ وَأُدْخِلَ الجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ، وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٠٣ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ أخبرنا حَجَّاجُ بنُ محمَّدٍ قالَ: قالَ ابنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابنُ أبي مُلَيْكَةَ أَنَّ حُمَيْدَ بنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَرْوَانَ بنَ الْحَكَمِ قالَ: «اذْهَبْ يَا رَافِعُ ـ لبوابِهِ ـ إِلَى ابنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْ لَهُ لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِىءٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّباً لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابنُ

هو ابن عبد الرحمن.

قوله: **(إن موضع سوط في الجنة)** أريد به قدر قليل منها أو مقدار موضعه فيها **(خير من الدنيا وما فيها)** لأن الجنة مع نعيمها باقية والدنيا وما فيها فانية **(فمن زحزح)** أي بُعِّدَ **(عن النار وأدخل الجنة فقد فاز)** نال غاية مطلوبه **(وما الحياة الدنيا)** العيش فيها **(إلا متاع الغرور)** الباطل يتمتع به قليلاً ثم يفنى.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه ابن أبي حاتم. قال ابن كثير: هذا الحديث ثابت في الصحيحين بدون هذه الزيادة أي زيادة «اقرأوا إن شئتم الخ» وقد رواه بدون هذه الزيادة أبو حاتم وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه من حديث محمد بن عمرو هذا.

قوله: **(أخبرنا حجاج بن محمد)** هو المصيصي الأعور **(أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف)** الزهري المدني ثقة من الثانية وقيل إن روايته عن عمر مرسلة **(أن مروان بن الحكم قال اذهب يا رافع لبوابه)** وفي رواية البخاري أن مروان قال لبوابه اذهب يا رافع. قال الحافظ وكان مروان يومئذ أميراً على المدينة من قبل معاوية ثم ولي الخلافة، قال ورافع هذا لم أرَ له ذكراً في كتاب الرواة إلا بما جاء في هذا الحديث، والذي يظهر من سياق الحديث أنه توجه إلى ابن عباس فبلغه الرسالة ورجع إلى مروان بالجواب فلولا أنه معتمد عند مروان ما قنع برسالته **(وأحب أن يحمد)** بضم التحتية على صيغة المجهول **(معذباً)** خبر كان **(لنعذبن)** بصيغة المجهول وهو جواب قوله لئن أي لأن كلنا يفرح بما أوتي ويحب أن يحمد بما لم يفعل **(أجمعون)** بالواو على أنه تأكيد للضمير الذي في لنعذبن، ووقع في رواية أجمعين بالياء على أنه منصوب على الحال أي لنعذبن مجتمعين **(فقال ابن**

عَبَّاسٍ مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الآيَةِ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ فِي أَهْلِ الكِتَابِ، ثُمَّ تَلاَ ابنُ عَبَّاسٍ ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ﴾ وَتَلاَ ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾. قالَ ابنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُم النَّبِيُّ ﷺ عن شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا وَقَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتَابِهِمْ، وَمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ».

عباس ما لكم ولهذه الآية) إنكار من ابن عباس عن السؤال بهذه المسألة على الوجه المذكور **(ثم تلا ابن عباس: وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب)** أي العهد عليهم في التوراة **(لتبيننه)** أي الكتاب للناس ولا تكتمونه فنبذوه أي طرحوا الميثاق وراء ظهورهم فلم يعملوا به واشتروا به أخذوا بدله ثمناً قليلاً من الدنيا من سفلتهم برياستهم في العلم فكتموه خوف فوته عليهم **(فبئس ما تشترون)** شراءهم هذا. وفي تلاوة ابن عباس هذه الآية إشارة إلى أن الذين أخبر الله عنهم في الآية المسؤول عنها هم المذكورون في الآية التي قبلها وأن الله ذمهم بكتمان العلم الذي أمرهم أن لا يكتموه وتوعدهم بالعذاب على ذلك **(بما أتوا)** بفتح الهمزة والفوقية أي بما جاءوا يعني الذي فعلوه **(ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا)** أي ويحبون أن يحمدهم الناس على شيء لم يفعلوه **(سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه وأخبروه بغيره)** قال الحافظ: الشيء الذي سأل النبي ﷺ عنه اليهود لم أره مفسراً، وقد قيل إنه سألهم عن صفته عندهم بأمر واضح فأخبروا عنه بأمر مجمل. وروى عبد الرزاق من طريق سعيد بن جبير في قوله: **(ليبيننه للناس ولا يكتمونه)** قال محمد وفي قوله يفرحون بما أتوا قال بكتمانهم محمداً، وفي قوله: **أن يحمدوا بما لم يفعلوا**، قال قولهم نحن على دين إبراهيم **(وقد أروه)** بفتح الهمزة والراء من الإراءة والضمير المنصوب للنبي ﷺ **(واستحمدوا)** بفتح الفوقية مبيناً للفاعل أي طلبوا أن يحمدهم قال في الأساس استحمد الله إلى خلقه بإحسانه إليهم وإنعامه عليهم قاله القسطلاني. وقال العيني: واستحمدوا على صيغة المجهول من استحمد فلان عند فلان أي صار محموداً عنده والسين فيه للصيرورة انتهى **(بما أتوا من كتابهم)** بصيغة المجهول من الإيتاء أي أعطوا، وفي رواية أحمد بما أتوا من كتمانهم ما سألهم عنه، وفي رواية البخاري بما أتوا من كتمانهم. قال الحافظ قوله بما أتوا كذا للأكثر بالقصر بمعنى جاءوا أي بالذي فعلوه، وللحموي بما أوتوا بضم الهمزة بعدها واو أي أعطوا أي من العلم الذي كتموه كما قال تعالى: فرحوا بما عندهم من العلم والأول أولى لموافقته التلاوة المشهورة انتهى **(وما سألهم عنه)** عطف على ما أوتوا والضمير المرفوع في سأل يرجع إلى النبي ﷺ والضمير المجرور في قوله عنه إلى ما.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ .

وَمِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٢٠٤ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا يَحْيَى بنُ آدَمَ أخبرنا ابنُ عُيَيْنَةَ عن مُحَمَّدِ ابنِ المُنْكَدِرِ قالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ: «مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُنِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَلَمَّا أَفَقْتُ، قُلْتُ: كَيْفَ أَقْضِي في مَالِي؟ فَسَكَتَ عَنِّي حَتَّى نَزَلَتْ ﴿يُوصِيكُم اللهُ في أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ﴾».

تنبيه: قد ورد في سبب نزول هذه الآية حديثان صحيحان أحدهما حديث ابن عباس هذا والثاني ما رواه البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري: أن رجالاً من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ كان إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ، فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا إليه وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت ﴿لا تحسبن الذين يفرحون﴾ الآية. قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن تكون الآية نزلت في الفريقين معاً، وبهذا أجاب القرطبي وغيره.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب صحيح**) وأخرجه أحمد والشيخان والنسائي.

(ومن سورة النساء)

هي مدنية ومائة وخمس أو ست أو سبع وسبعون آية.

قوله: (**يقول مرضت فأتاني رسول الله ﷺ يعودني**) تقدم هذا الحديث في الفرائض وتقدم هناك شرحه (**حتى نزلت يوصيكم الله في أولادكم**) كذا وقع في رواية الترمذي هذه؛ أعني من طريق يحيى بن آدم عن طريق ابن عيينة عن محمد بن المنكدر وكذا وقع في رواية البخاري عن طريق هشام عن ابن جريج عن ابن منكدر.

قال الحافظ في الفتح: قوله فنزلت: ﴿**يوصيكم الله في أولادكم**﴾، هكذا وقع في رواية ابن جريج وقيل إنه وهم في ذلك وأن الصواب أن الآية التي نزلت في قصة جابر هذه الآية الأخيرة من النساء وهي ﴿**يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة**﴾ لأن جابراً يومئذ لم يكن له ولد ولا والد والكلالة من لا ولد له ولا والد، وقد أخرجه مسلم عن عمرو الناقد والنسائي عن محمد بن

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عن مُحَمَّدِ بنِ الْمُنْكَدِرِ.

٣٢٠٥ ـ حدثنا الفَضْلُ بنُ صَبَّاحٍ البَغْدَادِيُّ أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن مُحَمَّدِ بنِ الْمُنْكَدِرِ عن جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ الفَضْلِ بنِ صَبَّاحٍ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا.

٣٢٠٦ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا حَبَّانُ بنُ هِلَالٍ أخبرنا هَمَّامُ بنُ يَحْيَى أخبرنا قَتَادَةُ عن أبي الْخَلِيلِ عن أبي عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيِّ عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَوْطَاسَ أَصَبْنَا نِسَاءً لَهُنَّ أَزْوَاجٌ في الْمُشْرِكِينَ فَكَرِهَهُنَّ رِجَالٌ مِنْهُم فَأَنْزَلَ

منصور كلاهما عن ابن عيينة عن ابن المنكدر فقال في هذه الحديث حتى نزلت عليه آية الميراث ﴿**يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة**﴾ ولمسلم أيضاً من طريق شعبة عن ابن المنكدر قال في آخر هذا الحديث فنزلت آية الميراث فقلت لمحمد بن المنكدر ﴿**يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة**﴾ قال هكذا أنزلت، وقد أطال الحافظ الكلام ههنا في الفتح فعليك أن تراجعه. وقد ذكر الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية حديث جابر المذكور عن صحيح البخاري من طريق هشام عن ابن جريج عن ابن المنكدر ثم ذكر حديث جابر من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عنه قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك في يوم أحد شهيداً الحديث أخرجه الترمذي وغيره ثم قال: والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات ولم يكن له بنات وإنما كان يورث كلالة ولكن ذكرنا الحديث ههنا تبعاً للبخاري فإنه ذكره ههنا، والحديث الثاني عن جابر أشبه بنزول هذه الآية انتهى.

قوله: (**وفي حديث الفضل بن صباح كلام أكثر من هذا**) أي حديث الفضل بن صباح أطول من حديث يحيى بن آدم المذكور، وحديث الفضل بن صباح هذا تقدم في باب ميراث الأخوات.

قوله: (**أخبرنا قتادة**) بن دعامة (**عن أبي علقمة الهاشمي**) الفارسي المصري مولى بني هاشم ويقال حليف الأنصار ثقة، وكان قاضي إفريقية من كبار الثالثة.

قوله: (**لما كان يوم أوطاس**) اسم موضع أو بقعة في الطائف يصرف ولا يصرف (**لهن أزواج في المشركين**) صفة لنساء (**فكرههن**) أي كره وطئهن من أجل أنهن مزوجات والمزوجة لا تحل لغير

اللهُ تَعَالَى: ﴿وَالمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. هذا حديثٌ حسنٌ.

٣٢٠٧ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا هُشَيْمٌ أخبرنا عُثْمَانُ البَتِّيُّ عن أبي الْخَلِيلِ عن أبي سَعِيدٍ قالَ: «أَصَبْنَا سَبَايَا يَوْمَ أَوْطَاس لَهُنَّ أَزْوَاجٌ في قَوْمِهِنَّ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَنَزَلَتْ ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ. وَهَكَذَا رَوَى الثَّوْرِيُّ عن عُثْمَانَ البَتِّيِّ عن أبي الْخَلِيلِ عن

زوجها (منهم) أي من أصحاب النبي ﷺ، وفي بعض النسخ منا وهو الظاهر. وروى مسلم هذا الحديث بلفظ: أن رسول الله ﷺ يوم حنين بعث جيشاً إلى أوطاس فلقوا عدواً فقاتلوهم فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا، فكأن ناساً من أصحاب النبي ﷺ تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين **(فأنزل الله تعالى والمحصنات)** بفتح الصاد باتفاق القراء وهو معطوف على أمهاتكم، أي وحرمت عليكم المحصنات، أي ذوات الأزواج لأنهن أحصن فروجهن بالتزويج **(إلا ما ملكت أيمانكم)** أي أيمانكم: أي ما أخذتم من نساء الكفار بالسبي وزوجها في دار الحرب لوقوع الفرقة بتباين الدارين فتحل للغانم بملك اليمين بعد الاستبراء.

قال النووي: اعلم أن مذهب الشافعي ومن قال بقوله من العلماء أن المسبية من عبدة الأوثان وغيرهم من الكفار الذين لا كتاب لهم لا يحل وطؤها بملك اليمين حتى تسلم، فما دامت على دينها فهي محرمة، وهؤلاء المسبيات كن من مشركي العرب عبدة الأوثان، فيتأول هذا الحديث وشبهه على أنهن أسلمن، وهذا التأويل لا بد منه انتهى. وقال الشوكاني في النيل في باب استبراء الأمة إذا ملكت ما لفظه: ظاهر أحاديث الباب أنه لا يشترط في جواز وطء المسبية الإسلام ولو كان شرط البينة ﷺ ولم يبينه، ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة وذلك وقتها، ولا سيما وفي المسلمين في يوم حنين وغيره من هو حديث عهد بالإسلام يخفى عليهم مثل هذا الحكم، وتجويز حصول الإسلام من جميع السبايا وهن في غاية الكثرة بعيد جداً فإن إسلام مثل عدد المسبيات في أوطاس دفعة واحدة من غير إكراه لا يقول بأنه يصح تجويزه عاقل. ومن أعظم المؤيدات لبقاء المسبيات على دينهن ما ثبت من رده ﷺ لهن بعد أن جاء إليه جماعة من هوازن وسألوه أن يرد إليهم ما أخذ عليهم منهم من الغنيمة فرد إليهم السبي فقط، وقد ذهب إلى جواز وطء المسبيات الكافرات بعد الاستبراء المشروع جماعة منهم طاوس وهو الظاهر لما سلف انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

أبي سَعِيد الْخُدْرِيِّ عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَيْسَ في الْحَدِيثِ عن أبي عَلْقَمَةَ، وَلاَ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَداً ذَكَرَ أَبَا عَلْقَمَةَ في الْحَدِيثِ إلاَّ مَا ذَكَرَ هَمَّامٌ عن قَتَادَةَ. وَأَبُو الْخَلِيلِ اسْمُهُ صَالِحُ بنُ أَبِي مَرْيَمَ.

٣٢٠٨ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ أخبرنا خَالِدُ بنُ الْحَارِثِ عن شُعْبَةَ أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ أَبِي بَكْرٍ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ عَن النَّبِيِّ ﷺ في الكَبَائِرِ قالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَقَوْلُ الزُّورِ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ. وَرَوَاهُ رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ عن شُعْبَةَ وَقَالَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ أبي بَكْرٍ وَلاَ يَصِحُّ.

قوله: **(أخبرنا عثمان)** بن مسلم **(البتي)** بفتح الموحدة وكسر الفوقية المشددة أبو عمرو البصري، صدوق عابوا عليه الإفتاء بالرأي من الخامسة.

قوله: **(أصبنا سبايا)** جمع السبية وهي المرأة المنهوبة فعيلة بمعنى مفعولة.

قوله: **(ولا أعلم أن أحداً ذكر أبا علقمة في هذا الحديث إلا ما ذكر همام عن قتادة)** كذا قال الترمذي، وقد تابع هماماً في ذكر أبي علقمة سعيد بن أبي عروبة عند مسلم وأبي داود والنسائي وشعبة أيضاً عند مسلم. وقد صرح بهذا الحافظ ابن كثير في تفسيره **(وأبو الخليل اسمه صالح بن أبي مريم)** الضبعي مولاهم البصري، وثقه ابن معين والنسائي، وأغرب ابن عبد البر، فقال: لا يحتج به من السادسة.

قوله: **(وعقوق الوالدين)** أي قطع صلتهما، مأخوذ من العق وهو الشق والقطع، والمراد عقوق أحدهما. قيل هو إيذاء لا يتحمل مثله من الولد عادة، وقيل عقوقهما مخالفة أمرهما فيما لم يكن معصية، وفي معناهما الأجداد والجدات **(وقتل النفس)** أي بغير حق **(وقول الزور)**، وفي رواية الشيخين وشهادة الزور، والمراد من الزور الكذب، وسمي زوراً لميلانه عن جهة الحق.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب صحيح)** وأخرجه الشيخان.

قوله: **(وقال عن عبد الله بن أبي بكر)** أي بالتكبير **(ولا يصح)** بل الصحيح عبيد الله بن أبي بكر بالتصغير. قال في تهذيب التهذيب: عبيد الله بن أبي بكر عن أنس بن مالك أبو معاذ الأنصاري، روى عن جده، وقيل عن أبيه عن جده وعنه شعبة وغيره. قال أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي ثقة.

٣٢٠٩ ـ حدثنا حُمَيْدُ بنُ مَسْعَدَةَ أخبرنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّلِ أخبرنا الْجُرَيْرِيُّ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبي بَكْرَةَ عن أَبِيهِ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قالَ: الإِشْرَاكُ باللهِ وَعُقُوق الْوَالِدَيْنِ، قالَ: وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئاً قالَ: وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَوْ قَوْلُ الزُّورِ، قالَ فَمَا زَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ» هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٣٢١٠ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ أخبرنا يُونُسُ بنُ مُحَمَّدٍ أخبرنا لَيْثُ بنُ سَعْدٍ عن هِشَامِ بنِ سَعْدٍ عن مُحَمَّدِ بنِ زَيْدِ بنِ مُهَاجِرِ بنِ قُنْفُذٍ التَّيْمِيِّ عن أبي أُمَامَةَ الأَنْصَارِيِّ عن عَبْدِ اللهِ بنِ أُنَيْسٍ الْجُهَنِيِّ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ الشِّرْكُ بِاللهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَالْيَمِينُ الغَمُوسُ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللهِ يَمِينَ صَبْرٍ، فَأَدْخَلَ فِيهَا

قوله: **(ألا أحدثكم بأكبر الكبائر الخ)**. تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في باب عقوق الوالدين من أبواب البر والصلة وفي الشهادات.

قوله: **(عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ)** بضم القاف والفاء بينهما نون ساكنة المدني، ثقة من الخامسة **(عن أبي أمامة الأنصاري)** البكري حليف بني حارثة اسمه إياس، وقيل عبد الله بن ثعلبة، وقيل ثعلبة بن عبد الله بن سهل صحابي له أحاديث **(عن عبد الله بن أنيس)** بالتصغير الأنصاري المدني كنيته أبو يحيى حليف الأنصار صحابي.

قوله: **(إن من أكبر الكبائر الشرك بالله)**، أي الإشراك به، فنفي الصانع أولى أو المراد به مطلق الكفر، إلا أنه عبر عنه به لأنه الغالب في الكفرة، ومن زائدة على مذهب من يجوزه في الإثبات كالأخفش أو دخول من باعتبار مجموع المعطوف والمعطوف عليه وإلا فالشرك هو أكبر الكبائر لا من جملته. **(واليمين الغموس)** قال في النهاية: هو اليمين الكاذبة الفاجرة كالتي يقتطع بها الحالف مال غيره، سميت غموساً لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار، وفعول للمبالغة **(وما حلف حالف بالله يمين صبر)** في النهاية: الحلف هو اليمين فخالف بين اللفظين تأكيداً. قال النووي: يمين صبر بالإضافة، أي ألزم بها وحبس عليها، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم، وقيل لها مصبورة وإن كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور لأنه إنما صبر من أجلها، أي حبس فوصفت بالصبر وأضيفت إليه مجازاً انتهى. وتوضيحه ما قاله ابن الملك: الصبر الحبس والمراد بيمين الصبر أن يحبس السلطان الرجل حتى يحلف بها، وهي لازمة لصاحبها من جهة الحكم. وقيل يمين الصبر هي التي يكون فيها متعمداً للكذب قاصداً لإذهاب مال المسلم كأنه

مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إِلاَّ جُعِلَتْ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ وَأَبُو أُمَامَةَ الأَنْصَارِيُّ هُوَ ابنُ ثَعْلَبَةَ وَلاَ نَعْرِفُ اسْمَهُ وَقَدْ رَوَى عن النبيِّ ﷺ أَحَادِيثَ.

٣٢١١ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ أخبرنا شُعْبَةُ عن فِرَاسٍ عن الشَّعْبِيِّ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو عن النبيِّ ﷺ قالَ: «الكَبَائِرُ الإِشْرَاكُ بِاللهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ أَوْ قَالَ اليَمِينُ الغَمُوسُ» شَكَّ شُعْبَة.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

يصبر النفس على تلك اليمين، أي يحبسها عليها، كذا في المرقاة. وقال في المجمع: يمين صبر بالإضافة أي ألزم بها وحبس لها شرعاً، ولو حلف بغير إحلاف لم يكن صبراً **(فأدخل)** أي الحالف **(فيها)** أي في تلك اليمين **(مثل جناح بعوضة)** بفتح الجيم أي ريشها، والمراد أقل قليل. والمعنى شيئاً يسيراً من الكذب والخيانة، ومما يخالف ظاهره باطنه لأن اليمين على نية المستحلف **(إلا جعلت)** أي تلك اليمين **(نكتة)** أي سوداء، أي أثراً قليلاً كالنقطة تشبه الوسخ في نحر المرآة والسيف **(إلى يوم القيامة)** قال الطيبي: معنى الانتهاء أن أثر تلك النكتة التي هي من الرين يبقى أثرها إلى يوم القيامة، ثم بعد ذلك يترتب عليها وبالها والعقاب عليها، فكيف إذا كان كذباً محضاً.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد والحاكم وابن أبي حاتم.

قوله: **(عن فراس)** بكسر الفاء وبالراء هو ابن يحيى الهمداني.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد والبخاري والنسائي.

تنبيه: اعلم أن هذه الأحاديث الأربعة أعني أحاديث أنس وأبي بكرة وعبد الله بن أنيس وعبد الله بن عمرو ذكرها الترمذي في تفسير قوله تعالى: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً﴾. وقد أطال الحافظ ابن كثير الكلام في تفسير هذا القول. فذكر أحاديث كثيرة تتعلق به ثم ذكر أقوال الصحابة والتابعين في ذلك ثم قال: وقد اختلف علماء الأصول والفروع في حد الكبيرة، فمن قائل هي ما عليه حد في الشرع، ومنهم من قال هي ما عليه وعيد مخصوص من الكتاب والسنة، وقيل غير ذلك. قال أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي في كتابه الشرح الكبير الشهير في كتاب الشهادات منه: ثم اختلف

٣٢١٢ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ أخبرنا سُفْيَانُ عن ابنِ أبي نَجِيحٍ عن مُجَاهِدٍ عن أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «يَغْزُو الرِّجَالُ، وَلاَ تَغْزُو النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ المِيرَاثِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلاَ تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ:

الصحابة رضي الله تعالى عنهم فمن بعدهم في الكبائر، وفي الفرق بينها وبين الصغائر ولبعض الأصحاب في تفسير الكبيرة وجوه، أحدها: أنها المعصية الموجبة للحد، والثاني أنها المعصية التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة وهذا أكثر ما يوجد لهم، وإلى الأول أميل لكن الثاني أوفق لما ذكروه عند تفسير الكبائر، والثالث قال إمام الحرمين في الإرشاد وغيره: كل جريمة تنبىء بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة فهي مبطلة للعدالة، والرابع ذكر القاضي أبو سعيد الهروي: أن الكبيرة كل فعل نص الكتاب على تحريمه، وكل معصية توجب في جنسها حداً من قتل أو غيره وترك كل فريضة مأمور بها على الفور، والكذب والشهادة والرواية واليمين، هذا ما ذكروه على سبيل الضبط، ثم ذكر في تفصيل الكبائر أقوال بعض أهل العلم.

قال الحافظ ابن كثير: وقد صنف الناس في الكبائر مصنفات، منها ما جمعه شيخنا أبو عبد الله الذهبي بلغ نحواً من سبعين كبيرة. وإذا قيل إن الكبيرة ما توعد عليها الشارع بالنار بخصوصها كما قال ابن عباس وغيره، ولا يتبع ذلك، اجتمع منه شيء كثير، وإذا قيل كل ما نهى الله عنه فكثير جداً انتهى. وقد تقدم شيء من هذا في حد الكبيرة في باب عقوق الوالدين.

قوله: (**يغزو الرجال ولا تغزو النساء**)، وفي رواية أحمد في مسنده يا رسول الله يغزو الرجال ولا تغزو النساء (**فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض﴾**) من جهة الدنيا أو الدين لئلا يؤدي إلى التحاسد والتباغض.

قال الحافظ ابن كثير: قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في الآية قال: ولا يتمنى الرجل فيقول لو أن لي مال فلان وأهله، فنهى الله عن ذلك، ولكن يسأل الله من فضله. وقال الحسن ومحمد بن سيرين وعطاء والضحاك نحو هذا وهو الظاهر من الآية، ولا يرد على هذا ما ثبت في الصحيح لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق فيقول رجل لو أن لي مثل ما لفلان لعملت مثله فهما في الأجر سواء، فإن هذا شيء غير ما نهت عنه الآية، وذلك أن الحديث حض على تمني مثل نعمة هذا والآية نهت عن تمني عين نعمة هذا، يقول: ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض، أي في الأمور الدنيوية وكذا الدينية.

قوله: (**قال مجاهد**) هذا موصول بالسند المتقدم (**وأنزل فيها**) أي في أم سلمة ﴿إن المسلمين

وَأَنْزَلَ فِيهَا إِنَّ المُسْلِمِينَ وَالمُسْلِمَاتِ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَوَّلَ ظَعِينَةٍ قَدِمَت المَدِينَةَ مُهَاجِرَةً».

هذا حديثٌ مُرْسَلٌ وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عن ابن أبي نَجِيحٍ عن مُجَاهِدٍ مُرْسَلاً أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قالَتْ كَذَا وَكَذَا.

٣٢١٣ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ أخبرنا سُفْيَانُ عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ عن رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ أُمِّ سَلَمَةَ عن أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللهِ لاَ أَسْمَعُ اللهَ ذَكَرَ النِّسَاءَ في الْهِجْرَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾».

والمسلمات﴾ تمام الآية **﴿والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً﴾** ورواية مجاهد هذه مختصرة. وفي رواية النسائي من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أم سلمة أنها قالت للنبي ﷺ: يا نبي الله ما لي أسمع الرجال يذكرون في القرآن والنساء لا يذكرن فأنزل الله تعالى: **﴿إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات﴾** **(أو ظعينة)** قيل للمرأة ظعينة لأنها تظعن مع الزوج حيث ما ظعن، أو تحمل على الراحلة إذا ظعنت، وقيل هي المرأة في الهودج ثم قيل للمرأة وحدها والهودج وحده من ظعن ظعناً بالحركة والسكون إذا سار.

قوله: **(هذا حديث مرسل)** أي منقطع وأخرجه أحمد.

قوله: **(عن رجل من ولد أم سلمة)** اسم هذا الرجل سلمة. قال في تهذيب التهذيب: سلمة بن عبد الله بن عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، روى عن جدة أبيه أم سلمة عن جده عمر بن أبي سلمة وله صحبة، روى عنه عطاء بن أبي رباح فنسبه إلى جد أبيه، فقال عن سلمة بن أبي سلمة وعنه عمرو بن دينار فنسبه إلى جده، فقال عن سلمة بن عمر بن أبي سلمة. وقد روى له الترمذي في التفسير حديثاً ولم يسمه أخرجه عن ابن أبي عمر عن سفيان عن عمرو بن دينار عن رجل من ولد أم سلمة عن أم سلمة أنها قالت لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء الحديث. وسماه الحاكم في المستدرك في هذا الحديث من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب عن سفيان بن عيينة عن عمرو عن سلمة بن عمر بن أبي سلمة عن أم سلمة، وتابعه قتيبة عن سفيان بن عيينة. وقال في التقريب في ترجمته: مقبول من الثالثة.

٣٢١٤ ـ حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا أبو الأَحْوَصِ عن الأعْمَشِ عن إبْرَاهِيمَ عن عَلْقَمَةَ قالَ: قالَ عَبْدُ الله: «أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ حَتَّى إذَا بَلَغتُ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً﴾ غَمَزَنِي رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِهِ فَنَظَرْتُ إلَيْهِ وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ». هَكَذَا رَوَى

قوله: (**أني لا أضيع عمل عامل منكم**) يعني لا أحبط عملكم أيها المؤمنون بل أثيبكم عليه (**من ذكر أو أنثى**) يعني لا أضيع عمل عامل منكم ذكراً كان أو أنثى (**بعضكم من بعض**) يعني في الدين والنصرة والموالاة، وقيل كلكم من آدم وحواء، وقيل من بمعنى الكاف أي بعضكم كبعض في الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية فهو كما يقال فلان مني يعني على خلقي وسيرتي، وقيل إن الرجال والنساء في الطاعة على شكل واحد كذا في تفسير الخازن. والحديث أخرجه أيضاً سعيد بن منصور وابن جرير والحاكم في مستدركه ثم قال صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. وقد روى ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم سلمة قالت آخر آية نزلت هذه الآية ﴿**فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض**﴾ إلى آخرها رواه ابن مردويه.

قوله: (**أخبرنا أبو الأحوص**) اسمه سلام بن سليم الحنفي (**قال عبد الله**) هو ابن مسعود رضي الله عنه (**وهو على المنبر**) جملة حالية ﴿**فكيف**﴾ أي حال الكفار ﴿**إذا جئنا من كل أمة بشهيد**﴾ يشهد عليها بعملها وهو نبيها (**وجئنا بك**) يا محمد (**على هؤلاء**) أي أمتك (**شهيداً**) حال أي شاهداً على من آمن بالإيمان وعلى من كفر بالكفر وعلى من نافق بالنفاق. ووقع في رواية محمد بن فضالة الظفري أن ذلك كان وهو ﷺ كان في بني ظفر أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني وغيرهما من طريق يونس بن محمد بن فضالة عن أبيه أن النبي ﷺ أتاهم في بني ظفر ومعه ابن مسعود وناس من أصحابه فأمر قارئاً فقرأ، فأتى على هذه الآية ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ فبكى حتى ضرب لحياه ووجنتاه فقال يا رب هذا على من أنا بين ظهريه فكيف بمن لم أره. وأخرج ابن المبارك في الزهد من طريق سعيد بن المسيب قال ليس من يوم إلا يعرض على النبي ﷺ أمته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم فلذلك يشهد عليهم ففي هذا المرسل ما يرفع الإشكال الذي تضمنه حديث ابن فضالة كذا في الفتح (**غمزني**) الغمز: العصر والكبس باليد أي أشار باليد لأن يمتنع عن القراءة، وفي رواية الشيخين قال حسبك الآن (**وعيناه تدمعان**) وفي رواية الشيخين تذرفان أي تسيلان دمعاً. قال ابن بطال: إنما بكى ﷺ عند تلاوته هذه الآية لأنه مثل لنفسه أهوال يوم القيامة وشدة الحال الداعية له إلى شهادته لأمته بالتصديق وسؤاله

أَبُو الأَحْوَصِ عن الأَعْمَشِ عن إِبْرَاهِيمَ عن عَلْقَمَةَ عن عَبْدِ اللهِ. وإِنَّمَا هُوَ إِبْرَاهِيمُ عن عُبَيْدَةَ عن عَبْدِ اللهِ.

٣٢١٥ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلاَنَ أخبرنا مُعَاوِيَةُ بنُ هِشَامٍ أخبرنا سُفْيَانُ عن الأَعْمَشِ عن إِبْرَاهِيمَ عن عُبَيْدَةَ عن عَبْدِ اللهِ قالَ: قالَ لِي رسولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَقْرأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاَءِ شَهِيداً﴾ قالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَي النَّبِيِّ ﷺ تَهْمُلاَنِ».

هذا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الأَحْوَصِ.

الشفاعة لأهل الموقف وهو أمر يحق له طول البكاء انتهى.

قال الحافظ: والذي يظهر أنه بكى رحمة لأمته لأنه علم أنه لا بد أن يشهد عليهم بعملهم، وعملهم قد لا يكون مستقيماً فقد يفضي إلى تعذيبهم. قال الغزالي يستحب البكاء مع القراءة وعندها وطريق تحصيله أن يحضر قلبه الحزن والخوف بتأمل ما فيه من التهديد والوعيد الشديد والوثائق والعهود ثم ينظر تقصيره في ذلك فإن لم يحضره حزن فليبك على فقد ذلك وأنه من أعظم المصائب.

قوله: **(عن عبيدة)** بفتح أوله هو ابن عمرو السلماني المرادي.

قوله: **(أقرأ عليك)** أي أأقرأ عليك **(إني أحب أن أسمعه من غيري)** قال ابن بطال: يحتمل أن يكون أحب أن يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة، ويحتمل أن يكون لكي يتدبره ويتفهمه وذلك أن المستمع أقوى على التدبر ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارىء لاشتغاله بالقراءة وأحكامها، وهذا بخلاف قراءته هو ﷺ على أبي بن كعب فإنه أراد أن يعلمه كيفية أداء القراءة **(تهملان)** أي تدمعان وتفيضان. قال في القاموس: هملت عينه تَهْمُلُ وتَهْمِلُ هملاً وهملاناً وهمولاً: فاضت.

قوله: **(هذا أصح من حديث أبي الأحوص)** أي حديث سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله أصح من حديث أبي الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، لأن عبد الواحد وحفص بن غياث وغيرهما قد تابعوا سفيان في روايته عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله عند الشيخين وغيرهما. وحديث عبد الله بن مسعود هذا أخرجه

٣٢١٦ ـ حدثنا سُوَيْدُ بنُ نَصْرٍ، أخبرنا ابنُ المُبَارَكِ، عن سُفْيَانَ عن الأَعْمَشِ نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بنِ هِشَامٍ.

٣٢١٧ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ سَعْدٍ، عن أبي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عن عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ عن أبي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ، عن عَلِيِّ بنِ أبي طَالِبٍ قالَ: «صَنَعَ لَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ عَوْفٍ طَعَاماً فَدَعَانَا وَسَقَانَا مِنَ الْخَمْرِ، فَأَخَذَت الْخَمْرُ مِنَّا وَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَقَدَّمُونِي فَقَرَأْتُ: قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ لاَ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ. فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمِنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ.

٣٢١٨ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا اللَّيْثُ عن ابنِ شِهَابٍ، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ: «أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ في شِرَاجِ

أيضاً الشيخان وأبو داود والنسائي.

قوله: (**وسقانا من الخمر**) أي قبل أن تحرم كما في رواية أبي داود (**فأخذت الخمر منا**) أي أخذت عقولنا ﴿**لا تقربوا الصلاة**﴾ أي لا تصلوا ﴿**وأنتم سكارى**﴾ جمع سكران والجملة حالية ﴿**حتى تعلموا ما تقولون**﴾ بأن تصحوا.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب صحيح**) وأخرجه أبو داود والنسائي. قال المنذري: وفي إسناده عطاء بن السائب لا يعرف إلا من حديثه وقد قال يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه، وفرق مرة بين حديثه القديم وحديثه الحديث ووافقه على التفرقة الإمام أحمد. وقال أبو بكر البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي رضي الله عنه متصل الإسناد إلا من حديث عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن يعني السلمي وإنما كان ذلك قبل أن يحرم الخمر فحرمت من أجل ذلك، هذا آخر كلامه. وقد اختلف في إسناده ومتنه، فأما الاختلاف في إسناده فرواه سفيان الثوري وأبو جعفر الرازي عن عطاء بن السائب فأرسلوه. وأما الاختلاف في متنه ففي كتاب أبي داود والترمذي ما قدمناه، وفي كتاب النسائي وأبي جعفر النحاس أن المصلي بهم عبد الرحمن بن عوف، وفي كتاب أبي بكر البزار: أمروا رجلاً فصلى بهم ولم يسمه، وفي حديث غيره فتقدم بعض القوم انتهى كلام المنذري.

قوله: (**أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير الخ**) تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في باب

الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ سَرِّحِ المَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ وَأَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: يَا زُبَيْرُ اسْقِ وَاحْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجُدُرِ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: إِنِّي لأَحْسَبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿فَلا وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾».

٣٢١٩ ـ سَمِعْتُ مُحَمَّداً يَقُولُ قَدْ رَوَى ابنُ وَهْبٍ هَذَا الْحَدِيثَ عن اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، وَيُونُسُ عن الزُّهْرِيِّ عن عُرْوَةَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثَ. وَرَوَى شُعَيْبُ بنُ أَبِي حَمْزَةَ عن الزُّهْرِيِّ عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَن عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ.

الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء من أبواب الأحكام وتقدم هناك شرحه.

قوله: **(قال سمعت عبد الله بن يزيد)** الخطمي، صحابي صغير.

قوله: **(رجع ناس من أصحاب النبي ﷺ يوم أحد)** يعني عبد الله بن أبي وأصحابه، وقد ورد ذلك صريحاً في رواية موسى بن عقبة في المغازي وأن عبد الله بن أبي كان وافق رأيه رأي النبي ﷺ على الإقامة بالمدينة فلما أشار غيره بالخروج وأجابهم النبي ﷺ فخرج، قال عبد الله بن أبي لأصحابه: أطاعهم وعصاني علام نقتل أنفسنا فرجع بثلث الناس. قال ابن إسحاق في روايته فاتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام وهو والد جابر وكان خزرجياً كعبد الله بن أبي فناشدهم أن يرجعوا فأبوا، فقال أبعدكم الله **(فكان الناس فيهم)** أي في الحكم في من انصرف مع عبد الله بن أبي **(فنزلت هذه الآية الخ)** هذا هو الصحيح في سبب نزولها.

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق زيد بن أسلم عن أبي سعيد بن معاذ قال: **نزلت هذه الآية** في الأنصار خطب رسول الله ﷺ فقال: من لي بمن يؤذيني، فذكر منازعة سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وأسيد بن حضير ومحمد بن مسلمة فأنزل الله هذه الآية.

وفي سبب نزولها قول آخر أخرجه أحمد من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه أن قوماً أتوا المدينة فأسلموا فأصابهم الوباء فرجعوا فاستقبلهم ناس من الصحابة فأخبروهم، فقال بعضهم نافقوا، وقال بعضهم لا فنزلت.

٣٢٢٠ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، أخبرنا شُعْبَةُ عن عَدِيٍّ بنِ ثَابِتٍ، قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عن زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قالَ في هَذِهِ الآيَةِ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي المُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ قالَ: «رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فَرِيقَيْنِ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَقُولُ: اقْتُلْهُمْ، وَفَرِيقٌ يَقُولُ: لاَ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَمَا لَكُمْ في المُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ فَقَالَ: إِنَّهَا طِيبَةٌ، وَقَالَ: إِنَّهَا تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن أبي سلمة مرسلاً، فإن كان محفوظاً احتمل أن تكون نزلت في الأمرين جميعاً كذا في الفتح. قال الحافظ ابن جرير بعد ذكر عدة أقوال في سبب نزول هذه الآية ما لفظه: وأولى هذه الأقوال بالصواب في ذلك قول من قال نزلت هذه الآية في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في قوم كانوا ارتدوا عن الإسلام بعد إسلامهم من أهل مكة، وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب لأن اختلاف أهل التأويل في ذلك إنما هو على أحد قولين: أحدهما أنهم قوم كانوا من أهل مكة على ما قد ذكرنا في الرواية عنهم، والآخر أنهم قوم كانوا من أهل المدينة. وفي قول الله تعالى ذكره: ﴿فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا﴾ أوضح الدليل على أنهم كانوا من غير أهل المدينة، لأن الهجرة كانت على عهد رسول الله ﷺ إلى داره ومدينته من سائر أرض الكفر، فأما من كان بالمدينة في دار الهجرة مقيماً من المنافقين وأهل الشرك فلم يكن عليه فرض هجرة لأنه في دار الهجرة كان وطنه ومقامه انتهى **(إنها)** أي المدينة **(طيبة)** هذا أحد أسماء المدينة، ويقال لها طابة أيضاً. روى مسلم من حديث جابر بن سمرة مرفوعاً: **(إن الله سمى المدينة طابة)** ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة عن سماك بلفظ: كانوا يسمون المدينة يثرب فسماها النبي ﷺ طابة. وأخرجه أبو عوانة. والطاب والطيب لغتان بمعنى واشتقاقهما من الشيء الطيب **(إنها تنفي الخبث)** بفتح الخاء المعجمة والموحدة بعدها مثلثة أي الوسخ **(كما تنفي النار خبث الحديد)** أي وسخه الذي تخرجه النار.

والمراد أنها لا تترك فيها من في قلبه دغل، بل تميزه عن القلوب الصادقة، وتخرجه كما يميز الحداد رديء الحديد من جيده.

قال الخازن: معنى الآية فما لكم يا معشر المؤمنين في المنافقين فئتين أي صرتم في أمرهم فرقتين، فرقة تذب عنهم وفرقة تباينهم وتعاديهم، فنهى الله الفرقة الذين يذبون عنهم وأمر المؤمنين جميعاً أن يكونوا على منهاج واحد في التباين لهم والتبرؤ منهم. والله أركسهم: يعني نكسهم في

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٢١ - حدثنا الْحَسَنُ بنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، أخبرنا شَبَابَةُ أخبرنا وَرْقَاءُ بنُ عُمَرَ، عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «يَجِيءُ المَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاصِيَتُهُ وَرَأْسُهُ بِيَدِهِ وَأَوْدَاجُهُ تَشْخَبُ دَماً يَقُولُ: يَا رَبِّ قَتَلَنِي هَذَا حَتَّى يُدْنِيَهُ مِنَ العَرْشِ، قالَ: فَذَكَرُوا لابنِ عَبَّاسٍ التَّوْبَةَ فَتَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ قالَ مَا نُسِخَتْ هَذِهِ الآيَةُ وَلاَ بُدِّلَتْ وَأَنى لَهُ التَّوْبَةُ».

كفرهم وارتدادهم وردهم إلى أحكام الكفار. بما كسبوا: أي بسبب ما اكتسبوا من أعمالهم الخبيثة، وقيل بما أظهروا من الارتداد بعد ما كانوا على النفاق.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**أخبرنا ورقاء بن عمر**) اليشكري أبـو بشر الكوفي نزيل المدائن، صدوق في حديثه عن منصور، لين من السابعة.

قوله: (**يجيء المقتول بالقاتل**) الباء للتعدية أي يحضره ويأتي به (**ناصيته**) أي شعر مقدم رأس القاتل (**ورأسه**) أي بقيته (**بيده**) أي بيد المقتول، والجملة حال من الفاعل، ويحتمل من المفعول على بعد وقد اكتفي فيها بالضمير. قال الطيبي: ويجوز أن يكون استئنافاً على تقدير السؤال عن كيفية المجيء به (**وأوداجه**) في النهاية هي ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح واحدها ودج بالتحريك، وقيل الودجان عرقان غليظان عن جانبي نقرة النحر، وقيل عبر عن المثنى بصيغة الجمع للأمن من الالتباس كقوله تعالى: فقد صغت قلوبكما (**تشخب**) بضم الخاء المعجمة وبفتحها، أي تسيل (**دماً**) تمييز محول عن الفاعل أي دمها (**يقول يا رب قتلني هذا**) أي ويكرره (**حتى يدنيه من العـرش**) من الإدناء: أي يقرب المقتول القاتل من العرش وكأنه كناية عن استقصاء المقتول في طلب ثأره وعن المبالغة في إرضاء الله تعالى إياه بعدله (**فذكروا لابن عباس التوبة**) يعني قالوا له هل للقاتل توبة أم لا (**فتلا هذه الآية ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾**) تمام الآية: ﴿خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً﴾ (**قال**) أي ابن عباس: (**ما نسخت**) بصيغة المجهول وكذا ما بدلت (**وأنى له التوبة**) أي لا تقبل توبته.

قال النووي: هذا هو المشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما، وروي عنه أن له توبة وجواز المغفرة له لقوله تعالى: ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً﴾ وهذه الرواية الثانية هي مذهب جميع أهل السنة والصحابة والتابعين ومن بعدهم. وما روي عن

هذا حديثٌ حسنٌ. وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ نحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

٣٢٢٢ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ أبي رِزْمَةَ عن إسْرَائِيلَ، عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: «مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رسولِ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ غَنَمٌ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، قَالُوا مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إلاَّ لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ، فَقَامُوا وَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوا بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَبَيَّنُوا، وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ

بعض السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ والتحذير من القتل، وليس في هذه الآية التي احتج بها ابن عباس تصريح بأنه يخلد وإنما فيها أنه جزاؤه ولا يلزم منه أن يجازى انتهى.

وقال الحافظ ابن جرير: وأولى القول في ذلك بالصواب قول من قال معناه: ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه أن جزاءه جهنم خالداً فيها ولكنه يعفو ويتفضل على أهل الإيمان به وبرسوله فلا يجازيهم بالخلود فيها، ولكنه عز ذكره إما أن يعفو بفضله فلا يدخله النار، وإما أن يدخله إياها ثم يخرجه منها بفضل رحمته لما سلف من وعده عباده المؤمنين بقوله: ﴿يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً﴾ فإن ظن ظان أن القاتل إن وجب أن يكون داخلاً في هذه الآية فقد يجب أن يكون المشرك داخلاً فيها، لأن الشرك من الذنوب، فإن الله عز ذكره قد أخبره أنه غير غافر الشرك لأحد بقوله: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ والقتل دون الشرك انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه النسائي وابن ماجه.

قوله: (**أخبرنا عبد العزيز بن أبي رزمة**) بكسر الراء وسكون الزاي.

قوله: (**فسلم عليهم**) وفي رواية البراء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وفي بعض الروايات قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله السلام عليكم (**ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم**) قال الجزري في النهاية في باب عوذ ومنه الحديث إنما قالها تعوذاً أي إنما أقر بالشهادة لاجئاً إليها ومعتصماً بها ليدفع عنه القتل وليس بمخلص في إسلامه ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله**﴾ يعني سافرتم إلى الجهاد ﴿**فتبينوا**﴾ من البيان، يقال تبينت الأمر إذا تأملته قبل الإقدام عليه. وقرىء فتثبتوا من التثبت وهو خلاف العجلة. والمعنى فقفوا وتثبتوا حتى تعرفوا المؤمن من الكافر وتعرفوا حقيقة الأمر الذي تقدمون عليه ﴿**ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام**﴾ يعني التحية، يعني لا تقولوا

السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِناً﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ. وفي البابِ عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ.

٣٢٢٣ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا وَكِيعٌ، أخبرنا سُفْيَانُ عن أبي إسْحَاقَ عن البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَا يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآيَةِ جَاءَ عَمْرُو ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ ضَرِيرَ البَصَرِ، فَقَالَ ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ الآيَة، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إيتُونِي بالكَتِفِ وَالدَّوَاةِ أو اللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ».

لمن حياكم بهذه التحية إنه إنما قالها تعوذاً فتقدموا عليه بالسيف لتأخذوا ماله، ولكن كفوا عنه واقبلوا منه ما أظهره لكم ﴿لست مؤمناً﴾ يعني لست من أهل الإيمان فتقتلوه بذلك.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه البخاري في التفسير ومسلم في آخر الكتاب وأبو داود في الحروف والنسائي في السير وفي التفسير.

قوله: **(وفي الباب عن أسامة بن زيد)** أخرجه أحمد.

قوله: **(عن أبي إسحاق)** هو السبيعي.

قوله: **(جاء عمرو ابن أم مكتوم)** هو المعروف بابن أم مكتوم الأعمى مؤذن النبي ﷺ. وفي رواية البخاري أنه كان خلف النبي ﷺ، فيجمع بأن معنى قوله جاء أنه قام من مقامه خلف النبي ﷺ حتى جاء مواجهة فخاطبه **(وكان ضرير البصر)** في القاموس: الضرير الذاهب البصر جمعه أضراء **(فأنزل هذه الآية غير أولي الضرر الآية)** وفي البخاري فنزلت مكانها ﴿**لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله**﴾ قال ابن المنير: لم يقتصر الراوي في الحال الثاني على ذكر الكلمة الزائدة وهي غير أولي الضرر، فإن كان الوحي نزل بزيادة قوله غير أولي الضرر فقط، فكأنه رأى إعادة الآية من أولها حتى يتصل الاستثناء بالمستثنى منه، وإن كان الوحي نزل بإعادة الآية بالزيادة بعد أن نزل بدونها، فقد حكى الراوي صورة الحال. قال الحافظ: الأول أظهر فإن في رواية سهل بن سعد: فأنزل الله غير أولي الضرر، وأوضح من ذلك رواية خارجة بن زيد عن أبيه ففيها ثم سري عنه، فقال اقرأ، فقرأت عليه ﴿**لا يستوي القاعدون من المؤمنين**﴾ فقال النبي ﷺ غير أولي الضرر وفي حديث الفلتان بن عاصم في هذه القصة، قال فقال الأعمى: ما ذنبنا؟ فأنزل الله فقلنا له إنه يوحى إليه، فخاف أن ينزل في أمره شيء، فجعل يقول أتوب إلى الله فقال النبي ﷺ للكاتب: اكتب غير أولي الضرر، أخرجه البزار والطبراني وصححه ابن حبان **(إيتوني بالكتف والدواة)** الكتف بفتح الكاف وكسر التاء: وهو

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَيُقَالُ عَمْرُو ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَيُقَالُ عَبْدُ اللهِ ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بنُ زَائِدَةَ، وَأُمُّ مَكْتُومٍ أُمُّهُ.

٣٢٢٤ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، أخبرنا الْحَجَّاجُ بنُ مُحَمَّدٍ، عن ابنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الكَرِيمِ، سَمِعَ مِقْسَماً مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ، عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ـ عَنْ بَدْرٍ ـ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ لَمَّا نَزَلَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ قالَ عَبْدُ اللهِ بنُ جَحْشٍ

عظم عريض يكون في أصل كتف الحيوان من الناس والدواب كانوا يكتبون فيه لقلة القراطيس عندهم.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**ويقال عمرو ابن أم مكتوم الخ**) قال في التقريب: عمرو بن زائدة أو ابن قيس بن زائدة، ويقال زياد القرشي العامري ابن أم مكتوم الأعمى الصحابي المشهور قديم الإسلام، ويقال اسمه عبد الله، ويقال الحصين، كان النبي ﷺ استخلفه على المدينة، مات في آخر خلافة عمر. وقال في تهذيب التهذيب: أسلم قديماً وهاجر قبل مقدم النبي ﷺ المدينة واستخلفه النبي ﷺ على المدينة ثلاث عشرة مرة، وشهد القادسية وقتل بها شهيداً، وكان معه اللواء يومئذ.

قوله: (**أخبرني عبد الكريم**) هو ابن الملك الجزري، بينه أبو نعيم في المستخرج من طريق يحيى بن سعيد الأموي عن ابن جريج قال حدثني عبد الكريم الجزري كذا في الفتح (**سمع مقسماً مولى عبد الله بن الحارث**) بكسر الميم، ويقال له مولى ابن عباس للزومه له.

قوله: (**عن بدر والخارجون إلى بدر**) **هذا تفسير من ابن عباس رضي الله عنه**، يعني أن المراد من قوله القاعدون، القاعدون عن غزوة بدر ومن قوله المجاهدون الخارجون إلى غزوة بدر، ولكن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب (**قال عبد الله بن جحش**) **قال العيني في شرح** البخاري: قوله عبد الله بن جحش: قيل أبو أحمد بن جحش كما ذكره الطبري في روايته من طريق الحجاج نحو ما أخرجه الترمذي، وذلك لأن عبد الله بن جحش هو أخو أبي أحمد بن جحش واسم أبي أحمد عبد بدون إضافة وهو مشهور بكنيته، وأيضاً ان عبد الله بن جحش لم ينقل أن له عذراً إنما المعذور أخوه أبو أحمد بن جحش. وذكر الثعلبي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنه ابن جحش وليس بالأسدي، وكان أعمى، وأنه جاء هو وابن أم مكتوم فذكرا

وَابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ : إِنَّا أَعْمَيَانِ يَا رَسُولَ اللهِ فَهَلْ لَنَا رُخْصَةٌ فَنَزَلَتْ ﴿لا يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَفَضَّلَ اللهُ المُجَاهِدِينَ عَلَى القَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ فَهَؤُلَاءِ القَاعِدُونَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ فَضَّلَ اللهُ المُجَاهِدِينَ عَلَى القَاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً دَرَجَاتٍ مِنْهُ عَلَى القَاعِدِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ».

رغبتهما في الجهاد مع ضررهما فنزلت غير أولي الضرر، فجعل لهما من الأجر ما للمجاهدين انتهى.

اعلم أن الحافظ قد نقل في الفتح حديث ابن عباس هذا عن الترمذي بتمامه من أوله إلى آخره ثم قال: هكذا أورده الترمذي سياقاً واحداً، ومن قوله درجة الخ مدرج في الخبر من كلام ابن جريج بينه الطبري، فأخرج من طريق حجاج نحو ما أخرجه الترمذي إلى قوله درجة ووقع عنده: فقال عبد الله ابن أم مكتوم وأبو أحمد بن جحش؛ وهو الصواب في ابن جحش، فإن عبد الله أخوه، وأما هو فاسمه عبد بغير إضافة وهو مشهور بكنيته ثم أخرجه بالسند المذكور عن ابن جريج قال ﴿**وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً درجات منه**﴾ قال علي: القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر. وحاصل تفسير ابن جريج أن المفضل عليه غير أولي الضرر، أما أولو الضرر فملحقون في الفضل بأهل الجهاد إذا صدقت نياتهم كما تقدم في المغازي من حديث أنس: إن بالمدينة لأقواماً ما سرتم من مسير ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم حبسهم العذر.

ويحتمل أن يكون المراد بقوله: (**فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة**) أي من أولي الضرر وغيرهم، وقوله (**وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً درجات منه**) أي على القاعدين من غير أولي الضرر، ولا ينافي ذلك الحديث المذكور على أنس ولا ما دلت عليه الآية من استواء أولي الضرر مع المجاهدين لأنها استثنت أولي الضرر من عدم الاستواء فأفهمت إدخالهم في الاستواء إذ لا واسطة بين الاستواء وعدمه، لأن المراد منه استواؤهم في أصل الثواب لا في المضاعفة لأنها تتعلق بالفعل انتهى كلام الحافظ. وفي تفسير الجلالين لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن الجهاد غير أولي الضرر بالرفع صفة والنصب استثناء من زمانة أو عمى ونحوه، والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين لضرر درجة فضيلة لاستوائهما في النية وزيادة المجاهد بالمباشرة وكلًّا من الفريقين وعد الله الحسنى الجنة، وفضل الله المجاهدين على القاعدين لغير ضرر أجراً عظيماً ويبدل منه درجات منه منازل بعضها

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ. وَمِقْسَمٌ يُقَالُ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ الْحَارِثِ وَيُقَالُ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ وَمِقْسَمٌ يُكْنَى أَبَا القَاسِمِ.

٣٢٢٥ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، حدثني يَعْقُوبُ بنُ إبْـرَاهِيمَ بنِ سَعْدٍ عن صَالِحِ بنِ كَيْسَانَ، عن ابنِ شِهَابٍ قَالَ: حدثني سَهْلُ بنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ: «رَأَيْتُ مَرْوَانَ بنَ الْحَكَمِ جَالِساً في المَسْجِدِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ: لاَ يَسْتَوِي القَاعِـدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ وَالمُجَاهِدُونَ في سَبِيلِ اللهِ، قالَ: فَجَاءَهُ ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَاللهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي فَثَقُلَتْ حَتَّى هَمَّتْ ترمض فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾».

فوق بعض من الكرامة ومغفرة ورحمة منصوبتان بفعلهما المقدر وكان الله غفوراً لأوليائه رحيماً بأهل طاعته انتهى. قال في الكمالين: فعلى هذا قوله تعالى: **﴿فضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً﴾** الخ فيمن قعد بغير عذر والذي قبله فيمن قعد بعذر، والأكثرون على أن القولين كليهما فيمن قعد بغير عذر وإنما كرر وأوجب في الأول درجة، وفي الثاني درجات، لأن المراد بالدرجة الظفر والغنيمة والذكر الجميل في الدنيا، وبالدرجات ثواب الآخرة، بينت بالإفراد في الأول والجمع في الثاني لأن ثواب الدنيا في جنب ثواب الآخرة يسير انتهى ملخصاً.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه البخاري في صحيحه إلى قوله والخارجون إلى بدر.

قوله: (**عن صالح بن كيسان**) المدني أبو محمد، أو أبو الحارث مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، ثقة ثبت فقيه من الرابعة (**رأيت مروان بن الحكم**) أي ابن أبي العاص أمير المدينة الذي صار بعد ذلك خليفة.

قوله: (**أملى عليه**) يقال أمليت الكتاب وأمللته: إذا ألقيته على الكاتب ليكتب (**وهو يملها**) بضم أوله وكسر الميم وتشديد اللام هو مثل يمليها يملي ويملل بمعنى، ولعل الياء منقلبة من إحدى اللامين (**والله لو أستطيع الجهاد**) أي لو استطعته وعبر بالمضارع إشارة إلى الاستمرار واستحضاراً لصورة الحال (**وفخذه على فخذي**) الواو للحال (**حتى همت**) أي قربت (**ترض فخذي**) بصيغة

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَفي هَذَا الْحَدِيثِ رِوَايَةُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عن رَجُلٍ مِنَ التَّابِعِينَ. رَوَى سَهْلُ بنُ سَعْدٍ الأَنْصَارِيُّ عن مَرْوَانَ بنِ الْحَكَمِ. وَمَرْوَانُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ.

٣٢٢٦ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بنَ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي عَمَّارٍ يُحَدِّثُ عن عَبْدِ اللهِ بنِ بَابَاهُ عن يَعْلَى بنِ أُمَيَّةَ قالَ: «قُلْتُ لِعُمَرَ إِنَّمَا قَالَ اللهُ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ، وَقَدْ أَمِنَ

المعلوم أي تدق فخذه ﷺ فخذي، أو بصيغة المجهول أي تدق (ثم سري عنه) بالتخفيف والتشديد أي كشف وأزيل.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري.

قوله: (وفي هذا الحديث رواية رجل من أصحاب النبي ﷺ) هو سهل بن سعد رضي الله عنه (عن رجل من التابعين) هو مروان بن الحكم (روى سهل بن سعد الأنصاري عن مروان بن الحكم) بيان لما قبله (ومروان لم يسمع من النبي ﷺ وهو من التابعين) قال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه: لا يلزم من عدم السماع عدم الصحبة والأولى ما قال فيه البخاري لم يرَ النبي ﷺ. وقد ذكره ابن عبد البر في الصحابة لأنه ولد في عهد النبي ﷺ قبل عام أحد، وقيل عام الخندق، وثبت عن مروان أنه قال لما طلب الخلافة فذكروا له ابن عمر، فقال ليس ابن عمر بأفقه مني ولكنه أسن مني وكانت له صحبة. فهذا اعتراف منه بعدم صحبته وإنما لم يسمع من النبي ﷺ وإن كان سماعه ممكناً لأن النبي ﷺ نفى أباه إلى الطائف فلم يرده إلا عثمان لما استخلف.

قوله: (سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار) المكي حليف بني جمح الملقب بالقس بفتح القاف وتشديد السين المهملة، ثقة عابد من الثالثة، ولقب بالقس لعبادته (عن يعلى بن أمية) بن أبي عبيدة بن همام التميمي حليف قريش وهو يعلى ابن منية بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانية مفتوحة وهي أمه، صحابي مشهور، مات سنة بضع وأربعين (يحدث عن عبد الله بن باباه) بموحدتين بينهما ألف ساكنة.

قوله: (قلت لعمر) أي ابن الخطاب (إنما قال الله أن تقصروا) أي وإذا ضربتم في الأرض أي سافرتم فليس عليكم جناح أن تقصروا (وقد أمن الناس) أي وذهب الخوف فما وجه القصر

النَّاسُ، فَقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

٣٢٢٧ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ أخبرنا عَبْدُ الصَّمَدِ بنُ عَبْدِ الْوَارِثِ أخبرنا سَعِيدُ بنُ عُبَيْدٍ الْهُنَائِيُّ، أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ شَقِيقٍ قَالَ: أخبرنا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَزَلَ بَيْنَ ضُجْنَانَ وَعُسْفَانَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ إِنَّ لِهَؤُلَاءِ صَلَاةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ، وَهِيَ الْعَصْرُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ فَمِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً. وَأَنَّ جِبْرَائِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ شَطْرَيْنِ فَيُصَلِّيَ بِهِمْ، وَتَقُومَ طَائِفَةٌ أُخْرَى وَرَاءَهُمْ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي الآخَرُونَ وَيُصَلُّونَ مَعَهُ رَكْعَةً

(فقال صدقة) أي قصر الصلاة في السفر صدقة **(تصدق الله)** أي تفضل **(بها عليكم)** أي توسعة ورحمة **(فاقبلوا صدقته)** أي سواء حصل الخوف أم لا. قال النووي: في هذا الحديث جواز القصر في غير الخوف، وفيه ان المفضول إذا رأى الفاضل يعمل شيئاً يشكل عليه دليله يسأله عنه انتهى. وقد استدل بقوله فاقبلوا صدقته من قال بوجوب قصر الصلاة في السفر وقد تقدم الكلام في هذه المسألة، في باب التقصير في السفر من أبواب الصلاة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

قوله: **(أخبرنا سعيد بن عبيد الهنائي)** بضم الهاء وتخفيف النون، البصري لا بأس به من السادسة.

قوله: **(نزل بين ضجنان)** بالضاد المعجمة والجيم والنون. قال في النهاية هو موضع أو جبل بين مكة والمدينة **(وعسفان)** كعثمان موضع على مرحلتين من مكة كذا في القاموس. وقال في النهاية: هي قرية جامعة بين مكة والمدينة **(فقال المشركون)** أي بعضهم لبعض **(إن لهؤلاء)** أي للمسلمين **(وهي العصر)** لما وقع في تأكيد المحافظة على مراعاتها في قوله تعالى: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ **(فأجمعوا)** بفتح الهمزة وكسر الميم **(أمركم)** أي أمر القتال، والمعنى فاعزموا عليه **(فميلوا عليهم ميلة واحدة)** أي فاحملوا عليهم حملة واحدة **(وأن جبرئيل أتى النبي ﷺ)** قال الطيبي: حال من قوله فقال المشركون على نحو جاء زيد والشمس طالعة **(فأمره أن يقسم أصحابه شطرين)** أي نصفين وفي رواية النسائي نصفين **(فيصلي)** بالنصب **(بهم)** وفي رواية النسائي فيصلي بطائفة منهم **(وتقوم)** بالنصب **(طائفة أخرى وراءهم ليأخذوا حذرهم وأسلحتهم)** وفي رواية النسائي: وطائفة مقبلون على عدوهم قد أخذوا حذرهم وأسلحتهم. قال

وَاحِدَةً ثُمَّ يَأْخُذُ هَؤُلَاءِ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ فَتَكُونُ لَهُمْ رَكْعَةً رَكْعَةً وَلِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَانِ».

هـذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بنِ شَقِيقٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ.

وفي البابِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ وَزَيْدِ بنِ ثَابِتٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ وَأَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ وَابنِ عُمَرَ وَحُذَيْفَةَ وَأَبِي بَكْرَةَ وَسَهْلِ بنِ أبي حَثْمَةَ. وَأَبو عَيَّاشٍ الزُّرَقِيُّ اسْمُهُ زَيْدُ بنُ الصَّامِتِ.

٣٢٢٨ - حدثنا الْحَسَنُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَبِي شُعَيْبٍ أَبُو مُسْلِمٍ الْحَرَّانِيُّ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ عن عَاصِمِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتَادَةَ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ قَتَادَةَ بنِ النُّعْمَانِ، قالَ: «كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَّا يُقَالُ لَهُمْ بَنُو أُبَيْرِقٍ بِشْرٌ وَبُشَيْرٌ وَمُبَشِّرٌ، وَكَانَ بُشَيْرٌ رَجُلاً مُنَافِقاً، يَقُولُ الشِّعْرَ يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَنْحَلُهُ

الطيبي: أي ما فيه الحذر، وفي الكشاف: جعل الحذر وهو التحرز والتيقظ آلة يستعملها الغازي فلذلك جمع بينه وبين الأسلحة في الأخذ دلالة على التيقظ التام والحذر الكامل ومن ثم قدمه على أخذ الأسلحة **(ثم يأتي الآخرون ويصلون معه ركعة واحدة)** وفي رواية النسائي ثم يتأخر هؤلاء ويتقدم أولئك فيصلي بهم ركعة **(ثم يأخذ هؤلاء)** أي الطائفة الأولى **(فتكون لهم ركعة ركعة)** أي معه ﷺ وتصلي كل طائفة منها ركعة أخرى لأنفسهم لتكون لكل منها ركعتان، وقال قوم: هو محمول على ظاهره وعدوه من خصائص صلاة الخوف.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب صحيح)** وأخرجه النسائي.

قوله: **(وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت الخ)** تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم في باب صلاة الخوف.

قوله: **(حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب أبو مسلم الحراني)**، بفتح حاء مهملة وشدة راء وبنون، نزيل بغداد ثقة يغرب من الحادية عشرة **(أخبرنا محمد بن سلمة)** بن عبد الله الباهلي مولاهم، ثقة من الحادية عشرة **(أخبرنا محمد بن إسحاق)** هو صاحب المغازي **(عن أبيه)** أي عمر بن قتادة الظفري الأنصاري المدني، مقبول من الثالثة.

قوله: **(يقال لهم بنو أبيرق)** بضم الهمزة وفتح الموحدة مصغراً **(ثم ينحله بعض العرب)**

بَعْضَ العَرَبِ، ثُمَّ يَقُولُ: قالَ فُلانٌ كَذا وَكَذا، فَإذَا سَمِعَ أَصْحَابُ رسولِ اللهِ ﷺ ذٰلِكَ الشِّعْرَ، قَالُوا: وَاللهِ مَا يَقُولُ هَذَا الشِّعْرَ إِلاَّ هَذَا الْخَبِيثُ أَوْ كَمَا قَالَ الرجُلُ وَقَالُوا: ابنُ الأُبَيْرِقِ قَالَهَا. قالَ وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتِ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالإِسْلاَمِ، وَكَانَ النَّاسُ إِنَّمَا طَعَامُهُمْ بِالْمَدِينَةِ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ يَسَارٌ فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ مِنَ الدَّرْمَكِ ابْتَاعَ الرَّجُلُ مِنْهَا فَخصَّ بِهَا نَفْسَهُ، وَأَمَّا الْعِيَالُ فَإِنَّمَا طَعَامُهُم التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ فَابْتَاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بنُ زَيْدٍ حِمْلاً مِنَ الدَّرْمَكِ فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ وَفِي الْمَشْرَبَةِ سِلاَحٌ، دِرْعٌ وَسَيْفٌ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْبَيْتِ، فَنُقِّبَتِ الْمَشْرَبَةُ وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلاَحُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّهُ قَدْ عُدِيَ عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ، فَنُقِّبَتْ مَشْرَبَتُنَا وَذُهِبَ بِطَعَامِنَا وَسِلاَحِنَا، قَالَ: فَتَحَسَّسْنَا فِي الدَّارِ وَسَأَلْنَا فَقِيلَ لَنَا قَدْ رَأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَلاَ نَرَى فِيمَا نَرَى إِلاَّ عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ، قَالَ: وَكَانَ بَنُو أُبَيْرِقٍ، قَالُوا ـ وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي

أي ينسبه إليهم من النحلة وهي النسبة بالباطل كذا في النهاية. وقال في القاموس: نحله القول كمنعه نسبه إليه **(قال فلان، كذا وكذا)** وقعت هذه الجملة في بعض النسخ مكررة هكذا قال فلان وكذا وكذا، وقال فلان كذا وكذا **(أو كما قال الرجل)** أو للشك من الراوي، أي قال لفظ الخبيث، أو قال لفظ الرجل **(وقال ابن الأبيرق قالها)** أي هذه الأشعار **(وكانوا)** أي بنو أبيرق **(إذا كان له يسار)** أي غنى **(فقدمت ضافطة من الشام)** قال في النهاية: الضافط والضفاط: من يجلب الميرة والمتاع إلى المدن، والمكاري: الذي يكري الأحمال وكانوا يومئذ قوماً من الأنباط يحملون إلى المدينة الدقيق والزيت وغيرهما **(من الدرمك)** بوزن جعفر، هو الدقيق الحوارى **(فجعله)** أي فوضعه **(في مشربة)** في القاموس: المشربة وقد تضم الراء: الغرفة والعلية **(سلاح)** بكسر السين وهو اسم جامع لآلات الحرب والقتال يذكر ويؤنث **(درع وسيف)** بيان لسلاح **(فعدي عليه)** بصيغة المجهول أي سرق ماله وظلم، يقال عدى عليه: أي ظلمه **(فنقبت)** من التنقيب أو النقب **(فتحسسنا)** من التحسس بالحاء المهملة: قال في النهاية النجس بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور، وأكثر ما يقال في الشر، وقيل التجسس بالجيم: أن يطلبه لغيره، وبالحاء: أن يطلبه لنفسه، وقيل بالجيم: البحث عن العورات، وبالحاء: الاستماع. وقيل معناهما واحد في تطلب معرفة الأخبار، وفي القاموس: التحسس الاستماع لحديث القوم وطلب خبرهم في الخير **(في الدار)** أي في المحلة **(ونحن نسأل في الدار)**، جملة حالية **(والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل)** هذا مقول قالوا

الدَّارِ - وَاللهِ مَا نُرَى صَاحِبَكُمْ إِلَّا لَبِيدَ بنَ سَهْلٍ «رَجُلٌ مِنَّا، لَهُ صَلاَحٌ وَإِسْلاَمٌ» فَلَمَّا سَمِعَ لبيدُ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ، وَقَالَ: أَنَا أَسْرِقُ؟ فَوَاللهِ لَيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ. قَالُوا: إِلَيْكَ عَنَّا أَيُّهَا الرَّجُلُ فَمَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا فَسَأَلْنَا في الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا، فَقَالَ لِي عَمِّي يَا ابْنَ أَخِي لَوْ أَتَيْتَ رسولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ. قَالَ قَتَادَةُ فأَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ إِنَّ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلَ جَفَاءٍ عَمَدُوا إِلَى عَمِّي رِفَاعَةَ بنِ زَيْدٍ فنقبُوا مَشْرَبَةً لَهُ وَأَخَذُوا سِلاَحَهُ وَطَعَامَهُ فَلْيَرُدُّوا عَلَيْنَا سِلاَحَنَا، فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلاَ حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سَآمُرُ في ذَلِكَ. فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أُبَيْرِقٍ أَتَوْا رَجُلاً مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَيْرُ بنُ عُرْوَةَ فَكَلَّمُوهُ في ذَلِكَ وَاجْتَمَعَ في ذَلِكَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ قَتَادَةَ بنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ عَمَدَا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلِ إِسْلاَمٍ وَصَلاَحٍ يَرْمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ، وَلاَ ثَبْتٍ. قالَ قَتَادَةَ: فَأَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ عَمِدْتَ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلاَمٌ وَصَلاَحٌ تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبْتٍ وَبَيِّنَةٍ. قالَ فَرَجَعْتُ وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أُكَلِّمْ رسولَ اللهِ ﷺ في ذَلِكَ، فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ، فقالَ: يَا ابنَ أَخِي مَا صَنَعْتَ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ اللهُ الْمُسْتَعَانُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ: إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ ،وَلاَ تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خصيماً، بَنِي أُبَيْرِقٍ، وَاسْتَغْفِرِ اللهَ مِمَّا قُلْتَ لِقَتَادَةَ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً، وَلاَ تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً. يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلاَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ وَهُوَ مَعَهُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - رَحِيماً. أَيْ لو اسْتَغْفَرُوا اللهَ لَغَفَرَ لَهُمْ. وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ إِلَى قَوْلِهِ وَإِثْماً مُبِيناً - قَوْلَهُمْ لِلَبِيدٍ - وَلَوْلاَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ

(رجل منا): أي هو رجل منا **(له صلاح وإسلام)** صفة لرجل **(اخترط سيفه)** أي استله **(إليك عنا)** أي تنح عنا **(فما أنت بصاحبها)** أي لست بصاحب السرقة **(حتى لم نشك أنهم)** أي بني أبيرق **(أهل جفاء)** بالنصب صفة لأهل بيت، والجفاء بالمد: ترك البر والصلة. **(ولا تكن للخائنين خصيماً بني أبيرق)**، قوله بني أبيرق تفسير وبيان للخائنين **(مما قلت لقتادة)**، هذا تفسير وبيان لما أمر الله نبيه بالاستغفار منه **(أي لو استغفروا الله لغفر لهم)** هذا تفسير يتعلق بقوله تعالى في الآية، ومن يفعل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً، **(قولهم للبيد)** هذا تفسير

وَرَحْمَتُهُ ـ إلى قَوْلِهِ ـ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً. فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أُتِيَ رسولُ اللهِ ﷺ بِالسِّلاحِ فَرَدَّهُ إلَى رِفَاعَةَ. فَقَالَ قَتَادَةُ: لَمَّا أَتَيْتُ عَمِّي بِالسِّلاحِ، وَكَانَ شَيْخاً قَدْ عَشَا أَوْ عَسَا ـ الشَّكُّ مِنْ أَبي عِيسَى ـ في الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ أُرَى إِسْلاَمَهُ مَدْخُولاً، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قالَ: يَا ابنَ أَخِي هُوَ في سَبِيلِ اللهِ، فَعَرِفْتُ أَنَّ إِسْلاَمَهُ كَانَ صَحِيحاً، فَلَمَّا نَزَلَ القُرْآنُ لَحِقَ بُشَيْرٌ بِالمُشْرِكِينَ، فَنَزَلَ عَلَى سُلاَفَةَ بِنْتِ سَعْدِ ابنِ سمَيَّة، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً. إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ، وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً﴾ فَلَمَّا نَزَلَ عَلَى سُلاَفَةَ رَمَاهَا حَسَّانُ بنُ ثابِتٍ بِأَبْيَاتٍ مِنْ شِعْرٍ، فَأَخَذَتْ رَحْلَهُ فَوَضَعَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا، ثُمَّ خَرَجَتْ بِهِ فَرَمَتْ بِهِ في الأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَتْ: أَهْدَيْتَ لي شِعْرَ حَسَّانَ مَا كُنْتَ تَأْتِينِي بِخَيْرٍ».

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعلَمُ أَحداً أَسْنَدَهُ غيْرَ مُحمَّدِ بن سَلَمَةَ الْحَرَّانِيِّ. وَرَوَى يُونسُ بنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عن مُحَمَّدِ بن إِسْحَاقَ، عن عَاصِمِ بنِ عُمَرَ ابنِ قَتَادَةَ مُرْسَلاً لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ. وَقَتَادَهُ بنُ النُّعْمَانِ هُوَ أَخُو أَبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لأُمِّهِ. وَأَبُو سَعِيدٍ اسْمُهُ سَعْدُ بنُ مَالِكِ بنِ سِنَانٍ.

لقوله تعالى في الآية: ثم يرم به بريئاً. **(وكان شيخنا قد عشا أو عسا)** هو بالسين المهملة، أي كبر وأسن من عسا القضيب إذا يبس وبالمعجمة أي قل بصره وضعف كذا في النهاية. وقال في القاموس: عسا الشيخ يَعسو عسْواً وعُسواً وعسياً وعساء، وعسى عَسىً كبر، والنبات عَسىً وعُسواً، غلظ ويبس، والعشا مقصورة: سوء البصر بالليل والنهار كالعشاوة أو العمى عشي كرضي ودعا عشاً **(في الجاهلية)** متعلق بعشا **(وكنت أرى)** بضم الهمزة أي أظن. **(مدخولاً)** قال في النهاية: الدخل بالتحريك: العيب والغش والفساد، يعني أن إيمانه كان متزلزلاً فيه نفاق **(فنزل على سلافة)** بضم سين مهملة وخفة لام وبفاء.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ الأصبهاني والحاكم في مستدركه وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

قوله: **(عن أبيه)** أي أبي فاختة، واسمه سعيد بن علاقة الهاشمي، مولاهم الكوفي مشهور بكنيته، ثقة من الثالثة.

٣٢٢٩ ـ حدثنا خَلاَّدُ بنُ أَسْلَمَ البَغْدَادِيُّ، أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ عن إسْرَائِيلَ عن ثُوَيْرٍ وَهُوَ ابنُ أَبي فَاخِتَةَ عن أَبيهِ عن عَلِيِّ بنِ أَبي طَالِبٍ قالَ: «مَا فِي القُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿إِنَّ الله لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾».

وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وأَبُو فَاخِتَةَ اسْمُهُ سَعِيدُ بنُ عِلاَقَةَ وَثُوَيْرٌ يُكْنَى أَبَا جَهْمٍ، وَهُوَ رَجُلٌ كُوفِيٌّ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْ ابنِ عُمَرَ وَابنِ الزُّبَيْرِ، وَابن مَهْدِيٍّ كَانَ يَغْمِزُه قَلِيلاً.

٣٢٣٠ ـ حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ وَعَبْدُ الله بنُ أَبي زِيَادٍ، الْمَعْنَى وَاحِدٌ، قالاَ أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن ابنِ مُحَيْصِنٍ، عن مُحمَّدِ بنِ قَيْسٍ بنِ مَخْرَمَةَ عن أَبي هُرَيْرَةَ

قوله: (**ما في القرآن آية أحب إليّ من هذه الآية الخ**)، لأنها حجة على الخوارج الذين زعموا أن كل ذنب شرك، وأن صاحبه خالد في النار، كذا في تفسير البيضاوي (**إن الله لا يغفر أن يشرك به**)، أي الإشراك به، وهذا نص صريح بأن الشرك غير مغفور إذا مات صاحبه عليه لأنه قد ثبت أن المشرك إذا تاب من شركه وآمن قبلت توبته وصح إيمانه وغفرت ذنوبه كلها التي عملها في حال الشرك (**ويغفر ما دون ذلك**) أي ما سوى الإشراك من الذنوب. (**لمن يشاء**) يعني من يشاء من أهل التوحيد.

قال العلماء: لما أخبر الله أنه يغفر الشرك بالإيمان والتوبة، علمنا أنه يغفر ما دون الشرك بالتوبة وهذه المشيئة في من لم يتب من ذنوبه من أهل التوحيد، فإذا مات صاحب الكبيرة أو الصغيرة من غير توبة فهو على خطر المشيئة، إن شاء غفر له وأدخله الجنة بفضله ورحمته، وإن شاء عذبه ثم يدخله الجنة بعد ذلك.

قوله: (**وابن مهدي كان يغمزه قليلاً**) أي يطعن فيه قليلاً. قال الحافظ في تهذيب التهذيب: قال عمرو بن علي: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، وقال في التقريب: ضعيف ورمي بالرفض.

قوله: (**عن محمد بن قيس بن مخرمة**) بن المطلب بن عبد مناف المطلبي، قال أبو داود ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكر العسكري أنه أدرك النبي ﷺ وهو صغير، كذا في تهذيب التهذيب.

قالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجزَ بِهِ، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النبيِّ ﷺ، فَقَالَ: قَارِبُوا وَسَدِّدُوا. وَفِي كلِّ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ كَفَّارَةٌ حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا وَالنَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَابنُ مُحَيْصِنٍ اسْمُهُ عُمَرُ بنُ عَبْدِ الرَّحمٰنِ بنُ مُحَيْصِنٍ.

٣٢٣١ - حدثنا يَحْيى بنُ مُوسَى وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ قالاَ: أخبرنا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ، عن مُوسَى بَنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: أخبرني مَوْلَى ابنِ سِبَاعٍ قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بنَ عُمَرَ يُحدِّثُ عن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قال: «كُنْتُ عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةُ: مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ، وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ الله وَلِيًّا وَلاَ نَصِيراً، فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلاَ أُقْرِئُكَ آيَة أُنْزِلَتْ عَلَيَّ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُول الله. قَالَ: فَأَقْرَأَنِيهَا فَلاَ أَعْلَمُ إِلاَّ أَنِي وَجَدْتُ فِي ظَهْرِي اقْتِصَاماً فَتَمَطَّأْتُ لَهَا، فَقَالَ رسولُ الله ﷺ مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا

قوله: (من يعمل سوءاً يجز به) إما في الآخرة أو في الدنيا بالبلاء والمحن كما في هذا الحديث (قاربوا) أي اقتصدوا فلا تغلوا ولا تقصروا بل توسطوا (وسددوا) أي اقصدوا السداد وهو الصواب (حتى الشوكة) بالجر على أن حتى جارة، ويجوز الرفع على أنها ابتدائية والنصب بتقدير حتى تجد (يشاكها) بصيغة المجهول، أي يشاك المؤمن تلك الشوكة (أو النكبة) هي ما يصيب الإنسان من الحوادث (ينكبها) على بناء المجهول والضمير المرفوع للمؤمن والبارز للنكبة.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد ومسلم والنسائي.

قوله: (وابن محيصن اسمه عمر بن عبد الرحمن بن محيصن) بمهملتين مصغراً وآخره نون، السهمي أبو حفص قارىء أهل مكة مقبول من الخامسة، كذا في التقريب. وقال في تهذيب التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات. وقال صاحب الكمال في القراءات: كان قرين ابن كثير قرأ على مجاهد وغيره، وكان مجاهد يقول ابن محيصن يبني ويرص، يعني أنه عالم بالعربية والأثر، روي له عندهم حديث واحد: كل ما يصاب به المؤمن كفارة.

قوله: (حدثنا يحيى بن موسى) البلخي.

قوله: (إلا أني وجدت في ظهري اقتصاماً) بالقاف من باب الافتعال أي انكساراً وفي بعض النسخ انقساماً من باب الانفعال. قال في القاموس: قصمه يقصمه: كسره وأبانه أو كسره وإن لم

بَكْر؟ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي وَأَيُّنَا لَمْ يَعْمَلْ سوءاً وَإِنَّا لَمجْزِيُّونَ بِمَا عَمِلْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَتُجْزَوْنَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى تَلْقَوا اللهَ وَلَيْسَ لَكُمْ ذُنُوبٌ، وَأَمَّا الآخَرُونَ فَيَجْتَمِعُ ذَلِكَ لَهُمْ، حَتَّى يُجْزَوْا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

هذا حديثٌ غريبٌ. وَفي إسْنَادِهِ مَقَالٌ، وَمُوسَى بنُ عُبَيْدَةَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَمَوْلَى ابنِ سِبَاعٍ مَجْهُولٌ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عن أبي بَكْرٍ، وَلَيْسَ لهُ إسْنَادٌ صَحِيحٌ أَيْضاً. وَفي البَابِ عن عَائِشَةَ.

٣٢٣٢ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى، أخبرنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِي، أخبرنا سُلَيْمَانُ بنُ مُعَاذٍ عن سِمَاكٍ، عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قالَ: «خَشِيَتْ سَوْدَةُ أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ: لاَ تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَفَعَلَ فَنَزَلَتْ ﴿فَلا

يبن فانقصم وتقصم. قال في النهاية: ويروى انفصاماً بالفاء: أي انصداعاً **(وأما الآخرون)** أي الكافرون **(فيجمع ذلك)** أي أعمالهم السيئة.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه أبو بكر بن مردويه في تفسيره **(وموسى بن عبيدة)** بضم العين وفتح الموحدة مصغراً ابن نشيط الربذي المدني **(وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه)** رواه أحمد وابن جرير كلاهما بروايات وألفاظ، وفي رواية لأحمد: أن أبا بكر قال: يا رسول الله كيف الصلاح بعد هذه الآية **﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به﴾** فكل سوء عملنا جزينا به، فقال رسول الله ﷺ: غفر الله لك يا أبا بكر ألست تمرض، ألست تنصب، ألست تحزن، ألست تصيبك اللأواء؟ قال: بلى، قال فهو ما تجزون به.

قوله: **(وفي الباب عن عائشة)** أخرجه أبو داود الطيالسي وغيره.

قوله: **(أخبرنا سليمان بن معاذ)** هو سليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء، ابن معاذ البصري النحوي، ومنهم من ينسبه إلى جده، سيىء الحفظ يتشيع من السابعة.

قوله: **(خشيت سودة)** بنت زمعة بن قيس القرشية العامرية، تزوجها رسول الله ﷺ بمكة بعد موت خديجة ودخل عليها بها، وكان دخوله بها قبل دخوله على عائشة بالاتفاق، وهاجرت معه. وتوفيت في آخر خلافة عمر بن الخطاب **(أن يطلقها النبي ﷺ فقالت إلخ)**.

جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ فَمَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ».

قال الحافظ في الفتح بعد نقل هذا الحديث عن الترمذي: وله شاهد في الصحيحين من حديث عائشة بدون ذكر نزول الآية انتهى.

قلت: روى الشيخان عن عائشة أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، وكان النبي ﷺ يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة. قال الحافظ في الفتح: ووقع في رواية مسلم من طريق عقبة بن خالد عن هشام: لما أن كبرت سودة وهبت. وأخرج أبو داود هذا الحديث وزاد فيه بيان سببه أوضح من رواية مسلم فـروى عن أحمد بن يونس عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة بالسند المذكور: وكان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في القسم الحديث. وفيه: ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وخافت أن يفارقها رسول الله ﷺ: يا رسول الله يومي لعائشة، فقبل ذلك منها، ففيها وأشباهها نزلت ﴿**وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً**﴾ الآية **(إلى أن قال)** فتواردت هذه الروايات على أنها خشيت الطلاق فوهبت. وأخرج ابن سعد بسند رجاله ثقات من رواية القاسم بن أبي بزة مرسلاً أن النبي ﷺ طلقها فقعدت على طريقه فقالت: والذي بعثك بالحق، ما لي في الرجال حاجة ولكن أحب أن أبعث مع نسائك يوم القيامة فأنشدك بالذي أنزل عليك الكتاب هل طلقتني لموجدة وجدتها عليّ؟ قال: لا، قالت فأنشـدك لما راجعتني فراجعها، قالت: فإني قد جعلت يومي وليلتي لعائشة حبة رسول الله ﷺ انتهى.

قلت: رواية ابن سعد هذه مرسلة فهي لا تقاوم حديث ابن عباس وما وافقه في أن سودة خشيت الطلاق فوهبت **(فلا جناح عليهما أن يصلحا)** من الإصلاح وهي قراءة الكوفيين، وفي بعض النسخ: أن يصالحا من التصالح وهي قراءة الجمهور والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا: وإن امرأة: مرفوع بفعل يفسره. خافت: توقعت. من بعلها: زوجها. نشوزاً: ترفعاً عليها بترك مضاجعتها والتقصير في نفقتها لبغضها وطموح عينيه إلى أجمل منها أو إعراضاً عنها بوجهه. فلا جناح عليهما أن يصالحا: فيه إدغام التاء في الأصل في الصاد، وفي قراءة يصلحا من أصلح بينهما صلحاً في القسم والنفقة، بأن يترك لها شيئاً لبقاء الصحبة فإن رضيت بذلك وإلا فعلى الزوج أن يوفيها حقها أو يفارقها. والصلح خير: من الفرقة والنشوز والإعراض. قال تعالى في بيان ما جبل عليه الإنسان: وأحضرت الأنفس الشح: شدة البخل، أي جبلت عليه فكأنها حاضرته لا تغيب عنه. المعنى أن المرأة لا تكاد تسمح بنصيبها من زوجها، والرجل لا يكاد يسمح عليها بنفسه إذا أحب غيرها، وإن تحسنوا: عشرة النساء، وتتقوا: الجور عليهن، فإن الله كان بما تعملون خبيراً:

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٣٢٣٣ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا أبو نُعَيْمٍ، أخبرنا مَالِكُ بنُ مِغْوَلٍ عن أبي السَّفَرِ عن البَرَاءِ قالَ: «آخِرُ آيَةٍ أُنْزِلَتْ أَوْ آخِرُ شَيْءٍ أُنْزِلَ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ في الْكَلاَلَةِ﴾».

فيجازيكم به، كذا في الجلالين، فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز. وفي رواية أبي داود الطيالسي في مسنده: قال ابن عباس فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب**) وأخرجه ابن المنذر والطبراني والبيهقي.

قوله: (**قال آخر آية أنزلت أو آخر شيء أنزل**) الشك من الراوي (**يستفتونك**) أي عن مواريث الكلالة وحذف لدلالة السياق عليه في قوله تعالى: ﴿**قل الله يفتيكم في الكلالة**﴾. تقدم تفسير الكلالة وما فيه من الاختلاف في باب ميراث الأخوات من أبواب الفرائض. والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا يستفتونك: أي يسألونك عن ميراث الكلالة يا محمد، قل الله يفتيكم: يعني أن الله يخبركم عما سألتم عنه، إن امرؤ: مرفوع بفعل يفسره، هلك: أي مات، ليس له ولد: أي ولا والد وهو الكلالة.

قال الحافظ ابن كثير: تمسك به من ذهب إلى أنه ليس من شرط الكلالة انتفاء الوالد بل يكفي في وجود الكلالة انتفاء الولد وهو رواية عن عمر بن الخطاب رواها ابن جرير عنه بإسناد صحيح إليه، ولكن الذي يرجع إليه قول الجمهور. وقضى الصديق أنه الذي لا ولد له ولا والد، ويدل على ذلك قوله: وله أخت فلها نصف ما ترك، ولو كان معها أب لم ترث شيئاً لأنه يحجبها بالإجماع، فدل على أنه من لا ولد له بنص القرآن، ولا والد بالنص عند التأمل أيضاً لأن الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكلية. وقد نقل ابن جرير وغيره عن ابن عباس وابن الزبير أنهما كانا يقولان في الميت ترك بنتاً وأختاً أنه لا شيء للأخت لقوله: ﴿**إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك**﴾. قال فإذا ترك بنتاً وقد ترك ولداً فلا شيء للأخت، وخالفه الجمهور فقالوا في هذه المسألة للبنت النصف بالفرض وللأخت النصف الآخر بالنصيب، بدليل غير هذه الآية، وله أخت: أي لأب وأم أو لأب، فلها نصف ما ترك: أي الميت، وهو: أي الأخ لأب وأم أو لأب، يرثها: أي يرث جميع تركة الأخت، إن لم يكن لها ولد: أي ذكر، يعني أن الأخت إذا ماتت وتركت أخاً من الأب والأم أو من الأب فإنه يستغرق جميع ميراث الأخت إذا انفرد ولم يكن للأخت ولد، فإن كان لها ولد: ذكر فلا شيء له أو أنثى فله ما

هذا حديثٌ حسنٌ. وَأَبُو السَّفَرِ اسْمُهُ سَعِيدُ بنُ أَحْمَدَ، وَيُقَالُ ابنُ يُحْمِدَ الثَّوْرِيُّ.

٣٢٣٤ ـ حدثنا عَبْدُ بن حُمَيْدٍ، أخبرنا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ، عن أَبِي بَكْرِ بنِ عَيَّاشٍ عن أبي إسْحَاقَ عن البَرَاءِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ في الكَلاَلَةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: تُجْزِئُكَ آيَةُ الصَّيْفِ».

فضل عن نصيبها، ولو كانت الأخت أو الأخ من أم ففرضه السدس، فلو كانتا أي الأختان اثنتين: أي فصاعداً فلهما الثلثان مما ترك أي الأخ وإن كانوا: أي الورثة، إخوة رجالاً ونساء: أي ذكوراً ونساء فللذكر منهم مثل حظ الأنثيين، يبين الله لكم: شرائع دينكم، أن تضلوا: أي مخافة أن تضلوا والله بكل شيء عليم ومنه الميراث.

تنبيه: حديث البراء المذكور يدل على أن آخر آية نزلت: ﴿**يستفتونك قل الله يفتيكم**﴾ **إلخ** وروى البخاري عن ابن عباس قال: آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا، ويجمع بينهما بأن الآخرية في حديث البراء مفيدة بما يتعلق بالمواريث بخلاف حديث ابن عباس ويحتمل عكسه.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

قوله: (**ويقال ابن يحمد**) بضم التحتية وكسر الميم.

قوله: (**أخبرنا أحمد بن يونس**) هو أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس الكوفي التميمي اليربوعي نسب إلى جده ثقة حافظ من كبار العاشرة.

قوله: (**جاء رجل**) قال الخطابي: روي أن هذا الرجل هو عمر بن الخطاب ويشبه أن يكون إنما لم يفته عن مسألته ووكل الأمر في ذلك إلى بيان الآية اعتماداً على علمه وفهمه انتهى ملخصاً، (**فقال يا رسول الله يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة**) زاد أبو داود في روايته فما الكلالة. وفي رواية أحمد: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الكلالة (**تجزئك**) أي تكفيك (**آية الصيف**) أي التي في آخر سورة النساء وهي قوله تعالى: ﴿**ويستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة**﴾ الآية. قال الخطابي: أنزل الله في الكلالة آيتين إحداهما في الشتاء وهي الآية التي في سورة النساء وفيها إجمال وإبهام لا يكاد يتبين هذا المعنى من ظاهرها، ثم أنزل الآية الأخرى في الصيف وهي التي في آخر سورة النساء وفيها من زيادة البيان ما ليس في آية الشتاء، فأحال السائل عليها ليتبين المراد بالكلالة المذكورة فيها انتهى. قال أبو داود بعد رواية هذا الحديث: قلت لأبي إسحاق هو من مات ولم يدع ولداً ولا والداً، قال كذلك ظنوا أنه كذلك انتهى.

وَمِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ

بسم ِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

٣٢٣٥ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ، عن مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ، عن قَيْسِ بنِ مُسْلِمٍ، عن طَارِقِ بنِ شِهَابٍ قالَ: «قالَ رَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ لِعُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ لَوْ عَلَيْنَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِيناً﴾ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيداً، فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي لأَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، أُنْزِلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ في يَوْمِ الْجُمُعَةِ».

قال الخطابي: اختلفوا في الكلالة من هو؟ فقال أكثر الصحابة: هو من لا ولد له ولا والد. وروي عن عمر بن الخطاب مثل قولهم، وروي عنه أنه قال: هو من لا ولد له، ويقال إن هذا آخر قوليه. وحديث البراء هذا أخرجه أيضاً أحمد وأبو داود وسكت عنه هو والمنذري.

(ومن سورة المائدة)

هي مائة وثلاث وعشرون آية. قال القرطبي هي مدنية بالإجماع.

قوله: **(قال رجل من اليهود)** هذا الرجل هو كعب الأحبار، بين ذلك مسدد في مسنده والطبري في تفسيره، والطبراني في الأوسط، وللبخاري في المغازي من طريق الثوري عن قيس بن مسلم: أن ناساً من اليهود، وله في التفسير من هذا الوجه بلفظ: قالت اليهود، فيحمل على أنهم كانوا حين سؤال كعب عن ذلك جماعة وتكلم كعب على لسانهم **(لاتخذنا ذلك اليوم عيداً)** أي لعظمناه وجعلناه عيداً لنا في كل سنة لعظم ما حصل فيه من إكمال الدين **(فقال عمر إني لأعلم أي يوم أنزلت هذه الآية، أنزلت يوم عرفة في يوم الجمعة)**.

فإن قيل: كيف طابق الجواب السؤال لأنه قال: لاتخذناه عيداً، وأجاب عمر رضي الله عنه بمعرفة الوقت والمكان ولم يقل جعلناه عيداً.

والجواب: أن هذه الرواية اكتفى فيها بالإشارة، وإلا فرواية إسحاق قد نصت على المراد ولفظه: نزلت يوم الجمعة يوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا عيد، لفظ الطبري والطبراني وهما لنا عيدان، وكذا عند الترمذي من حديث ابن عباس أن يهودياً سأله عن ذلك فقال: نزلت في يوم عيدين: يوم جمعة ويوم عرفة، فظهر أن الجواب تضمن أنهم اتخذوا ذلك اليوم عيداً وهو يوم

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٣٦ ـ حدثنا عَبْدُ بنَ حُمَيْدٍ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن عَمَّارِ بنِ أبي عَمَّارٍ قالَ: «قَرَأَ ابنُ عَبَّاسٍ ﴿اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً﴾ وَعِنْدَهُ يَهُودِيٌّ فَقَالَ: لَوْ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَيْنَا لاتَّخَذْنَا يَوْمَهَا عِيداً، فَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: فَإِنَّهَا نَزَلَتْ في يَوْمِ عِيدَيْنِ: في يَوْمِ الجُمعَةِ وَيَوْمِ عَرَفَة». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ مِنْ حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ.

٣٢٣٧ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ إسْحَاقَ، عن أبي الزِّنَادِ عن الأَعْرَجِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَمِينُ الرَّحْمٰنِ مَلأَى سَحَّاءُ لا يَغِيضُهَا اللَّيْلُ والنَّهار، قالَ: أَرَأَيْتُم مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ

الجمعة، واتخذوا يوم عرفة لأنه ليلة العيد، وهذا كما جاء في الحديث شهرا عيد لا ينقصان، رمضان وذو الحجة. فسمى رمضان عيداً لأنه يعقبه العيد قاله الحافظ.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه البخاري في الإيمان والتفسير وغيرهما، ومسلم في آخر الكتاب، والنسائي في الحج والإيمان.

قوله: ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم**﴾ أحكامه وفرائضه فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ﴿**وأتممت عليكم نعمتي**﴾ بإكماله، وقيل بدخول مكة آمنين ﴿**ورضيت**﴾ اخترت ﴿**لكم الإسلام ديناً**﴾ حال، أي اخترته لكم من بين الأديان وآذنتكم بأنه هو الدين المرضي وحده وأخرجه ابن جرير في تفسيره.

قوله: (**يمين الرحمن ملأى**) بفتح الميم وسكون اللام وهمزة مع القصر تأنيث ملآن. قال الحافظ: المراد من قوله ملأى لازمه وهو أنه في غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له في علم الخلائق (**سحاء**) بفتح المهملتين مثقل ممدود، أي دائمة الصب. يقال سح بفتح أوله مثقل، يسح بكسر السين في المضارع ويجوز ضمها، (**لا يغيضها**) بالمعجمتين بفتح أوله أي لا ينقصها لازم ومتعد. يقال غاض الماء يغيض إذا نقص، وغضته أنا أغيضه: أي لا يغيضها نفقة، كما في رواية الشيخين، أو لا يغيضها شيء كما في رواية مسلم (**الليل والنهار**) بالنصب على الظرف: أي فيهما (**أرأيتم**) أي أخبروني، وقيل أعلمتم وأبصرتم (**ما أنفق**) ما مصدرية أي إنفاق الله، وقيل ما موصولة متضمنة معنى الشرط أي الذي أنفقه (**منذ خلق السماوات**) زاد البخاري وغيره والأرض

السَّمَاوَاتِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا في يَمِينِهِ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى المِيزَانُ يَخْفِضُ ويَرْفَعُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَهَذَا الْحَدِيثُ في تَفْسِيرِ هَذِهِ الآيَةِ ﴿وَقَالَت اليَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ الآيَة. وَهَذَا الْحَدِيثُ قَالَ الأَئِمَّةُ يُؤْمَنُ بِهِ كَما جَاءَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُفَسَّرَ أَوْ يتَوَهَّمَ هَكَذَا. قَالَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ مِنْهُمْ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بنُ أَنسٍ وَابنُ عُيَيْنَةَ وَابنُ المُبَارَكِ إِنَّهُ تُرْوَى هَذِهِ الأَشْيَاءُ وَيُؤْمَنُ بِهَا، وَلَا يُقَالُ كَيْفَ.

٣٢٣٨ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا مُسْلِمُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، أخبرنا الْحَارِثُ بنُ

أي من يوم خلق السماوات فإنه أي الإنفاق أو الذي أنفق **(لم يغض)** أي لم ينقص **(ما في يمينه)** أي الذي في يمينه **(وعرشه على الماء)** حال من ضمير خلق ومناسبة ذكر العرش هنا، أن السامع هنا يتطلع من قوله خلق السماوات والأرض ما كان قبل ذلك، فذكر ما يدل على أن عرشه قبل خلق السماوات والأرض كان على الماء، كما وقع في حديث عمران بن حصين بلفظ: كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السماوات والأرض **(وبيده الأخرى الميزان)** قال الخطابي: الميزان هنا مثل وإنما هو قسمته بالعدل بين الخلق **(يخفض ويرفع)** أي يوسع الرزق على من يشاء ويقتر كما يصنعه الوزان عند الوزن يرفع مرة ويخفض أخرى، وأئمة السنة على وجوب الإيمان بهذا وأشباهه من غير تفسير بل يجرى على ظاهره ولا يقال كيف، قاله العيني.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

قوله: **(وهذا الحديث في تفسير هذه الآية وقالت اليهود)** لما ضيق عليهم بتكذيبهم النبي ﷺ بعد أن كانوا أكثر الناس مالاً **(يد الله مغلولة)** مقبوضة عن إدرار الأرزاق علينا كنوا به عن البخل تعالى عن ذلك، قال تعالى: **(غلت)** أمسكت **(أيديهم)** عن فعل الخيرات دعاء عليهم، وبقية الآية مع تفسيرها هكذا: ولعنوا بما قالوا: أي طردوا عن رحمة الله بسبب ما قالوا، بل يداه مبسوطتان: مبالغة في الوصف بالجود، وثنى اليد لإفادة الكثرة، إذ غاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطي بيده، ينفق كيف يشاء من توسيع وتضييق لا اعتراض عليه.

قوله: **(وهذا الحديث قال الأئمة يؤمن به كما جاء الخ)** تقدم الكلام في هذه المسألة في باب فضل الصدقة من أبواب الزكاة.

قوله: **(أخبرنا الحارث بن عبيد)**، الإيادي بكسر الهمزة بعدها تحتانية، أبو قدامة البصري صدوق يخطىء من الثامنة.

عُبَيْدٍ عن سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عن عَبْدِ اللهِ بنِ شَقِيقٍ، عن عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فَأَخْرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ القُبَّةِ، فَقَالَ لَهُمْ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ انْصَرِفُوا، فَقَدْ عَصَمَنِي اللهُ».

هذا حديثٌ غريبٌ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عن الْجُرَيْرِيِّ عن عَبْدِ اللهِ بنِ شَقِيقٍ، قالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عن عَائِشَةَ.

٣٢٣٩ ـ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ أخبرنا شَرِيكٌ، عن عَلِيِّ بنِ بَذِيمَةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

قوله: (**يحرس**) بصيغة المجهول من الحراسة، أي يحفظه الصحابة رضي الله تعالى عنهم عن الكفار ﴿**والله يعصمك من الناس**﴾ أي يحفظك يا محمد ويمنعك منهم، والمراد بالناس هنا الكفار.

فإن قيل: أليس قد شج رأسه وكسرت رباعيته يوم أحد وقد أوذي بضروب من الأذى، فكيف يجمع بين ذلك وبين قوله: ﴿**والله يعصمك من الناس**﴾.

قلت: المراد منه أنه يعصمه من القتل فلا يقدر عليه أحد أراده بالقتل، وقيل في الجواب عن هذا إن هذه الآية نزلت بعدما شج رأسه في يوم أحد لأن سورة المائدة من آخر القرآن نزولاً.

قوله: (**هذا حديث غريب**) قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث: وإسناده حسن واختلف في وصله وإرساله، والحديث أخرجه أيضاً ابن أبي حاتم وابن جرير والحاكم في مستدركه وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه (**وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن عبد الله بن شقيق قال: كان النبي ﷺ يحرس ولم يذكروا فيه عن عائشة**) قال الحافظ ابن كثير بعد نقل كلام الترمذي هذا: هكذا رواه ابن جرير من طريق إسماعيل بن علية وابن مردويه من طريق وهيب، كلاهما عن الجريري عن عبد الله بن شقيق مرسلاً.

قوله: (**عن علي بن بذيمة**) بفتح الموحدة وكسر المعجمة الخفيفة بعدها تحتانية ساكنة الجزري، كنيته أبو عبد الله مولى جابر بن سمرة السوائي كوفي الأصل ثقة رمي بالتشيع من السادسة (**عن أبي عبيدة**) بن عبد الله بن مسعود.

«لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي المَعَاصِي فَنَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ. قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَكَانَ مُتَّكِئاً، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَأْطِرُوهُمْ أَطْراً» قالَ

قوله: **(في المعاصي)** أي من الزنا وصيد يوم السبت وغيرهما **(فنهتهم علماؤهم)** أي أولاً **(فلم ينتهوا)** أي فلم يقبلوا النهي ولم يتركوا المنهي **(فجالسوهم)** أي العلماء **(في مجالسهم)** أي مجالس بني إسرائيل العصاة ومساكنهم **(وواكلوهم)** من المواكلة مفاعلة للمشاركة في الأكل، وكذا قوله وشاربوهم **(فضرب الله قلوب بعضهم على بعض)** وفي الرواية الآتية ببعض. قال القاري: أي خلط قلوب بعضهم ببعض، يقال ضرب اللبن بعضه ببعض: أي خلطه، ذكره الراغب. وقال ابن الملك: الباء للسببية، أي سود الله قلب من لم يعص بشؤم من عصي، فصارت قلوب جميعهم قاسية بعيدة عن قبول الحق والخير أو الرحمة بسبب المعاصي ومخالطة بعضهم بعضاً. انتهى.

قال القاري: وقوله قلب من لم يعص، ليس على إطلاقه، لأن مواكلتهم ومشاربتهم من إكراه وإلجاء بعد عدم انتهائهم عن معاصيهم معصية ظاهرة، لأن مقتضى البغض في الله أن يبعدوا عنهم ويهاجروهم ويقاطعوهم ولم يواصلوهم **(ولعنهم)** أي العاصين والساكتين المصاحبين **(على لسان داود)** بأن دعا عليهم فمسخوا قردة وهم أصحاب أيلة **(وعيسى ابن مريم)** بأن دعا عليهم فمسخوا خنازير وهم أصحاب المائدة **(ذلك)** أي اللعن **(بما عصوا)** أي بسبب عصيانهم مباشرة ومعاشرة **(وكانوا يعتدون)** أي يتجاوزون عن الحد **(قال)** أي ابن مسعود **(فجلس رسول الله ﷺ وكان متكئاً)** أي على أحد شقيه أو مستنداً إلى ظهره قبل ذلك فجلس مستوياً للاهتمام بإتمام الكلام **(فقال لا)** أي لا تعذرون أو لا تنجون من العذاب، أنتم أيها الأمة خلف أهل تلك الأمة. **(والذي نفسي بيده حتى تأطروهم)** بهمزة ساكنة ويبدل وبكسر الطاء **(أطراً)** بفتح الهمزة مفعول مطلق للتأكيد أي حتى تمنعوا أمثالهم من أهل المعصية. قال في المجمع: أي لا تنجون من العذاب حتى تميلوهم من جانب إلى جانب من أطرت القوس آطرها بكسر طاء أطراً بسكونها إذا حنيتها، أي تمنعوهم من الظلم وتميلوهم عن الباطل إلى الحق. وقال الطيبي: حتى متعلقة بلا كأن قائلاً قال له عند ذكر مظالم بني إسرائيل هل يعذر في تخلية الظالمين وشأنهم، فقال لا حتى تأطروهم وتأخذوا على أيديهم. والمعنى لا تعذرون حتى تجبروا الظالم على الإذعان للحق وإعطاء النصفة للمظلوم. واليمين معترضة بين لا وحتى وليست لا هذه بتلك التي يجيء بها المقسم تأكيداً لقسمه انتهى.

عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ قالَ يَزِيدُ: وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ لاَ يَقُولُ فِيهِ عن عَبْدِ اللهِ. هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عن مُحَمَّدِ بنِ مُسْلِمِ بن أبي الْوَضَّاحِ، عن عَلِيِّ بنِ بَذِيْمَةَ عن أبي عُبَيْدَةَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ عن أبي عُبَيْدَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ.

٣٢٤٠ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بنُ مَهْدِيٍّ، أخبرنا سُفْيَانُ، عن عَلِيِّ بنِ بَذِيمَةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ بَنِي إسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِم النَّقْصُ كَانَ الرَّجُلُ فِيهِمْ يَرَى أَخَاهُ يَقَعُ عَلَى الذَّنْبِ فَيَنْهَاهُ عَنْهُ، فَإذَا كَانَ الغَدُ لَمْ يَمْنَعْهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَخَلِيطَهُ، فَضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ وَنَزَلَ فِيهِم القُرْآنُ فَقَالَ: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ وَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ قالَ: وَكَانَ نَبِيُّ

قوله: **(قال يزيد)** هو ابن هارون **(وكان سفيان الثوري لا يقول فيه عن عبد الله)** كما ذكره الترمذي فيما بعد بقوله حدثنا محمد بن بشار، أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي، أخبرنا سفيان إلخ. ورواه أيضاً ابن ماجه بهذا السند مرسلاً.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه، قال المنذري وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه فهو منقطع.

قوله: **(وقد روي هذا الحديث عن محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن علي بن بذيمة إلخ)** وصله الترمذي فيما بعد بقوله: حدثنا محمد بن بشار، أخبرنا أبو داود وأملاه علي، أخبرنا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح إلخ . . .

قوله: **(لم يمنعه ما رأى منه)** أي لم يمنع الناهي ما رأى هو من المذنب من وقوعه على الذنب **(أن يكون)** أي من أن يكون الناهي **(أكيله وشريبه)** أي مواكل المذنب ومشاربه ومخالطه. ولفظ أبي داود أن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل، كان الرجل يلقى الرجل، فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده.

اللهِ ﷺ مُتَّكِئاً فَجلَسَ، فَقَالَ: لاَ حَتَّى تَأْخُذُوا عَلَى يَدِ الظَّالِمِ فَتَأْطِرُوهُ على الْحَقِّ أَطْراً».

٣٢٤١ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا أبو دَاوُدَ وَأَمْلاَهُ عَلَيَّ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمِ بنِ أبي الْوَضَّاحِ عن عَلِيِّ بنِ بَذِيمَةَ عن أبي عُبَيْدَةَ عن عَبْدِ اللهِ عن النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

٣٢٤٢ ـ حدثنا أبو حَفْصٍ عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ أخبرنا أبو عَاصِمٍ أخبرنا عُثْمَانُ بنُ سَعْدٍ، أخبرنا عِكْرِمَةُ عن ابنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي إِذَا أَصَبْتُ اللَّحْمَ انْتَشَرْتُ للنِّسَاءِ وَأَخَذَتْنِي شَهْوَتِي فَحَرَّمْتُ عَلَيَّ اللحْمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ، وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ، وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ حَلاَلاً طَيِّباً﴾».

هَذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ عُثْمَانَ بنِ سَعْدٍ مُرْسَلاً لَيْسَ فِيهِ عن ابنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَاهُ خَالِدُ الْحَذَّاء عن عِكْرِمَةَ مُرْسَلاً.

٣٢٤٣ ـ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ أخبرنا

قوله: **(وأملاه علي)** أي ألقى علي الحديث فكتبته.

قوله: **(أخبرنا أبو عاصم)** اسمه الضحاك بن مخلد النبيل **(أخبرنا عثمان بن سعد)** الكاتب المعلم.

قوله: **(فأنزل الله) ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾** أي ما طاب ولذ من الحلال. ومعنى لا تحرموا لا تمنعوها أنفسكم كمنع التحريم، أو لا تقولوا حرمناها على أنفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهداً منكم وتقشفاً **﴿ولا تعتدوا﴾** أي ولا تجاوزوا الحد الذي حد عليكم في تحليل أو تحريم، أو ولا تتعدوا حدود ما أحل لكم إلى ما حرم عليكم، أو ولا تسرفوا في تناول الطيبات **﴿إن الله لا يحب المعتدين﴾** حدوده **﴿وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً﴾** حلالاً حال مما رزقكم الله.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير.

قوله: **(أخبرنا محمد بن يوسف)** هو الضبي الفريابي **(أخبرنا أبو إسحاق)** هو السبيعي **(عن**

إسرائيل، أخبرنا أَبو إِسْحَاقَ عن عَمْرِو بنِ شُرَحْبِيلَ عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ أَنَّهُ قالَ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا في الْخَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ فَنَزَلَت الَّتِي في البَقْرَةِ ﴿يَسْأَلُونَكَ عن الْخَمْرِ وَالْمَيْسرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ الآيَةَ فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنا في الْخَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ، فَنَزَلَت الَّتِي في النِّسَاءِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، ثمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنا في الخَمْرِ بَيَانَ شِفَاء، فَنَزَلَت الَّتِي في المَائِدَةِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ العَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ في الْخَمْرِ وَالْمَيْسَرِ ـ إِلَى قَوْلِهِ ـ فَهَلْ أَنْتُم مُنْتَهُونَ﴾، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فقَالَ: انْتَهَيْنَا انْتَهَيْنَا».

عمرو بن شرحبيل) الهمداني أبي ميسرة الكوفي ثقة عابد مخضرم.

قوله: (**بيان شفاء**) بالإضافة أي بياناً شافياً (**يسألونك عن الخمر والميسر**) أي القمار يعني ما حكمهما (**قل**) لهم (**فيهما**) أي في تعاطيهما (**إثم كبير**) أي عظيم لما يحصل بسببهما من المخاصمة والمشاتمة وقول الفحش الآية، أي (**ومنافع للناس**) باللذة والفرح في الخمر وإصابة المال بلا كد في الميسر (**وإثمهما**) أي ما ينشأ عنهما من المفاسد (**أكبر**) أعظم (**من نفعهما**) لأن أصحاب الشرب والقمار يقترفون فيهما الآثام من وجوه كثيرة (**فقرئت عليه**) أي الآية المذكورة ﴿**إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر**﴾ وبعده (**ويصدكم**): عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون (**فقال**) أي عمر (**انتهينا انتهينا**) أي عن إتيانهما أو عن طلب البيان الشافي والظاهر هو الأول. وفي رواية أبي داود فنزلت هذه الآية: ﴿**فهل أنتم منتهون**﴾.

قال الطيبي: فنزلت هذه الآية يعني قوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر**﴾ الآيتين وفيهما دلائل سبعة على تحريم الخمر: أحدها ـ قوله: (رجس) والرجس هو النجس وكل نجس حرام، والثاني قوله: ﴿**من عمل الشيطان**﴾ وما هو من عمله حرام. والثالث: قوله: ﴿**فاجتنبوه**﴾ وما أمر الله تعالى باجتنابه فهو حرام. والرابع: قوله: ﴿**لعلكم تفلحون**﴾ وما علق رجاء الفلاح باجتنابه فالإتيان به حرام والخامس قوله: ﴿**يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر**﴾ وما هو سبب وقوع العداوة والبغضاء بين المسلمين فهو حرام. والسادس قوله ﴿**ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة**﴾ وما يصد به الشيطان عن ذكر الله وعن الصلاة فهو حرام. والسابع قوله: ﴿**فهل أنتم منتهون**﴾ معناه انتهوا وما أمر الله عباده بالانتهاء عنه فالإتيان به حرام انتهى.

وَقَدْ رُوِيَ عن إسْرَائِيلَ مُرْسَلاً.

٣٢٤٤ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ الْعَلاَءِ، أخبرنا وَكِيعٌ عن إسْرَائِيلَ عن أَبي إسْحَاقَ عن أَبي مَيْسَرَةَ: «أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنا فِي الْخَمْرِ بَيَانَ شِفَاء».

فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُحمَّدِ بنِ يُوسفَ.

٣٢٤٥ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُوسَى، عن إسْرَائِيلَ عن أبي إسْحَاقَ عن البَرَاءِ قالَ: «مَاتَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، فَلَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، قالَ رِجَالٌ: كَيْفَ بِأَصْحَابِنَا وَقَدْ مَاتُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقوا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رَوَاهُ شُعْبَةُ عن أبي إسْحَاقَ عن الْبَرَاءِ أيضاً.

قوله: (**وقد روي عن إسرائيل مرسلاً**) أي روي عنه عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل بلفظ: أن عمر بن الخطاب قال اللهم إلخ، كما بينه الترمذي بعد هذا.

قوله: (**حدثنا محمد بن العلاء**) كنيته أبو كريب وهو مشهور بها (**عن أبي ميسرة**) هو كنية عمرو بن شرحبيل المذكور في الإسناد المتقدم (**وهذا أصح من حديث محمد بن يوسف**) أي حديث وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل بلفظ أن عمر بن الخطاب قال أصح من حديث محمد بن يوسف عن أبي إسحاق عن عمر، وبلفظ عن عمر بن الخطاب أنه قال، لأن وكيعاً أحفظ من محمد بن يوسف.

قلت: فيه أن محمد بن يوسف لم ينفرد بلفظ عن عمر بل قد تابعه على هذا اللفظ إسماعيل بن جعفر عند أبي داود وخلف بن الوليد عند أحمد. وحديث عمر هذا أخرجه أيضاً أحمد وأبو داود والنسائي. وقال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث صححه علي بن المديني والترمذي وكذا قال الحافظ ابن كثير في تفسيره.

قوله: (**فلما حرمت**) قال الحافظ: والذي يظهر أن تحريمها كان عام الفتح سنة ثمان. وذكر روايات تدل على ذلك ﴿**ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا**﴾ أي لا حرج عليهم ولا إثم عليهم فيما شربوا من الخمر وأكلوا من مال القمار في وقت الإباحة قبل التحريم.

٣٢٤٦ ـ حدثنا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفرٍ، عن شُعْبَةَ عن أبي إسْحَاقَ قالَ: قال الْبَرَاءُ بنُ عَازِبٍ: «ماتَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَلَمَّا نَزَلَتْ تَحْرِيمُهَا قال نَـاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: فَكَيْفَ بِأَصْحَابِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَهَا؟ قال: فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا... ﴾ الآية». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٤٧ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ أبي رِزْمَةَ عن إسْرَائِيلَ عن سِمَاكٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قال قالُوا: «يا رسولَ الله أَرَأَيْتَ الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ؟ فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

قال ابن قتيبة: يقال لم أطعم خبزاً ولا ماء ولا نوماً. قال الشاعر:

فإن شئت حرمت النساء سواكمو ... وإن شئت لم أطعم نقاخاً ولا بردا

النقاخ الماء، والبرد النوم **(إذا ما اتقوا)** أي إذا ما اتقوا الشرك، وقيل اتقوا ما حرم الله عليهم **(وآمنوا)** يعني بالله ورسوله **(وعملوا الصالحات)** أي ازدادوا من عمل الصالحات ثم **(اتقوا وآمنوا)** أي اتقوا الخمر والميسر بعد التحريم. فعلى هذا تكون الأولى إخباراً عن حال من مات وهو يشربها قبل التحريم أنه لا جناح عليه، والثانية خطاب من بقي بعد التحريم أمروا باتقائها والإيمان بتحريمها. ثم اتقوا: أي ما حرم عليهم في المستقبل، وأحسنوا: أي العمل، وقيل المراد بالاتقاء الأول فعل التقوى، وبالثاني المداومة عليها، وبالثالث اتقاء الظلم مع ضم الإحسان إليه. وقيل إن المقصود من التكرير التأكيد والمبالغة في الحث على الإيمان والتقوى وضم الإحسان إليها، والله يحب المحسنين: أي أنه تعالى يحب المتقربين إليه بالإيمان والأعمال الصالحة والتقوى والإحسان.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أبو داود الطيالسي. وقد رواه شعبة عن أبي إسحاق عن البراء أيضاً، أي كما أن إسرائيل روى هذا الحديث عن أبي إسحاق عن البراء كذلك رواه شعبة أيضاً عن أبي إسحاق عن البراء.

قوله: **(أرأيت)** أي أخبرني **(وهم يشربون الخمر)** جملة حالية **(لما نزل تحريم الخمر)** ظرف بقوله قالوا؛ أي قالوا حين نزل تحريم الخمر. قال في القاموس: لما تكون بمعنى حين ولم الجازمة وإلا.

الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٤٨ ـ حدثنا سُفْيَانُ بنُ وَكِيعٍ ، أخبرنا خالِدُ بنُ مَخْلَدٍ عن عَلِيِّ بنِ مِسْهَرٍ عن الأعمَشِ عن إبراهِيمَ عن عَلْقَمَةَ عن عَبْدِ الله قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ قال لِي رَسُولُ الله ﷺ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٤٩ ـ حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الأشَجُّ، أخبرنا مَنْصُورُ بنُ وَرْدَانَ عن عَلِيِّ بنِ عَبْدِ الأعْلَى عن أَبِيهِ عن أبي الْبَخْتَرِيِّ عن عَلِيٍّ قال: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وللهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَن اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ قالُوا: يا رسولَ اللهِ في كُلِّ عام؟ فَسَكَتَ، فقالُوا: يا رسولَ اللهِ في كُلِّ عام؟ قال: لاَ، وَلَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَأَنْزَلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾».

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد وزاد في آخره: ولما حولت القبلة قال ناس يا رسول الله إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس، فأنزل الله: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾.

قوله: (**قال لي رسول الله ﷺ قيل لي أنت منهم**) قال النووي معناه أن ابن مسعود منهم انتهى. وقال الخازن معناه أن رسول الله ﷺ **قيل** له إن ابن مسعود منهم يعني من الذين آمنوا وعملوا الصالحات إلخ.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والنسائي.

قوله: (**أخبرنا منصور بن وردان**) الأسدي العطار الكوفي مقبول من التاسعة (**عن أبيه**) هو عبد الأعلى بن عامر الثعلبي بالمثلثة والمهملة، الكوفي صدوق، يهم من السادسة.

قوله: (**في كل عام**) بحذف همزة الاستفهام (**ولو قلت نعم لوجبت**) استدل بظاهره على أن الإيجاب كان مفوضاً إليه ﷺ كما ذهب إليه بعضهم، ورد بأن قوله: لو قلت، أعم من أن يكون من تلقاء نفسه أو بوحي نازل أو رأي يراه إن جوزنا له الاجتهاد، والدال على الأعم لا يدل على الأخص، قاله الطيبي وغيره (**لا تسألوا عن أشياء**) قال الخليل وسيبويه وجمهور البصريين أصله شيئاء بهمزتين بينهما ألف وهي فعلاء من لفظ شيء وهمزتها الثانية للتأنيث، ولذا لم تنصرف

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديثِ عَلِيٍّ.

وفي البابِ عن أبي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

٣٢٥٠ - حدثنا مُحمَّدُ بنُ مَعْمَرٍ أَبُو عَبْدِ الله الْبَصْرِيُّ، أخبرنا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ، أخبرنا شُعْبَةُ، أخبرني مُوسَى بنُ أَنَسٍ قال: «سَمِعْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ يقولُ: قال رَجُلٌ: يا رسولَ الله مَنْ أَبِي؟ قال: أَبُوكَ فُلاَنٌ، قال: فنزَلَتْ: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾».

كحمراء وهي مفردة لفظاً جمع معنى، ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الأولى التي هي لام الكلمة فجعلت قبل الشين، فصار وزنها لفعاء **(إن تبد لكم)** أي تظهر لكم **(تسؤكم)** لما فيها من المشقة، وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن: أي في زمن النبي ﷺ تبد لكم. المعنى إذا سألتم عن أشياء في زمنه ينزل القرآن بإبدائها ومتى أبداها ساءتكم فلا تسألوا عنها.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد وابن ماجه، وقد تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه في باب: كم فرض الحج، وبينت هناك أن هذا الحديث منقطع.

قوله: **(وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس)** تقدم تخريج حديثيهما في الباب المذكور.

قوله: **(حدثنا محمد بن معمر)** بن ربعي القيسي **(أبو عبد الله البصري)** البحراني بالموحدة والمهملة، صدوق من كبار الحادية عشرة **(أخبرني موسى بن أنس)** بن مالك الأنصاري قاضي البصرة، ثقة من الرابعة.

قوله: **(قال رجل)** هو عبد الله بن حذافة القرشي السهمي، وفي رواية البخاري أن رسول الله ﷺ خرج، فقام عبد الله بن حذافة فقال: **(من أبي)** جملة من المبتدأ والخبر مقول القول.

فإن قلت: لم سأله عن ذلك؟

قلت: لأنه كان ينسب إلى غير أبيه إذا لاحى أحداً فنسبه عليه الصلاة والسلام إلى أبيه.

فإن قلت: من أين عرف رسول الله ﷺ أنه ابنه؟

قلت: إما بالوحي وهو الظاهر أو بحكم الفراسة، قاله العيني **(لا تسألوا عن أشياء الخ)** قال الحافظ: قد تعلق بهذا النهي من كره السؤال عما لم يقع وقد أسنده الدارمي في مقدمة كتابه عن جماعة من الصحابة والتابعين. وقال ابن العربي: اعتقد قوم من الغافلين منع أسئلة النوازل حتى

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٣٢٥١ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، أخبرنا إِسْمَاعِيلُ بنُ أبي خالِدٍ عن قَيْسِ بنِ أبي حازِمٍ عن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ قال: «يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَأونَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ وإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا ظَالِماً فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ الله بِعِقَابٍ مِنْهُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

تقع تعلقاً بهذه الآية وليس كذلك لأنها مصرحة بأن المنهي عنه ما تقع المسألة في جوابه، ومسائل النوازل ليست كذلك وهو كما قال إلا أنه أساء في قوله الغافلين على عادته كما نبه عليه القرطبي. وقد روى مسلم عن سعد بن أبي وقاص رفعه: أعظم المسلمين بالمسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته، وهذا يبين المراد من الآية وليس مما أشار إليه ابن العربي في شيء انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب**) وأخرجه أحمد والبخاري ومسلم والنسائي.

قوله: (**أنه قال يا أيها الناس**) وفي رواية أحمد: قام أبو بكر الصديق رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس (**إنكم تقرؤون هذه الآية**) زاد أبو داود في روايته وتضعونها على غير مواضعها، يعني تجرونها على عمومها وتمتنعون عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مطلقاً وليس كذلك ﴿**يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم**﴾ انتصب أنفسكم بعليكم وهو من أسماء الأفعال، أي الزموا إصلاح أنفسكم واحفظوها عن المعاصي، والكاف والميم في عليكم في موضع جر لأن اسم الفعل هو الجار والمجرور لا على وحدها (**لا يضركم من ضل إذا اهتديتم**) أي فإذا ألزمتم إصلاح أنفسكم وحفظتموها، لم يضركم إذا عجزتم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضلال من ضل بارتكاب المناهي إذا اهتديتم إلى اجتنابها. وليس في هذه الآية دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان فعل ذلك ممكناً (**فلم يأخذوا على يديه**) أي لم يمنعوه عن ظلمه مع القدرة على منعه (**أن يعمهم الله بعقاب منه**) أي بنوع من العذاب.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**). وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه. وقد تقدم هذا الحديث في باب نزول العذاب إذا لم يغير المنكر من أبواب الفتن.

وقد رواهُ غيرُ وَاحِدٍ، عن إسْمَاعِيلَ بنِ أبي خالِدٍ نحْوَ هذا الحديثِ مرفوعاً.

وَرَوَى بعضُهُمْ عن إسماعِيلَ عن قَيْسٍ عن أبي بَكْر قَوْلَهُ وَلَمْ يَرْفَعُوهُ.

٣٢٥٢ ـ حدثنا سَعِيدُ بنُ يعقُوبَ الطَّالقَانيُّ، حدثنا عَبْدُ الله بنُ الْمُبارَكِ، أخبرنا عُتْبَةُ بنُ أبي حَكِيم، أخبرنا عَمْرُو بنُ جَارِيَةَ اللَّخْمِيُّ عن أبي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانيِّ قال: أَتَيْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَصْنَعُ في هَذِهِ الآيَةِ؟ قال: أَيَّةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ قال: أَمَا وَالله لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيراً، سَأَلْتُ رسولَ الله ﷺ قال: بَل ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعاً، وَهَوًى مُتَّبَعاً، وَدُنْيَا

قوله: **(وقد رواه غير واحد عن إسماعيل بن أبي خالد نحو هذا الحديث مرفوعاً إلخ)** قال الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد ذكر هذا الحديث: قد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه وغيرهم من طرق كثيرة عن جماعة كثيرة عن إسماعيل بن أبي خالد به متصلاً مرفوعاً، ومنهم من رواه عنه به موقوفاً على الصديق، وقد رجح رفعه الدارقطني وغيره.

قوله: **(أخبرنا عتبة بن أبي حكيم)** الهمداني بسكون الميم أبو العباس الأردني بضم الهمزة والدال بينهما راء ساكنة وتشديد النون، صدوق يخطىء كثيراً من السادسة **(أخبرنا عمرو بن جارية)** بالجيم اللخمي شامي مقبول. وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته: يقال إنه عم عتبة بن أبي حكيم، ذكره ابن حبان في الثقات له عندهم حديث واحد من رواية أبي أمية عن أبي ثعلبة: إذا رأيت شجاعاً مطاعاً الحديث **(عن أبي أمية الشعباني)** الدمشقي اسمه يحمد بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم، وقيل بفتح أوله والميم، وقيل اسمه عبد الله، مقبول من الثانية.

قوله: **(فقلت له كيف تصنع في هذه الآية)** وفي رواية أبي داود: كيف تقول في هذه الآية، يعني ما معنى هذه الآية وما تقول فيها، فإن ظاهرها يدل على أنه لا حاجة إلى الأمر والنهي بل على كل مسلم إصلاح نفسه **(أما)** بالتخفيف حرف التنبيه **(لقد سألت)** بفتح التاء بصيغة الخطاب **(خبيراً)** أي عارفاً وعالماً بمعنى هذه الآية **(سألت)** بضم التاء بصيغة المتكلم **(بل ائتمروا)** أي امتثلوا **(بالمعروف)** أي ومنه الأمر به **(وتناهوا)** أي انتهوا واجتنبوا **(عن المنكر)** ومنه الامتناع عن نهيه أو الائتمار بمعنى التآمر، كالاختصام بمعنى التخاصم، ويؤيده التناهي. والمعنى ليأمر بعضكم بعضاً بالمعروف، وتنه طائفة منكم طائفة عن المنكر.

وقال الطيبي رحمه الله: قوله بل ائتمروا إضراب عن مقدر، أي سألت عنها رسول الله ﷺ

مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ وَدَعِ الْعَوَامَّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّاماً الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ الْقَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ، لِلعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلاً يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِكُمْ» قال عَبْدُ الله بنُ الْمُبَارَكِ: وَزَادَنِي غيرُ عُتْبَةَ قِيلَ: يا رسولَ الله أَجْرُ خَمْسِينَ رَجُلاً مِنَّا أَوْ مِنهُمْ؟ قال: لَا بَلْ أَجْرُ خَمْسِينَ رَجُلاً مِنْكُمْ».

وقلت أما نترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بناء على ظاهر الآية؟ فقال عليه الصلاة والسلام: لا تتركوا بل ائتمروا بالمعروف الخ **(حتى إذا رأيت)** أي أيها المخاطب خطاباً عاماً. والمعنى إذا علمت الغالب على الناس **(شحاً مطاعاً)** أي بخلاً مطاعاً بأن أطاعته نفسك وطاوعه غيرك قاله القاري. وفي النهاية: هو أشد البخل، وقيل البخل مع الحرص، وقيل البخل في أفراد الأمور وآحادها، والشح عام، وقيل البخل بالمال والشح بالمال وبالمعروف **(وهوى متبعاً)** بصيغة المفعول، أي وهوى للنفس متبوعاً، وحاصله أن كلاً يتبع هواه (ودنيا) بالقصر وهي عبارة عن المال والجاه في الدار الدنية **(مؤثرة)** أي مختارة على أمور الدين **(وإعجاب كل ذي رأي برأيه)** أي من غير نظر إلى الكتاب والسنة، والإعجاب بكسر الهمزة: هو وجدان الشيء حسناً ورؤيته مستحسناً بحيث يصير صاحبه به معجباً وعن قبول كلام الغير مجنباً وإن كان قبيحاً في نفس الأمر **(فعليك نفسك)** منصوب وقيل مرفوع، أي فالواجب أو فيجب عليك حفظها من المعاصي. لكن يؤيد الأول وهو أن يكون للإغراء بمعنى الزم خاصة نفسك قوله **(ودع العوام)**: أي اترك أمر عامة الناس الخارجين عن طريق الخواص **(فإن من ورائكم أياماً)** أي قدامكم من الأزمان الآتية **(الصبر فيهن مثل القبض على الجمر)** يعني يلحقه المشقة بالصبر في تلك الأيام كمشقة الصابر على قبض الجمر بيده **(يعملون مثل عملكم)** وفي رواية أبي داود: يعملون مثل عمله، أي في غير زمانه **(قال لا بل أجر خمسين رجلاً منكم)** قال في اللمعات: يدل على فضل هؤلاء في الأجر على الصحابة من هذه الحيثية، وقد جاء أمثال هذا أحاديث أخر، وتوجيهه كما ذكروا أن الفضل الجزئي لا ينافي الفضل الكلي.

وقد تكلم ابن عبد البر في هذه المسألة وقال: يمكن أن يجيء بعد الصحابة من هو في درجة بعض منهم أو أفضل ومختار العلماء خلافه انتهى.

وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: ليس هذا على إطلاقه بل هو مبني على قاعدتين:

إحداهما: أن الأعمال تشرف بثمراتها، والثانية أن الغريب في آخر الإسلام كالغريب في أوله

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٣٢٥٣ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أبي شُعَيْبٍ الْحَرَّانيُّ، أخبرنا مُحمَّدُ بنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانيُّ، أخبرنا مُحمَّدُ بنُ إسْحَاقَ عن أبي النَّضْرِ عن بَاذَانَ مَوْلَى أُمِّ هَانيءٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ عن تَمِيمٍ الدَّارِيِّ في هَذِهِ الآيَةِ: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُم إذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ قال: بَرِيءَ النَّاسُ مِنهَا غَيْرِي وَغَيْرَ عديٍّ بنِ بَدَّاءٍ، وكَانَا نَصْرَانِيَّيْنِ يَخْتَلِفَانِ إلَى الشَّامِ قَبْلَ الإسْلاَمِ، فَأَتَيَا الشَّامَ لِتِجَارَتِهِمَا، وَقَدِمَ عليهما مَوْلى لِبَنِي سَهْمٍ

وبالعكس، لقوله عليه السلام: بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء من أمتي، يريد المنفردين عن أهل زمانهم.

إذا تقرر ذلك فنقول: الإنفاق في أول الإسلام أفضل لقوله عليه السلام لخالد بن الوليد رضي الله عنه: لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه، أي مد الحنطة. والسبب فيه أن تلك النفقة أثمرت في فتح الإسلام وإعلاء كلمة الله ما لا يثمر غيرها، وكذلك الجهاد بالنفوس لا يصل المتأخرون فيه إلى فضل المتقدمين لقلة عدد المتقدمين وقلة أنصارهم، فكان جهادهم أفضل، ولأن بذل النفس مع النصرة ورجاء الحياة ليس كبذلها مع عدمها، ولذلك قال عليه السلام يكون القابض على دينه كالقابض على الجمر لا يستطيع دوام ذلك لمزيد المشقة فكذلك المتأخر في حفظ دينه، وأما المتقدمون فليسوا كذلك لكثرة المعين وعدم المنكر. فعلى هذا ينزل الحديث انتهى، كذا في مرقاة الصعود.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أبو داود وابن ماجه وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان.

قوله: (**عن أبي النضر**) اسمه محمد بن السائب بن بشر الكلبي الكوفي النسابة المفسر، متهم بالكذب ورمي بالرفض من السادسة (**عن باذان**) قال في التقريب: باذام بالذال المعجمة. ويقال آخره نون، أبو صالح، مولى أم هانىء، ضعيف مدلس من الثالثة (**عن تميم الداري**) صحابي مشهور.

قوله: (**قال برىء الناس منها**) أي من هذه الآية (**غيري وغير عدي بن بداء**) بفتح الموحدة وتشديد المهملة مع المد ووقع عند الواقدي: أن عدي بن بداء كان أخا تميم الداري، فإن ثبت فلعله أخوه لأمه أو من الرضاعة لكن في تفسير مقاتل بن حيان أن رجلين نصرانيين من أهل دارين أحدهما من تميم والآخر يماني قاله الحافظ (**يختلفان إلى الشام**) أي يترددان إليه للتجارة (**يقال له

يُقَالُ لَهُ بُدَيْلُ بنُ أبي مَرْيَمَ بِتِجارَةٍ وَمَعَهُ جامٌ مِنْ فِضَّةٍ يُرِيدُ بِهِ الْمَلِكَ وَهُوَ عُظْمُ تِجارَتِهِ فَمَرِضَ، فَأَوْصَى إِلَيْهِمَا وَأَمَرَهُمَا أَنْ يُبَلِّغا مَا تَرَكَ أَهْلَهُ.

قال تَمِيمٌ: فَلَمَّا مَاتَ أَخَذْنَا ذَلِكَ الْجَامَ فَبِعْنَاهُ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ اقْتَسَمْنَاهُ أَنَا وَعَدِيُّ بنُ بَدَّاءٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا إِلَى أَهْلِهِ دَفَعْنَا إِلَيْهِمْ مَا كَانَ مَعَنَا وَفَقَدُوا الْجَامَ، فَسَأَلُونَا عَنْهُ، فَقُلْنَا: مَا تَرَكَ غَيْرَ هَذَا وَمَا دَفَعَ إِلَيْنَا غَيْرَهُ.

قال تَمِيمٌ: فَلَمَّا أَسْلَمْتُ بَعْدَ قُدُومِ رسولِ الله ﷺ الْمَدِينَةَ تَأَثَّمْتُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ، فَأَخْبَرْتُهُم الْخَبَرَ، وَأَدَّيْت إِلَيْهِمْ خَمْسَمائَةِ دِرْهَمٍ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَنَّ عِنْدَ صَاحِبِي مِثْلُهَا، فَأَتَوْا بِهِ رسولَ الله ﷺ، فَسَأَلَهُم الْبَيِّنَةَ، فَلَمْ يَجِدُوا، فَأَمَرَهُمْ أن يَسْتَحلِفُوهُ بِمَا يَعْظُمُ بِهِ عَلَى أَهْلِ دِينِهِ، فَحَلَفَ، فَأَنْزَلَ الله: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُم الْمَوْتُ ـ إلى قوله ـ أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾.

بديل بن أبي مريم) بضم الموحدة وفتح الدال المهملة مصغراً. ووقع في رواية ابن جريج أنه كان مسلماً، وكذا أخرجه بسنده في تفسيره **(ومعه جام)** بالجيم وتخفيف الميم: أي إناء **(يريد به الملك)** أي ليبيعه منه **(وهو عظم تجارته)** بضم العين المهملة وسكون الظاء المعجمة، أي معظم أموال تجارته أو بكسر العين المهملة وفتح الظاء المعجمة. وعظم الشيء كبره **(فمرض)** أي بديل السهمي **(فأوصى إليهما)** أي إلى تميم وعدي.

وفي رواية أن السهمي المذكور مرض، فكتب وصيته بيده ثم دسها في مناعه ثم أوصى إليهما **(أن يبلغا)** من الإبلاغ، أي يوصلا **(ما ترك)** مفعول أول ليبلغا **(أهله)** مفعول ثان **(فلما مات)** أي بديل **(وفقدوا الجام)** أي فقد أهل بديل الجام المذكور ولم يجدوه في متاعه **(تأثمت من ذلك)** أي تحرجت منه. قال في النهاية: يقال تأثم فلان إذا فعل فعلاً خرج به من الإثم، كما يقال تحرج إذا فعل ما يخرج به من الحرج **(عند صاحبي)** أي عدي بن بداء **(فأتوا)** أي أهل بديل **(به)** أي بعدي بن بداء **(فسألهم البينة)** أي طلب النبي ﷺ من أهل بديل البينة على ما ادعوه **(فلم يجدوا)** أي البينة **(أن يستحلفوه)** أي عدياً **(فحلف)** أي عدي.

قوله: **﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم﴾** الخ الآية بتمامها مع تفسيرها هكذا ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان﴾ ارتفع اثنان لأنه خبر المبتدأ بتقدير المضاف أي شهادة بينكم حينئذ شهادة اثنين أو فاعل شهادة بينكم على أن خبرها محذوف

أي فيما نزل عليكم أن يشهد بينكم اثنان. وأضاف الشهادة إلى البين توسعاً لأنها جارية بينهم، وإذا حضر: ظرف للشهادة، وحين الوصية: بدل منه، ذوا عدل منكم: يعني من أهل دينكم وملتكم يا معشر المؤمنين. وقيل معناه من أقاربكم وهما صفتان لاثنان.

واختلفوا في هذين الاثنين، فقيل هما الشاهدان اللذان يشهدان على وصية الموصي، وقيل هما الوصيان لأن الآية نزلت فيهما ولأنه قال تعالى: فيقسمان بالله. والشاهد لا يلزمه يمين وجعل الوصي اثنين تأكيداً، فعلى هذا تكون الشهادة بمعنى الحضور كقولك شهدت وصية فلان بمعنى حضرت، أو آخران: كائنان من غيركم يعني من غير أهل دينكم وملتكم وهم الكفار، وقيل من غير عشيرتكم وقبيلتكم وهم مسلمون، والأول هو الأنسب بسياق الآية، وبه قال أبو موسى الأشعري وابن عباس وغيرهما، فيكون في الآية دليل على جواز شهادة أهل الذمة على المسلمين في السفر في خصوص الوصايا كما يفيده النظم القرآني. ويشهد له السبب للنزول، فإذا لم يكن مع الموصي من يشهد على وصيته فليشهد رجلان من أهل الكفر فإذا قدما وأديا الشهادة على وصيته حلفا بعد الصلاة أنهما ما كذبا ولا بدلا وأن ما شهدا به حق فيحكم حينئذ بشهادتهما فإن عثر بعد ذلك على أنهما كذبا أو خانا حلف رجلان من أولياء الموصي وغرم الشاهدان الكافران ما ظهر عليهما من خيانة أو نحوها، هذا معنى الآية عند من تقدم ذكره. وبه قال سعيد بن المسيب ويحيى بن يعمر وسعيد بن جبير وأبو مجلز والنخعي وشريح وعبيدة السلماني وابن سيرين ومجاهد وقتادة والسدي والثوري وأبو عبيدة وأحمد بن حنبل، وذهب إلى الثاني أعني تفسير ضمير منكم بالقرابة أو العشيرة، وتفسير غيركم بالأجانب الزهري والحسن وعكرمة، وذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة وغيرهم من الفقهاء إلى أن الآية منسوخة، واحتجوا بقوله «ممن ترضون من الشهداء» وقوله: **(وأشهدوا ذوي عدل منكم)** والكفار ليسوا بمرضيين ولا عدول، وخالفهم الجمهور فقالوا الآية محكمة وهو الحق لعدم وجود دليل صحيح على النسخ.

وأما قوله تعالى: ﴿ممن ترضون من الشهداء﴾ وقوله: ﴿وأشهدوا ذوي عدل منكم﴾ فهما عامان في الأشخاص والأزمان والأحوال، وهذه الآية خاصة بحالة الضرب في الأرض والوصية وبحالة عدم الشهود المسلمين، ولا تعارض بين خاص وعام **(إن أنتم ضربتم)** أي سافرتم، والظاهر أن هذا الشرط قيد في قوله آخران من غيركم فقط. والمعنى ينبغي أن يشهد اثنان منكم فإن تعذر كما في السفر فمن غيركم وقيل هو قيد في أصل شهادة وذلك أنسب على تقدير تفسير الآية

. . . .

باتخاذ الوصيين في الأرض (**فأصابتكم مصيبة الموت**) يعني فنزل بكم أسباب الموت فأوصيتم إليهما ودفعتم ما لكم إليهما، ثم ذهبا إلى ورثتكم بوصيتكم وبما تركتم فارتابوا في أمرهما وادعوا عليهما خيانة، فالحكم فيه أنكم تحبسونهما: أي توقفونهما وهو استئناف كلام أو صفة لقوله أو آخران من غيركم أي وآخران من غيركم محبوسان والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه وآخران من غيركم اعتراض بين الصفة والموصوف. من بعد الصلاة أي من بعد صلاة العصر، وبه قال عامة المفسرين. ووجه ذلك أن هذا الوقت كان معروفاً عندهم بالتحليف بعدها فالتقييد بالمعروف المشهور أغنى عن التقييد باللفظ مع ما عند أهل الكفر بالله من تعظيم ذلك الوقت وذلك لقربه من غروب الشمس، فيقسمان: أي الشاهدان على الوصية أو الوصيان بالله إن ارتبتم أي إن شككتم في شأنهما واتهمتموهما. فحلفوهما: وبهذا يحتج من يقول الآية نازلة في إشهاد الكفار لأن تحليف الشاهد المسلم غير مشروع.

ومن قال الآية نازلة في حق المسلم قال إنها منسوخة، وقوله إن ارتبتم: اعتراض بين يقسمان وجوابه وهو لا نشتري به أي بالقسم ثمناً: أي لا نعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا الفانية الزائلة، ولو كان ذا قربى: أي ولو كان المشهود له أو المقسم له ذا قرابة منا، ولا نكتم شهادة الله: إنما أضاف الشهادة إلى الله سبحانه لأنه أمر بإقامتها ونهى عن كتمانها (**إنا إذاً لمن الآثمين**) يعني إن كتمنا الشهادة أو خنا فيها، فإن عثر: يقال عثر على كذا اطلع عليه ويقال عثرت منه على خيانة أي اطلعت وأعثرت غيري عليه ومنه قوله تعالى: ﴿وكذلك أعثرنا عليهم﴾ وأصل العثور: الوقوع والسقوط على الشيء، وقيل الهجوم على شيء لم يهجم عليه غيره وكل من اطلع على أمر كان قد خفي عليه قيل له قد عثر عليه. والمعنى أنه إذا اطلع وظهر بعد التحليف على أنهما أي الشاهدين أو الوصيين على الخلاف في أن الاثنين وصيان أو شاهدان على الوصية استحقا إثماً: أي فعلا ما يوجبه من خيانة أو كذب في الشهادة بأن وجد عندهما مثلاً ما اتهما به وادعيا أنهما ابتاعاه من الميت أو أوصى لهمابه،فآخران :أي فشاهدان آخران أو فحالفان آخران من أولياء الميت، يقومان مقامهما: أي مقام اللذين عثر على أنهما استحقا إثماً، فيشهدان أو يحلفان على ما هو الحق، من الذين استحق عليهم: على البناء للفاعل قراءة علي وابن عباس وأبي رضي الله عنهم، أي من أهل الميت الذين استحق عليهم الأوليان من بينهم أي الأقربان إلى الميت الوارثان له الأحقان بالشهادة ومفعول استحق محذوف، أي استحقا عليهم أن يجردوهما للقيام بالشهادة لأنها حقهما ويظهروا بها كذب الكاذبين، وهما في الحقيقة الآخران القائمان مقام الأولين على وضع المظهر مقام المضمر، وقرىء على البناء للمفعول وهو الأظهر أي من الذين استحق عليهم الإثم أي جني عليهم وهم

فَقَامَ عَمْرُو بنُ الْعَاصِ وَرَجُلٌ آخَرُ فَحَلَفَا، فَنُزِعَتْ الْخَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ مِنْ عَدِيِّ ابنِ بَدَّاءٍ.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ إسنادُهُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ . وأبو النَّضْرِ الذي رَوَى عَنْهُ مُحمَّدُ بن إِسْحَاقَ هذا الحديثَ هُوَ عِنْدِي مُحمَّدُ بنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ يُكْنَى أَبَا النَّضْرِ، وقد تَرَكَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بالحديثِ، وَهُوَ صَاحِبُ التَّفْسِيرِ، سَمِعْتُ مُحمَّدَ بنَ إسماعِيلَ يقولُ: مُحمَّدُ بنُ سَائِبٍ الْكَلْبِيُّ يُكْنَى أَبَا النَّضْرِ ولا نَعْرِفُ لِسَالِمٍ أَبي النَّضْرِ الْمَدِينِيِّ رِوَايَةً عن أَبي صالحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِىءٍ. وقد رُوِيَ عن ابنِ عَبَّاسٍ شَيْءٌ من هذا عَلَى الاخْتِصَارِ من غير هذا الْوَجْهِ.

أهل الميت وعشيرته . فالأوليان مرفوع على أنه خبر لمبتدأ محذوف كأنه قيل ومن هما فقيل الأوليان أو هو بدل من ضمير في يقومان أو من آخران، فيقسمان بالله : أي فيحلفان على خيانة الشاهدين ويقولان : لشهادتنا أحق من شهادتهما: يعني أيماننا أحق وأصدق من أيمانهما، وما اعتدينا: أي ما تجاوزنا الحق في أيماننا، وقولنا إن شهادتنا أحق من شهادة هذين الوصيين الخائنين، إنا إذاً لمن الظالمين: أي إن حلفنا كاذبين، ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها : يعني ذلك الذي حكمنا به من رد اليمين على أولياء الميت بعد أيمانهم أقرب أن يأتوا بالشهادة على وجهها، يعني أن يأتي الوصيان وسائر الناس بالشهادة على وجهها الذي تحملوها عليه من غير تحريف ولا خيانة، أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم : أي وأقرب أن يخافوا أن ترد الأيمان على أولياء الميت فيحلفوا على خيانتهم وكذبهم فيفتضحوا أو يغرموا فربما لا يحلفون كاذبين إذا خافوا هذا الحكم، واتقوا الله : بترك الخيانة والكذب، واسمعوا: ما تؤمرون به سماع قبول، والله لا يهدي القوم الفاسقين: الخارجين عن طاعته إلى سبيل الخير **(فقام عمرو بن العاص ورجل آخر)** سمى مقاتل بن سليمان في تفسيره الآخر المطلب بن أبي وداعة، وهو سهمي أيضاً .

قوله : **(هذا حديث غريب)** وأخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير **(ولا نعرف لسالم أبي النضر المديني رواية عن أبي صالح مولى أم هانىء)** مقصود الترمذي أن أبا النضر الذي وقع في إسناد هذا الحديث هو محمد بن السائب الكلبي ، فإن روايته عن باذان أبي صالح معروفة، وليس أبو النضر هذا سالماً أبا النضر المديني لأنه لا يعرف له رواية عن باذان أبي صالح مولى أم هانىء.

قوله : **(عن ابن أبي زائدة)** هو يحيى بن زكريا **(عن محمد بن أبي القاسم)** الطويل الكوفي، ثقة من السادسة .

٣٢٥٤ ـ حدثنا سُفْيَانُ بنُ وَكِيعٍ ، أخبرنا يَحْيَى بنُ آدَمَ، عن ابنِ أَبي زَائِدَةَ، عن مُحمَّدِ بنِ أَبي الْقَاسِمِ ، عن عبدِ الْمَلِكِ بنِ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن أَبِيهِ عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: «خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بني سَهْمٍ مَعَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بن بَدَّاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَابِتَرِكَتِهِ فَقَدُوا جاماً مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصاً بِالذَّهَبِ، فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ الله ﷺ، ثُمَّ وَجَدُوا الْجَامَ بِمَكَّةَ، فَقِيلَ: اشْتَرَيْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ فَقَامَ رَجُلاَنِ مِنْ أَوْلِيَاءِ السَّهْمِيِّ فَحَلَفَا بِالله لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا، وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ. قال: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وَهُوَ حديثُ ابنُ أَبي زَائِدَةَ.

٣٢٥٥ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ قَزَعَةَ الْبَصْرِيُّ، أخبرنا سُفْيَانُ بنُ حَبِيبٍ، حدثنا سَعِيدٌ عن قَتَادَةَ، عن خِلاَسِ بنِ عَمْرٍو عن عَمَّارِ بنِ يَاسِرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

قوله: (خرج رجل من بني سهم) هو بديل بن أبي مريم، المذكور في الحديث المتقدم (مع تميم الداري) يعني قبل أن يسلم هو كما تقدم، وعلى هذا فهو من مرسل الصحابي، لأن ابن عباس لم يحضر هذه القصة وفي الرواية المتقدمة أنه رواها عن تميم نفسه. ويحتمل أن تكون القصة وقعت قبل الإسلام ثم تأخرت المحاكمة حتى أسلموا كلهم، فإن في القصة ما يشعر بأن الجميع تحاكموا إلى النبي ﷺ، فلعلها كانت بمكة سنة الفتح (مخوصاً) بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والواو المشددة في آخره صاد مهملة. قال ابن الجوزي: صيغت فيه صفائح مثل الخوص من الذهب معناه منقوشاً فيه خطوط دقاق طوال كالخوص وهو ورق النخل (من أولياء السهمي) أي من أولياء السهمي المذكور الذي مات.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود في القضايا، وأخرجه البخاري في صحيحه فقال: وقال لي علي بن عبد الله: يعني ابن المديني فذكره، قال الحافظ: أخرجه المصنف يعني البخاري في التاريخ فقال حدثنا علي بن المديني وهذا مما يقوي ما قررته غير مرة من أنه يعبر بقوله وقال لي في الأحاديث التي سمعها، لكن حيث يكون في إسنادها عنده نظر أو حيث تكون موقوفة، وأما من زعم أنه يعبر بها فيما أخذه في المذاكرة أو بالمناولة فليس عليه دليل.

قوله: (حدثنا الحسن بن قزعة) بفتح قاف، وسكون زاي وفتحها وبعين مهملة: ابن عبيد الهاشمي أبو علي البصري صدوق من العاشرة (أخبرنا سفيان بن حبيب) البصري البزاز أبو محمد، وقيل غير ذلك ثقة من التاسعة (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (عن خلاس بن عمرو)

«أُنْزِلَت الْمَائِدَةُ مِنَ السَّماءِ خُبْزاً وَلَحْماً، وَأُمِرُوا أَنْ لا يَخُونُوا ولا يَدَّخِرُوا لِغَدٍ، فَخَانُوا وَادَّخَرُوا وَرَفَعُوا لِغَدٍ، فَمُسِخُوا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ».

هذا حديثٌ غريبٌ. وَرَوَاهُ أَبُو عاصِمٍ وغيرُ وَاحِدٍ عن سَعِيد بنِ أَبي عَرُوبَةَ، عن قَتَادَة، عن خِلَاسٍ، عن عَمَّارٍ موقوفاً، ولا نَعْرِفُهُ مرفوعاً إلَّا من حديثِ الْحَسَنِ بنِ قَزَعَةَ.

٣٢٥٦ ـ حدثنا حُمَيْدُ بنُ مَسْعَدَةَ، أخبرنا سُفْيَانُ بنُ حَبِيبٍ، عن سَعِيدِ بنِ أَبي عَرُوبَةَ نحْوَهُ ولم يَرْفَعْهُ. وهذا أَصَحُّ من حديثِ الْحَسَنِ بنِ قَزَعَةَ، ولا نَعْلَمُ للحديثِ المرفوعِ أَصْلاً.

بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام ثقة، وقد صح أنه سمع من عمار.

قوله: (**أنزلت المائدة**) قال الراغب: المائدة الطبق الذي عليه الطعام ويقال لكل منهما مائدة، أي على الحقيقة المشتركة أو على أحدهما مجازاً باعتبار المجاورة أو بذكر المحل وإرادة الحال (**خبزاً ولحماً**) تمييز (**وأمروا**) بصيغة المجهول (**ولا يدخروا**) بتشديد الدال المهملة المبدلة من الذال المعجمة من باب الافتعال من الذخيرة وهو التخبية (**لغد**) أي ليوم عقب يوم نزول المائدة أو لوقت مستقبل بعده (**فمسخوا**) أي فغير الله صورهم الإنسانية بعد تغيير سيرتهم الإنسية (**قردة وخنازير**) منصوبان على أنهما مفعول ثان على ما يستفاد من القاموس حيث قال مسخه كمنعه حول صورته إلى أخرى أقبح ومسخه الله قرداً فهو مسخ ومسيخ. وقال الطيبي حالان مقدرتان كقوله تعالى: ﴿**وتنحتون من الجبال بيوتاً**﴾ قيل الظاهر أن شبابهم مسخوا قردة وشيوخهم خنازير.

قوله: (**هذا حديث غريب**) وأخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير (**رواه أبو عاصم**) اسمه الضحاك بن مخلد النبيل.

تنبيه: ذكر الترمذي حديث عمار المذكور في تفسير قوله تعالى: ﴿**قال الله إني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين**﴾.

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد ذكر عدة آثار عن ابن عباس وغيره رضي الله عنهم ما لفظه: وكل هذه الآثار دالة على أن المائدة نزلت على بني إسرائيل أيام عيسى ابن مريم إجابة من الله لدعوته، وكما دل على ذلك ظاهر هذا السياق من القرآن العظيم: قال الله إني منزلها عليكم الآية.

٣٢٥٧ـ حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ عن طَاوُسٍ عن أَبي هُرَيْرَة قال: «يُلَقَّى عِيسَى حُجَّتَهُ فَلَقَّاهُ الله في قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ الله يَا عِيسَى ابنَ مَرْيَمَ

وقال قائلون: إنها لم تنزل فروى ليث بن أبي سليم عن مجاهد في قوله: **(أنزل علينا مائدة من السماء)** قال هو مثل ضربه الله ولم ينزل شيء رواه ابن أبي حاتم وابن جرير. وقال حدثنا ابن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن منصور بن زاذان عن الحسن أنه قال في المائدة إنها لم تنزل، وهذه أسانيد صحيحة إلى مجاهد والحسن. وقد يتقوى ذلك بأن خبر المائدة لا تعرفه النصارى وليس هو في كتابهم، ولو كانت قد نزلت لكان ذلك مما يتوفر الدواعي على نقله وكان يكون موجوداً في كتابهم متواتراً، ولا أقل من الآحاد، ولكن الجمهور على أنها نزلت، وهو الذي اختاره ابن جرير قال لأن الله تعالى أخبر نزولها في قوله تعالى: **﴿إني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين﴾** قال ووعد الله ووعيده حق وصدق، وهذا القول والله أعلم هو الصواب كما دلت عليه الأخبار والآثار عن السلف وغيرهم. انتهى كلامه باختصار يسير.

قوله: **(يلقى عيسى حجته)** أي يعلم وينبه عليها **(وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم)** اختلف المفسرون في وقت هذا القول، فقال السدي: قال الله يا عيسى هذا القول حين رفعه إلى السماء بدليل أن حرف إذ يكون للماضي. وقال سائر المفسرين: إنما يقول الله له هذا القول يوم القيامة بدليل قوله: **﴿يوم يجمع الله الرسل﴾** وذلك يوم القيامة وبدليل قوله: **﴿هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم﴾** وذلك يوم القيامة. وأجيب عن حرف إذ، بأنها قد تجيء بمعنى إذا كقوله: **﴿لو ترى إذ فزعوا)** يعني إذا فزعوا وقال الراجز:

ثم جزاك الله عني إذ جزى ... جنات عدن في السموات العلى

﴿أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله﴾ استفهام ومعناه الإنكار والتوبيخ لمن ادعى ذلك على عيسى عليه السلام من النصارى، لأن عيسى عليه السلام لم يقل هذه المقالة، فإن قلت: إذا كان عيسى عليه السلام لم يقلها فما وجه هذا السؤال له مع علمه بأنه لم يقله؟

قلت: وجه هذا السؤال تثبيت الحجة على قومه وإكذاب لهم في ادعائهم ذلك عليه وأنه أمرهم به فهو كما يقول القائل الآخر: أفعلت كذا وهو يعلم أنه لم يفعله وإنما أراد تعظيم ذلك الفعل فنفى عن نفسه هذه المقالة وقال: ما قلت لهم إلا ما أمرتني به، أن اعبدوا الله ربي وربكم فاعترف بالعبودية وأنه ليس بإله كما زعمت وادعت فيه النصارى.

أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ﴾، قال أبو هُرَيْرَةَ عن النَّبيِّ ﷺ، فَلَقَّاهُ الله: ﴿سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾» الآيةُ كلُّهَا.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٥٨ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا عَبْدُ الله بنُ وَهْبٍ، عن حُيَيٍّ، عن أَبي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحُبُلِيِّ عن عَبْدِ الله بنِ عَمْرو قال: «آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ سُورَةُ الْمَـائِدَةِ وَالْفَتْحِ».

(قال أبو هريرة عن النبي ﷺ) أي قال رواية عنه ﷺ **(فلقاه الله)** أي علمه الله **(سبحانك)** أي تنزيهاً لك عما لا يليق بك من الشريك وغيره **(ما يكون لي)** أي ما ينبغي لي **(أن أقول ما ليس لي بحق)** أي أن أقول قولاً لا يحق لي أن أقوله **(الآية كلها)** بالنصب أي أتمها كلها وبقية الآية مع تفسيرها هكذا «إن كنت قلته فقد علمته» أي إن صح أني قلته فيما مضى فقد علمته. والمعنى أني لا أحتاج إلى الاعتذار لأنك تعلم أني لم أقله ولو قلته علمته، لأنك تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك، أي تعلم ما أخفيه في نفسي ولا أعلم ما تخفيه من معلوماتك. إنك أنت علام الغيوب: تقرير للجملتين معاً لأن ما انطوت عليه النفوس من جملة الغيوب ولأن ما يعلم علام الغيوب لا ينتهي إليه علم أحد.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه ابن أبي حاتم.

قوله: **(عن حيي)** بضم الحاء المهملة وياءين من تحت الأولى مفتوحة هو ابن عبد الله بن شريح المعافري المصري، صدوق يهم من السادسة.

قوله: **(آخر سورة أنزلت سورة المائدة والفتح)** قال السيوطي في الإتقان يعني إذا جاء نصر الله ويدل على ذلك قول ابن عباس الآتي آخر سورة أنزلت إذا جاء نصر الله والفتح.

فإن قلت ما وجه التوفيق بين حديث عبد الله بن عمرو هذا وبين ما رواه الشيخان عن البراء بن عازب قال: آخر آية نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة، وآخر سورة نزلت براءة.

قلت: قال البيهقي يجمع بين هذه الاختلافات بأن كل واحد أجاب بما عنده. وقال القاضي أبو بكر في الانتصار: هذه الأقوال ليس فيها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ وكل قاله بضرب من الاجتهاد وغلبة الظن.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَقَدْ رُوِيَ عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قال: «آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ: إِذَا جَاءَ نَصْرُ الله وَالْفَتْحُ».

وَمِنْ سُورةِ الأنعامِ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٢٥٩ ـ حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، أخبرنا مُعَاوِيَةُ بنُ هِشَامٍ، عن سُفْيَانَ عن أَبي إِسْحَاقَ، عن نَاجِيَةَ بنِ كَعْبٍ، عن عَلِيٍّ «أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قال لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا لا نُكَذِّبُكَ وَلَكِنْ نُكَذِّبُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى: ﴿فإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ الله يَجْحَدُونَ﴾».

٣٢٦٠ ـ حدثنا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ، أخبرنا عبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ عن سُفْيَانَ عن أَبي إِسْحَاقَ عن نَاجِيَةَ، أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قال لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عن

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الحاكم **(وقد روي عن ابن عباس أنه قال إلخ)** وصله مسلم.

(ومن سورة الأنعام)

هي مكية إلا ست آيات نزلت بالمدينة هي: **﴿وما قدروا الله حق قدره﴾** إلى آخر ثلاث آيات **﴿قل تعالوا أتل ما حرم عليكم ربكم﴾** إلى آخر ثلاث آيات وهي مائة وخمس أو ست وستون آية.

قوله: **(عن ناجية بن كعب)** الأسدي ثقة من الثالثة.

قوله: **(إنا لا نكذبك بل نكذب بما جئت به)** أي لا نكذبك لأنك صادق ولكن نحسدك فبسببه نجحد بآيات الله. كذا في المجمع، فأنزل الله تعالى: **﴿فإنهم لا يكذبونك﴾** وقبله **﴿قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون﴾** قال في تفسير الجلالين قد للتحقيق، نعلم أنه: أي الشأن ليحزنك الذي يقولون لك من التكذيب فإنهم لا يكذبونك في السر لعلمهم أنك صادق، وفي قراءة بالتخفيف، أي لا ينسبونك إلى الكذب. ولكن الظالمين: وضعه موضع الضمير. بآيات الله: أي القرآن. يجحدون: يكذبون.

عَلِيٍّ، وهذا أَصَحُّ.

٣٢٦١ - حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ سَمِعَ جابِرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: «لَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ فقال النَّبيُّ ﷺ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَوْيَلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قال النَّبيُّ ﷺ: هَاتَانِ أَهْوَنُ، أَوْ هَاتَانِ أَيْسَرُ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٦٢ - حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَرَفَةَ، عن إسماعِيلَ بنِ عَيَّاشٍ، عن أَبي بَكْرِ بنِ أَبي مَرْيَمَ الْغَسَّانيِّ عن رَاشِدِ بنِ سَعْد بنِ أَبي وَقَّاصٍ عن النَّبيِّ ﷺ في هَذِهِ الآيَةِ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، فقالَ النَّبيِّ ﷺ: أَمَا إِنَّهَا كَائِنَةٌ وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ».

قوله: **(وهذا أصح)** أي الإسناد الثاني بترك ذكر علي أصح من الإسناد الأول. وحديث علي هذا أخرجه الحاكم أيضاً. وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

قوله: **﴿عذاباً من فوقكم﴾** أي من السماء كالحجارة والصيحة **﴿أو من تحت أرجلكم﴾** كالخسف والرجفة. **(أعوذ بوجهك)** وفي رواية: أعوذ بوجهك الكريم. فلما نزلت **﴿يلبسكم شيعا﴾** أي يخلطكم فرقاً مختلفة الأهواء **﴿ويذيق بعضكم بأس بعض﴾** أي بالقتال **(هاتان)** أي خصلة الالتباس وخصلة إذاقة بعضهم بأس بعض **(أهون)** من بعث العذاب من الفوق أو من التحت **(أو هاتان أيسر)** شك من الراوي.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري والنسائي وابن حبان وابن جرير وابن مردويه.

قوله: **(عن راشد بن سعد)** المقرىء بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ثم ياء النسب الحمصي، ثقة كثير الإرسال من الثالثة.

قوله: **(أما)** بالتخفيف حرف التنبيه **(إنها)** أي الخصلة المذكورة من بعث العذاب من الفوق أو التحت **(كائنة)** واقعة فيما بعد **(ولم يأت تأويلها)** أي عاقبة ما فيها من الوعيد **(بعد)** بالبناء على الضم يعني إلى الآن.

فإن قيل هذا الحديث صريح في أن الرجم والخسف كائنان في هذه الأمة، وحديث جابر

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٣٢٦٣ - حدثنا عَلِيُّ بنُ خَشْرَمٍ، أخبرنا عِيسَى بنُ يُونُسَ، عن الأعمَشِ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمَةَ، عن عبدِ الله قال: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فقالُوا: يا رسولَ الله وَأَيُّنَا لا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قال: لَيْسَ

المذكور يستفاد منه أنهما لا يقعان لأن النبي ﷺ استعاذ منهما. وقد روى ابن مردويه عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: دعوت الله أن يرفع عن أمتي أربعاً، فرفع عنهم اثنتين وأبى أن يرفع عنهم اثنتين؛ دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الأرض وأن لا يلبسهم شيعاً ولا يذيق بعضهم بأس بعض فرفع الله عنهم الخسف والرجم، وأبى أن يرفع عنهم الأخريين، فما وجه التوفيق.

يقال: إن الإعاذة المذكورة في حديث جابر وغيره مقيدة بزمان مخصوص وهو وجود الصحابة والقرون الفاضلة، وأما بعد ذلك فيجوز وقوع ذلك فيهم ويحتمل في طريق الجمع أن يكون المراد أن ذلك لا يقع لجميعهم وإن وقع لأفراد منهم غير مقيدة بزمان كما في خصلة العدو الكافر والسنة العامة، فإنه ثبت في صحيح مسلم من حديث ثوبان رفعه في حديث: إن الله زوى لي مشارق الأرض ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها الحديث وفيه: وإني سألت ربي أن لا يهلك أمتي بسنة عامة وأن لا يسلط عليهم عدواً من غير أنفسهم وأن لا يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض فقال يا محمد: إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة، وأن لا أسلط عليهم عدواً من غيرهم يستبيح بيضتهم حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً. وأخرج الطبري من حديث شداد نحوه بإسناد صحيح، فلما كان تسليط العدو الكافر قد يقع على بعض المؤمنين لكنه لا يقع عموماً فكذلك الخسف والقذف، هذا تلخيص ما في الفتح.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد.

قوله: **(عن إبراهيم)** هو النخعي **(عن علقمة)** هو ابن قيس **(عن عبد الله)** هو ابن مسعود.

قوله: **(لما نزلت)** بالتأنيث لكون ما بعده من فاعله آية، والتقدير لما أنزلت آية **﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا﴾** بكسر الموحدة، أي لم يخلطوا، تقول لبست الأمر بالتخفيف ألبسه بالفتح في الماضي والكسر في المستقبل، أي خالطته. وتقول لبست الثوب ألبسه بالكسر في الماضي والفتح في المستقبل والمصدر من الأول لبس بفتح اللام، ومن الثاني لبس بالضم **(إيمانهم بظلم)** أي لم يخلطوه

ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لابْنِهِ: يا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بالله إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٦٤ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ، أخبرناإِسْحَاق بنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، أخبرنا دَاوُدُ ابنُ أَبي هِنْدٍ، عن الشَّعْبِيِّ عن مَسْرُوقٍ قال: «كُنْتُ مُتَّكِئاً عِنْدَ عائِشَةَ، فقالَتْ: يَا أَبَا عائِشَةَ، ثَلاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ عَلَى الله: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحمَّداً رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ عَلَى الله، وَالله يقولُ: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ

بالشرك. قال محمد بن إسماعيل التيمي في شرحه: خلط الإيمان بالشرك لا يتصور، فالمراد أنهم لم تحصل لهم الصفتان: كفر متأخر عن إيمان متقدم أي لم يرتدوا أو يحتمل أن يراد أنهم لم يجمعوا بينهما ظاهراً أو باطناً، أي لم ينافقوا، وهذا أوجه كذا في الفتح (**شق ذلك على المسلمين**) أي الصحابة رضي الله عنهم، ظناً منهم أن المراد بالظلم مطلق المعاصي كما يتبادر إلى الفهم لا سيما من التنكير الذي يفيد العموم (**وأينا**) كلام إضافي مبتدأ وقوله (**لا يظلم نفسه**) خبره (**قال**) أي رسول الله ﷺ (**ليس ذلك**) أي ليس معناه كما فهمتم (**إنما هو**) أي الظلم (**الشرك**) ففي التنكير إشارة إلى أن المراد أي نوع من الكفر أو أريد به التعظيم أي بظلم عظيم (**ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه إلخ**) ظاهر هذا أن الآية التي في لقمان كانت معلومة عندهم ولذلك نبههم عليها، ووقع في رواية للبخاري فأنزل الله عز وجل «إن الشرك لظلم عظيم». قال الحافظ: يحتمل أن يكون نزولها وقع في الحال فتلاها عليهم ثم نبههم فتلتئم الروايتان.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**فقالت يا أبا عائشة**) هو كنية مسروق (**ثلاث**) أي ثلاث كلمات (**فقد أعظم الفرية**) بكسر الفاء وسكون الراء، أي الكذب، يقال فرى الشيء يفريه فرياً، وافتراه يفتريه افتراء: إذا اختلقه، وجمع الفرية فرى (**من زعم أن محمداً رأى ربه ـ أي ليلة الإسراء ـ فقد أعظم الفرية على الله**) هذا هو مذهب عائشة أن رسول الله ﷺ لم يرَ الله سبحانه وتعالى ليلة الإسراء.

قال الحافظ: قد اختلف السلف في رؤية النبي ﷺ ربه، فذهبت عائشة وابن مسعود إلى إنكارها، واختلف عن أبي ذر، وذهب جماعة إلى إثباتها وحكى عبد الرزاق عن معمر عن الحسن أنه حلف أن محمداً رأى ربه. وأخرج ابن خزيمة عن عروة بن الزبير إثباتها وكان يشتد عليه إذا ذكر له إنكار عائشة وبه قال سائر أصحاب ابن عباس، وجزم به كعب الأحبار والزهري وصاحبه

معمر وآخرون وهو قول الأشعري وغالب أتباعه. ثم اختلفوا هل رآه بعينه أو بقلبه؟ وعن أحمد كالقولين.

قال الحافظ: جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها فمن ذلك ما أخرجه النسائي بإسناد صحيح وصححه الحاكم أيضاً من طريق عكرمة عن ابن عباس قال: أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم والكلام لموسى والرؤية لمحمد. وأخرجه ابن خزيمة بلفظ: إن الله اصطفى إبراهيم بالخلة الحديث. وأخرج ابن إسحاق من طريق عبد الله بن أبي سلمة أن ابن عمر أرسل إلى ابن عباس: هل رأى محمد ربه، فأرسل إليه أن نعم. ومنها ما أخرجه مسلم من طريق أبي العالية عن ابن عباس في قوله تعالى: **﴿ما كذب الفؤاد ما رأى ولقد رآه نزلة أخرى﴾** قال رأى ربه بفؤاده مرتين، وله من طريق عطاء عن ابن عباس قال: رآه بقلبه. وأصرح من ذلك ما أخرجه ابن مردويه من طريق عطاء أيضاً عن ابن عباس قال: لم يره رسول الله ﷺ بعينه إنما رآه بقلبه.

وعلى هذا فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة بأن يحمل نفيها على رؤية البصر وإثباته على رؤية القلب، ثم المراد برؤية الفؤاد رؤية القلب لا مجرد حصول العلم لأنه ﷺ كان عالماً بالله على الدوام بل مراد من أثبت له أنه رآه بقلبه أن الرؤية التي حصلت له خلقت في قلبه كما يخلق الرؤية بالعين لغيره، والرؤية لا يشترط لها شيء مخصوص عقلاً ولو جرت العادة بخلقها في العين.

وروى ابن خزيمة بإسناد قوي عن أنس قال: رأى محمد ربه. وعند مسلم من حديث أبي ذر أنه سأل النبي ﷺ عن ذلك فقال: نور أنى أراه، ولأحمد عنه قال: رأيت نوراً، ولابن خزيمة عنه قال: رآه بقلبه ولم يره بعينه. وبهذا يتبين مراد أبي ذر بذكره النور، أي أن النور حال بين رؤيته له ببصره.

وقد رجح القرطبي في المفهم قول الوقف في هذه المسألة وعزاه لجماعة من المحققين وقواه بأنه ليس في الباب دليل قاطع. وغاية ما استدل به للطائفتين ظواهر متعارضة قابلة للتأويل، قال: وليست المسألة من العمليات فيكتفى فيها بالأدلة الظنية وإنما هي من المعتقدات فلا يكتفى فيها إلا بالدليل القطعي، وجنح ابن خزيمة في كتاب التوحيد إلى ترجيح الإثبات وأطنب في الاستدلال له بما يطول ذكره، وحمل ما ورد عن ابن عباس على أن الرؤيا وقعت مرتين: مرة بقلبه، وفيما أوردته من ذلك مقنع، وممن أثبت الرؤية لنبينا ﷺ الإمام أحمد، فروى الخلال في كتاب السنة عن المروزي:

الأَبْصَارَ وَهُو اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ الله إلاَّ وَحْياً أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ وَكُنْتُ مُتَّكِئاً فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ: يا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، انْظِرِينِي ولا تُعْجِلِينِي، أَلَيْسَ الله تَعَالَى يقولُ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى وَلَقَدْ رَآهُ بالأُفُقِ الْمُبِينِ﴾؟ قالَتْ: أَنَا وَالله أَوَّلُ مَنْ سَأَلَ

قلت لأحمد: إنهم يقولون إن عائشة قالت من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، فبأي شيء يدفع قولها بقول النبي ﷺ رأيت ربي قول النبي ﷺ ....[1] أكبر من قولها. وقد أنكر صاحب الهدى على من زعم أن أحمد قال رأى ربه بعيني رأسه قال وإنما قال مرة رأى محمد ربه، وقال مرة بفؤاده، وحكى عنه بعض المتأخرين رآه بعيني رأسه، وهذا من تصرف الحاكي فإن نصوصه موجودة انتهى كلام الحافظ. **(والله يقول: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير﴾)** وجه الاستدلال بها أن الله عز وجل نفى أن تدركه الأبصار، وعدم الإدراك يقتضي نفي الرؤية، وأجاب مثبتو الرؤية بأن المراد بالإدراك الإحاطة وهم يقولون بهذا أيضاً وعدم الإحاطة لا يستلزم نفي الرؤية. وقال النووي: لم تنف عائشة الرؤية بحديث مرفوع ولو كان معها فيه حديث لذكرته وإنما اعتمدت الاستنباط على ما ذكرت من ظاهر الآية، وقد خالفها غيرها من الصحابة، والصحابي إذا قال قولاً وخالفه غيره منهم لم يكن ذلك القول حجة اتفاقاً.

قال الحافظ: جزم النووي بأن عائشة لم تنف الرؤية بحديث مرفوع عجيب فقد ثبت ذلك عنها في صحيح مسلم الذي شرحه الشيخ فعنده من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق، قال مسروق: وكنت متكئاً فجلست فقلت: **ألم يقل الله ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ فقالت:** أنا أول هذه الأمة سأل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: إنما هو جبريل. وأخرجه ابن مردويه من طريق أخرى عن داود بهذا الإسناد، **فقالت:** أنا أول من سأل رسول الله ﷺ عن هذا فقلت يارسول الله، هل رأيت ربك؟ فقال: لا إنما رأيت جبريل منهبطاً **﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب﴾** تمام الآية: **﴿أو يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء إنه علي حكيم﴾** ووجه الاستدلال بها أن الله تعالى حصر تكليمه لغيره في ثلاثة أوجه: وهي الوحي بأن يلقي في روعه ما يشاء أو يكلمه بغير واسطة من وراء حجاب أو يرسل رسولاً فيبلغه عنه فيستلزم ذلك انتفاء الرؤية عند حالة التكلم، وأجابوا عنه بأن ذلك لا يستلزم نفي الرؤية مطلقاً وغاية ما يقتضي نفي تكليم الله على غير الأحوال الثلاثة. فيجوز أن التكليم لم يقع حالة الرؤية **(انظريني)** من الإنظار، أي أمهليني (لا

---

(١) بياض بالأصل.

رَسُولَ الله ﷺ عَنْ هَذَا، قال: إنَّمَا ذَلِكَ جِبْرِيلُ، مَا رَأَيْتُهُ في الصُّورَةِ الَّتي خُلِقَ فِيهَا هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطاً مِنَ السَّماءِ سَادًّا عُظْمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ . وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحمَّداً كَتَمَ شَيْئاً مِمَّا أَنْزَلَ الله عَلَيْهِ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ عَلَى الله، يقولُ الله: ﴿يا أَيُّها الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا في غَدٍ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ عَلَى الله، والله يقولُ: ﴿لا يَعْلَمُ مَنْ في السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إلَّا الله﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَمَسْرُوقُ بنُ الأَجْدَعِ يُكْنَى أبا عائِشَةَ.

٣٢٦٥ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ الحَرَشِيُّ، أخبرنا زِيَادُ بنُ عبدِ الله الْبَكَّائِيُّ، أخبرنا عَطَاءُ بنُ السَّائِبِ، عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن عبدِ الله بنِ عَبَّاسٍ قال: «أَتَى نَاسٌ النَّبيَّ ﷺ قالوا: يا رسولَ الله أَنَأْكُلُ مَا نَقْتُلُ ولا نأْكُلُ مَا يَقْتُلُ الله؟ فَأَنْزَلَ

تعجليني) أي لا تسبقيني. قال في القاموس: أعجله سبقه كاستعجله وعجله **﴿ولقد رآه نزلة أخرى، ولقد رآه بالأفق المبين﴾** ظن مسروق أن الضمير المنصوب في قوله **(ولقد رآه)** في هاتين الآيتين راجع إلى الله سبحانه وتعالى، فاعترض على عائشة رضي الله عنها **(قال)** أي رسول الله ﷺ **(إنما ذلك جبريل)** أي هذا المرئي هو جبريل لا الله سبحانه وتعالى **(غير هاتين المرتين)** أي مرة في الأرض بالأفق الأعلى، ومرة في السماء عند سدرة المنتهى **(ساداً)** بتشديد الدال المهملة أي مالئاً **(عظم خلقه)** بالرفع فاعل ساداً والعظم بضم العين وسكون الظاء، وبكسر العين وفتح الظاء: وهو ضد الصغر **(ومن زعم أن محمداً كتم شيئاً مما أنزل الله الخ)** هذا هو الثاني من الثلاث المذكورة **(ومن زعم أنه يعلم ما في غد إلخ)** هذا هو الثالث من الثلاث المذكورة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان والنسائي.

قوله: **(الحرشي)** بفتح المهملة والراء ثم شين معجمة **(البكائي)** بفتح الموحدة وتشديد الكاف.

قوله: **(أتى ناس)** وفي رواية أبي داود قال: جاءت اليهود إلى النبي ﷺ فقالوا إنا نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله إلخ، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد ذكر رواية أبي داود هذه ما لفظه: وهذا فيه نظر من وجوه ثلاثة: أحدها ـ أن اليهود لا يرون إباحة الميتة حتى يجادلوا. الثاني ـ أن الآية من الأنعام وهي مكية. الثالث ـ أن هذا الحديث رواه الترمذي بلفظ أتى ناس النبي ﷺ وقال حسن غريب، ثم ذكر رواية الطبراني عن ابن عباس قال: لما نزلت **﴿ولا تأكلوا**

اللهِ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ إنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ـ إلى قَوْلِهِ ـ وَإنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ من غيرِ هذا الْوَجْهِ عن ابنِ عَبَّاسٍ أَيْضاً، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عن عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن النَّبيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ أرسلت فارس إلى قريش أن خاصموا محمداً وقولوا له لما ما تذبح أنت بيدك بسكين فهو حلال وما ذبح الله عز وجل بشمشير من ذهب يعني الميتة فهو حرام فنزلت هذه الآية: ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون﴾ أي وإن الشياطين من فارس ليوحون إلى أوليائهم من قريش.

ثم قال وروى ابن جرير من طرق متعددة عن ابن عباس وليس فيه ذكر اليهود فهذا هو المحفوظ لأن الآية مكية واليهود لا يحبون الميتة انتهى (أنأكل ما نقتل) أي نذبح (ولا نأكل ما يقتل الله) يعنون الميتة (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه) أي ما ذبح على اسمه لا ما ذبح على اسم غيره أو مات حتف أنفه. قال الخازن: هذا جواب لقول المشركين حيث قالوا للمسلمين أتأكلون مما قتلتم ولا تأكلون مما قتل ربكم. فقال الله تعالى للمسلمين فكلوا أنتم مما ذكر اسم الله عليه من الذبائح. وعند ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: يوحي الشيطان إلى أوليائهم من المشركين أن يقولوا: تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله. فقال إن الذي قتلتم يذكر اسم الله عليه وإن الذي مات لم يذكر اسم الله عليه (إن كنتم بآياته مؤمنين) فإن الإيمان بها يقتضي استباحة ما أحل الله واجتناب ما حرمه.

قوله: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود، قال المنذري بعد ذكر تحسين الترمذي عطاء بن السائب: اختلفوا في الاحتجاج بحديثه وأخرج له البخاري مقروناً بأبي بشر جعفر بن أبي وحشية وفي إسناده عمران بن عيينة أخو سفيان بن عيينة، قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج بحديثه فإنه يأتي بالمناكير.

قوله: (وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن عباس أيضاً) رواه أبو داود وابن ماجه وابن أبي حاتم وغيرهم. وصحح الحافظ ابن كثير إسناده (ورواه بعضهم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن النبي ﷺ مرسلاً) رواه ابن أبي حاتم.

٣٢٦٦ ـ حدثنا الْفَضْلُ بنُ الصَّبَّاحِ الْبَغْدَادِيُّ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ فُضَيْلٍ عن دَاوُدَ الأَوْدِيِّ عن الشَّعْبِيِّ عن عَلْقَمَةَ عن عبدِ الله قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الصَّحِيفَةِ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُ مُحَمَّدٍ ﷺ فَلْيَقْرَأْ هَؤُلَاءِ الآياتِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ـ إلى قَوْلِهِ ـ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

قوله: **(عن داود الأودي)** الظاهر أن داود هذا هو داود بن عبد الله الأودي الزعافري، بالزاي والمهملة وبالفاء، أبو العلاء الكوفي ثقة من السادسة وهو غير عمّ عبد الله بن إدريس **(عن عبد الله)** هو ابن مسعود.

قوله: **(من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد ﷺ فليقرأ هؤلاء الآيات)** كناية عن أن هذه الآيات محكمات غير منسوخات. وقال ابن عباس: هذه الآيات محكمات في جميع الكتب لم ينسخهن شيء وهن محرمات على بني آدم كلهم وهن أم الكتاب من عمل بهن دخل الجنة ومن تركهن دخل النار ذكره الخازن، وروى نحوه الحاكم في المستدرك **﴿قل﴾** يا محمد **﴿تعالوا﴾** أي هلموا وأقبلوا **﴿أتل ما حرم ربكم عليكم﴾** أي أقرأ وأقص عليكم وأخبركم بما حرم ربكم عليكم حقاً لا تخرصاً ولا ظناً بل وحياً منه وأمراً من عنده، وبقية الآيات مع تفسيرها هكذا **(أن لا تشركوا به شيئاً)** كأن في الكلام محذوفاً دل عليه السياق وتقديره: وأوصاكم أن لا تشركوا به شيئاً. ولهذا قال في آخر الآية **﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون﴾** وقال النيسابوري في تفسيره: فإن قيل قوله: **﴿أن لا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً﴾** كالتفصيل لما أجمله في قوله ما حرم فيلزم أن يكون ترك الشرك والإحسان إلى الوالدين محرماً، فالجواب أن المراد من التحريم البيان المضبوط أو الكلام تم عند قوله: **﴿ما حرم ربكم﴾** ثم ابتدأ فقال: عليكم أن لا تشركوا أو أن مفسرة أي ذلك التحريم هو قوله لا تشركوا وهذا في النواهي واضح وأما الأوامر فيعلم بالقرينة أن التحريم راجع إلى أضدادها وهي الإساءة إلى الوالدين وبخس الكيل والميزان وترك العدل في القول ونكث عهد الله، ولا يجوز أن يجعل ناصبة وإلا لزم عطف الطلب أعني الأمر على الخبر انتهى. **﴿وبالوالدين إحساناً﴾** أي أوصاكم وأمركم بالوالدين إحساناً **﴿ولا تقتلوا أولادكم﴾** بالوأد **﴿من إملاق﴾** أي من أجل فقر تخافونه وذلك أنهم كانوا يقتلون البنات خشية العار وربما قتلوا بعض الذكور خشية الافتقار «نحن نرزقكم وإياهم ولا تقربوا الفواحش» أي الكبائر كالزنا ما ظهر منها وما بطن أي علانيتها وسرها ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق إنما أفرده بالذكر تعظيماً لأمر القتل وأنه من أعظم الفواحش والكبائر، وقيل إنما أفرده بالذكر لأنه تعالى أراد أن يستثني منه ولا يمكن ذلك الاستثناء من جملة الفواحش إلا بالإفراد فلذلك قال: ولا تقتلوا النفس

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٣٢٦٧ ـ حدثنا سُفْيَانُ بنُ وَكِيعٍ ، أخبرنا أَبِي عن ابنِ أَبِي لَيْلَى عن عَطِيَّةَ عن أَبِي سَعِيدٍ عن النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: «﴿أَوْ يَأْتِي بَعْضُ آياتِ رَبِّكَ﴾ قال: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا».

التي حرم الله إلا بالحق. كالقود وحد الردة ورجم المحصن. ذلكم أي المذكور وصاكم به يعني أمركم به وأوجبه عليكم، لعلكم تعقلون أي لكي تفهموا وتتدبروا ما في هذه التكاليف من الفوائد والمنافع فتعلموا بها ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي أي بالخصلة التي هي أحسن، وهي ما فيه صلاحه وتثميره وتحصيل الربح له حتى يبلغ أشده بأن يحتلم.

قال في القاموس: حتى يبلغ أشده ويضم أوله أي قوته وهو ما بين ثماني عشرة سنة إلى ثلاثين واحد جاء على بناء الجمع كآنُكٍ ولا نظير لهما أو جمع لا واحد له من لفظه أو واحده شدة بالكسر مع أن فعلة لا تجمع على أفعل أو شَدُّ ككلب وأكلب أو شد كذئب وأذؤب وما هما بمسموعين بل قياس انتهى. واختلف المفسرون في تفسير الأشد، فقيل عشرون سنة وقيل ثلاثون سنة وقيل ثلاث وثلاثون سنة. قال الخازن هذه الأقوال التي نقلت عن المفسرين في هذه الآية إنما هي نهاية الأشد لا ابتداؤه والمراد بالأشد في هذه الآية هي ابتداء بلوغ الحلم مع إيناس الرشد وهذا هو المختار في هذه الآية وأوفوا الكيل والميزان بالقسط أي بالعدل وترك البخس لا نكلف نفساً إلا وسعها أي طاقتها وما يسعها في إيفاء الكيل والميزان وإتمامه يعني من اجتهد في أداء الحق وأخذه فإن أخطأ بعد استفراغ وسعه وبذل جهده فلا حرج عليه وإذا قلتم في حكم أو غيره فاعدلوا بالصدق والحق ولو كان أي المقول له أو عليه **(ذا قربى)** أي ذا قرابة لكم، وبعهد الله أوفوا يعني ما عهد إلى عباده ووصاهم به وأوجبه عليهم ذلكم أي الذي ذكر في هذه الآيات وصاكم به لعلكم تذكرون: أي لعلكم تتعظون وتتذكرون فتأخذون ما أمرتكم به وأن بالفتح على تقدير اللام والكسر استينافاً هذا أي الذي وصيتكم به صراطي مستقيماً حال فاتبعوه ولا تتبعوا السبل الطرق المخالفة له فتفرق فيه حذف إحدى التاءين أي فتميل، بكم عن سبيله أي دينه، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون أي الطرق المختلفة والسبل المضلة.

قوله: **(أخبرنا أبي)** أي حدثنا والدي وهو وكيع بن الجراح **(عن ابن أبي ليلى)** هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري **(عن عطية)** هو العوفي.

قوله: **(قال طلوع الشمس من مغربها)** أي قال رسول الله ﷺ إن المراد بقوله بعض آيات ربك هو طلوع الشمس من مغربها.

هذا حديثٌ غريبٌ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ ولم يَرْفَعْهُ.

٣٢٦٨ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا يَعْلَى بنُ عُبَيْدٍ، عن فُضَيْلِ بنِ غَزْوَانَ، عن أبي حازِمٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «ثَلَاثٌ إذا خَرَجْنَ ﴿لَمْ يَنْفَعْ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ الآيَة . . . الدَّجَّالُ وَالدَّابَّةُ وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا أَوْ مِنَ الْمَغْرِبِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٦٩ ـ حدثنا ابنُ أَبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن أَبي الزِّنَادِ، عن الأَعْرَجِ، عن أَبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: إِذَا هَمَّ عَبْدِي

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه أحمد وعبد بن حميد وأبو يعلى وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه.

قوله: **(عن يعلى بن عبيد)** بن أبي أمية الكوفي كنيته أبو يوسف الطنافسي ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين من كبار التاسعة **(عن أبي حازم)** هو الأشجعي.

قوله: **(ثلاث)** أي ثلاث آيات **(إذا خرجن فيه)** تغليب أو معناه ظهرن والمراد هذه الثلاث بأسرها **(لم ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل الآية)** كذا في النسخ الحاضرة بلفظ لم ينفع وفي رواية مسلم: لا ينفع. وهو الظاهر فإنه ليس في هذه الآية لم ينفع بل فيها لا ينفع، والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا: هل ينظرون أي ما ينتظرون المكذبون إلا أن تأتيهم الملائكة، أي لقبض أرواحهم، أو يأتي ربك أي أمره بمعنى عذابه أو يأتي بعض آيات ربك، أي بعض علاماته الدالة على الساعة وهو طلوع الشمس من مغربها يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل الجملة صفة نفس أو نفساً لم تكن كسبت في إيمانها خيراً أي طاعة أي لا تنفعها قرابتها، قل انتظروا أحد هذه الأشياء، إنا منتظرون ذلك.

قوله: **(والدابة)** وفي رواية مسلم دابة الأرض.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه مسلم وأحمد وابن جرير.

قوله: **(وقوله الحق)** جملة حالية **(إذا هم)** أي أراد كما في بعض روايات الشيخين.

قال الحافظ: ورد ما يدل على أن مطلق الهم والإرادة لا يكفي، فعند أحمد وصححه ابن حبان والحاكم من حديث خريم بن فاتك رفعه: ومن هم بحسنة يعلم الله أنه قد أشعر بها قلبه

بِحَسَنَةٍ فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَة، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلا تَكْتُبُوهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، فَإِنْ تَرَكَهَا، وَرُبَّمَا قال: فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهَا، فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وحرص عليها. وقد تمسك به ابن حبان فقال بعد إيراد حديث الباب في صحيحه: المراد بالهم هنا العزم ثم قال ويحتمل أن الله يكتب الحسنة بمجرد الهم بها وإن لم يعزم عليها زيادة في الفضل **(فاكتبوها له)** أي الذي هم بالحسنة. وفيه دليل على أن الملك يطلع على ما في قلب الآدمي إما بإطلاع الله إياه أو بأن يخلق له علماً يدرك به ذلك. ويؤيد الأول ما أخرجه ابن أبي الدنيا عن أبي عمران الجوني قال: ينادي الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يا رب إنه لم يعمله، فيقول إنه نواه، وقيل بل يجد الملك للهمّ بالسيئة رائحة خبيثة وبالحسنة رائحة طيبة. وأخرج ذلك الطبري عن أبي معشر المدني وجاء مثله عن سفيان بن عيينة.

قال الحافظ: ورأيت في شرح مغلطاي أنه ورد مرفوعاً قال الطوفي: إنما كتبت الحسنة بمجرد الإرادة، لأن إرادة الخير سبب إلى العمل، وإرادة الخير خير لأن إرادة الخير من عمل القلب. واستشكل بأنه إذا كان كذلك فكيف لا تضاعف لعموم قوله: **﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾** وأجيب بحمل الآية على عمل الجوارح والحديث على الهم المجرد **(فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها)** وفي حديث ابن عباس عند البخاري من طريق عبد الرزاق عن جعد عن أبي رجاء العطاردي: فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له بها عنده عشر حسنات.

قال الحافظ يؤخذ منه رفع توهم أن حسنة الإرادة تضاف إلى عشرة التضعيف فتكون الجملة إحدى عشرة على ما هو ظاهر رواية جعفر بن سليمان عند مسلم ولفظه: فإن عملها كتبت له عشر أمثالها، وكذا في حديث أبي هريرة وفي بعض طرقه احتمال. ورواية عبد الوارث في الباب ظاهرة فيما قلته وهو المعتمد انتهى **(فإن تركها)** زاد البخاري في روايته في التوحيد من أجلي.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

وَمِنْ سُورَة الأعراف

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٢٧٠ ـ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحمَنِ، أخبرنا سُلَيْمَانُ بنُ حَرْبٍ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن ثَابِتٍ عن أَنَس ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: «﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ قال حَمَّادُ: هَكَذَا، وَأَمْسَكَ سُلَيْمَانُ بِطَرَفِ إِبْهَامِهِ عَلَى أَنْمُلَةِ إِصْبَعِهِ الْيُمْنَى، قال: فَسَاخَ الْجَبَلُ وَخَرَّ مُوسَى صَعِقاً». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ من حديثِ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ.

٣٢٧١ ـ حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْوَرَّاقُ الْبَغْدَادِيُّ، أخبرنا مُعَاذُ بنُ مُعَاذٍ، عن حَمَّادِ ابنِ سَلَمَةَ، عن ثَابِتٍ عن أَنَسٍ عن النَّبيِّ ﷺ نحْوَهُ. هذا حديثٌ حسنٌ.

(ومن سورة الأعراف)

مكية إلا (واسألهم عن القرية) الثمان أو الخمس آيات، وهي مائتان وخمس أوست آيات.

قوله: ﴿فلما تجلى ربه للجبل﴾ أي ظهر نور ربه للجبل ﴿جعله دكاً﴾ أي مدكوكاً مستوياً بالأرض (قال حماد) هو ابن سلمة (هكذا) أي أشار حماد بن سلمة لبيان قلة التجلي، هكذا يعني وضع طرف إبهامه على أنملة إصبعه اليمنى (وأمسك سليمان إلخ) أي لبيان قوله هكذا. وروى الحافظ ابن جرير من طريق حماد عن ليث عن أنس أنّ النبي ﷺ قرأ هذه الآية ﴿فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا﴾ قال هكذا بإصبعه، وضع النبي ﷺ إصبعه الإبهام على المفصل الأعلى من الخنصر فساخ الجبل.

قال الحافظ ابن كثير: هكذا وقع في هذه الرواية حماد بن سلمة عن ليث عن أنس، والمشهور حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس انتهى (قال) أي النبي ﷺ (فساخ الجبل) أي غاص في الأرض وغاب فيها (وخر موسى صعقاً) أي مغشياً عليه لهول ما رأى.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه أحمد والحاكم في المستدرك وابن جرير.

قوله: (أخبرنا معاذ بن معاذ) بن نصر بن حسان العنبري أبو المثنى البصري القاضي ثقة متقن من كبار التاسعة.

قوله: (عن زيد بن أبي أنيسة) بضم الهمزة وفتح النون وسكون الياء هو أبو أسامة الجزري

٣٢٧٢ ـ حدثنا الأَنْصَارِيُّ، أخبرنا مَعْنٌ، أخبرنا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ عن زَيْد بنِ أبي أُنَيْسَةَ عن عبدِ الْحَمِيدِ بنِ عبدِ الرَّحَمن بن زَيْدِ بنِ الْخَطَّاب عن مُسْلِمِ بنِ يَسَارٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ سُئِلَ عَنْ هَـذِهِ الآيَـةِ: ﴿وَإِذْ أَخَـذَ رَبُّـكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّاتِهِمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قالُوا: بَلَى شَهِدْنَا؛ أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غافِلِينَ﴾ فقالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنْهَا، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فقالَ: خَلَقْتُ هَؤلَاءِ لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ

(عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب) العدوي أبي عمر المدني، ثقة من الرابعة، توفي بحران في خلافة هشام **(عن مسلم بن يسار الجهني)** مقبول من الثالثة.

قوله: **(أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية)** أي عن كيفية أخذ الله ذرية بني آدم من ظهورهم المذكور في الآية **(وإذ)** أي اذكر يا محمد حين **(أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم)** بدل اشتمال مما قبله بإعادة الجار، وقيل بدل بعض **(ذريتهم)** بأن أخرج بعضهم من صلب بعض من صلب آدم، نسلاً بعد نسل كنحو ما يتوالدون كالذر بنعمان يوم عرفة، ونصب لهم دلائل على ربوبيته وركب فيهم عقلاً **(وأشهدهم على أنفسهم)** قال **(ألست بربكم قالوا بلى)** أنت ربنا **(شهدنا)** بذلك **(أن تقولوا)** أي لئلا تقولوا **(يوم القيامة إنا كنا عن هذا)** أي التوحيد **(غافلين)** لا نعرفه **(سئل)** بصيغة المجهول والجملة حالية **(عنها)** أي عن هذه الآية **(ثم مسح ظهره)** أي ظهر آدم **(بيمينه)**. قال الطيبي: ينسب الخير إلى اليمين، ففيه تنبيه على تخصيص آدم بالكرامة، وقيل بيد بعض ملائكته وهو الملك الموكل على تصوير الأجنة أسند إليه تعالى للتشريف، أولأنه الآمر والمتصرف، كما أسند إليه التوفي في قوله تعالى: ﴿**الله يتوفى الأنفس**﴾ وقال تعالى: ﴿الذين تتوفاهم الملائكة﴾ ويحتمل أن يكون الماسح هو الله تعالى والمسح من باب التصوير والتمثيل كذا في المرقاة.

قلت: هذه تأويلات لا حاجة إليها وقد مر مراراً أن مذهب السلف الصالحين رضي الله عنهم في أمثال هذه الأحاديث إمرارها على ظواهرها من غير تأويل وتكييف **(فاستخرج منه ذرية)** قيل قبل دخول آدم الجنة بين مكة والطائف، وقيل ببطن نعمان وأنه بقرب عرفة، وقيل في الجنة، وقيل بعد النزول منها بأرض الهند. وروي عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ

....

قال: أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنعمان ـ يعني عرفة ـ فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها فنثرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قبلاً قال: ألست بربكم قالوا بلى شهدنا. ونقل السيد السند عن الأزهار أنه قيل شق ظهره واستخرجهم منه، وقيل: إنه استخرجهم من ثقوب رأسه، والأقرب أنه استخرجهم من مسام شعرات ظهره، ذكره القاري في المرقاة.

قلت: حديث ابن عباس الذي ذكره بقوله وروي عن ابن عباس الخ أخرجه أحمد في مسنده والنسائي في كتاب التفسير من سننه، وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم في مستدركه وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد روي هذا الحديث موقوفاً على ابن عباس.

قال الحافظ ابن كثير: وهذا أي كونه موقوفاً على ابن عباس أكثر وأثبت انتهى. قال الإمام الرازي: أطبقت المعتزلة على أنه لا يجوز تفسير هذه الآية بهذا الحديث لأن قوله من ظهورهم بدل من بني آدم. فالمعنى وإذ أخذ ربك من ظهور بني آدم فلم يذكر أنه أخذ من ظهر آدم شيئاً، ولو كان المراد الأخذ من ظهر آدم لقيل من ظهره، وأجاب بأن ظاهر الآية يدل على أنه تعالى أخرج الذرية من ظهور بني آدم، وأما أنه أخرج تلك الذرية من ظهر آدم فلا تدل الآية على إثباته ونفيه والخبر قد دل على ثبوته فوجب القول بهما معاً بأن بعض الذر من ظهر بعض الذر والكل من ظهر آدم صوناً للآية والحديث عن الاختلاف انتهى. وقال التوربشتي: هذا الحديث يعني حديث ابن عباس المذكور لا يحتمل من التأويل ما يحتمله حديث عمر رضي الله تعالى عنه ولا أرى المعتزلة يقابلون هذه الحجة إلا بقولهم حديث ابن عباس هذا من الآحاد فلا نترك به ظاهر الكتاب، وإنما هربوا عن القول في معنى الآية بما يقتضيه ظاهر الحديث لمكان قوله تعالى: ﴿أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين﴾ فقالوا: إن كان هذا الإقرار عن اضطرار حيث كوشفوا بحقيقة الأمر وشاهدوه عين اليقين فلهم يوم القيامة أن يقولوا شهدنا يومئذ، فلما زال عنا علمنا علم الضرورة ووكلنا إلى آرائنا، كان منا من أصاب ومنا من أخطأ، وإن كان عن استدلال ولكنهم عصموا عنده من الخطأ فلهم أن يقولوا أيدنا يوم الإقرار بالتوفيق والعصمة وحرمناهما من بعد، ولو مددنا بهما لكانت شهادتنا في كل حين كشهادتنا في اليوم الأول. فقد تبين أن الميثاق ما ركز الله فيهم من العقول وآتاهم وآباءهم من البصائر لأنها هي الحجة الباقية المانعة لهم أن يقولوا إنا كنا عن هذا غافلين، لأن الله تعالى جعل هذا الإقرار حجة عليهم في الإشراك كما جعل بعث الرسل حجة عليهم في الإيمان بما أخبروا به من الغيوب.

قال الطيبي: وخلاصة ما قالوه أنه يلزم أن يكونوا محتجين يوم القيامة بأنه زال عنا علم الضرورة ووكلنا إلى آرائنا فيقال لهم كذبتم بل أرسلنا رسلنا تترى يوقظونكم من سنة الغفلة، وأما

فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فقالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءَ لِلنَّارِ، وبعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ». فقالَ الرَّجُلُ: فَفِيمَ الْعَمَلُ يا رَسُولَ اللهِ؟ قال فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إنَّ اللهَ إذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى يمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ فَيُدْخِلَهُ اللهُ النَّارَ».

هذا حديثٌ حسنٌ. وَمُسْلِمُ بنُ يَسَارٍ لم يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ. وقد ذكَرَ بَعْضُهُمْ في هذا الإسنادِ بَيْنَ مُسْلِم وَبيْنَ عُمَرَ رَجُلاً.

قوله حرمنا عن التوفيق والعصمة من بعد ذلك فجوابه: أن هذا مشترك الإلزام إذ لهم أن يقولوا لا منفعة لنا في العقول والبصائر حيث حرمنا عن التوفيق والعصمة. والحق أن تحمل الأحاديث الواردة على ظواهرها ولا يقدم على الطعن فيها بأنها آحاد لمخالفتها لمعتقد أحد، ومن أقدم على ذلك فقد حرم خيراً كثيراً وخالف طريقة السلف الصالحين لأنهم كانوا يثبتون خبر واحد عن واحد عن النبي ﷺ ويجعلونه سنة؛ حمد من تبعها وعيب من خالفها انتهى. **(وبعمل أهل الجنة)** أي من الطاعات **(يعملون)** إما في جميع عمرهم أو في خاتمة أمرهم **(ففيم العمل يا رسول الله)** أي إذا كان كما ذكرت يا رسول الله من سبق القدر، ففي أي شيء يفيد **العمل**؟ أو بأي شيء يتعلق العمل أو فلأي شيء أمرنا بالعمل **(استعمله بعمل أهل الجنة)** أي جعله عاملاً بعمل أهل الجنة ووفقه للعمل به، **(حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة)** فيه إشارة إلى أن المدار على عمل مقارن بالموت.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه مالك في الموطإ وأحمد والنسائي وابن أبي حاتم وابن جرير وابن حبان في صحيحه وغيرهم **(ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر الخ)**.

قال الحافظ ابن كثير: وكذا قاله أبو حاتم وأبو زرعة زاد أبو حاتم وبينهما نعيم بن ربيعة. وهذا الذي قاله أبو حاتم رواه أبو داود في سننه عن محمد بن مصفى، عن بقية عن عمر بن جعثم القرشي عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مسلم بن يسار عن نعيم بن ربيعة، قال: كنت عند عمر بن الخطاب وقد سئل عن هذه الآية **﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم﴾** فذكره. وقال الحافظ الدارقطني: وقد تابع عمر بن جعثم يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي وقولهما أولى بالصواب من قول مالك.

قال ابن كثير: الظاهر أن الإمام مالكاً إنما أسقط ذكر نعيم بن ربيعة عمداً لما جهل حال

٣٢٧٣ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا أَبُو نُعَيْمٍ، أخبرنا هِشَامُ بنُ سَعْدٍ، عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن أَبي صالحٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ كُلُّ نَسَمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنَيْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبِيصاً مِنْ نُورٍ، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قال: هَؤُلَاءِ ذُرِّيَّتُكَ، فَرَأَى رَجُلاً مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبِيصُ ما بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فقال: أَيْ رَبِّ، مَنْ هَذَا؟ قال: هَذَا رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الأُمَمِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ يُقَالُ لَـهُ داوُدُ، قال: رَبِّ وَكَمْ جَعَلْتَ عُمُرَهُ؟ قال: سِتِّينَ سَنَةً، قال: أَيْ رَبِّ، زِدْهُ مِنْ عُمُرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً،

نعيم ولم يعرفه فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث ولذلك يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيهم ولهذا يرسل كثيراً من المرفوعات ويقطع كثيراً من الموصولات انتهى. وقال المنذري: قال أبو عمر النمري: هذا حديث منقطع بهذا الإسناد لأن مسلم بن يسار هذا لم يلق عمر بن الخطاب وبينهما في هذا الحديث نعيم بن ربيعة، وهذا أيضاً مع الإسناد لا تقوم به حجة، ومسلم بن يسار هذا مجهول، قيل إنه مدني وليس بمسلم بن يسار البصري، وقال أيضاً: وجملة القول في هذا الحديث أنه حديث ليس إسناده بالقائم لأن مسلم بن يسار ونعيم بن ربيعة جميعاً غير معروفين بحمل العلم، ولكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه ثابتة كثيرة يطول ذكرها من حديث عمر بن الخطاب وغيره انتهى.

قلت: مسلم بن يسار هذا وثقه ابن حبان، وقال العجلي تابعي ثقة، ونعيم بن ربيعة وثقه أيضاً ابن حبان، وقال الحافظ هو مقبول.

قوله: (**فسقط من ظهره**) أي خرج منه (**كل نسمة**) أي ذي روح وقيل كل ذي نفس مأخوذة من النسيم قاله الطيبي (**هو خالقها من ذريته**) الجملة صفة نسمة ومن بيانية، وفي الحديث دليل بين على أن إخراج الذرية كان حقيقياً (**وبيصاً**) أي بريقاً ولمعاناً (**من نور**) في ذكره إشارة إلى الفطرة السليمة وفي قوله: بين عيني كل إنسان إيذان بأن الذرية كانت على صورة الإنسان على مقدار الذر (**فأعجبه وبيص ما بين عينيه**) أي سره (**هذا رجل من آخر الأمم**) جمع أمة، والآخرية إضافية لا حقيقية، فإن الآخرية الحقيقية ثابتة لأمة نبينا محمد ﷺ، ومن المعلوم أن داود عليه السلام ليس منهم (**يقال له داود**) قيل تخصيص التعجب من وبيص داود إظهار لكرامته ومدح له فلا يلزم تفضيله على سائر الأنبياء لأن المفضول قد يكون له مزية بل مزايا ليست في الفاضل، ولعل وجه الملاءمة بينهما اشتراك نسبة الخلافة (**قال**) أي آدم (**رب**) بحذف حرف النداء (**وكم جعلت عمره**) بضم العين والميم وقد تسكن، وكم مفعول لما بعده، وقدم لما له الصدر، أي كم

فَلَمَّا انْقَضَى عُمرُ آدَمَ جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ فقال: أَوَلَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَة؟ قال: أَوَلَمْ تُعْطِهَا لِابْنِكَ دَاوُدَ؟ قال: فَجَحَدَ آدَمُ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ وَنَسِيَ آدَمُ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَخَطِىءَ آدَمُ فَخَطِئَتْ ذُرِّيَّتُهُ».

سنة جعلت عمره **(زده من عمري)** يعني من جملة الألف، ومن عمري صفة أربعين قدمت فعادت حالاً **(أربعين سنة)** مفعول ثان لقوله زده، كقوله تعالى: ﴿**رب زدني علماً**﴾.

قال أبو البقاء: زاد يستعمل لازماً كقولك: زاد الماء، ويستعمل متعدياً إلى مفعولين، كقوله زدته درهماً، وعلى هذا جاء قوله تعالى: ﴿**فزادهم الله مرضاً**﴾. **(أو لم يبق من عمري أربعون سنة)** بهمزة الاستفهام الإنكاري المنصب على نفي البقاء فيفيد إثباته وقدمت على الواو لصدارتها، والواو استئنافية لمجرد الربط بين ما قبلها وما بعدها **(قال)** أي ملك الموت **(أو لم تعطها)** أي أتقول ذلك ولم تعط الأربعين **(فجحد آدم)** أي ذلك لأنه كان في عالم الذر فلم يستحضره حالة مجيء ملك الموت له **(فجحدت ذريته)** لأن الولد سر أبيه **(فنسي آدم فنسيت ذريته)** كذا في النسخ الموجودة. ووقع في المشكاة ونسي آدم فأكل من الشجرة فنسيت ذريته.

قال القاري: قيل نسي أن النهي عن جنس الشجرة أو الشجرة بعينها، فأكل من غير المعينة، وكان النهي عن الجنس **(وخطىء)** بكسر الطاء من باب سمع يسمع أي أذنب وعصى.

تنبيه: قد أخرج الترمذي حديث أبي هريرة هذا في آخر كتاب التفسير وفيه قال: يا رب من هذا. قال هذا ابنك داود وقد كتبت له عمر أربعين سنة. قال يا رب زده في عمره. قال ذاك الذي كتب له. قال أي ربي فإني قد جعلت له من عمري ستين سنة. قال أنت وذاك، ثم أسكن الجنة ما شاء الله. ثم أهبط منها وكان آدم يعد لنفسه. قال فأتاه ملك الموت فقال له آدم: قد عجلت قد كتب لي ألف سنة. قال بلى، ولكنك جعلت لابنك داود ستين سنة، فهذه الرواية التي في آخر كتاب التفسير مخالفة لهذه الرواية التي في سورة الأعراف مخالفة ظاهرة.

قال القاري: ويمكن الجمع بأنه جعل له من عمره أولاً أربعين ثم زاد عشرين فصار ستين، ونظيره قوله تعالى: ﴿**وإذ واعدنا موسى أربعين ليلة**﴾ وقوله تعالى: ﴿**وإذ واعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين ليلة**﴾. ولا يبعدأربعين رر مأتى عزرائيل عليه السلام للامتحان بإن جاء وبقي من عمره ستون، فلما جحده رجع إليه بعد بقاء أربعين على رجاءأنه تذكر بعد ما تفكر فجحد ثانياً، وهذا أبلغ من باب النسيان والله المستعان. والأظهر أنه وقع شك للراوي وتردد في كون العدد أربعين أو ستين فعبر عنه تارة بالأربعين وأخرى بالستين، ومثل هذا وقع من المحدثين، وأجاب عنه بما ذكرنا بعض المحققين، ومهما أمكن الجمع فلا يجوز القول

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رُوِيَ من غيرِ وَجْهٍ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبيِّ ﷺ.

٣٢٧٤ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى، أخبرنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ عبدِ الوَارِثِ أخبرنا عُمَرُ بنُ إبراهيمَ عن قَتَادَةَ، عن الْحَسَنِ عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: لَمَّا حَمَلَتْ حَوَّاءُ طَافَ بها إبْلِيسُ وكَانَ لا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ، فقال: سَمِّيهِ عَبْدَ الْحَارِثِ،

بالوهم والغلط في رواية الحفاظ المتقنين.

وأما ما قيل من أن ساعات أيام عمر آدم كانت أطول من زمان داود فموقوف على صحة النقل وإلا فبظاهره يأباه العقل كما حقق في دوران الفلك عند أهل الفضل انتهى كلام القاري بلفظه. ثم قال والحديث السابق يعني الذي في تفسير سورة الأعراف أرجح، وكذا أوفق لسائر الأحاديث الواردة كما في الدر المنثور والجامع الكبير للسيوطي رحمه الله تعالى.

قلت: كل ما ذكره القاري من وجوه الجمع مخدوش إلا الوجه الأخير، وهو أن الحديث الذي في تفسير سورة الأعراف أرجح من الحديث الذي في آخر كتاب التفسير فهو المعتمد. ووجه كون الأول أرجح من الثاني ظاهر من كلام الترمذي فإنه قال بعد رواية الأول: هذا حديث حسن صحيح. وقال بعد رواية الثاني: هذا حديث حسن غريب وأيضاً في سند الثاني سعيد بن أبي سعيد المقبري وكان قد تغير قبل موته بأربع سنين، هذا ما عندي والله تعالى أعلم.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الحاكم في مستدركه وقال صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره.

قوله: **(عن عمر بن إبراهيم)** العبدي البصري صاحب الهروي، صدوق في حديثه عن قتادة ضعف، من السادسة، كذا في التقريب. وقال في تهذيب التهذيب: قال أحمد وهو يروي عن قتادة أحاديث مناكير يخالف وقال ابن عدي: يروي عن قتادة أشياء لا يوافق عليها وحديثه خاصة عن قتادة مضطرب انتهى.

قوله: **(طاف بها إبليس)** أي جاءها **(وكان لا يعيش لها ولد)** من العيش وهو الحياة، أي لا يحيى لها ولد ولا يبقى، بل كان يموت **(فقال)** أي إبليس. **(سميه عبد الحارث)** قال كثير من المفسرين: إنه جاء إبليس إلى حواء وقال لها: إن ولدت ولداً فسميه باسمي، فقالت ما اسمك؟ قال الحارث، ولو سمى لها نفسه لعرفته، فسمته عبد الحارث، فكان هذا شركاً في التسمية ولم يكن شركاً في العبادة. وقد روي هذا بطريق وألفاظ عن جماعة من الصحابة ومن بعدهم، كذا في

فَسَمَّتْهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَعَاشَ، وكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفهُ إلّا من حديثِ عُمَرَ بنِ إبراهيمَ عن قَتَـادَةَ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عن عَبْدِ الصَّمَدِ ولم يَرْفَعْهُ.

تفسير فتح البيان والدين الخالص (**وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره**) أي من وسوسته وحديثه.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أحمد في مسنده والحاكم في مستدركه وابن أبي حاتم وغيرهم.

قال الحافظ ابن كثير: هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه، أحدها: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري، وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبوحاتم الرازي: لا يحتج به، ولكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر عن أبيه عن الحسن عن سمرة مرفوعاً فالله أعلم. الثاني: أنه قد روي من قول سمرة نفسه ليس مرفوعاً. الثالث: أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا، فلو كان عنده عن سمرة مرفوعاً لما عدل عنه. انتهى.

قلت: عمر بن إبراهيم المذكور وثقه غير واحد من أئمة الحديث، لكنه ضعيف في رواية الحديث عن قتادة كما عرفت، وهذا الحديث رواه عن قتادة، وفي سماع الحسن من سمرة كلام معروف.

تنبيه: أورد الترمذي حديث سمرة المذكور هنا في تفسير قوله تعالى: ﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها فلما تغشاها حملت حملاً خفيفاً فمرت به فلما أثقلت دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحاً لنكونن من الشاكرين. فلما آتاهما صالحاً جعلا له شركاء فيما آتاهما فتعالى الله عما يشركون﴾ قال صاحب فتح البيان: قد استشكل هذه الآية جمع من أهل العلم، لأن ظاهرها صريح في وقوع الإشراك من آدم عليه السلام، والأنبياء معصومون عن الشرك، ثم اضطروا إلى التفصي من هذا الإشكال. فذهب كل إلى مذهب، واختلفت أقوالهم في تأويلها اختلافاً كثيراً حتى أنكر هذه القصة جماعة من المفسرين منهم الرازي وأبو السعود وغيرهما. وقال الحسن: هذا في الكفار يدعون الله، فإذا آتاهما صالحاً هودوا أو نصروا. وقال ابن كيسان: هم الكفار سموا أولادهم بعبد العزى وعبد الشمس وعبد الدار ونحو ذلك.

قال الحسن: كان هذا في بعض أهل الملل وليس بآدم، وقيل هذا خطاب لقريش الذين كانوا في عهد رسول الله ﷺ، وهم آل قصي، وحسنه الزمخشري وقال: هذا تفسير حسن لا

إشكال فيه. وقيل معناها على حذف المضاف، أي جعل أولادهما شركاء، ويدل له ضمير الجمع في قوله الآتي عما يشركون وإياه ذكر النسفي والقفال وارتضاه الرازي وقال: هذا جواب في غاية الصحة والسداد وبه قال جماعة من المفسرين. وقيل معنى من نفس واحدة: من هيئة واحدة وشكل واحد، فجعل منها أي من جنسها زوجها، فلما تغشاها يعني جنس الذكر جنس الأنثى، وعلى هذا لا يكون لآدم ولا حواء ذكر في الآية، وتكون ضمائر التثنية راجعة إلى الجنسين. وهذه الأقوال كلها متقاربة في المعنى متخالفة في المبنى، ولا يخلو كل واحد منها من بعد وضعف وتكلف بوجوه: الأول ـ أن الحديث المرفوع المتقدم، يعني حديث سمرة المذكور يدفعه وليس في واحد من تلك الأقوال قول مرفوع حتى يعتمد عليه ويصار إليه، بل هي تفاسير بالآراء المنهي عنها المتوعد عليها. الثاني ـ أن فيه انخرام لنظم القرآن سياقاً وسباقاً، الثالث ـ أن الحديث صرح بأن صاحبة القصة هي حواء، وقوله جعل منها زوجها إنما هو لحواء دون غيرها، فالقصة ثابتة لا وجه لإنكارها بالرأي المحض.

والحاصل: أن ما وقع إنما وقع من حواء لا من آدم عليه السلام، ولم يشرك آدم قط، وقوله جعلا له شركاء: بصيغة التثنية لا ينافي ذلك لأنه قد يسند فعل الواحد إلى الاثنين بل إلى جماعة، وهو شائع في كلام العرب. وعلى هذا فليس في الآية إشكال، والذهاب إلى ما ذكرناه متعين تبعاً للكتاب والحديث، وصوناً لجانب النبوة عن الشرك بالله تعالى، والذي ذكروه في تأويل هذه الآية الكريمة يرده كله ظاهر الكتاب والسنة. انتهى مختصراً.

قلت: لو كان حديث سمرة المذكور صحيحاً ثابتاً صالحاً للاحتجاج لكان كلام صاحب فتح البيان هذا حسناً جيداً ولكنك قد عرفت أنه حديث معلول لا يصلح للاحتجاج، فلا بد لدفع الإشكال المذكور أن يختار من هذه الأقوال التي ذكروها في تأويل الآية ما هو الأصح والأقوى، وأصحها عندي هو ما اختاره الرازي وابن جرير وابن كثير.

قال الرازي في تفسيره المروي عن ابن عباس: هو الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم، وجعل منها زوجها أي حواء خلقها الله من ضلع آدم عليه السلام من غير أذى، فلما تغشاها: آدم، حملت حملاً خفيفاً فلما أثقلت أي ثقل الولد في بطنها أتاها إبليس في صورة رجل، قال: ما هذا يا حواء إني أخاف أن يكون كلباً أو بهيمة، وما يدريك من أين يخرج، أمن دبرك فيقتلك، أو ينشق بطنك، فخافت حواء وذكرت ذلك لآدم عليه السلام، فلم يزالا في هم من ذلك، ثم أتاها، وقال: إن سألت الله أن يجعله صالحاً سوياً مثلك، ويسهل خروجه من بطنك تسميه عبد الحارث، وكان اسم إبليس في الملائكة الحارث، فذلك قوله: فلما آتاهما صالحاً جعلا

. . . .

له شركاء فيما آتاهما: أي لما آتاهما الله ولداً سوياً صالحاً، جعلا له شريكاً: أي جعل آدم وحواء له شريكاً، والمراد به الحارث، هذا تمام القصة.

واعلم أن هذا التأويل فاسد ويدل عليه وجوه:

الأول: أنه تعالى قال: فتعالى الله عما يشركون. وذلك يدل على أن الذين أتوا بهذا الشرك جماعة.

الثاني: أنه تعالى قال بعده: أيشركون من لا يخلق شيئاً وهم يخلقون، وهذا يدل أن المقصود من هذه الآية الرد على من جعل الأصنام شركاء لله تعالى، وما جرى لإبليس اللعين في هذه الآية ذكر.

الثالث: لو كان المراد إبليس لقال: أيشركون من لا يخلق شيئاً، ولم يقل ما لا يخلق شيئاً، لأن العاقل إنما يذكر بصيغة من لا بصيغة ما.

الرابع: أن آدم عليه السلام كان من أشد الناس معرفة بإبليس، وكان عالماً بجميع الأسماء كما قال تعالى: ﴿**وعلم آدم الأسماء كلها**﴾، فكان لا بد وأن يكون قد علم أن اسم إبليس هو الحارث، فمع العداوة الشديدة التي بينه وبين آدم، ومع علمه بأن اسمه هو الحارث، كيف سمي ولد نفسه بعبد الحارث؟ وكيف ضاقت عليه الأسماء حتى إنه لم يجد سوى هذا الاسم.

الخامس: أن الواحد لو حصل له ولد يرجو منه الخير والصلاح، فجاءه إنسان ودعاه أن يسميه بمثل هذه الأسماء لزجره، وأنكر عليه أشد الإنكار، فآدم عليه السلام مع نبوته وعلمه الكثير الذي حصل من قوله: ﴿وعلم آدم الأسماء كلها﴾ وتجاربه الكثيرة التي حصلت له بسبب الزلة التي وقع فيها لأجل وسوسة إبليس، كيف لم يتنبه لهذا القدر، وكيف لم يعرف أن ذلك من الأفعال المنكرة التي يجب على العاقل الاحتراز منها.

السادس: أن بتقدير أن آدم عليه السلام سماه بعبد الحارث، فلا يخلو إما أن يقال: إنه جعل هذا اللفظ اسم علم له، أو جعله صفة له، بمعنى أنه أخبر بهذا اللفظ أنه عبد الحارث ومخلوق من قبله، فإن كان الأول لم يكن هذا شركاً بالله، لأن أسماء الأعلام والألقاب لا تفيد في المسميات فائدة، فلم يلزم من التسمية بهذا اللفظ حصول الإشراك، وإن كان الثاني كان هذا قولاً بأن آدم عليه السلام اعتقد أن لله شريكاً في الخلق والإيجاد والتكوين، وذلك يوجب الجزم بتكفير آدم وذلك لا يقوله عاقل. فثبت بهذه الوجوه أن هذا القول فاسد. ويجب على العاقل المسلم أن لا يلتفت إليه.

إذا عرفت هذا فنقول في تأويل الآية وجوه صحيحة سليمة خالية عن هذه المفاسد، التأويل الأول ما ذكره القفال فقال: إنه تعالى ذكر هذه القصة على تمثيل ضرب المثل، وبيان أن هذه الحالة صورة حالة هؤلاء المشركين في جهلهم وقولهم بالشرك وتقرير هذا الكلام كأنه تعالى يقول: هو الذي خلق كل واحد منكم من نفس واحدة وجعل من جنسها زوجها إنساناً يساويه في الإنسانية، فلما تغشى الزوج الزوجة وظهر الحمل دعا الزوج والزوجة ربهما لئن آتيتنا ولداً صالحاً سوياً لنكونن من الشاكرين لآلائك ونعمائك، فلما آتاهما الله ولداً صالحاً سوياً جعل الزوج والزوجة شركاء فيما آتاهما لأنهم تارة ينسبون ذلك للطبائع كما هو قول الطبائعيين وتارة إلى الكواكب كما هو قول المنجمين، وتارة إلى الأصنام والأوثان كما هو قول عبدة الأصنام، ثم قال تعالى: ﴿فتعالى عما يشركون﴾، أي تنزه الله عن ذلك الشرك، وهذا جواب في غاية الصحة والسداد.

ثم ذكر باقي التأويلات من شاء الوقوف عليها فليراجع تفسيره. وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره: قال ابن جرير، حدثنا ابن وكيع، حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن: جعلا له شركاء فيما آتاهما قال: كان هذا في بعض أهل الملل ولم يكن بآدم.

وحدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن ثور عن معمر قال: قال الحسن عنى بها ذرية آدم ومن أشرك منهم بعده يعني جعلا له شركاء فيما آتاهما، وحدثنا بشر حدثنا يزيد حدثنا سعيد عن قتادة: كان الحسن يقول: هم اليهود والنصارى رزقهم الله أولاداً فهودوا ونصروا، وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن رضي الله تعالى عنه أنه فسر الآية بذلك، وهو من أحسن التفاسير وأولى ما حملت عليه الآية، ولو كان هذا الحديث يعني حديث سمرة المذكور عنده محفوظاً عن رسول الله ﷺ لما عدل عنه هو ولا غيره لا سيما مع تقواه لله وورعه، فهذا يدلك على أنه موقوف على الصحابي، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب من آمن منهم مثل: كعب ووهب بن منبه وغيرهما، الا انما برئنا من عهدة المرفوع؛ انتهى.

أما أثر ابن عباس الذي ذكره الرازي فهو مروي من طرق متعددة بألفاظ مختلفة، وهو يحتمل أن يكون مأخوذاً من الإسرائيليات، قال الحافظ ابن كثير بعد ذكره من الطرق المتعددة بالألفاظ المختلفة ما لفظه: وقد تلقى هذا الأثر عن ابن عباس جماعة من أصحابه كمجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة. ومن الطبقة الثانية قتادة والسدي وغير واحد من السلف وجماعة من الخلف، ومن المفسرين من المتأخرين جماعات لا يحصون كثرة، وكأن أصله مأخوذ من أهل الكتاب، فإن ابن عباس رواه عن أبي بن كعب كما رواه ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا أبو

وَمِنْ سُورَةِ الأنْفَالِ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٢٧٥ ـ حدثنا أبو كُرَيْبٍ، أخبرنا أبو بَكْرِ بنِ عَيَّاشٍ عن عاصِمِ بنِ بَهْدَلَةَ عن مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ عن أَبِيهِ قال: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ جِئْتُ بِسَيْفٍ فَقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّ الله قَد شَفَى صَدْرِي مِنَ المشْرِكِينَ أَوْ نحْوَ هَذَا هَبْ لِي هَذَا السَّيْفَ، فقالَ: هَذَا لَيْسَ لِي وَلاَ لَكَ، فقُلْتُ: عَسَى أَنْ يُعْطَى هَذَا مَنْ لاَ يُبْلِي بَلاَئِي، فجاءَ الرَّسُولُ فَقَالَ إنَك

الجماهر، حدثنا سعيد يعني ابن بشير، عن عقبة، عن قتادة عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال: لما حملت حواء أتاها الشيطان فقال لها: أتطيعيني ويسلم لك ولدك، سميه عبد الحارث، فلم تفعل فولدت فمات، ثم حملت فقال لها مثل ذلك، فلم تفعل، ثم حملت الثالثة فجاءها فقال إن تطيعيني يسلم وإلا فإنه يكون بهيمة فهيبهما فأطاعا.

وهذه الآثار يظهر عليها أنها من آثار أهل الكتاب، وقد صح الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم. ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام: فمنها ما علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب الله أو سنة رسوله، ومنها ما علمنا كذبه بما دل على خلافه من الكتاب والسنة أيضاً، ومنها ما هو مسكوت عنه فهو المأذون في روايته بقوله عليه السلام: حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، وهو الذي لا يصدق ولا يكذب لقوله فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم. وهذا الأثر هو من القسم الثاني أو الثالث فيه نظر، فأما من حدث به من صحابي أو تابعي فإنه يراه من القسم الثالث. وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته، ولهذا قال الله: ﴿فتعالى الله عما يشركون﴾ ثم قال: فذكره آدم وحواء أولاً كالتوطئة لما بعدهما من الوالدين وهو كالاستطراد من ذكر الشخص إلى الجنس. انتهى كلام الحافظ ابن كثير.

(ومن سورة الأنفال)

هي مدنية خمس أو ست أو سبع وسبعون آية.

قوله: **(إن الله قد شفى صدري من المشركين أو نحو هذا)** أو للشك من الراوي، يعني قال هذا اللفظ، أو قال لفظاً آخر نحوه **(هب لي)** أي أعطني **(هذا ليس لي ولا لك)** لأنه من أموال الغنيمة التي لم تقسم **(عسى أن يعطى)** بصيغة المجهول **(هذا)** أي السيف وهو نائب الفاعل

سَأَلْتَنِي وَلَيْسَ لِي وَإِنَّهُ قَدْ صَارَ لِي وَهُوَ لَكَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأنْفَالِ. . . الآية﴾.

ليعطى (**من لا يبلي بلائي**) مفعول ثان ليعطى.

قال في النهاية: أي لا يعمل مثل عملي في الحرب، كأنه يريد أفعل فعلاً أختبر فيه ويظهر به خيري وشري انتهى. وفي رواية أبي داود: من لم يبل بلائي. قال السدي: أي لم يعمل مثل عملي في الحرب، كأنه أراد أن في الحرب يختبر الرجل فيظهر حاله، وقد اختبرت أنا فظهر مني ما ظهر فأنا أحق بهذا السيف من الذي لم يختبر مثل اختباري انتهى، (**فجاءني الرسول**) أي رسول الله ﷺ (**وليس لي**) جملة حالية، أي سألتني السيف، والحال أنه لم يكن لي (**وإنه قد صار إليَّ**) أي الآن (**فنزلت يسألونك عن الأنفال**).

قال البخاري في صحيحه: قال ابن عباس: الأنفال المغانم. وروي عن سعيد بن جبير، قلت لابن عباس سورة الأنفال قال: نزلت في بدر (**الآية**) قال في الجلالين في تفسير هذه الآية: لما اختلف المسلمون في غنائم بدر، فقال الشبان: هي لنا لأنا باشرنا القتال، وقال الشيوخ: كنا رداً لكم تحت الرايات، ولو انكشفتم لفئتم إلينا فلا تستأثروا بها. نزل: يسألونك يا محمد عن الأنفال: الغنائم لمن هي، قال لهم: الأنفال لله والرسول: يجعلانها حيث شاءا. فقسمها ﷺ بينهم بالسواء. رواه الحاكم في المستدرك، فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم: أي حقيقة ما بينكم بالمودة وترك النزاع، وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين: حقاً. وقال في المدارك: وأصلحوا ذات بينكم: أي أحوال بينكم، يعني ما بينكم من الأحوال حتى تكون أحوال ألفة ومحبة واتفاق. وقال الزجاج: معنى ذات بينكم: حقيقة وصلكم، والبين: الوصل، أي فاتقوا الله وكونوا مجتمعين على ما أمر الله ورسوله به.

قلت: ما ذكر في الجلالين من سبب نزول هذه الآية، فهو مروي عن ابن عباس عند أبي داود والنسائي وابن جرير وابن مردويه وابن حبان والحاكم ونحوه عن عبادة بن الصامت كما أشار إليه الترمذي، وسيجيء لفظه، قال الخازن: قوله سبحانه وتعالى: يسألونك عن الأنفال، استفتاء، يعني يسألك أصحابك يا محمد عن حكم الأنفال وعلمها، وهو سؤال استفتاء لا سؤال طلب. قال الضحاك وعكرمة: هو سؤال طلب، وقوله عن الأنفال: أي من الأنفال. وعن بمعنى من أو قيل عن صلة: أي يسألونك الأنفال انتهى.

قلت: حديث سعد بن أبي وقاص يقتضي أنه سؤال طلب، وحديث ابن عباس، وحديث عبادة يقتضيان أنه سؤال استفتاء وهو الراجح عندي. وقال صاحب فتح البيان: ذهب جماعة من

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رَوَاهُ سِماك عن مصعَبِ بنِ سَعدٍ أيضاً. وفي البابِ عن عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ.

٣٢٧٦ ـ حدثنا مُحمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عُمَرُ بنُ يُونسَ الْيَمامِيُّ، أخبرنا عِكْرِمَةُ ابنُ عَمَّارٍ، أخبرنا أبو زُمَيْلٍ، حدثني عَبْدُ الله بنُ عَبَّاسٍ، حدثني عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ

الصحابة والتابعين إلى أن الأنفال كانت لرسول الله ﷺ خاصة ليس لأحد فيها شيء حتى نزل قوله تعالى: ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه﴾ فهي على هذا منسوخة، وبه قال مجاهد وعكرمة والسدي. وقال ابن زيد: محكمة مجملة، وقد بين الله مصارفها في آية الخمس، وللإمام أن ينفل من شاء من الجيش ما شاء قبل التخميس انتهى.

قلت: والظاهر الراجح عندي أنها ليست بمنسوخة، بل هي محكمة والله تعالى أعلم.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

قوله: (**وفي الباب**) أي في شأن نزول هذه الآية (**عن عبادة بن الصامت**) أخرجه أحمد عنه قال: خرجت مع رسول الله ﷺ فشهدت معه بدراً، فالتقى الناس فهزم الله العدو، فانطلقت طائفة في إثرهم يهزمون ويقتلون، وأكبت طائفة على الغنائم يحوونه ويجمعونه وأحدقت طائفة برسول الله ﷺ لكي لا يصيب العدو منه غرة. حتى إذا كان الليل وفاء الناس بعضهم إلى بعض قال الذين جمعوا الغنائم: نحن حويناها وجمعناها فليس لأحد فيها نصيب، وقال الذين خرجوا في طلب العدو لستم بأحق بها منا نحن نفينا عنها العدو وهزمناهم. وقال الذين أحدقوا برسول الله ﷺ لستم بأحق منا، نحن أحدقنا برسول الله ﷺ وخفنا أن يصيب العدو منه غرة فاشتغلنا به فنزلت: ﴿ويسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم﴾ فقسمها رسول الله ﷺ على فواق بين المسلمين، وفي لفظ مختصر فينا أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا في النفل وساءت فيه أخلاقنا، فنزعه الله من أيدينا فجعله إلى رسول الله ﷺ فقسمه فينا على بواء، يقول على السواء.

قال الشوكاني في النيل: حديث عبادة قال في مجمع الزوائد رجال أحمد ثقات، وأخرجه أيضاً الطبراني، وأخرج نحوه الحاكم عنه.

قوله: (**أخبرنا أبو زميل**) بضم الزاي مصغراً اسمه سماك بن الوليد الحنفي (**حدثني عبد الله بن عباس**) بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله ﷺ ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر والحبر لسعة

قال: نَظَرَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إلَى الْمشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ وَأَصْحَابُهُ ثَلاثُمائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلاً، فاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ الْقِبْلَةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ وَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهلِ الإِسْلامِ لا تُعْبَدُ في الأَرْضِ»، فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ مادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ مِنْ مِنْكِبَيْهِ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ وقال: يا نَبِيَّ اللهِ، كَفَاكَ مُنَاشَدَتَكَ رَبَّكَ فإِنَّهُ

علمه، وقال عمر: لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عثره منا أحد، مات سنة ثمان وستين بالطائف، وهو أحد المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة من فقهاء الصحابة.

قوله: (**نظر نبي الله ﷺ إلى المشركين**) وفي رواية مسلم لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين.

قال النووي: بدر هو موضع الغزوة العظمى المشهورة وهو ماء معروف وقرية عامرة على أربع مراحل من المدينة بينها وبين مكة.

قال ابن عيينة: بدر بئر كانت لرجل يسمى بدراً فسميت باسمه.

قال أبو اليقظان: كانت لرجل من بني غفار، وكانت غزوة بدر يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة (**ثم مد يديه**) أي رفعهما (**وجعل يهتف**) بفتح أوله وكسر التاء المثناة بعد الهاء، ومعناه يصيح ويستغيث بالله بالدعاء، وفيه استحباب استقبال القبلة في الدعاء ورفع اليدين فيه، وأنه لا بأس برفع الصوت في الدعاء (**اللهم أنجز لي ما وعدتني**) من الإنجاز: أي أحضر لي ما وعدتني، يقال: أنجز وعده إذا أحضره (**اللهم إنك إن تهلك هذه العصابة**) قال النووي: ضبطوا تهلك بفتح التاء وضمها، فعلى الأول ترفع العصابة على أنها فاعل، وعلى الثاني تنصب وتكون مفعوله، والعصابة: الجماعة انتهى.

قال الحافظ في الفتح: إنما قال ذلك لأنه علم أنه خاتم النبيين، فلو هلك هو ومن معه حينئذ لم يبعث أحد ممن يدعو إلى الإيمان ولاستمر المشركون يعبدون غير الله، فالمعنى لا يعبد في الأرض بهذه الشريعة. (**كفاك**) وفي بعض النسخ كذاك بالذال، وفي رواية البخاري حسبك وكله بمعنى، كما صرح به الجزري والنووي (**مناشدتك ربك**) المناشدة: السؤال مأخوذة من النشيد، وهو رفع الصوت وضبطوا مناشدتك بالرفع والنصب وهو الأشهر. قال القاضي: من رفعه جعله فاعلاً لكفاك، ومن نصبه فعلى المفعول لما في حسبك وكفاك، وكذلك من معنى الفعل من الكف.

سَيُنْجِزُ لَك ما وَعَدَك، فأَنْزَلَ الله تَبارَكَ وَتَعالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِن الْمَلاَئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ فأَمَدَّهُمُ الله بِالْمَلاَئِكَةِ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نَعْرِفُه من حديثِ عُمَرَ إلّا من حديثِ عِكْرَمَةَ بنِ عَمَّارٍ عن أبي زُمَيْلٍ. وأبو زُمَيْلٍ اسْمُهُ سِمَاكُ الْحَنَفِيُّ، قال: وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا يَوْم بَدْرٍ.

٣٢٧٧ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عن إِسْرَائِيلَ عن سِمَاكٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: «لَمَّا فَرَغَ رسولُ الله ﷺ مِنْ بَدْرٍ قِيلَ لَهُ: عَلَيْكَ الْعِيرُ لَيْسَ

قال العلماء: هذه المناشدة إنما فعلها النبي ﷺ ليراه أصحابه بتلك الحال فتقوى قلوبهم بدعائه وتضرعه مع أن الدعاء عبادة. وقد كان وعده الله تعالى إحدى الطائفتين، إما العير وإما الجيش، وكانت العير قد ذهبت وفاتت، فكان على ثقة من حصول الأخرى ولكن سأل تعجيل ذلك وتنجيزه من غير أذى يلحق المسلمين **(فإنه سينجز لك ما وعدك)**.

قال الخطابي: لا يجوز أن يتوهم أحد أن أبا بكر كان أوثق بربه من النبي ﷺ في تلك الحال، بل الحامل للنبي ﷺ على ذلك شفقته على أصحابه وتقوية قلوبهم، لأنه كان أول مشهد شهده فبالغ في التوجه والدعاء والابتهال لتسكن نفوسهم عند ذلك لأنهم كانوا يعلمون أن وسيلته مستجابة، فلما قال أبو بكر ما قال، كف عن ذلك وعلم أنه استجيب له لما وجد أبو بكر في نفسه من القوة والطمأنينية، فلهذا عقب بقوله سيهزم الجمع **(إذ تستغيثون ربكم)** أي تطالبون منه الغوث بالنصر عليهم **(فاستجاب لكم)** أي فأجاب دعاءكم **(أني ممدكم)** أي بأني معينكم **(بألف من الملائكة مردفين)** أي متتابعين يردف بعضهم بعضاً.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود وأخرجه البخاري مختصراً.

قال الحافظ: هذا من مراسيل الصحابة، فإن ابن عباس لم يحضر ذلك ولعله أخذه عن عمر أو عن أبي بكر **(وقال وإنما كان هذا يوم بدر)** الظاهر أن ضمير قال راجع إلى الترمذي.

قوله: **(عليك العير)** أي عير أبي سفيان التي كان رسول الله ﷺ خرج بالمسلمين من المدينة يريدها، فبلغ ذلك أهل مكة فأسرعوا إليها وسبقت العير المسلمين، فلما فاتهم العير نزل النبي ﷺ بالمسلمين بدراً فوقع القتال، وهذه العير يقال كانت ألف بعير، وكان المال خمسين ألف دينار،

دُونَهَا شَيْءٌ. قال: فَنَادَاهُ الْعَبَّاسُ ـ وَهُوَ في وَثَاقِهِ ـ لا يَصْلُحُ وقال: لأنَّ الله تَعَالَى وَعَدَكَ إحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ. قال: صَدَقْتَ». هذا حديثٌ حسنٌ.

٣٢٧٨ ـ حدثنا سُفْيَانُ بنُ وَكِيعٍ، أخبرنا ابنُ نُمَيْرٍ عن إسماعِيلَ بنِ إبراهِيمَ بنِ مُهَاجِرٍ، عن عَبَّادِ بنِ يُوسُفَ عن أبي بُرْدَةَ بنِ أبي مُوسَى عن أَبِيهِ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنْزَلَ الله عَلَيَّ أَمَانَيْنِ لأُمَّتِي: ﴿وَمَا كَانَ الله لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ، وَمَا كَانَ الله مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ فإِذَا مَضَيْتُ تَرَكْتُ فِيهِم الاسْتِغْفَارَ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وكان فيها ثلاثون رجلاً من قريش، وقيل أربعون، وقيل ستون (**ليس دونها شيء**) أي ليس دون العير شيء يزاحمك (**فناداه العباس**) أي ابن عبد المطلب (**وهو في وثاقه**) وفي رواية أحمد وهو أسير في وثاقه، والوثاق بفتح الواو وكسرها ما يشد به من قيد وحبل ونحوهما (**لا يصلح**) أي لا ينبغي لك (**لأن الله وعدك إحدى الطائفتين**) المراد بالطائفتين العير والنفير، فكان في العير أبو سفيان ومن معه كعمرو بن العاص، ومخرمة بن نوفل وما معه من الأموال. وكان في النفير أبو جهل وعتبة بن ربيعة وغيرهما من رؤساء قريش (**قال**) أي النبي ﷺ (**صدقت**) أي فيما قلت.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه أحمد.

قوله: (**أخبرنا ابن نمير**) هو عبد الله بن نمير (**عن عباد بن يوسف**) قال في التقريب: عباد بن يوسف ويقال ابن سعيد كوفي عن أبي بردة مجهول من السادسة ويقال اسمه عبادة (**أنزل الله علي أمانين**) أي في القرآن (**وما كان الله ليعذبهم إلخ**) قبله، وإذ قالوا (**اللهم إن كان هذا**) أي الذي يقرأه محمد، (**هو الحق من عندك**) أي المنزل من عندك (**فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم**) أي مؤلم على إنكاره قاله النضر وغيره، استهزاء وإيهاماً أنه على بصيرة وجزم ببطلانه (**وأنت فيهم**) أي مقيم بمكة بين أظهرهم حتى يخرجوك لأن العذاب إذا نزل عم ولم تعذب أمة إلا بعد خروج نبيها والمؤمنين منها. (**وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون**) حيث يقولون في طوافهم: غفرانك غفرانك، وقيل هم المؤمنون المستضعفون فيهم، كما قال تعالى: ﴿لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذاباً أليماً﴾ وبعده (**وما لهم أن لا يعذبهم الله**) أي بالسيف بعد خروجك والمستضعفين، وعلى القول الأول هي ناسخة لما قبلها، وقد عذبهم ببدر وغيره (**وهم يصدون**) أي يمنعون النبي ﷺ والمسلمين عن المسجد الحرام أن يطوفوا به (**وما كانوا أولياءه**) ـ كما زعموا ـ إن أولياؤهم إلا المتقون ولكن أكثرهم لا يعلمون أن لا ولاية لهم عليه (**فإذا مضيت**) أي ذهبت (**تركت فيهم**) أي بعدي (**الاستغفار إلى يوم القيامة**) فما داموا يستغفرون لم يعذبوا.

هذا حديثٌ غريبٌ.

وإسماعِيلُ بنُ إبراهِيمَ بنِ مُهَاجِرٍ يُضَعَّفُ في الحديثِ.

٣٢٧٩ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا وَكِيعٌ عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ عن صالحِ بنِ كَيْسَانَ عن رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ عن عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ قال: أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ ـ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ـ أَلَا إِنَّ اللهَ سَيَفْتَحُ لَكُم الأَرْضَ وَسَتُكْفَوْنَ الْمؤنَةَ، فَلَا يَعْجِزَنَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ

وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس أن الله جعل في هذه الأمة أمانين لا يزالون معصومين مجارين من طوارق العذاب ما دام بين أظهرهم فأمان قبضه الله إليه وأمان بقي فيكم قوله: **﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم، وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾**.

وروى أحمد عن فضالة بن عبيد عن النبي ﷺ أنه قال: العبد آمن من عذاب الله ما استغفر الله عز وجل.

قوله: **(وإسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر يضعف في الحديث)** قال في التقريب: إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي ضعيف من السابعة.

قوله: **(عن أسامة بن زيد)** هو الليثي.

قوله: **(وأعدوا لهم ما استطعتم إلخ)** ما موصولة والعائد محذوف ومن قوة بيان له، فالمراد هنا نفس القوة. وفي هذا البيان والمبين إشارة إلى أن هذه العدة لا تستتب بدون المعالجة والإدمان الطويل، وليس شيء من عدة الحرب وأداتها أحوج إلى المعالجة والإدمان عليها مثل القوس والرمي بها، ولذلك كرر صلوات الله وسلامه عليه تفسير القوة بالرمي بقوله **(ألا)** للتنبيه **(إن القوة الرمي)** أي هو العمدة **(ثلاث مرات)** كررها ثلاثاً لزيادة التأكيد أو إشارة إلى الأحوال الثلاث من القلة والكثرة وبينهما فإنها نافية في جميعها **(وستكفون المؤنة)** بصيغة المجهول: أي سيكفيكم الله مؤنة القتال بما فتح عليكم، وفي رواية مسلم يكفيكم الله.

قال القاري: أي شرهم بقوته وقهره لكن ثوابكم وأجركم مترتب على سعيكم وتعبكم **(فلا يعجزن)** بكسر الجيم على المشهور وبفتحها على لغة، ومعناه الندب إلى الرمي.

قال النووي في شرح مسلم: فيه وفي الأحاديث بعده فضيلة الرمي والمناضلة والاعتناء بذلك بنية الجهاد في سبيل الله تعالى، وكذلك المشاحفة وسائر أنواع استعمال السلاح. وكذا

بِأَسْهُمِهِ». وقد رَوَى بعضُهم هذا الحديثَ عن أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ عن صالحٍ بنِ كَيْسَانَ عن عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ. وحديثُ وَكِيعٍ أَصَحُّ. وصالحُ بنُ كَيْسَانَ لم يُدْرِكْ عُقبةَ بنَ عامرٍ، وقد أَدْرَكَ ابنَ عُمَرَ.

٣٢٨٠ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرني مُعَاوِيَةُ بنُ عَمْرو، عن زَائِدَةَ عن الأعَمَشِ عن أَبي صالحٍ عن أَبي هُرَيْرَةَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لَمْ تَحِلَّ الغَنَائِمُ لأَحَدٍ سُودِ الرُّؤُوسِ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانَتْ تَنْزِلُ نَارٌ مِنَ السَّماءِ فتأْكُلُها». قال سُلَيْمانُ الأعمَشُ: فَمَنْ يقولُ هَذَا إلاَّ أَبو هُرَيْرَةَ الآنَ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ وَقَعُوا في الْغَنائِمِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ لَهُمْ، فأَنْزَلَ الله: ﴿لَوْلاَ كِتَابٌ مِنَ الله سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيما أَخَذْتُم عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

المسابقة بالخيل وغيرها، والمراد بهذا كله التمرن على القتال والتدرب والتحذق فيه، ورياضة الأعضاء بذلك (**أن يلهو**) أي يشتغل يلعب (**بأسهمه**) جمع السهم أي مع قسيها بنية الجهاد وحديث عقبة هذا أخرجه أيضاً مسلم من وجه آخر.

قوله: (**أخبرني معاوية بن عمرو**) بن المهلب بن عمرو الأزدي المعني بفتح الميم وسكون المهملة وكسر النون، أبو عمرو البغدادي ويعرف بابن الكرماني ثقة من صغار التاسعة (**عن زائدة**) هو ابن قدامة.

قوله: (**لأحد سود الرؤوس**) بإضافة أحد إلى سود، والمراد بسود الرؤوس بنو آدم لأن رؤوسهم سود (**قال سليمان الأعمش: فمن يقول هذا إلا أبو هريرة الآن**) لم يظهر لي أن الأعمش ما أراد بقوله فمن يقول هذا الخ، اللهم إلا أن يقال إن مراده به أنه لا يقول أحد الآن في هذا الحديث لفظ سود الرؤوس إلا أبو هريرة، يعني لم يرد هذا اللفظ إلا في حديثه، ولكن يخدشه لفظ الآن، فليتأمل (**لولا كتاب من الله سبق**) بإحلال الغنائم والأسرى لكم (**لمسكم**) أي لنالكم وأصابكم (**فيما أخذتم**) من الفداء. وروى الشيخان عن أبي هريرة: غزا نبي من الأنبياء الحديث، وفي آخره: ثم أحل الله لنا الغنائم، ثم رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا. قال الحافظ في الفتح: فيه اختصاص هذه الأمة بحل الغنيمة وكان ابتداء ذلك من غزوة بدر، وفيها نزل قوله تعالى: ﴿فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً﴾ فأحل الله لهم الغنيمة.

وقد ثبت ذلك في الصحيح من حديث ابن عباس، وقد قدمت في أوائل فرض الخمس، أن أول غنيمة خمست غنيمة السرية التي خرج فيها عبد الله بن جحش، وذلك قبل بدر بشهرين، ويمكن الجمع بما ذكر ابن سعد أنه ﷺ أخر غنيمة تلك السرية حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائم

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٢٨١ ـ حدثنا هَنَّادٌ، أخبرنا أبو مُعَاوِيَةَ، عن الأعمَش، عن عَمْرِو بنِ مُرَّة، عن أَبي عُبَيْدَةَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ وَجِيءَ بِالأَسَارَى قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ما تَقُولُونَ في هَؤُلاَءِ الأَسَارَى»، فَذَكَرَ في الْحَدِيثِ قِصَّةً، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يَنْفَلِتَنَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلاَّ بِفِدَاء أَوْ ضَرْبِ عُنُقٍ»، قال عبدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ فقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ، إِلاَّ سُهَيْلَ ابنَ بَيْضَاءَ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ الإِسْلاَمَ. قال: فَسَكَتَ رسولُ اللهِ ﷺ. قال: فَمَا رَأَيْتنِي في يَوْمٍ أَخْوَفَ أَنْ تَقَعَ عَلَيَّ حِجَارَةٌ مِنَ السَّماءِ مِنِّي في ذَلِكَ الْيَوْمِ، حَتَّى قال رسُولُ اللهِ ﷺ: «إِلاَّ سُهَيْلَ ابنَ الْبَيْضَاءِ». قال: وَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِقَوْلِ عُمَرَ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ في الأَرْضِ . . .﴾ إلى آخِرِ الآياتِ.

بدر. وفيه أن من مضى كانوا يغزون ويأخذون أموال أعدائهم وأسلابهم لكن لا يتصرفون فيها بل يجمعونها وعلامة قبول غزوهم ذلك أن تنزل النار من السماء فتأكلها، وعلامة عدم قبوله أن لا تنزل. ومن أسباب عدم القبول أن يقع فيهم الغلول، وقدمَنَّ الله على هذه الأمة ورحمها لشرف نبيها عنده فأحل لهم الغنيمة وستر عليهم الغلول، فطوى عنهم فضيحة أمر عدم القبول، فلله الحمد على نعمه تترى، ودخل في عموم أكل النار الغنيمة السبي وفيه بعد، لأن مقتضاه إهلاك الذرية ومن لم يقاتل من النساء، ويمكن أن يستثنوا من ذلك ويلزم استثناؤهم من تحريم الغنائم عليهم، ويؤيده أنهم كانت لهم عبيد وإماء فلو لم يجز لهم السبي لما كان لهم أرقاء، ويشكل على الحظر أنه كان السارق يسترق كما في قصة يوسف ولم أرَ من صرح بذلك انتهى.

قوله: (**عن عمرو بن مرة**) هو ابن عبد الله بن طارق الجملي.

قوله: (**فذكر في الحديث قصة**) قد ذكرنا هذه القصة بطولها في باب المشورة من أبواب الجهاد (**لا ينفلتن أحد**) أي لا يتخلصن (**منهم**) أي من الأسارى (**ونزل القرآن بقول عمر**) أي نزل القرآن موافقاً لقول عمر ﴿**ما كان لنبي أن يكون له أسرى**﴾ أي ما كان ينبغي لنبي، وقال أبو عبيدة: معناه لم يكن لنبي ذلك فلا يكون لك يا محمد. والمعنى ما كان لنبي أن يحبس كافراً قدر عليه وسار في يده أسيراً للفداء والمن. والأسرى جمع أسير وأسارى جمع الجمع ﴿**حتى يثخن في الأرض**﴾ الإثخان في كل شيء: عبارة عن قوته وشدته، يقال أثخنه المرض إذا اشتدت قوته عليه، والمعنى حتى يبالغ في قتال المشركين ويغلبهم ويقهرهم، فإذا حصل ذلك فله أن يقدم على الأسر

هذا حديثٌ حسنٌ. وأبو عُبَيْدَةَ بنُ عبدِ اللهِ لم يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

وَمِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٢٨٢ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ أبي عَدِيٍّ وَسَهْلُ بنُ يُوسُفَ، قالوا: أخبرنا عَوْفُ بنُ أبي جَمِيلَةَ، حدثني يَزِيدُ الْفَارِسِيُّ، حدثني ابنُ عَبَّاسٍ قال: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمْ أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ المَثَانِي، وَإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ المِئِينَ، فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا وَلَمْ تَكْتُبُوا

فيأسر الأسارى وبقية الآية مع تفسيرها هكذا: تريدون عرض الدنيا: يعني تريدون أيها المؤمنون عرض الدنيا بأخذكم الفداء من المشركين، وإنما سمى منافع الدنيا عرضاً لأنه لا ثبات لها ولا دوام، فكأنها تعرض ثم تزول بخلاف منافع الآخرة فإنها دائمة لا انقطاع لها. والله يريد لكم الآخرة، أي ثوابها بقتل المشركين وقهرهم ونصركم الدين لأنها دائمة بلا زوال ولا انقطاع، والله عزيز: لا يقهر ولا يغلب، حكيم: في تدبير مصالح عباده.

واعلم أن حديث علي الذي قد مر في باب قتل الأسرى والفداء من أبواب السير، ظاهره يخالف حديث عبد الله بن مسعود هذا وظاهر هذه الآية، وقد تقدم وجه الجمع هناك فعليك أن تراجعه.

قوله: (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد.

(ومن سورة التوبة)

هي مدنية بإجماعهم. قال ابن الجوزي: سوى آيتين في آخرها: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ فإنها نزلتا بمكة وهي مائة وتسع وعشرون آية وقيل مائة وثلاثون آية.

قوله: (وسهل بن يوسف) الأنماطي البصري، ثقة، رمي بالقدر، من كبار التاسعة.

قوله: (حدثني يزيد الفارسي) البصري مقبول من الرابعة.

قوله: (ما حملكم) أي ما الباعث والسبب لكم (أن عمدتم) بفتح الميم أي على أن قصدتم (وهي من المثاني).

قال في المجمع: يقال المثاني على كل سورة أقل من المئين، ومنه عمدتم إلى الأنفال وهي من

بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُمُوهَا في السَّبْعِ الطُّوَلِ، مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ وَهُوَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ السُّوَرُ ذَوَاتُ الْعَدَدِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ، فيقولُ: ضَعُوا هَؤُلَاءِ الآيَاتِ في السُّورَةِ التي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ الآيَةُ فيقولُ: ضَعُوا هَذِهِ الآيَةَ في السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فيها كَذَا وَكَذَا، وَكَانَت الأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا نَزَلَتْ بِالمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا، فَظَنَنْتُ

المثاني انتهى. وقال في النهاية: المثاني السورة التي تقصر عن المئين وتزيد على المفصل كأن المئين جعلت مبادىء والتي تليها مثاني **(وإلى براءة)** هي سورة التوبة وهي أشهر أسمائها، ولها أسماء أخرى تزيد على العشرة، قاله الحافظ في الفتح **(وهي من المئين)** أي ذوات مائة آية.

قال في المجمع: أول القرآن السبع الطول، ثم ذوات المئين، أي ذوات مائة آية، ثم المثاني، ثم المفصل انتهى. والمئين جمع المائة، وأصل المائة مـأي كمعي والهاء عـوض عن الواو، وإذا جمعت المائة قلت مئون، ولو قلت مئات جاز **(في السبع الطول)** بضم ففتح **(ما حملكم على ذلك)** تقرير للتأكيد وتوجيه السؤال أن الأنفال ليس من السبع الطول لقصرها عن المئين لأنها سبع وسبعون آية وليست غيرها لعدم الفصل بينها وبين براءة **(كان رسول الله ﷺ مما يأتي عليه الزمان)** أي الزمان الطويل ولا ينزل عليه شيء، وربما يأتي عليه الزمان **(وهو)** أي النبي ﷺ والواو للحال **(ينزل عليه)** بصيغة المجهول **(فكان إذا نزل عليه الشيء)** يعني من القرآن **(دعا بعض من كان يكتب)** أي الوحي، كزيد بن ثابت ومعاوية وغيرهما **(فإذا نزلت عليه الآية فيقول ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا)** هذا زيادة جواب تبرع به رضي الله تعالى عنه للدلالة على أن ترتيب الآيات توقيفي وعليه الإجماع والنصوص المترادفة. وأما ترتيب السور فمختلف فيه كما في الإتقان **(وكانت براءة من آخر القرآن)** أي نزولاً كما في رواية أي فهي مدنية أيضاً، وبينهما النسبة الترتيبية بالأولية والآخرية، فهذا أحد وجوه الجمع بينهما **(وكانت قصتها)** أي الأنفال **(شبيهة بقصتها)** أي براءة ويجوز العكس، ووجه كون قصتها شبيهة بقصتها أن في الأنفال ذكر العهود، وفي براءة نبذها فضمت إليها **(فظننت أنها)** أي التوبة **(منها)** أي الأنفال، وكأن هذا مستند من قال: انهما سورة واحدة، وهو ما أخرجه أبو الشيخ عن دوق[1] وأبو يعلى عن مجاهد وابن أبي حاتم عن سفيان وابن لهيعة، كانوا يقولون: إن براءة من الأنفال، ولهذا لم تكتب البسملة بينهما مع اشتباه طرقهما، ورد بتسمية النبي ﷺ كل منهما باسم مستقل.

---

(١) كذا في الأصل.

أَنَّهَا مِنْهَا، فَقُبِضَ رسولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ، فَوَضَعْتُهَا في السَّبْعِ الطُّوَلِ».

هذا حديثٌ حسنٌ لا نَعْرِفُه إلا من حديثِ عَوْفٍ عن يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ عن ابنِ عَبَّاسٍ. وَيَزِيدُ الْفَارِسِيُّ هُوَ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. وَيَزِيدُ بنُ أَبَانٍ الرَّقَاشِيُّ هُوَ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ. وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ إِنَّمَا يَرْوِي عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ.

٣٢٨٣ ـ حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الْخَلاَّلُ، أخبرنا حُسَيْنُ بنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عن

قال القشيري: إن الصحيح أن التسمية لم تكن فيها لأن جبريل عليه الصلاة والسلام لم ينزل بها فيها، وعن ابن عباس: لم تكتب البسملة في براءة لأنها أمان؛ وبراءة نزلت بالسيف. وعن مالك: أن أولها لما سقط سقطت معه البسملة، فقد ثبت أنها كانت تعدل البقرة لطولها، وقيل إنها ثابتة أولها في مصحف ابن مسعود ولا يعول على ذلك، كذا في المرقاة **(ولم يبين لنا أنها منها)** أي لم يبين لنا رسول الله ﷺ أن التوبة من الأنفال أو ليست منها **(فمن أجل ذلك)** أي لما ذكر من عدم تبيينه ووجود ما ظهر لنا من المناسبة بينهما **(قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم)** أي لعدم العلم بأنها سورة مستقلة، لأن البسملة كانت تنزل عليه ﷺ للفصل ولم تنزل ولم أكتب **(ووضعتها في السبع الطول)**. قال الطيبي: دل هذا الكلام على أنهما نزلتا منزلة سورة واحدة وكمل السبع الطول بها، ثم قيل السبع الطول: هي البقرة وبراءة وما بينهما وهو المشهور، لكن روى النسائي والحاكم عن ابن عباس أنها البقرة والأعراف وما بينهما.

قال الراوي: وذكر السابعة فنسيتها، وهو يحتمل أن تكون الفاتحة فإنها من السبع المثاني، أو هي السبع المثاني، ونزلت سبعتها منزلة المئين، ويحتمل أن تكون الأنفال بانفرادها أو بانضمام ما بعدها إليها. وصح عن ابن جبير أنها يونس، وجاء مثله عن ابن عباس، ولعل وجهه أن الأنفال وما بعدها مختلف في كونها من المثاني وأن كلا منهما سورة أو هما سورة.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم، وقال صحيح ولم يخرجاه.

قوله: **(عن زائدة)** هو ابن قدامة.

زَائِدَةَ عن شَبِيبِ بن غَرْقَدَةَ عن سُلَيْمَانَ بنَ عَمْرِو بنِ الأَحْوَصِ قال حدثني أبي أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَذَكَرَ وَوَعَظَ ثُمَّ قال: أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ، أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ، أَيُّ يَوْمٍ أَحْرَمُ؟ قالَ فقالَ النَّاسُ: يَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ يا رسولَ اللهِ. قال: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، في بَلَدِكُمْ هَذَا، في شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَلا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلا وَلَدٌ على وَالِدِهِ، أَلَا إِنَّ المُسْلِمَ أَخُو المُسْلِمِ، فَلَيْسَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ إِلَّا مَا أَحَلَّ مِنْ نَفْسِهِ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ رِباً في الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، لَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ ولا تُظْلَمُونَ غَيْرَ رِبَا الْعَبَّاسِ بنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ كَانَ في الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دَمِ

قوله: **(أنه شهد)** أي حضر **(وذكر)** بصيغة المعروف من التذكير **(ثم قال)** أي النبي ﷺ للناس **(أي يوم أحرم)** أي أعظم حرمة كما في حديث جابر بن عبد الله عند أحمد **(فقال الناس يوم الحج الأكبر)** قيل هو يوم عرفة وقيل يوم النحر، ويأتي الكلام فيه في شرح حديث علي رضي الله عنه **(فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم)** أي تعرضها **(عليكم حرام)** أي محرم ليس لبعضكم أن يتعرض لبعض فيريق دمه أو يسلب ماله، أو ينال من عرضه **(كحرمة يومكم هذا)** يعني تعرض بعضكم إلى دماء بعض وأمواله وأعراضه في غير هذه الأيام كحرمة التعرض لها في هذا اليوم **(في بلدكم هذا)** أي مكة أو الحرم المحترم **(في شهركم هذا)** أي ذي الحجة **(ألا لا يجني جان إلا على نفسه)** تقدم شرحه في باب تحريم الدماء والأموال من أبواب الفتن **(ألا)** حرف التنبيه **(إن المسلم أخو المسلم)** أي في الدين **(فليس يحل لمسلم)** أي لا يجوز ولا يباح له **(إلا ما أحل من نفسه)** أي ما أباح له أخوه من نفسه **(وإن كل رباً في الجاهلية موضوع)** أي كالشيء الموضوع تحت القدم، وهو مجاز عن إبطاله **(لكم رؤوس)** أي أصول **(أموالكم لا تظلمون)** بزيادة **(ولا تظلمون)** بنقص **(غير ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله)** كذا وقع عند الترمذي في حديث عمرو بن الأحوص، ولم يظهر لي معنى الاستثناء ووقع عند ابن أبي حاتم من طريق شيبان عن شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن الأحوص عن أبيه قال: خطب رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقال ألا إن كل رباً كان في الجاهلية موضوع عنكم كله لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون، وأول رباً موضوع ربا العباس بن عبد المطلب موضوع كله.

وفي حديث جابر عند مسلم: وربا الجاهلية موضوعة وأول ما أضع ربانا ربا العباس بن

الْجَاهِلِيَّةِ دَمَ الْحَارِثِ بنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كَانَ مُسْتَرْضَعاً فِي بَنِي لَيْثٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ، أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئاً غَيْرَ ذٰلِكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ

عبد المطلب فإنه موضوع كله.

النووي قال المناوي: قوله ﷺ في الربا إنه موضوع كله، معناه الزائد على رأس المال، كما قال الله تعالى: ﴿**وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم**﴾ وهذا الذي ذكرته إيضاح، وإلا فالمقصود مفهوم من نفس لفظ الحديث، لأن الربا هو الزيادة، فإذا وضع الربا فمعناه وضع الزيادة، والمراد بالوضع الرد والإبطال انتهى. (**وإن كل دم كان في الجاهلية موضوع**) أي متروك لا قصاص ولا دية ولا كفارة (**وأول دم أضع**) أي أضعه وأبطله (**دم الحارث بن عبد المطلب**) وفي حديث جابر عند مسلم: وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث.

قال النووي: قال المحققون والجمهور اسم هذا الابن إياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، وقيل اسمه حارثة، وقيل آدم.

قال الدارقطني: وهو تصحيف،وقيل اسمه تمام، وممن سماه آدم الزبير بن بكار. قال القاضي عياض: ورواه بعض رواة مسلم دم ربيعة بن الحارث. قال وكذا رواه أبو داود، وقيل هو وهم، والصواب ابن ربيعة لأن ربيعة عاش بعد النبي ﷺ إلى زمن عمر بن الخطاب، وتأوله أبو عبيد فقال: دم ربيعة لأنه ولي الدم فنسبه إليه، قالوا وكان هذا الابن المقتول طفلاً صغيراً يحبو بين البيوت، فأصابه حجر في حرب كانت بين بني سعد وبني ليث بن بكر. قاله الزبير بن بكار انتهى (**كان مسترضعاً**) على بناء المجهول أي كان له ظئر ترضعه في بني ليث (**ألا**) بالتخفيف للتنبيه (**فاستوصوا بالنساء خيراً**) الاستيصاء: قبول الوصية، أي أوصيكم بهن خيراً فاقبلوا وصيتي فيهن.

وقال الطيبي: الأظهر أن السين للطلب، أي اطلبوا الوصية من أنفسكم في أنفسهن بخير أو يطلب بعضكم من بعض بالإحسان في حقهن، وقيل الاستيصاء بمعنى الإيصاء (**فإنما هن عوان عندكم**) جمع عانية، أي أسراء كالأسراء، شبههن بهن عند الرجال لتحكمهن فيهن.

قال في النهاية: العاني الأسير، وكل من ذل واستكان وخضع، فقد عنا يعنو، أو هو عان والمرأة عانية وجمعها عوان (**ليس تملكون منهن شيئاً**) أي شيئاً من الملك أو شيئاً من الهجران والضرب (**غير ذلك**) أي غير الاستيصاء بهن الخير (**إلا أن يأتين بفاحشة مبينة**) الفاحشة كل ما

مُبَرِّحٍ ، فإنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً. أَلَا وَإِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، ولا يَأْذَنَّ في بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ. أَلَا وَإِنَّ حَقَّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ في كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَرَوَاهُ أبو الأَحْوَصِ عن شَبِيبِ بنِ غَرْقَدَةَ.

٣٢٨٤ ـ حدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، أخبرنا أبي عن أبيهِ عن مُحَمَّدِ بنِ إسْحَاقَ عن أبي إسْحَاقَ عن الْحَارِثِ عن عَلِيٍّ قال: سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الأَكْبَرِ فقالَ: «يَوْمُ النَّحْرِ».

يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي، وكثيراً ما ترد بمعنى الزنا، وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة من الأقوال والأفعال **(فإن فعلن)** أي أتين بفاحشة **(فاهجروهن في المضاجع)** قال ابن عباس: هو أن يوليها ظهره في الفراش ولا يكلمها، وقيل هو أن يعتزل عنها إلى فراش آخر **(واضربوهن ضرباً غير مبرح)** بضم الميم وفتح الموحدة وتشديد الراء المكسورة، قال النووي: الضرب المبرح هو الضرب الشديد الشاق، ومعناه اضربوهن ضرباً ليس بشديد ولا شاق، والبرح: المشقة **(فإن أطعنكم)** أي فيما يراد منهن **(فلا تبغوا عليهن سبيلاً)** أي فلا تطلبوا عليهن طريقاً إلى هجرانهن وضربهن ظلماً **(فلا يوطئن)** بهمزة أو بإبدالها من باب الإفعال **(فرشكم)** بالنصب مفعول أول **(من تكرهون)** مفعول ثان أي من تكرهونه رجلاً كان أو امرأة. قال النووي: المختار أن معناه أن لا يأذنّ لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم، سواء كان المأذون له رجلاً أجنبياً أو امرأة أو أحداً من محارم الزوجة، فالنهي يتناول جميع ذلك **(ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون)** هذا كالتفسير لما قبله وهو عام **(ألا وإن حقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن أو طعامهن)** وفي حديث جابر عند مسلم: ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه ابن ماجه من طريق أبي الأحوص، عن شبيب بن غرقدة، وأخرجه الترمذي أيضاً من هذا الطريق في باب تحريم الدماء والأموال.

قوله: **(حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث)** بن سعيد بن ذكوان العنبري البصري، صدوق من الحادية عشرة.

قوله: **(سألت رسول الله ﷺ عن يوم الحج الأكبر فقال: يوم النحر)** فيه دليل لمن يقول إن

٣٢٨٥ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن أبي إسْحَاقَ عن الحارِثِ عن عَلِيٍّ قالَ: «يَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ».

هذا أَصَحُّ من حديثِ مُحَمَّدِ بنِ إسْحَاقَ، لأَنَّهُ رَوَى من غيرِ وَجْهٍ هذا الحديثَ عن أبي إسْحَاقَ عن الحَارِثِ عن عَلِيٍّ مَوقوفاً، ولا نَعْلَمُ أَحداً رَفَعَهُ إلَّا ما رُوِيَ عن مُحَمَّدِ بنِ إسْحَاقَ.

٣٢٨٦ ـ حدثنا بُنْدَارٌ، أخبرنا عَفَّانُ بنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ قالا أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قال: «بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِبَرَاءَةَ مَعَ أبي بَكْرٍ، ثمَّ دَعَاهُ فَقَالَ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُبَلِّغَ هَذَا إلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي، فَدَعا عَلِيًّا فَأَعْطَاهُ إيَّاهَا».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديث أَنَسٍ.

يوم الحج الأكبر هو يوم النحر. ولحديث علي هذا شاهد من حديث ابن عمر عند أبي داود وابن ماجه، وذكره البخاري تعليقاً. وقد وردت في ذلك أحاديث أخرى ذكرها الحافظ ابن كثير وغيره. واختاره ابن جرير وهو قول مالك والشافعي والجمهور. وقال آخرون منهم عمرو بن عباس وطاوس: إنه يوم عرفة والأول أرجح. وحديث علي هذا قد تقدم مرفوعاً وموقوفاً في أواخر أبواب الحج وأخرجه أيضاً ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه.

قوله: **(وعبد الصمد)** بن عبد الوارث.

قوله: **(بعث النبي ﷺ ببراءة)** يجوز فيه التنوين بالرفع على الحكاية وبالجر ويجوز أن يكون علامة الجر فتحة وهو الثابت في الروايات **(مع أبي بكر)** وكان بعثه قبل حجة الوداع بسنة، وكانت حجة الوداع في السنة العاشرة من الهجرة **(ثم دعاه)** أي ثم دعا النبي ﷺ أبا بكر **(فقال لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا إلا رجل من أهلي فدعا علياً)** قال العلماء: إن الحكمة في إرسال علي بعد أبي بكر أن عادة العرب جرت بأن لا ينقض العهد إلا من عقده، أو من هو منه بسبيل من أهل بيته فأجراهم في ذلك على عادتهم، ولهذا قال: لا يبلغ عني إلا أنا أو رجل من أهل بيتي **(فأعطاه إياه)** أي فأعطى علياً براءة.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد.

٣٢٨٧ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ إسماعِيلَ، أخبرنا سَعِيدُ بنُ سُلَيْمَانَ، أخبرنا عَبَّادُ بنُ الْعَوَّامِ، أخبرنا سُفْيَانُ بنُ الْحُسَيْنِ عن الْحَكَمِ بنِ عُتَيْبَةَ عن مِقْسَمٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: «بَعَثَ النَّبيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ بِهؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ عَلِيًّا، فَبَيْنَا أَبُو بَكْرٍ في بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذْ سَمِعَ رُغَاءَ نَاقَةِ رسولِ اللهِ ﷺ الْقَصْوَى فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَزِعاً، فَظَنَّ أَنَّهُ رسولُ اللهِ ﷺ، فإِذَا عَلِيٌّ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ كِتَابَ رسولِ اللهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُنَادِيَ بِهؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، فانْطَلَقَا، فَحَجَّا، فَقَامَ عَلِيٌّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَنَادَى: ذِمَّةُ اللهِ وَرَسُولِهِ بَرِيئَةٌ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ، فَسِيحُوا في الأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، ولا يَحُجَّنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، ولا يَطُوفَنَّ بالْبَيْتِ عُرْيَان، ولا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ. وكَانَ عَلِيٌّ يُنَادِي، فإِذَا عَيِيَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى بها». وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ ابن عَبَّاسٍ.

قوله: (**حدثنا محمد بن إسماعيل**) هو الإمام البخاري رحمه الله (**أخبرنا سعيد بن سليمان**) الضبي أبو عثمان الواسطي، نزيل بغداد البزاز لقبه سعدويه ثقة حافظ من كبار العاشرة.

قوله: (**بعث النبي ﷺ أبا بكر**) وروى الطبري عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ أبا بكر أميراً على الحج وأمره أن يقيم للناس حجهم، فخرج أبو بكر (**وأمره أن ينادي بهؤلاء الكلمات**) أي أمر النبي ﷺ أبا بكر أن ينادي بها. وعند أحمد من حديث علي: لما نزلت عشر آيات من براءة بعث بها النبي ﷺ مع أبي بكر ليقرأها على أهل مكة، ثم دعاني فقال: أدرك أبا بكر فحيثما لقيته فخذ منه الكتاب، فرجع أبو بكر فقال يا رسول الله نزل في شيء فقال لا إلا أنه لن يؤدي أو لكن جبريل قال لا يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك.

قال ابن كثير: ليس المراد أن أبا بكر رضي الله عنه رجع من فوره بل بعد قضائه للمناسك التي أمره عليها رسول الله ﷺ. قال الحافظ في الفتح: ولا مانع من حمله على ظاهره لقرب المسافة، وأما قوله عشر آيات: فالمراد أولها إنما المشركون نجس (**ثم أتبعه علياً**) أي أتبع رسول الله ﷺ أبا بكر علياً رضي الله تعالى عنهما (**إذ سمع رغاء ناقة رسول الله ﷺ**) بضم الراء وبالمد صوت ذوات الخف، وقد رغا البعير يرغو رغاء بالضم والمد: أي ضج (**القصوى**) هو لقب ناقة رسول الله ﷺ (**فدفع إليه كتاب رسول الله ﷺ**) أي دفع أبو بكر إلى علي كتابه ﷺ (**فسيحوا**) سيروا آمنين أيها المشركون (**في الأرض أربعة أشهر**) يأتي الكلام عليه في شرح حديث علي الآتي بعد هذا (**ولا يحجن بعد العام**) أي بعد الزمان الذي وقع فيه الإعلام بذلك (**فإذا عيي**) بكسر

٣٢٨٨ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن أبي إسْحَاقَ عن زَيْدِ بنِ يُثَيِّعٍ قال: «سألْنَا عَلِيًّا، بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ في الْحَجَّةِ؟ قال: بُعِثْتُ بِأَرْبَعٍ: لَا يَطُوفَنَّ بالْبَيْتِ عُرْيَان، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ عَهْدٌ فَهُوَ إِلَى مُدَّتِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ فَأَجَلُهُ أَرْبَعَةُ

التحتية الأولى. يقال عيي يعيى عِيًّا وعياء بأمره وعن أمره: عجز عنه ولم يطق أحكامه أو لم يهتد لوجه مراده وعيي يعيى عِيًّا في المنطق: حصر.

تنبيه: قال الخازن قد يتوهم متوهم أن في بعث علي بن أبي طالب بقراءة أول براءة عزل أبي بكر عن الإمارة وتفضيله على أبي بكر وذلك جهل من هذاالمتوهم،ويدل على أن أبا بكر لم يزل أميراً على الموسم في تلك السنة حديث أبي هريرة عند الشيخين أن أبا بكر بعثه في الحجة التي أمره رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس الحديث، وفي لفظ أبي داود والنسائي قال: بعثني أبو بكر فيمن يؤذن في يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، فقوله بعثني أبو بكر: فيه دليل على أن أبا بكر كان هو الأمير على الناس، وهو الذي أقام للناس حجهم وعلمهم مناسكهم. وأجاب العلماء عن بعث رسول الله ﷺ علياً ليؤذن في الناس ببراءة بأن عادة العرب جرت أن لا يتولى تقرير العهد ونقضه إلا سيد القبيلة وكبيرها، أو رجل من أقاربه، وكان علي بن أبي طالب أقرب إلى النبي ﷺ من أبي بكر لأنه ابن عمه ومن رهطه، فبعثه النبي ﷺ ليؤذن عنه ببراءة إزاحة لهذه العلة لئلا يقولوا هذا على خلاف ما نعرفه من عادتنا في عقد العهود ونقضها. وقيل: لما خص أبا بكر لتوليته على الموسم خص علياً بتبليغ هذه الرسالة تطييباً لقلبه ورعاية لجانبه، وقيل إنما بعث علياً في هذه الرسالة حتى يصلي خلف أبي بكر ويكون جارياً مجرى التنبيه على إمامة أبي بكر بعد رسول الله ﷺ، لأن النبي ﷺ بعث أبا بكر أميراً على الحاج وولاه الموسم وبعث علياً خلفه ليقرأ على الناس ببراءة، فكان أبو بكر الإمام وعلي المؤتم، وكان أبو بكر رضي الله عنه الخطيب، وعلي المستمع. وكان أبو بكر المتولي أمر الموسم والأمير على الناس ولم يكن ذلك لعلي، فدل ذلك على تقديم أبي بكر على علي وفضله عليه انتهى.

قلت: ومما يدل على أن أبا بكر لم يزل أميراً على الموسم في تلك السنة حديث جابر عند الطبري وإسحاق في مسنده والنسائي والدارمي وابن خزيمة وابن حبان أن النبي ﷺ حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر على الحج فأقبلنا معه حتى إذا كنا بالعرج ثوب بالصبح فسمع رغوة ناقة النبي ﷺ، فإذا علي عليها، فقال له: أمير أو رسول فقال: بل أرسلني رسول الله ﷺ ببراءة أقرؤها على الناس الحديث.

قوله: (ومن كان بينه وبين النبي عهد فهو إلى مدته. ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة

أَشْهُرٍ، ولا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إلاَّ نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، ولا يَجْتَمِعُ الْمُشْرِكُونَ والْمُسْلِمُونَ بَعْدَ عامِهِمْ هَذَا».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَهُوَ حديثُ ابن عُيَيْنَةَ عن أبي إسْحَاقَ، وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عن أبي إسْحَاقَ، عن بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عن عَلِيٍّ. وفيه عن أبي هُرَيْرَةَ.

٣٢٨٩ ـ حدثنا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قالوا أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن أبي إسْحَاقَ عن زَيْدِ بنِ يُثَيْعٍ عن عَلِيٍّ نَحْوَهُ.

٣٢٩٠ ـ حدثنا عليُّ بنُ خَشْرَمٍ، أخبرنا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن أبي إسْحَاقَ عن

أشهر). قال الحافظ: استدل بهذا على أن قوله تعالى: ﴿فسيحوا في الأرض أربعة أشهر﴾ يختص بمن لم يكن له عهد مؤقت أو لم يكن له عهد أصلاً، وأما من له عهد مؤقت فهو إلى مدته. فروى الطبري من طريق ابن إسحاق قال: هم صنفان: صنف كان له عهد دون أربعة أشهر فأمهل إلى تمام أربعة أشهر، وصنف كانت له مدة عهده بغير أجل فقصرت على أربعة أشهر. وروى أيضاً من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: أن الأربعة الأشهر أجل من كان له عهد مؤقت بقدرها أو يزيد عليها، وأما من ليس له عهد فانقضاؤه إلى سلخ المحرم لقوله تعالى: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين﴾ ومن طريق عبيدة بن سليمان: سمعت [من] الضحاك أن رسول الله ﷺ عاهد ناساً من المشركين من أهل مكة وغيرهم فنزلت براءة فنبذ إلى كل أحد عهده وأجلهم أربعة أشهر، ومن لا عهد له فأجله إلى انقضاء الأشهر الحرم. ومن طريق السدي نحوه، ومن طريق معمر عن الزهري قال: كان أول الأربعة أشهر عند نزول براءة في شوال، فكان آخرها آخر المحرم، فبذلك يجمع بين ذكر الأربعة أشهر، وبين قوله: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين﴾ واستبعد الطبري ذلك من حيث أن بلوغهم الخبر إنما كان عندما وقع به النداء به في ذي الحجة، فكيف يقال لهم: سيحوا أربعة أشهر ولم يبق منها إلا دون الشهرين؟ ثم أسند عن السدي وغير واحد التصريح بأن تمام الأربعة الأشهر في ربيع الآخر انتهى.

قوله: **(وفيه عن أبي هريرة)** أي وفي الباب عن أبي هريرة، وكذا قال الترمذي في باب كراهية الطواف عرياناً بعد رواية حديث زيد بن يثيع المذكور وتقدم تخريجه هناك.

قوله: **(حدثنا نصر بن علي وغير واحد إلخ)** هذه العبارة من هنا إلى قوله ولا يتابع عليه،

زَيْدِ بنِ أُثَيعٍ عن عليٍّ نَحْوَهُ. قال أبو عِيسَى: وقد رُوِيَ عن عُيَيْنَةَ كِلْتَا الرِّوَايَتَيْنِ عن ابنِ أُثَيْعٍ وعن ابنِ يُثَيِّعٍ. وَالصَّحِيحُ زَيْدُ بنُ يُثَيِّعٍ. وقد رَوَى شُعْبَةُ عن أبي إسْحَاقَ غيرَ هذا الحديثِ فوَهِمَ فيه، وقال زَيْدُ بنُ أُثَيْلٍ، وَلا يُتَابَعُ عَليه.

٣٢٩١ ـ حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، أخبرنا رِشْدِينُ بنُ سَعْدٍ عن عَمْرِو بن الحارِثِ، عن دَرَّاجٍ عن أبي الهَيْثَمِ، عن أبي سَعِيدٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُم الرَّجُلَ يَعْتَادُ المَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَانِ، قال اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾».

٣٢٩٢ ـ حدثنا ابن أبي عُمَرَ، أخبرنا عَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ عن عَمْرِو بن الْحَارِثِ، عن دَرَّاجٍ عن أبي الْهَيْثَمِ، عن أبي سَعِيدٍ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَتَعَاهَدُ المَسْجِدَ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وأبو الهَيْثَمِ اسْمُهُ سُلَيْمَانُ بنُ عَمْرِو بنِ عَبْدٍ العُتْوَارِيُّ، وَكَانَ يَتِيماً في حِجْرِ أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

٣٢٩٣ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُوسَى، عن إِسْرَائِيلَ عن

قـد وقعت في بعض النسخ وسقطت في بعضها (**عن ابن أثيع وعن ابن يثيع**) هذا بيان لقوله كلتا الروايتين (**والصحيح زيد بن يثيع**) أي بالتحتانية. قال في تهذيب التهذيب: قال الأثرم عن أحمد المحفوظ بالياء (**وقال زيد بن أثيل**) أي باللام مكان العين (**ولا يتابع عليه**) أي لا يتابع شعبة على لفظ أثيل. قال الدوري عن ابن معين قال شعبة عن أبي إسحاق عن زيد بن أثيل قال ابن معين: والصواب يثيع وليس أحد يقول أثيل إلا شعبة وحده، كذا في تهذيب التهذيب.

قوله: (**إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد**) وفي الرواية الآتية يتعاهد، قال في المجمع: أي يتحافظ، وروي يعتاد وهو أقوى سنداً وأوفق معنى لشموله جميع ما يناط بالمسجد من العمارة واعتياد الصلاة وغيرها، وتقدم هذا الحديث مع شرحه في باب حرمة الصلاة من أبواب الإيمان.

قوله: (**أخبرنا عبد الله بن وهب**) بن مسلم القرشي (**عن عمرو بن الحارث**) الأنصاري المصري (**العتواري**) بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية وبراء نسبة إلى عتورة بطن من كنانة.

قوله: (**أخبرنا عبيد الله بن موسى**) العبسي الكوفي (**عن ثوبان**) الهاشمي مولى النبي ﷺ.

مَنْصُورٍ عن سَالِمِ بنِ أبي الْجَعْدِ عن ثَوْبَانَ قال: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ قال: كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ في بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فقال بَعْضُ أَصْحَابِهِ: أُنْزِلَتْ في الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ لَوْ عَلِمْنَا أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ فَنَتَّخِذَهُ. فقال: أَفْضَلُهُ لِسَانٌ ذاكِرٌ وَقَلْبٌ شَاكِرٌ وَزَوْجَةٌ مُؤْمِنَةٌ تُعِينُهُ عَلَى إيمَانِهِ».

هذا حديثٌ حسنٌ. سألْتُ مُحَمَّد بنَ إسماعِيلَ فَقُلْتُ لَهُ: سَالِمُ بنُ أبي الْجَعْدِ سَمِعَ مِنْ ثَوْبَانَ؟ فقال: لاَ، قُلْتُ لَهُ: مِمَّنْ سَمِعَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ؟ فقالَ: سَمِعَ مِنْ جابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ وَأَنسِ بنِ مَالِكٍ، وَذَكَرَ غيرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٢٩٤ ـ حدثنا حُسَيْنُ بنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ، أخبرنا عَبْدُ السَّلاَمِ بنُ حَرْبٍ عن غُطَيْفِ بنِ أَعيَنَ عن مُصْعَبِ بنِ سَعْدٍ عن عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ قالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فقال: يا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثَنَ، وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ في

قوله: **(فقال بعض أصحابه أنزلت في الذهب والفضة)** أي هذه الآية، وعرفنا حكمهما ومذمتهما **(لو علمنا)** لو للتمني **(أي المال خير)** مبتدأ وخبر والجملة سدت مسد المفعولين لعلمنا تعليقاً **(فنتخذه)** منصوب بإضمار أن بعد الفاء جواباً للتمني، قيل السؤال وإن كان عن تعيين المال ظاهراً لكنهم أرادوا ما ينتفع به عند تراكم الحوائج، فذلك أجاب عنه بما أجاب، ففيه شائبة عن الجواب على أسلوب الحكيم **(فقال أفضله)** أي أفضل المال أو أفضل ما يتخذه الإنسان قنية **(لسان ذاكر)** أي بتمجيد الله تعالى وتقديسه وتسبيحه وتهليله والثناء عليه بجميع محامده وتلاوة القرآن **(وقلب شاكر)** أي على إنعامه وإحسانه **(وزوجة مؤمنة تعينه على إيمانه)** أي على دينه بأن تذكره الصلاة والصوم وغيرهما من العبادات وتمنعه من الزنا وسائر المحرمات.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد وابن ماجه.

قوله: **(عن غطيف بن أعين)** الشيباني الجزري، ويقال بالضاد المعجمة، ضعيف من السابعة كذا في التقريب، وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته: روى له الترمذي حديثاً واحداً وقال ليس بمعروف في الحديث.

قوله: **(وفي عنقي صليب)** هو كل ما كان على شكل خطين متقاطعين.

وقال في المجمع: هو المربع من الخشب للنصارى يدعون أن عيسى عليه السلام صلب على خشبة على تلك الصورة **(اطرح عنك)** أي ألق عن عنقك **(هذا الوثن)** هو كل ما له جثة معمولة

سُورَةِ بَرَاءَةَ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ﴾، قال: أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئاً اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئاً حَرَّمُوهُ».

من جواهر الأرض أو من الخشب والحجارة، كصورة الآدمي، والصنم: الصورة بلا جثة، وقيل هما سواء، وقد يطلق الوثن على غير الصورة، ومنه حديث عدي قدمت عليه ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال: ألق هذا الوثن عنك، قاله في المجمع (**اتخذوا أحبارهم**) أي علماء اليهود (**ورهبانهم**) أي عباد النصارى (**أرباباً من دون الله**) حيث اتبعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله. (**قال**) أي النبي ﷺ (أما) بالتخفيف حرف التنبيه (**إذا أحلوا لهم شيئاً**) أي جعلوا لهم حلالاً وهو مما حرمه الله تعالى (**استحلوه**) أي اعتقدوه حلالاً (**وإذا حرموا عليهم شيئاً**) أي وهو مما أحله الله (**حرموه**) أي اعتقدوه حراماً.

قال في فتح البيان: في هذه الآية ما يزجر من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، عن التقليد في دين الله، وتأثير ما يقوله الأسلاف على ما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة، فإن طاعة المتمذهب لمن يقتدى بقوله ويستن بسنته من علماء هذه الأمة، مع مخالفته لما جاءت به النصوص وقامت به حجج الله وبراهينه هو كاتخاذ اليهود والنصارى للأحبار والرهبان أرباباً من دون الله للقطع بأنهم لم يعبدوهم بل أطاعوهم وحرموا ما حرموا وحللوا ما حللوا، وهذا هو صنيع المقلدين من هذه الأمة، وهو أشبه به من شبه البيضة بالبيضة، والتمرة بالتمرة، والماء بالماء.

فيا عباد الله ما بالكم تركتم الكتاب والسنة جانباً وعمدتم إلى رجال هم مثلكم في تعبد الله لهم بهما، وطلبه للعمل منهم بما دلا عليه وأفاداه فعملتم بما جاؤوا به من الآراء التي لم تعمد بعماد الحق، ولم تعضد بعضد الدين ونصوص الكتاب والسنة، تنادي بأبلغ نداء، وتصوت بأعلى صوت بما يخالف ذلك ويباينه، فأعرتموها آذاناً صماً، وقلوباً غلفاً، وأذهاناً كليلة، وخواطر عليلة، وأنشدتم بلسان الحال:

وما أنا إلا من غزية إن غوت ... غويت وإن ترشد غزية أرشد. انتهى

وقال الرازي في تفسيره: قال شيخنا ومولانا خاتمة المحققين والمجتهدين رضي الله عنه: قد شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء قرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض المسائل فكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات، فلم يقبلوا تلك الآيات ولم يلتفتوا إليها وبقوا ينظرون إلي كالمتعجب، يعني كيف يمكن العمل بظواهر هذه الآيات مع أن الرواية عن سلفنا وردت إلى خلافها، ولو تأملت حق التأمل وجدت هذا الداء سارياً في عروق الأكثرين من أهل الدنيا

هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديثِ عبدِ السَّلَامِ بنِ حَرْبٍ. وَغُطَيْفُ بنُ أَعْيَنَ ليس بمَعْرُوفٍ في الحديثِ.

٣٢٩٥ ـ حدثنا زِيَادُ بنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ، أخبرنا عَفَّانُ بنُ مُسْلِمٍ، أخبرنا هَمَّامٌ، أخبرنا ثَابِتٌ عن أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ قالَ: «قُلْتُ للنَّبِيِّ ﷺ ونحْنُ في الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَنْظُرُ إلَى قَدَمَيْهِ لأَبْصَرَنَا تَحت قَدَمَيْهِ. فقالَ: يا أبا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا».

انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه أحمد وابن جرير وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه.

قوله: (**أخبرنا همام**) هو ابن يحيى الأزدي العوذي (**أخبرنا ثابت**) هو البناني.

قوله: (**قلت للنبي ﷺ ونحن في الغار**) وفي رواية للبخاري فرفعت رأسي فإذا أنا بأقدام القوم (**لو أن أحدهم ينظر إلى قدميه لأبصرنا**) فيه مجيء لو الشرطية للاستقبال خلافاً للأكثر، واستدل من جوزه بمجيء الفعل المضارع بعدها كقوله تعالى: ﴿**لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم**﴾ وعلى هذا فيكون قاله حالة وقوفهم على الغار، وعلى قول الأكثر يكون قاله بعد مضيهم شكراً لله تعالى على صيانتهما منهم. ووقع في مغازي عروة بن الزبير في قصة الهجرة قال: وأتى المشركون على الجبل الذي فيه الغار الذي فيه النبي ﷺ حتى طلعوا فوقه، وسمع أبو بكر أصواتهم فأقبل عليه الهم والخوف، فعند ذلك يقول له النبي ﷺ: لا تحزن إن الله معنا، ودعا رسول الله ﷺ فنزلت عليه السكينة، وفي ذلك يقول عز وجل: ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾ الآية. وهذا يقوي أنه قال ما في حديث الباب حينئذ، ولذلك أجابه بقوله: لا تحزن. فقال يا أبا بكر: ما ظنك باثنين الله ثالثهما.

قال الحافظ في رواية موسى: فقال اسكت يا أبا بكر اثنان الله ثالثهما، وقوله اثنان خبر مبتدأ محذوف تقديره نحن اثنان، ومعنى ثالثهما: ناصرهما ومعينهما وإلا فالله ثالث كل اثنين بعلمه انتهى.

وقال النووي: معناه ثالثهما بالنصر والمعونة والحفظ والتسديد، وهو داخل في قوله تعالى: ﴿إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾ وفيه بيان عظيم توكل النبي ﷺ حتى في هذا

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، إنما يُرْوَى من حديثِ هَمَّامٍ . وقد رَوَى هذا الحديثَ حَبَّانُ بنُ هِلالٍ وغيرُ وَاحِدٍ عن هَمَّامٍ نحْوَ هذا.

٣٢٩٦ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، قال حدثني يَعْقُوبُ بنُ إبراهِيمَ بنِ سَعْدٍ عن أَبِيهِ عن مُحَمَّدِ بنِ إسْحَاقَ عن الزُّهْرِيِّ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ يقولُ: «لَمَّا تُوُفِّيَ عبدُ اللهِ بنُ أُبَيٍّ دُعِيَ رسولُ اللهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَقَامَ إلَيْهِ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِ يُرِيدُ الصَّلاَةَ تَحَوَّلْتُ حَتَّى قُمْتُ في صَدْرِهِ فَقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ، أَعَلَى عَدُوِّ اللهِ عَبْدِ اللهِ بنِ أُبَيٍّ الْقَائِلِ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا ـ يَعُدُّ أَيَّامَهُ ـ قَالَ ورسولُ اللهِ ﷺ يَتَبَسَّمُ، حَتَّى إِذَا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قال: أَخِّرْ عَنِّي يا عُمَرُ،

المقام، وفيه فضيلة لأبي بكر رضي الله عنه، وهي من أجل مناقبه، والفضيلة من أوجه: منها بذله نفسه ومفارقته أهله وماله ورياسته في طاعة الله ورسوله وملازمة النبي ﷺ ومعاداة الناس فيه، ومنها جعله نفسه وقاية عنه وغير ذلك انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**لما توفي عبد الله بن أبي**) ابن سلول بفتح المهملة وضم اللام وسكون الواو بعدها لام، هو اسم امرأة وهي والدة عبد الله المذكور وهي خزاعية، وأما هو فمن الخزرج أحد قبيلتي الأنصار، وابن سلول يقرأ بالرفع لأنه صفة عبد الله لا صفة أبيه (**أعلى عدو الله**) أي أتصلي على عدو الله (**القائل يوم كذا وكذا كذا وكذا يعد أيامه**) يشير بذلك إلى مثل قوله: ﴿لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا﴾ إلى مثل قوله: ﴿ليخرجن الأعز منها الأذل﴾ (**ورسول الله ﷺ يبتسم**) استشكل تبسمه ﷺ في تلك الحالة مع ما ثبت أن ضحكه ﷺ كان تبسماً ولم يكن عند شهود الجنائز يستعمل ذلك، وجوابه أنه عبر عن طلاقة وجهه بذلك تأنيساً لعمر وتطييباً لقلبه كالمعتذر عن ترك قبول كلامه ومشورته (**قال أخر عني**) أي كلامك (**قد خيرت**) أي بين الاستغفار وعدمه (**استغفر**) يا محمد لهم (**أو لا تستغفر لهم**) تخيير له في الاستغفار وتركه (**إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم**) قيل المراد بالسبعين المبالغة في كثرة الاستغفار، وقيل المراد العدد المخصوص لقوله ﷺ: وسأزيده على السبعين، فبين له حسم المغفرة بآية: ﴿سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم﴾ كما في رواية البخاري (**فعجب لي وجرأتي**) بضم الجيم وسكون الراء بعدها همزة، أي إقدامي عليه.

وفي رواية البخاري: فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله ﷺ.

إِنِّي قَدْ خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ. قَدْ قِيلَ لي: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَهُمْ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي لَوْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ غَفَرَ لَهُ لَزِدْتُ. قال: ثمَّ صَلَّى عَلَيْهِ وَمَشَى مَعَهُ، فَقَامَ عَلَى قَبْرِهِ حَتَّى فُرِغَ مِنْهُ. قال: فَعَجَبٌ لي وَجُرْأَتِي عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، وَاللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَوَاللهِ مَا كَانَ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى نَزَلَتْ هَاتَانِ الآيَتَانِ: ﴿وَلاَ تُصَلِّ على أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. قال: فَمَا صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ بَعْدَهُ عَلَى مُنَافِقٍ وَلاَ قَامَ عَلَى قَبْرِهِ حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ».

تنبيه: قوله ﷺ: **(قد خيرت فاخترت)** يدل على أنه ﷺ فهم من الآية التخيير. واستشكل فهم التخيير منها حتى أقدم جماعة من الأكابر على الطعن في صحة هذا الحديث مع كثرة طرقه واتفاق الشيخين وسائر الذين خرجوا الصحيح على تصحيحه، وذلك ينادي على منكري صحته بعدم معرفة الحديث وقلة الاطلاع على طرقه.

قال الحافظ: والسبب في إنكارهم صحته ما تقرر عندهم مما قدمناه وهو الذي فهمه عمر رضي الله عنه من حمل أو على التسوية لما يقتضيه سياق القصة وحمل السبعين على المبالغة.

قال ابن المنير: ليس عند البيان تردد أن التخصيص بالعدد في هذا السياق غير مراد.

قال وقد أجاب بعض المتأخرين عن ذلك بأنه إنما قال سأزيد على السبعين استمالة لقلوب عشيرته لأنه أراد إن زاد على السبعين يغفر له، ويؤيده تردده في ثاني حديثي الباب حيث قال: لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت، لكن قدمنا أن الرواية ثبتت بقوله سأزيد ووعده صادق ولا سيما وقد ثبت قوله.

وأجاب بعضهم باحتمال أن يكون فعل ذلك استصحاباً للحال لأن جواز المغفرة بالزيادة كان ثابتاً قبل مجيء الآية فجاز أن يكون باقياً على أصله في الجواز. وهذا جواب حسن. وحاصله أن العمل بالبقاء على حكم الأصل مع فهم المبالغة لا يتنافيان، فكأنه جوز أن المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين لا أنه جازم بذلك ولا يخفى ما فيه. قال، ووقع في أصل هذه القصة إشكال آخر، وذلك أنه ﷺ أطلق أنه خير بين الاستغفار لهم وعدمه بقوله تعالى: ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم﴾ وأخذ بمفهوم العدد من السبعين، فقال: سأزيد عليها مع أنه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة نزول قوله تعالى: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى﴾ فإن هذه الآية نزلت في قصة أبي طالب حين قال ﷺ: لأستغفرن لك ما لم أنه عنك، فنزلت وكانت وفاة أبي طالب بمكة قبل الهجرة اتفاقاً، وقصة عبد الله بن أبي هذه في السنة التاسعة من

الهجرة فكيف يجوز مع ذلك الاستغفار للمنافقين مع الجزم بكفرهم في نفس الآية. وقد وقفت على جواب لبعضهم عن هذا حاصله: أن المنهي عنه استغفار ترجى إجابته حتى يكون مقصده تحصيل المغفرة لهم كما في قصة أبي طالب، بخلاف الاستغفار لمثل عبد الله بن أبي فإنه استغفار لقصد تطييب قلوب من بقي منهم، وهذا الجواب ليس بمرضي عندي ونحوه قول الزمخشري، فإنه قال:

فإن قلت: كيف خفي على أفصح الخلق وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته أن المراد بهذا العدد أن الاستغفار ولو كثر لا يجدي، ولا سيما وقد تلاه قوله: «ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله» الآية فبين الصارف عن المغفرة لهم.

قلت: لم يخف عليه ذلك، ولكنه فعل ما فعل وقال ما قال إظهاراً لغاية رحمته ورأفته على من بعث إليه، وهو كقول إبراهيم عليه السلام: «ومن عصاني فإنك غفور رحيم» وفي إظهار النبي ﷺ الرأفة المذكورة، لطف بأمته، وباعث على رحمة بعضهم بعضاً انتهى.

ومنهم من قال: إن النهي عن الاستغفار لمن مات مشركاً لا يستلزم النهي لمن مات مظهراً للإسلام لاحتمال أن يكون معتقده صحيحاً، وهذا جواب جيد.

وقد قدمت البحث في هذه الآية في كتاب الجنائز، والترجيح أن نزولها كان متراخياً عن قصة أبي طالب جداً، وأن الذي نزل في قصته: ﴿إنك لا تهدي من أحببت﴾ وحررت دليل ذلك هنا، إلا أن في بقية هذه الآية من التصريح بأنهم كفروا بالله ورسوله ما يدل على أن نزول ذلك وقع متراخياً عن القصة، ولعل الذي نزل أولاً وتمسك النبي ﷺ به قوله تعالى: ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم، إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ إلى هنا خاصة، ولذلك اختصر في جواب عمر على التخيير وعلى ذكر السبعين، فلما وقعت القصة المذكورة كشف الله عنهم الغطاء وفضحهم على رؤوس الملأ ونادى عليهم بأنهم كفروا بالله ورسوله، وإذا تأمل المتأمل المنصف وجد الحامل على من رد الحديث أو تعسف في التأويل ظنه بأن قوله: ﴿ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله﴾ نزل مع قوله: ﴿استغفر لهم﴾ أي نزلت الآية كاملة، لأنه لو فرض نزولها كاملة لاقترن بالنهي العلة، وهي صريحة في أن قليل الاستغفار وكثيره لا يجدي، وإلا فإذا فرض ما حررته أن هذا القدر نزل متراخياً عن صدر الآية لارتفع الإشكال، وإذا كان الأمر كذلك فحجة المتمسك من القصة بمفهوم العدد صحيح وكون ذلك وقع للنبي ﷺ متمسكاً بالظاهر على ما هو المشروع في الأحكام إلى أن يقوم الدليل الصارف عن ذلك لا إشكال فيه انتهى.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ.

٣٢٩٧ ـ حدثنا بُنْدَارٌ، أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ أخبرنا نَافِعٌ عن ابنِ عُمَرَ قال: جـاءَ عبدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أُبَيٍّ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ حِينَ ماتَ أُبُوهُ فقال: أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ وَصَلِّ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ وقالَ: إِذَا فَرَغْتُمْ

قوله: (**هذا حديث حسن غريب صحيح**) وأخرجه البخاري والنسائي.

قوله: (**جاء عبد الله بن عبد الله بن أبي**) كان عبد الله بن عبد الله بن أبي هذا من فضلاء الصحابة وشهد بدراً وما بعدها واستشهد في خلافة أبي بكر الصديق، ومن مناقبه أنه بلغه بعض مقالات أبيه فجاء إلى النبي ﷺ يستأذنه في قتله، قال بل أحسن صحبته، أخرجه ابن منده من حديث أبي هريرة بإسناد حسن، وكأنه كان يحمل أمر أبيه على ظاهر الإسلام فلذلك التمس من النبي ﷺ أن يحضر عنده ويصلي عليه، ولا سيما وقد ورد ما يدل على أنه فعل ذلك بعهد من أبيه، ويؤيد ذلك ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر والطبري من طريق سعيد كلاهما عن قتادة، قال: أرسل عبد الله بن أبي إلى النبي ﷺ فلما دخل عليه قال أهلكك حب يهود فقال يا رسول الله إنما أرسلت إليك لي ولم أرسل إليك لتوبخني، ثم سأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه، وهذا مرسل مع ثقة رجاله. ويعضده ما أخرجه الطبراني من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس، قال: لما مرض عبد الله بن أبي جاءه النبي ﷺ فكلمه، فقال: قد فهمت ما تقول، فامنن عليّ فكفني في قميصك وصل عليّ، ففعل، وكأن عبد الله بن أبي أراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته، فأظهر الرغبة في صلاة النبي ﷺ عليه، ووقعت إجابته إلى سؤاله بحسب ما ظهر من حاله، إلى أن كشف الله الغطاء عن ذلك، وهذا من أحسن الأجوبة فيما يتعلق بهذه القصة كذا في الفتح (**فقال أعطني قميصك أكفنه**) إلى قوله: (**فأعطاه قميصه**) هذا مخالف لحديث جابر عند البخاري. قال: أتى النبي ﷺ عبد الله بن أبي بعد ما دفن، فأخرجه فنفث فيه من ريقه وألبسه قميصه.

قال الحافظ: قد جمع بينهما بأن معنى قوله في حديث ابن عمر فأعطاه، أي أنعم له بذلك، فأطلق على العدة اسم العطية مجازاً لتحقق وقوعها. وكذا قوله في حديث جابر بعد ما دفن عبد الله بن أبي، أي دلي في حفرته. وكأن أهل عبد الله بن أبي خشوا على النبي ﷺ المشقة في حضوره، فبادروا إلى تجهيزه قبل وصول النبي ﷺ، فلما وصل وجدهم قد دلوه في حفرته، فأمر بإخراجه إنجازاً لوعده في تكفينه في القميص والصلاة عليه. ووجه إعطاء النبي ﷺ قميصه لعبد الله بن أبي، مبين في حديث جابر، قال: لما كان يوم بدر أتي بأسارى وأتي بالعباس ولم

فآذِنُونِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ جَذَبَهُ عُمَرُ وقال: أَلَيْسَ قَدْ نَهَى اللهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فقال: أَنَا بَيْنَ الْخِيرَتَيْنِ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾، فَتَرَكَ الصَّلاَةَ عَلَيْهِمْ».

يكن عليه ثوب، فنظر النبي ﷺ له قميصاً فوجدوا قميص عبد الله بن أبي يقدر عليه. فكساه النبي ﷺ إياه، فلذلك نزع النبي ﷺ قميصه الذي ألبسه.

قال ابن عيينة: كانت له عند النبي ﷺ يد فأحب أن يكافئه، رواه البخاري **(فآذنوني)** من الإيذان أي أعلموني **(أليس قد نهى الله أن تصلي على المنافقين)** وفي رواية البخاري: فقال يا رسول الله تصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه.

قال الحافظ: كذا في هذه الرواية إطلاق النهي عن الصلاة. وقد استشكل جداً حتى أقدم بعضهم فقال: هذا وهم من بعض رواته، وعاكسه غيره فزعم أن عمر اطلع على نهي خاص في ذلك.

وقال القرطبي: لعل ذلك وقع في خاطر عمر، فيكون من قبيل الإلهام. ويحتمل أن يكون فهم ذلك من قوله: «ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين».

قال: الثاني يعني ما قاله القرطبي أقرب من الأول، لأنه لم يتقدم النهي عن الصلاة على المنافقين بدليل أنه قال في آخر هذا الحديث: قال فأنزل الله: ﴿ولا تصلّ على أحد منهم﴾ والذي يظهر أن في رواية الباب تجوزاً بينته الرواية التي في الباب بعده من وجه آخر، عن عبيد الله بن عمر بلفظ: فقال تصلي عليه وقد نهاك الله أن تستغفر لهم.

وروى عبد بن حميد والطبري من طريق الشعبي عن ابن عمر عن عمر قال: أراد رسول الله ﷺ أن يصلي على عبد الله بن أبي، فأخذت بثوبه فقلت: والله ما أمرك الله بهذا، لقد قال: ﴿إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ ووقع عند ابن مردويه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس فقال عمر: أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ قال أين؟ قال: قال استغفر الآية. وهذا مثل رواية الباب، فكأن عمر قد فهم من الآية المذكورة ما هو الأكثر الأغلب من لسان العرب، من أن أو ليست للتخيير بل للتسوية في علم الوصف المذكور، أي أن الاستغفار لهم وعدم الاستغفار سواء، وهو كقوله تعالى: ﴿سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

تستغفر لهم﴾ لكن الثانية أصرح. ولهذا ورد أنها نزلت بعد هذه القصة. وفهم عمر أيضاً من قوله سبعين مرة أنها للمبالغة، وأن العدد المعين لا مفهوم له، بل المراد نفي المغفرة لهم ولو كثر الاستغفار، فيحصل من ذلك النهي عن الاستغفار فأطلقه. وفهم أيضاً أن المقصود الأعظم من الصلاة على الميت طلب المغفرة للميت والشفاعة له، فلذلك استلزم عند النهي عن الاستغفار ترك الصلاة، فلذلك جاء عنه في هذه الرواية إطلاق النهي عن الصلاة، ولهذه الأمور استنكر إرادة الصلاة على عبد الله بن أبي.

هذا تقرير ما صدر عن عمر مع ما عرف من شدة صلابته في الدين، وكثرة بغضه للكفار والمنافقين، وهو القائل في حق حاطب بن أبي بلتعة مع ما كان له من الفضل كشهوده بدراً وغير ذلك، لكونه كاتب قريش قبل الفتح: دعني يا رسول الله أضرب عنقه فقد نافق، فلذلك أقدم على كلامه للنبي ﷺ بما قال، ولم يلتفت إلى احتمال إجراء الكلام على ظاهره لما غلب عليه من الصلابة المذكورة.

قال الزين بن المنير: وإنما قال ذلك عمر حرصاً على النبي ﷺ ومشورة لا إلزاماً، وله عوائد بذلك.

تنبيه: قال الخطابي: إنما فعل النبي ﷺ مع عبد الله بن أبي ما فعل، لكمال شفقته على من تعلق بطرف من الدين. ولتطييب قلب ولده عبد الله الرجل الصالح، ولتألف قومه من الخزرج لرياسته فيهم، فلو لم يجب سؤال ابنه وترك الصلاة عليه قبل ورود النهي الصريح، لكان سبة على ابنه وعاراً على قومه، واستعمل أحسن الأمرين في السياسة إلى أن نهي فانتهى.

وقد أخرج الطبري من طريق سعيد عن قتادة في هذه القصة قال: فأنزل الله تعالى: ﴿ولا تصلّ على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره﴾ قال فذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال: وما يغني عنه قميصي من الله، وإني لأرجو أن يسلم بذلك ألف من قومه (**أنا بين خيرتين**) تثنية خيرة كعنبة، أي أنا مخير بين الاستغفار وتركه (**فأنزل الله ولا تصلّ على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره**) لدفن أو زيارة، أي لا تقف عليه ولا تتول دفنه من قولهم: قام فلان بأمر فلان إذا كفاه أمره وناب عنه فيه، وتمام الآية: ﴿إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون﴾ وهذا تعليل لسبب المنع من الصلاة عليه والقيام على قبره.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه.

٣٢٩٨ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا اللَّيْثُ، عن عِمْرَانَ بن أبي أَنَسٍ، عن عبدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبي سَعِيدٍ عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَال: «تَمَارَى رَجُلاَنِ في المَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ، فقالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ، وقال الآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ رسولِ اللهِ ﷺ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رُوِيَ هذا عن أبي سَعِيدٍ من غيرِ هذا الوَجْهِ، رَوَاهُ أُنَيْسُ بنُ أَبِي يَحْيَى عن أَبِيهِ عن أبي سَعِيدٍ.

٣٢٩٩ ـ حدثنا أبو كُرَيْبٍ، أخبرنا أبو مُعَاوِيَةَ بنُ هِشَامٍ، أخبرنا يُونُسُ بنُ الْحَارِثِ، عن إبراهِيمَ بنِ أبي مَيْمُونَةَ، عن أبي صَالِحٍ ، عن أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ في أَهْلِ قُبَاءٍ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللهُ يُحِبُّ المُتَطَهِّرِينَ﴾. قال: كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِيهِمْ».

هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

قوله: (**عن عمران بن أبي أنس**) القرشي العامري المدني، نزل الإسكندرية ثقة من الخامسة (**عن أبي سعيد الخدري أنه قال: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى إلخ**) تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب المسجد الذي أسس على التقوى من أبواب الصلاة.

قوله: (**أخبرنا يونس بن الحارث**) الثقفي الطائفي، نزيل الكوفة، ضعيف من السادسة (**عن إبراهيم بن أبي ميمونة**) الحجازي ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن القطان الفاسي مجهول الحال.

قوله: (**نزلت هذه الآية**) والمشار إليها فيما بعد، وهو قوله تعالى: ﴿فيه رجال﴾ الآية (**في أهل قباء**) أي في ساكنيه، وقباء بضم القاف وخفة الموحدة والممدودة مصروفة، وفيه لغة بالقصر وعدم الصرف، موضع بميلين أو ثلاثة من المدينة. قال ابن الأثير: هو بمد وصرف على الصحيح (**يحبون أن يتطهروا**) أي يحبون الطهارة بالماء في غسل الأدبار (**قال**) أي أبو هريرة (**كانوا**) أي أهل قباء.

قوله: (**هذا حديث غريب**) وأخرجه أبو داود وابن ماجه.

قال الحافظ في التلخيص: سنده ضعيف.

وفي البابِ عن أبي أيُّوبَ وَأَنس بنِ مَالِكٍ ومُحَمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ سَلَامٍ.

٣٣٠٠ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا وَكِيعٌ، أخبرنا سُفْيَانُ عن أبي إسْحَاقَ، عن أبي الْخَلِيلِ، عن عَلِيٍّ قال: «سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْهِ وَهُمَا

قوله: (وفي الباب عن أبي أيوب وأنس بن مالك ومحمد بن عبد الله بن سلام) أما حديث أبي أيوب وأنس بن مالك: فأخرجه ابن ماجه والحاكم من طريق أبي سفيان طلحة بن نافع، قال أخبرني أبو أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وإسناده ضعيف قاله الحافظ.

وأما حديث محمد بن عبد الله بن سلام، فأخرجه أحمد عنه قال: لقد قدم رسول الله ﷺ، يعني قباء فقال: إن الله عز وجل قد أثنى عليكم في الطهور خيراً أفلا تخبروني يعني قوله: «فيه رجال يحبون أن يتطهروا» فقالوا يا رسول الله: إنا نجده مكتوباً علينا في التوراة الاستنجاء بالماء. وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة وابن قانع، وفي سنده شهر بن حوشب. وحكى أبو نعيم في معرفة الصحابة الخلاف فيه على شهر بن حوشب.

تنبيه: روى البزار في مسنده قال: حدثنا عبد الله بن شبيب حدثنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز: وجدت في كتاب أبي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في أهل قباء: ﴿رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطّهرين﴾ فسألهم رسول الله ﷺ فقالوا: إنا نتبع الحجارة الماء.

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن الزهري إلا محمد بن عبد العزيز، ولا عنه إلا ابنه انتهى. ومحمد بن عبد العزيز ضعفه أبو حاتم فقال: ليس له ولا لأخويه عمران وعبد الله حديث مستقيم. وعبد الله بن شبيب ضعيف أيضاً.

وقد روى الحاكم من حديث مجاهد عن ابن عباس أصل هذا الحديث وليس فيه إلا ذكر الاستنجاء بالماء فحسب. ولهذا قال النووي في شرح المهذب: المعروف في طرق الحديث أنهم كانوا يستنجون بالماء وليس فيها أنهم كانوا يجمعون بين الماء والأحجار، وتبعه ابن الرفعة فقال: لا يوجد هذا في كتب الحديث، وكذا قال المحب الطبري نحوه، ورواية البزار واردة عليهم وإن كانت ضعيفة، كذا في التلخيص.

قوله: (عن أبي إسحاق) هو السبيعي (عن أبي الخليل) اسمه عبد الله بن الخليل أو ابن أبي الخليل الحضرمي أبو الخليل الكوفي، مقبول من الثانية. وفرق البخاري وابن حبان بين الراوي عن علي فقال فيه ابن أبي الخليل، والراوي عن زيد بن أرقم فقال فيه ابن الخليل.

مُشْرِكَانِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْكَ وَهُمَا مُشْرِكَانِ؟ فقال: أَوَلَيْسَ اسْتَغْفَرَ إِبراهِيمُ لِأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾». هذا حديثٌ حسنٌ.

وفي البابِ عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن أَبِيهِ.

قوله: **(وهما مشركان)** جملة حالية **(أو ليس استغفر إبراهيم لأبيه)** أي أتقول هذا وليس استغفر إلخ **﴿ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾** أي لا يصح ولا يجوز لهم أن يستغفروا للمشركين، وتمام الآية مع تفسيرها هكذا ولو كانوا: أي المشركون، أولي القربى: أي ذوي قرابة، من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم: أي النار، بأن ماتوا على الكفر. وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه: بقوله سأستغفر لك ربي؛ رجاء أن يسلم فلما تبين له أنه عدو لله بموته على الكفر، تبرأ منه، وترك الاستغفار له، إن إبراهيم لأواه: كثير التضرع والدعاء. حليم: صبور على الأذى.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد والنسائي.

قوله: **(وفي الباب عن سعيد بن المسيب عن أبيه)** أخرجه أحمد والشيخان عنه: أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال رسول الله ﷺ لأبي طالب: أي عم قل لا إله إلا الله أحاج لك بها عند الله، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب، فقال النبي ﷺ لأستغفرن لك ما لم أنه عنك، فنزلت: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم﴾.

قال صاحب فتح البيان: وقد روي في سبب نزول الآية استغفار النبي ﷺ لأبي طالب من طرق كثيرة وأصله في الصحيحين، وما فيهما مقدم على ما لم يكن فيهما على فرض أنه صحيح، فكيف وهو ضعيف غالبه، ولا ينافي هذا ما ثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال يوم أحد حين كسر المشركون رباعيته وشجوا وجهه: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون، لأنه يمكن أن يكون ذلك قبل أن يبلغه تحريم الاستغفار لهم، وعلى فرض أنه قد كان بلغه كما يفيده سبب النزول، فإنه قبل أحد بمدة طويلة. فصدور هذا الاستغفار منه إنما كان على سبيل الحكاية عمن تقدمه من الأنبياء كما في صحيح مسلم عن عبد الله قال: كأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه ويمسح الدم عن وجهه ويقول: «رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» انتهى.

٣٣٠١ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ عن أَبِيهِ قال: «لَمْ أَتَخَلَّفْ عن النَّبِيِّ ﷺ في غَزْوَةٍ غَزَاهَا حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكٍ إِلَّا بَدْراً، وَلَمْ يُعَاتِبِ النَّبِيُّ ﷺ أَحَداً تَخَلَّفَ عَنْ بَدْرٍ، إِنَّمَا خَرَجَ يُرِيدُ الْعِيرَ، فَخَرَجَتْ قُرَيْشٌ مُغِيثِينَ لِعِيرِهِمْ، فَالْتَقَوْا عَنْ غَيْرِ مَوْعِدٍ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى، وَلَعَمْرِي إِنَّ أَشْرَفَ مَشَاهِدِ رسولِ اللهِ ﷺ في النَّاسِ لَبَدْرٌ، وَمَا أُحِبُّ أَنِّي كُنْتُ شَهِدْتُهَا مَكَانَ بَيْعَتِي لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حَيْثُ تَوَاثَقْنَا على الإِسْلَامِ، ثُمَّ لَمْ أَتَخَلَّفْ بَعْدُ عن النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكٍ وَهِيَ آخِرُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا، وَآذَنَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ

قوله: **(عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك)** الأنصاري كنيته أبو الخطاب المدني، ثقة من كبار التابعين، ويقال ولد في عهد النبي ﷺ.

قوله: **(حتى كانت غزوة تبوك)** مكان معروف هو نصف طريق المدينة إلى دمشق، ويقال بين المدينة وبينها أربع عشرة مرحلة، والمشهور فيها عدم الصرف للتأنيث والعلمية، ومن صرفها أراد الموضع، وكانت هذه الغزوة في شهر رجب من سنة تسع قبل حجة الوداع بلا خلاف **(مغيثين لعيرهم)** أي معينين لعيرهم من الإغاثة بمعنى الإعانة. وفي بعض النسخ مغوثين.

قال في النهاية: جاء به على الأصل ولم يعله، كاستحوذ واستنوق، ولو روي مغوثين بالتشديد من غوث بمعنى أغاث لكان وجهاً، والعير بكسر العين: الإبل بأحمالها، وقيل هي قافلة الحمير، فكثرت حتى سميت بها كل قافلة **(كما قال الله تعالى)** يعني قوله تعالى: ﴿إذ أنتم بالعدوة الدنيا وهم بالعدوة القصوى والركب أسفل منكم ولو تواعدتم لاختلفتم في الميعاد ولكن ليقضي الله أمراً كان مفعولاً﴾. **(وما أحب أني كنت شهدتها مكان بيعتي ليلة العقبة)** أي بدل بيعتي ليلة العقبة لأن هذه البيعة كانت أول الإسلام ومنشأه، وليلة العقبة ليلة بايع ﷺ فيها الأنصار على الإسلام والنصر، وذلك أنه ﷺ كان يعرض نفسه على القبائل في كل موسم ليؤمنوا به ويؤووه، فلقي رهطاً من الخزرج فأجابوه فجاء في العام المقبل اثنا عشر إلى الموسم فبايعوه عند العقبة، وهي بيعة العقبة الأولى، فخرج في العام الآخر سبعون إلى الحج فاجتمعوا عند العقبة وأخرجوا من كل فرقة نقيباً فبايعوه وهي البيعة الثانية **(حيث تواثقنا على الإسلام)** بمثلثة وقاف أي أخذ بعضنا على بعض الميثاق لما تبايعنا على الإسلام والجهاد. والميثاق العهد وأصله: قيد أو حبل يشد به الأسير أو الدابة **(بعد)** بضم الدال، أي بعد غزوه بدر **(غزاها)** الضمير المرفوع للنبي ﷺ **(وآذن)** من الإيذان: أي أعلم **(فذكر الحديث بطوله)** روى البخاري هذا

بِالرَّحِيلِ ، فَذَكَرَ الحـديثَ بِطُولِهِ. قال: فانْطَلَقْتُ إلى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ في المَسْجِدِ وَحَوْلَهُ المُسْلِمُونَ وَهُوَ يَسْتَنِيرُ كَاسْتِنَارَةِ الْقَمرِ، وَكَانَ إِذَا سُرَّ بِالأَمْـرِ اسْتَنَارَ، فَجِئْتُ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فقال: أَبْشِرْ يا كَعْب بن مَالِكٍ بِخَيْرِ يَوْمٍ أَتَى عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ. فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَمِنْ عِنْدِ اللهِ أَمْ مِنْ عِنْدِكَ؟ فقال: بَلْ مِنْ عِنْدِ اللهِ، ثم تَلَا هؤُلَاءِ الآيَاتِ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللهُ على النَّبِيِّ وَالمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ في سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ

الحديث بطولـه في باب غـزوة تبوك (**أبشـر يا كعب بن مـالك بخير يوم أتى عليـك منذ ولدتك أمك**) استشكل هذا الإطلاق بيوم إسلامه، فإنه مر عليه بعد أن ولدته أمه وهو خير أيامه، فقيل هو مستثنى تقديراً وإن لم ينطق به لعدم خفائه، والأحسن في الجواب أن يوم توبته مكمل ليوم إسلامه، فيوم إسلامه بداية سعادته ويوم توبته مكمل لها فهو خير جميع أيامه، وإن كان يوم إسلامه خيرها، فيوم توبته المضاف إلى إسلامه خير من يوم إسلامه المجرد عنها (**لقد تاب الله**): أي أدام توبته (**على النبي**) فيما وقع منه ﷺ من الإذن في التخلف أو فيما وقع منه من الاستغفار للمشركين، وليس من لازم التوبة أن يسبق الذنب ممن وقعت منه أو له، لأن كل العباد محتاج إلى التوبة والاستغفار، وقد تكون التوبة منه على النبي من باب أنه ترك ما هو الأولى والأليق كما في قوله: ﴿عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾، ويجوز أن يكون ذكر النبي ﷺ لأجل التعريض للمذنبين بأن يتجنبوا الذنوب ويتوبوا عما قد لابسوه منها. قال أهل المعاني هو مفتاح كلام للتبرك وفيه تشريف لهم في ضم توبتهم إلى توبة النبي ﷺ كما ضم اسم الرسول إلى اسم الله في قوله: ﴿فإن لله خمسه وللرسول﴾ فهو تشريف (**و**) كذلك تاب الله سبحانه على (**المهاجرين والأنصار**) فيما قد اقترفوه من الذنوب ومن هذا القبيل ما صح عنه ﷺ من قوله: إن الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم.

والإنسان لا يخلو من زلات وتبعات في مدة عمره، إما من باب الصغائر وإما من باب ترك الأفضل، ثم وصف سبحانه المهاجرين والأنصار بأنهم (**الذين اتبعوه**) أي النبي ﷺ فلم يتخلفوا عنه (**في ساعة العسرة**) هي غزوة تبوك، فإنهم كانوا فيها في عسرة شديدة وتسمى غزوة العسرة، والجيش الذي سار يسمى جيش العسرة، لأنه كان عليهم عسرة في الزاد والظهر والماء.

وأخرج ابن حبان والحاكم وصححه البيهقي وغيرهم عن ابن عباس: أنه قال لعمر بن الخطاب: حدثنا من شأن ساعة العسرة، فقال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك في قيظ شديد، فنزلنا منزلاً فأصابنا فيه عطش حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع، حتى إن الرجل لينحر بعيره

فيعصر فرثه فيشربه ويجعل ما بقي على كبده، فقال أبو بكر الصديق: يا رسول الله، إن الله قد عودك في الدعاء خيراً فادع لنا، فرفع يديه فلم يرجعها حتى قالت السماء فأهطلت ثم سكبت، فملأوا ما معهم، ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جاوزت العسكر **(من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم)** في كاد ضمير الشأن بيان لتناهي الشدة وبلوغها النهاية. ومعنى يزيغ يتلف بالجهد والمشقة والشدة، وقيل معناه: يميل عن الحق ويترك المناصرة والممانعة، وقيل معناه يهم بالتخلف عن الغزو لما هم فيه من الشدة العظيمة. وفي قراءة ابن مسعود من بعد ما زاغت، وهم المتخلفون على هذه القراءة، وفي تكرير التوبة عليهم بقوله **(ثم تاب عليهم)** تأكيد ظاهر واعتناء بشأنها، هذا إن كان الضمير راجعاً إلى من تقدم ذكر التوبة عنهم، وإن كان الضمير إلى الفريق الثاني، فلا تكرار، وذكر التوبة أولاً قبل ذكر الذنب تفضلاً منه وتطييباً لقلوبهم، ثم ذكر الذنب بعد ذلك وأردفه بذكر التوبة مرة أخرى تعظيماً لشأنهم، وليعلموا أنه تعالى قد قبل توبتهم وعفا عنهم، ثم أتبعه بقوله ﴿إنه بهم رؤوف رحيم﴾ تأكيداً لذلك، أي رفيق بعباده، لأنه لم يحملهم ما لا يطيقون من العبادات، وبين الرؤوف والرحيم فرق لطيف، وإن تقاربا في المعنى.

قال الخطابي: قد تكون الرحمة مع الكراهة ولا تكاد الرأفة تكون معها، وقيل: الرأفة عبارة عن السعي في إزالة الضرر، والرحمة عبارة عن السعي في إيصال النفع. هذه الآية هي الأولى من الآيات التي تلاها رسول الله ﷺ، والآية الثانية مع تفسيرها هكذا: وعلى الثلاثة الذين خلفوا: أي أخروا ولم تقبل توبتهم في الحال كما قبلت توبة أولئك المتخلفين المتقدم ذكرهم، وهؤلاء الثلاثة هم: كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع ـ أو ابن ربيعة العامري، وهلال بن أمية الواقفي، وكلهم من الأنصار، لم يقبل النبي صلى الله عليه وآله وسلم توبتهم حتى نزل القرآن بأن الله قد تاب عليهم. حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت: كناية عن شدة التحير وعدم الاطمئنان، يعني أنهم أخروا عن قبول التوبة إلى هذه الغاية وهي وقت أن ضاقت عليهم الأرض برحبها لإعراض الناس عنهم، وعدم مكالمتهم من كل أحد: لأن النبي ﷺ نهى الناس أن يكالموهم، وضاقت عليهم أنفسهم: أي أنها ضاقت صدورهم بما نالهم من الوحشة وبما حصل لهم من الجفوة وشدة الغم والحزن، وظنوا: أي علموا وأيقنوا، أن لا ملجأ من الله: أي من عذابه أو من سخطه، إلا إليه: أي بالتوبة والاستغفار، ثم تاب: أي رجع عليهم بالقبول والرحمة، وأنزل في القرآن التوبة عليهم: ليستقيموا، أو وفقهم للتوبة فيما يستقبل من الزمان إن فرطت منهم خطيئة، ليتوبوا: عنها ويرجعوا فيها إلى الله ويندموا على ما وقع منهم، ويحصلوا التوبة وينشؤوها فحصل التغاير وصح التعليل، إن الله هو التواب: أي الكثير القبول لتوبة التائبين، الرحيم: أي الكثير

رَحِيمٌ﴾. قال: وَفِينَا أُنْزِلَتْ أَيْضاً: ﴿اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾. قال قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقاً، وَأَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي كُلِّهِ صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ. فقال النَّبِيُّ ﷺ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ. فَقُلْتُ: فإني أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ. قال: فما أَنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ نِعْمَةً بَعْدَ الإِسْلَامِ أَعْظَمَ في نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رسولَ اللهِ ﷺ حِينَ صَدَقْتُهُ أَنَا وَصَاحِبَايَ وَلَا نَكُونُ كَذَبْنَا فَهَلَكْنَا كَمَا هَلَكُوا، وإني لأَرْجُو أَنْ لا يَكُونَ اللهُ أَبْلَى أَحَداً في الصِّدْقِ مِثْلَ الَّذِي أَبْلَانِي مَا تَعَمَّدْتُ لِكَذِبَةٍ بَعْدُ، وإني لأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللهُ فيمَا بَقِيَ».

وقد رُوِيَ عن الزُّهْرِيِّ هذا الحديثَ بِخِلَافِ هذا الإسنادِ، فَقَـدْ قِيلَ عن عبدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَبدِ اللهِ بنِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ عن أَبِيهِ عن كَعْبٍ، وقد قِيلَ غَيرُ هذا. وَرَوى يُونُسُ بنُ يَزِيدَ هذا الحديثَ عن الزُّهْرِيِّ عن عبدِ الرَّحْمٰنِ بنِ مَالِكٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عن كَعْبِ بنِ مَالِكٍ.

٣٣٠٢ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عبدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ، أخبرنا إبراهِيمُ ابنُ سَعْدٍ عن الزُّهْرِيِّ عن عُبَيْدِ بنِ السَّبَّاقِ، أَنَّ زَيْدَ بنِ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ قال: «بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيق ـ مَقْتَلَ أَهْلِ اليَمَامَةِ ـ فَإِذَا عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ، فقال: إِنَّ عُمَرَ قَدْ

الرحمة لمن طلبها من عباده.

(قال) أي كعب بن مالك **(وفينا)** أي في الثلاثة الذين خلفوا **(أنزلت أيضاً)**: اتقوا الله وكونوا مع الصادقين: يعني مع من صدق النبي ﷺ وأصحابه في الغزوات، ولا تكونوا مع المتخلفين من المنافقين الذين قعدوا في البيوت وتركوا الغزو **(إن من توبتي)** أي من شكر توبتي **(أن لا أحدث إلا صدقاً)** زاد البخاري: ما بقيت **(وأن أنخلع من مالي كله)**: أي أخرج من جميع مالي **(صدقة)** هو مصدر في موضع الحال أي متصدقاً، أو ضمن الخلع معنى أتصدق وهو مصدر أيضاً **(أبلى أحداً)** أي أنعم على أحد. وحديث كعب بن مالك هذا أخرجه البخاري في عشرة مواضع مطولاً ومختصراً في الوصايا وفي الجهاد وفي صفة النبي ﷺ وفي وفود الأنصار، وفي موضعين من المغازي، وفي موضعين من التفسير، وفي الاستئذان، وفي الأحكام. وأخرجه مسلم في التوبة، وأخرجه أبو داود والنسائي في الطلاق.

قوله: **(بعث إليّ أبو بكر الصديق)** أي أرسل إلي رجلاً. قال الحافظ: لم أقف على اسم

أَتَانِي فقال: إِنَّ الْقَتْلَ قَد اسْتَحَرَّ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْيَمَامَةِ، وإني لَأَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ في الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ، وإني أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ. قال أبو بَكْرٍ لِعُمَرَ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رسولُ اللهِ ﷺ؟ فقال عُمَرُ: هُوَ وَاللهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي في ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِيهِ الَّذِي رَأَى.

الرسول إليه بذلك **(مقتل أهل اليمامة)** نصب على الظرفية، أي عقب قتل أهل اليمامة، واليمامة بفتح التحتية وخفة الميم: اسم مدينة باليمن[1]، وكان مقتلهم سنة إحدى عشرة من الهجرة، والمراد بأهل اليمامة هنا من قتل بها من الصحابة في الوقعة مع مسيلمة الكذاب، وكان من شأنها أن مسيلمة ادعى النبوة وقوي أمره بعد موت النبي ﷺ بارتداد كثير من العرب، فجهز إليه أبو بكر الصديق خالد بن الوليد في جمع كثير من الصحابة فحاربوه أشد محاربة، إلى أن خذله الله وقتله، وقتل في غضون ذلك من الصحابة جماعة كثيرة، قيل سبعمائة، وقيل أكثر **(فإذا عمر)** كلمة إذا للمفاجأة **(عنده)** أي عند أبي بكر رضي الله عنه **(قد استحر)** بسين مهملة ساكنة ومثناة مفتوحة بعدها حاء مهملة مفتوحة، ثم راء ثقيلة: أي اشتد وكثر وهو استفعل من الحر، لأن المكروه غالباً يضاف إلى الحر، كما أن المحبوب يضاف إلى البرد، يقولون: أسخن الله عينه، وأقر عينه **(وإني لأخشى)** بصيغة المتكلم المؤكدة بلام التأكيد، أي لأخاف **(أن يستحر)** بفتح الهمزة **(في المواطن كلها)** أي الأماكن التي يقع فيها القتال مع الكفار **(فيذهب قرآن كثير)** بالنصب عطف على يستحر.

قال الحافظ: هذا يدل على أن كثيراً ممن قتل في وقعة اليمامة كان قد حفظ القرآن، لكن يمكن أن يكون المراد أن مجموعهم جمعه لا أن كل فرد فرد جمعه **(كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ)**.

قال الخطابي وغيره: يحتمل أن يكون ﷺ إنما لم يجمع القرآن في المصحف لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته، فلما انقضى نزوله بوفاته ﷺ، ألهم الله الخلفاء الراشدين ذلك وفاء لوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الأمة المحمدية، زادها الله شرفاً، فكان ابتداء ذلك على يد الصديق رضي الله عنه بمشورة عمر.

ويؤيده ما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف بإسناد حسن عن عبد خير قال: سمعت علياً

---

(١) هي بلاد جنوب نجد.

قال زَيْدٌ: قال أبو بَكْرٍ: إنَّكَ شَابٌّ عاقِلٌ لاَ نَتَّهِمُكَ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ الْوَحْيَ فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ. قال: فَوَاللهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ ما كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنْ ذَلِكَ. قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رسولُ اللهِ ﷺ؟ قال أبو بَكْرٍ: هُوَ وَاللهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي في ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَهُمَا: صَدْرَ أبي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَتَبَّعْتُ القُرآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ

يقول أعظم الناس في المصاحف أجراً أبو بكر ،رحمة الله على أبي بكر، هو أول من جمع كتاب الله. وأما ما أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن» الحديث. فلا ينافي ذلك، لأن الكلام في كتابة مخصوصة على صفة مخصوصة. وقد كان القرآن كله كتب في عهد النبي ﷺ لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور. وأما ما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف من طريق ابن سيرين، قال علي: لما مات رسول الله ﷺ آليت أن آخذ علي ردائي إلا لصلاة جمعة حتى أجمع القرآن فجمعه، فإسناده ضعيف لانقطاعه. وعلى تقدير أن يكون محفوظاً فمراده بجمعه حفظه في صدره. قال والذي وقع في بعض طرقه حتى جمعته بين اللوحين وهم من راويه.

قال الحافظ: ورواية عبد خير عن علي، يعني التي تقدمت آنفاً، أصح فهو المعتمد. ووقع عند ابن أبي داود أيضاً بيان السبب في إشارة عمر بن الخطاب بذلك. فأخرج من طريق الحسن: أن عمر سأل عن آية من كتاب الله، فقيل: كانت مع فلان فقتل يوم اليمامة، فقال إنا لله، وأمر بجمع القرآن، فكان أول من جمعه في المصحف، وهذا منقطع، فإن كان محفوظاً حمل على أن المراد بقوله: فكان أول من جمعه، أي أشار بجمعه في خلافة أبي بكر، فنسب الجمع إليه لذلك **(قال أبو بكر إنك شاب عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب لرسول الله ﷺ الوحي)** ذكر له أربع صفات مقتضية خصوصيته بذلك: كونه شاباً، فيكون أنشط لما يطلب منه. وكونه عاقلاً، فيكون أوعى له. وكونه لا يتهم، فتركن النفس إليه. وكونه كان يكتب الوحي، فيكون أكثر ممارسة له، وهذه الصفات التي اجتمعت له قد توجد في غيره لكن مفرقة **(فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ من ذلك)** أي مما أمرني به من جمع القرآن، كما في رواية البخاري.

قال الحافظ: كأنه جمع أولاً باعتبار أبي بكر ومن وافقه، وأفرد باعتبار أنه الآمر وحده بذلك، وإنما قال زيد بن ثابت ذلك لما خشيه من التقصير في إحصاء ما أمر بجمعه، لكن الله تعالى يسر له ذلك **(فتتبعت القرآن أجمعه)** حال من الفاعل أو المفعول، أي من الأشياء التي عندي وعند

الرِّقَاعِ وَالْعُسُبِ وَاللِّخَافِ ـ يَعْنِي الْحِجَارَةَ والرِّقَاقَ وَصُدُور الرِّجَالِ ـ فَوَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ بَرَاءَةَ مَعَ خُزَيْمَةَ بنِ ثَابِتٍ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ

غيري **(من الرقاع)** جمع رقعة، وقد تكون من جلد أو ورق أو كاغد. وفي رواية: وقطع الأديم **(والعسب)** بضم المهملتين ثم موحدة جمع عسيب وهو جريد النخل، كانوا يكشطون الخوص ويكتبون في الظرف العريض، وقيل العسيب طرف الجريدة العريض، وقيل العسيب طرف الجريدة العريض الذي لم ينبت عليه الخوص، والذي ينبت عليه الخوص هو السعف **(واللخاف)** بكسر اللام ثم خاء معجمة خفيفة وآخره فاء: وهي الحجارة البيض الرقاق واحدتها لخفة بفتح اللام وسكون المعجمة، وعند ابن أبي داود في المصاحف من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال: قام عمر فقال: من كان تلقى من رسول الله ﷺ شيئاً من القرآن فليأت به، وكانوا يكتبون ذلك في الصحف والألواح والعسب، قال وكان لا يقبل من أحد شيئاً حتى يشهد شاهدان. وهذا يدل على أن زيداً كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوباً حتى يشهد به من تلقاه سماعاً، مع كون زيد كان يحفظه، وكان يفعل ذلك مبالغة في الاحتياط. وعند ابن أبي داود أيضاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه: أن أبا بكر قال لعمر ولزيد: اقعدا على باب المسجد، فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه، ورجاله ثقات مع انقطاعه، وكأن المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب، والمراد أنهما يشهدان على أن ذلك المكتوب كتب بين يدي رسول الله ﷺ، أو المراد أنهما يشهدان على أن ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن، وكان غرضهم أن لا يكتب إلا من عين ما كتب بين يدي النبي ﷺ لا من مجرد الحفظ **(وصدور الرجال)**: أي الحفاظ منهم، أي حيث لا أجد ذلك مكتوباً أو الواو بمعنى مع، أي أكتبه من المكتوب الموافق للمحفوظ في الصدور **(فوجدت آخر سورة براءة مع خزيمة بن ثابت)** وفي رواية البخاري في فضائل القرآن، من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن زيد بن ثابت: حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري.

قال الحافظ: وقع في رواية عبد الرحمن بن مهدي عن إبراهيم بن سعد مع خزيمة بن ثابت، أخرجه أحمد والترمذي. ووقع في رواية شعيب عن الزهري كما تقدم في سورة التوبة مع خزيمة الأنصاري. وقد أخرجه الطبراني في مسند الشاميين من طريق أبي اليمان عن شعيب فقال فيه: خزيمة بن ثابت الأنصاري. وكذا أخرجه ابن أبي داود من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، وقول من قال عن إبراهيم بن سعد مع أبي خزيمة أصح. وقد تقدم البحث فيه في تفسير سورة التوبة، وأن الذي وجد معه آخر سورة التوبة غير الذي وجد معه الآية التي في الأحزاب.

حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٠٣ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحمٰنِ بنُ مَهْدِيّ، أخبرنا إبراهِيمُ بنُ سَعْدٍ عن الزُّهْرِيِّ عن أَنَسٍ، أَنَّ حُذَيْفَةَ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ، وكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ في فَتْحِ أَرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَرَأَى حُذَيْفَةُ

فالأول اختلف الرواة فيه على الزهري: فمن قائل مع خزيمة، ومن قائل مع أبي خزيمة، ومن شاك فيه يقول خزيمة أو أبي خزيمة. والأرجح أن الذي وجد معه آخر سورة التوبة أبو خزيمة بالكنية، والذي وجد معه الآية من الأحزاب خزيمة. وأبو خزيمة قيل هو ابن أوس بن يزيد بن أصرم، مشهور بكنيته دون اسمه، وقيل هو الحرث بن خزيمة وأما خزيمة فهو ابن ثابت ذو الشهادتين، كما تقدم صريحاً في سورة الأحزاب انتهى﴿**لقد جاءكم رسول من أنفسكم**﴾: أي من جنسكم في كونه عربياً قرشياً مثلكم تعرفون نسبه وحسبه، وأنه من ولد إسماعيل لا من العجم ولا من الجن ولا من الملك. والخطاب للعرب عند جمهور المفسرين.

وقال الزجاج: هي خطاب لجميع العالم (**عزيز عليه ما عنتم**): ما مصدرية، والعنت: التعب والمشقة. والمعنى شديد وشاق عليه عنتكم ومشقتكم ولقاءكم المكروه (**حريص عليكم**): أي على إيمانكم وهدايتكم (**بالمؤمنين رؤوف رحيم**): أي شديد الرحمة (**فإن تولوا**): أي أعرضوا عن الإيمان لك (**فقل حسبي الله**): أي يكفيني وينصرني (**لا إله إلا هو**): أي المتفرد بالألوهية، وهذه الجملة الحالية كالدليل لما قبلها (**عليه توكلت**): أي به وثقت لا بغيره (**وهو رب العرش العظيم**) وصفه بالعظم لأنه أعظم المخلوقات، قرأ الجمهور بالجر على أنه صفة العرش، وقرىء بالرفع صفة لرب، ورويت هذه القراءة عن ابن كثير. قال أبو بكر الأصم: وهذه القراءة أعجب إلي، لأن جعل العظيم صفة للرب أولى من جعله صفة للعرش، قال ابن عباس: إنما سمي العرش عرشاً لارتفاعه.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والبخاري والنسائي.

قوله: (**أن حذيفة**) هو ابن اليمان (**وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق**) أي كان عثمان يجهز أهل الشام وأهل العراق لغزو أرمينية وأذربيجان وفتحهما.

قال الحافظ: إن أرمينية فتحت في خلافة عثمان، وكان أمير العسكر من أهل العراق سليمان بن ربيعة الباهلي، وكان عثمان أمر أهل الشام وأهل العراق أن يجتمعوا على ذلك، وكان

اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقُرْآنِ، فقال لِعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ كَمَا اخْتَلَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي

أمير أهل الشام على ذلك العسكر حبيب بن مسلمة الفهري، وكان حذيفة من جملة من غزا معهم، وكان هو على أهل المدائن وهي من جملة أعمال العراق انتهى. وإرمينية بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الميم بعـدها تحتانية ثم نون مكسورة ثم تحتانية مفتوحة خفيفة، وقد تثقل.

وقال ابن السمعاني: بفتح الهمزة، وقال أبو عبيد: هي بلد معروف يضم كوراً كثيرة. وقال الشاطبي: افتتحت سنة أربع وعشرين في خلافة عثمان رضي الله عنه على يد سلمـان بن ربيعة. وأذربيجان بفتح الهمزة والذال المعجمة وسكون الراء، وقيل بسكون الذال وفتح الراء وبكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم جيم خفيفة وآخره نون. وحكى ابن مكـي كسر أوله، وضبطها صاحب المطالع، ونقله عن ابن الأعرابي، بسكون الذال وفتح الراء: بلد كبير من نواحي جبال العراق وهي الآن تبريز وقصباتها، وهي تلي أرمينية من جهة غربيها واتفق غزوهما في سنة واحدة، واجتمع في غزوة كل منهما أهل الشام وأهل العراق، والمذكور في ضبط أذربيجان هو المشهور، وقد تمد الهمزة، وقد تحذف وقد تفتح الموحدة، وقيل في ضبطها غير ذلك **(فرأى حذيفة اختلافهم في القرآن)** وفي رواية البخاري: فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة. وذكر الحافظ ههنا روايات توضح ما كان فيهم من الاختلاف في القراءة، ففي رواية يتنازعون في القرآن حتى سمع حذيفة من اختلافهم ما ذعره.

وفي رواية: فتذاكروا القرآن فاختلفوا فيه حتى كان يكون بينهم فتنة. وفي رواية: أن حذيفة قدم من غزوة فلم يدخل بيته حتى أتى عثمان، فقال يا أمير المؤمنين: أدرك الناس، قال: وما ذاك؟ قال: غزوت فرج أرمينية فإذا أهل الشام يقرأون بقراءة أبي بن كعب فيأتون بما لم يسمع أهل العراق، وإذا أهل العراق يقرأون بقراءة عبد الله بن مسعود، فيأتون بما لم يسمع أهل الشام فيكفر بعضهم بعضاً.

وفي رواية: أنه سمع رجلاً يقول: قراءة عبد الله بن مسعود، وسمع آخر يقول: قراءة أبي موسى الأشعري، فغضب، ثم قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: هكذا كان من قبلكم اختلفوا، والله لأركبن إلى أمير المؤمنين. وفي رواية أن اثنين اختلفا في آية من سورة البقرة قرأ هذا: وأتموا الحج والعمرة لله، وقرأ هذا: وأتموا الحج والعمرة للبيت، فغضب حذيفة واحمرت عيناه. وفي رواية: قال حذيفة: يقول أهل الكوفة قراءة ابن مسعود، ويقول أهل البصرة: قراءة أبي موسى، والله لئن قدمت على أمير المؤمنين لأمرته أن يجعلها قراءة واحدة **(أدرك هذه الأمـة)** أمر من

إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا في المَصَاحِفِ ثمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْك، فَأَرْسَلَتْ حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ بِالصُّحُفِ، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى زَيْدِ بنِ ثَابِتٍ وَسَعِيدِ بنِ الْعَاصِ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ الْحَارِثِ بنِ هِشَامٍ وَعَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ، أَنِ انْسَخُوا الصُّحُفَ في المَصَاحِفِ، وقال لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بنُ ثَابِتٍ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ حَتَّى نَسَخُوا الصُّحُفَ في المَصَاحِفِ، بَعَثَ عُثْمَانُ إلى كُلِّ أُفُقٍ

الإدراك، بمعنى التدارك **(فأرسل)** أي عثمان **(إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف)** وكانت الصحف بعدما جمع القرآن أبو بكر عنده حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر **(ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك)** أي ننقلها، والمصاحف جمع المصحف: بضم الميم.

قال الحافظ: الفرق بين الصحف والمصحف أن الصحف الأوراق المجردة التي جمع فيها القرآن في عهد أبي بكر كانت سوراً مفرقة كل سورة مرتبة بآياتها على حدة، ولكن لم يرتب بعضها إثر بعض، فلما نسخت ورتب بعضها إثر بعض، صارت مصحفاً انتهى. **(فأرسل عثمان إلى زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعبد الله بن الزبير: أن انسخوا الصحف)** أي انقلوا ما فيها.

وفي رواية البخاري: فأمر، مكان فأرسل. وقد جاء عن عثمان أنه إنما فعل ذلك بعد أن استشار الصحابة، فأخرج ابن أبي داود بإسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة، قال علي: لا تقولوا في عثمان إلا خيراً، فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا، قال ما تقولون في هذه القراءة، فقد بلغني أن بعضهم يقول إن قراءتي خير من قراءتك، وهذا يكاد أن يكون كفراً. قلنا: فما ترى؟ قال: نرى أن نجمع الناس على مصحف واحد، فلا تكون فرقة ولا اختلاف. قلنا: فنعم ما رأيت **(وقال)** أي عثمان **(للرهط القرشيين الثلاثة)** يعني سعيداً وعبد الرحمن وعبد الله، لأن سعيداً أموي، وعبد الرحمن مخزومي، وعبد الله أسدي، وكلها من بطون قريش **(فإنما نزل بلسانهم)** أي بلسان قريش.

قال القاضي ابن أبو بكر بن الباقلاني: معنى قول عثمان نزل القرآن بلسان قريش أي معظمه؛ وأنه لم يقم دلالة قاطعة على أن جميعه بلسان قريش، فإن ظاهر قوله تعالى: ﴿إنا جعلناه قرآناً عربياً﴾ أنه نزل بجميع ألسنة العرب؛ ومن زعم أنه أراد مضر دون ربيعة، أو هما دون

بِمُصْحَفٍ مِنْ تِلْكَ المَصَاحِفِ الَّتِي نَسَخُوا.

قال الزُّهْرِيُّ: وحدثني خارِجَةُ بنُ زَيْدٍ أَنَّ زَيْدَ بنَ ثَابِتٍ قال: فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ﴾، فالتَمَسْتُها فَوَجَدْتُهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بنِ ثَابِتٍ أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ فَأَلْحَقْتُهَا في سُورَتِهَا.

اليمن، أو قريشاً دون غيرهم، فعليه البيان، لأن اسم العرب يتناول الجميع تناولاً واحداً، ولو ساغت هذه الدعوى لساغ للآخر أن يقول نزل بلسان بني هاشم مثلاً، لأنهم أقرب إلى النبي ﷺ نسباً من سائر قريش (**إلى كل أفق**) بضمتين: أي طرف من أطراف الآفاق (**بمصحف من تلك المصاحف التي نسخوا**) زاد البخاري: وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق.

قال ابن بطال: في هذا الحديث جواز تحريق الكتب التي فيها اسم الله بالنار وأن ذلك إكرام لها وصون عن وطئها بالأقدام. وقد أخرج عبد الرزاق من طريق طاوس: أنه كان يحرق الرسائل التي فيها البسملة إذا اجتمعت، وكذا فعل عروة، وكرهه إبراهيم. وقال ابن عطية: الرواية بالحاء المهملة أصح، وهذا الحكم هو الذي وقع في ذلك الوقت. وأما الآن: فالغسل أولى لما دعت الحاجة إلى إزالته، هكذا في الفتح. وقال العيني: قال أصحابنا الحنفية: إن المصحف إذا بلي بحيث لا ينتفع به، يدفن في مكان طاهر بعيد عن وطىء الناس.

قلت: لو تأملت عرفت أن الاحتياط هو في الإحراق دون الدفن، ولهذا اختار عثمان رضي الله عنه ذلك دون هذا والله تعالى أعلم.

قوله: (**قال الزهري وحدثني خارجة بن زيد الخ**) هذا موصول إلى الزهري بالإسناد المذكور.

قوله: (**من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه**) من الثبات مع النبي ﷺ (**فمنهم من قضى نحبه**) مات أو قتل في سبيل الله (**ومنهم من ينتظر**) ذلك (**فوجدتها مع خزيمة بن ثابت، أو أبي خزيمة**) كذا في هذا الكتاب بالشك.

وفي رواية البخاري: لم أجدها مع أحد إلا مع خزيمة الأنصاري بغير شك (**فألحقتها في سورتها**) فيه إشكال لأن ظاهره أنه اكتفى بخزيمة وحده، والقرآن إنما يثبت بالتواتر، والذي يظهر

قال الزُّهْرِيُّ: فَاخْتَلَفُوا يَوْمَئِذٍ في التَّابُوتِ وَالتَّابُوهِ، فقال الْقُرَشِيُّونَ: التَّابُوتُ، وقال زَيْدٌ: التَّابُوهُ، فَرُفِعَ اخْتِلَافُهُمْ إلى عُثْمَانَ، فقال: اكْتُبُوهُ التَّابُوتَ، فَإِنَّهُ نَزَلَ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ.

قال الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ مَسْعُودٍ كَرِهَ لِزَيْدِ بنِ ثَابِتٍ نَسْخَ المَصَاحِفِ، وقال: يا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ أُعْزَلُ عَنْ نَسْخِ كِتَابَةِ المَصَاحِفِ وَيَتَوَلَّاهَا رَجُلٌ، وَاللهِ لَقَدْ أَسْلَمْتُ وَإِنَّهُ لَفِي صُلْبِ رَجُلٍ كَافِرٍ ـ يُرِيدُ زَيْدَ بنَ ثَابِتٍ ـ وَلِذَلِكَ قال عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ: يا أَهْلَ الْعِرَاقِ اكْتُمُوا المَصَاحِفَ الَّتِي عِنْدَكُمْ وَغُلُّوهَا، فَإِنَّ اللهَ يقولُ: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فَالْقُوا اللهَ بِالمَصَاحِفِ.

في الجواب أن الذي أشار إليه أن فقده فقد وجودها مكتوبة، لا فقد وجودها محفوظة، بل كانت محفوظة عنده وعند غيره. ويدل على هذا قوله في حديث جمع القرآن: فأخذت أتتبعه من الرقاع والعسب.

قوله: **(قال الزهري فاختلفوا يومئذ في التابوت والتابوه)** أي هل هو بالتاء أو بالهاء **(فقال القرشيون التابوت)** أي بالتاء **(وقال زيد التابوه)** أي بالهاء **(اكتبوه التابوت)** أي بالتاء.

قوله: **(إن عبد الله بن مسعود كـره لزيد بن ثابت نسخ المصاحف الخ)** العذر لعثمان رضي الله عنه في ذلك أنه فعله بالمدينة وعبد الله بالكوفة، ولم يؤخر ما عزم عليه من ذلك إلى أن يرسل إليه ويحضر. وأيضاً فإن عثمان أراد نسخ الصحف التي كانت جمعت في عهد أبي بكر، وأن يجعلها مصحفاً واحداً، وكان الذي نسخ ذلك في عهد أبي بكر هو زيد بن ثابت لكونه كاتب الوحي، فكانت له في ذلك أولية ليست لغيره **(أعزل عن نسخ كتابة المصاحف)** بصيغة المجهول، أي أنحى عن نسخ المصاحف المكتوبة **(ويتولاها)** أي كتابة المصاحف **(اكتموا المصاحف التي عندكم وغلوها الخ)** أي اخفوها واستروها.

قال النووي: معناه أن ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور، وكـانت مصاحف أصحابه كمصحفه، فأنكر عليـه الناس وأمـروه بترك مصحفـه وبموافقـة مصحف الجمهور، وطلبوا مصحفه أن يحرقوه كما فعلوا بغيره فامتنع، وقال لأصحابه: غلوا مصاحفكم، أي اكتموها **(ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة)** يعني فإذا غللتموها جئتم بها يوم القيامة، وكفى لكم بذلك شرفاً. ثم قال على سبيل الإنكار: ومن هو الذي تأمرونني أن آخذ بقراءته وأترك مصحفي الذي أخذته من في رسول الله ﷺ **(فالقـوا الله)** أمر من اللقاء **(فبلغني أن ذلك كره**

قال الزُّهْرِيُّ: فَبَلَغَنِي أَنَّ ذَلِكَ كُرِهَ مِنْ مَقَالَةِ ابنِ مَسْعُودٍ رِجالٌ مِنْ أَفَاضِلِ أَصْحَابِ رسولِ اللهِ ﷺ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وَهُوَ حديثُ الزُّهْرِيِّ، ولا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ.

وَمِنْ سُورَةِ يُونُسَ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣٠٤ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ مَهْدِيٍّ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبي لَيْلَى عن صُهَيْبٍ عن النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾، قال: إذَا دَخَلَ أَهْلُ

الخ) يعني أن رجالاً من أفاضل الصحابة قد كرهوا قول ابن مسعود المذكور، وقوله من مقالة ابن مسعود رضي الله عنه بيان لقوله ذلك.

تنبيه: قال ابن التين وغيره: الفرق بين جمع أبي بكر وبين جمع عثمان، أن جمع أبي بكر كان لخشية أن يذهب من القرآن شيء بذهاب حملته، لأنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد، فجمعه في صحائف مرتباً لآيات سوره على ما وقفهم عليه النبي ﷺ، وجمع عثمان كان لما كثر الاختلاف في وجوه القرآن حين قرأوه بلغاتهم على اتساع اللغات، فأدى ذلك بعضهم إلى تخطئة بعض، فخشي من تفاقم الأمر في ذلك، فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد مرتباً لسوره، واقتصر من سائر اللغات على لغة قريش، محتجاً بأنه نزل بلغتهم، وإن كان قد وسع في قراءته رفعاً للحرج والمشقة في ابتداء الأمر، فرأى أن الحاجة إلى ذلك انتهت فاقتصر على لغة واحدة، وكـان لغة قريش أرجح اللغات فاقتصر عليها.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري.

(ومن سورة يونس)

نزلت بمكة إلا **(فإن كنت في شك)** الآيتين أو الثلاث أو **(ومنهم من يؤمن به الآية)** وهي مائة وتسع أو عشر آيات.

قوله: **(عن صهيب)** بالتصغير: هو ابن سنان الرومي.

قوله: **(وفي قوله تعالى)** أي في تفسيره **(للذين أحسنوا)** أي بالإيمان **(الحسنى)** أي الجنة

الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نَادَى مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللهِ مَوْعِداً وَيُرِيدُ أَنْ يُنْجِزَكُمُوهُ. قالوا: أَلَمْ يُبَيِّضْ وُجُوهَنَا وَيُنَجِّينَا مِنَ النَّارِ وَيُدْخِلَنَا الْجَنَّةَ؟ قال: فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ. قال: فَوَاللهِ مَا أَعْطَاهُمْ شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ».

حديثُ حَمَّادِ بن سَلَمَةَ، هَكَذَا رَوَاهُ غيرُ وَاحِدٍ عن حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ مرفوعاً. وَرَوَى سُلَيْمَانُ بنُ الْمُغِيرَةِ هذا الحديثَ عن ثَابِتٍ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبي لَيْلَى قَوْلَهُ وَلم يَذْكُرْ فيه عن صُهَيْبٍ عن النَّبِيِّ ﷺ.

٣٣٠٥ ـ حدثنا ابن أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ، عن ابنِ الْمُنْكَدِرِ، عن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ، عن رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ قال: سَأَلْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، قال: ما سَأَلَني عَنْها أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْهَا، فقال: مَا سَأَلَني عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرُكَ مُنْذُ أُنْزِلَتْ، هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ».

(**وزيادة**) هي النظر إليه تعالى (**إن لكم عند الله موعداً**) أي بقي شيء زائد مما وعده الله لكم من النعم والحسنى (**وينجينا من النار**) كذا في النسخ الحاضرة بالتحتانية. وقد تقدم هذا الحديث في باب رؤية الرب تبارك وتعالى من أبواب صفة الجنة، ووقع هناك ينجينا بحذف التحتانية، وهو الظاهر. وأما على تقدير ثبوت التحتانية فقيل عطف على ما دل عليه الجملة الاستفهامية المتقدمة وفيه ما فيه.

قوله: (**لهم**) أي لأولياء الله المذكورين في الآية التي قبلها ﴿**البشرى في الحياة الدنيا**﴾ تمام الآية ﴿**وفي الآخرة لا تبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم**﴾ واختلفوا في هذه البشرى: فقيل هي الرؤيا الصالحة، ويدل على ذلك حديث أبي الدرداء هذا، وحديث عبادة بن الصامت الذي أشار إليه الترمذي، وقيل المراد البشرى في الحياة الدنيا هي الثناء الحسن، وفي الآخرة الجنة. ويدل على ذلك ما روي عن أبي ذر قال: قيل لرسول الله ﷺ: أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه؟ قال تلك عاجل بشرى المؤمن، أخرجه مسلم.

وقال الزهري وقتادة في تفسير البشرى: هي نزول الملائكة بالبشارة من الله عند الموت، ويدل عليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿تتنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون﴾.

وقال عطاء عن ابن عباس: البشرى في الدنيا عند الموت تأتيهم الملائكة بالبشارة وفي

٣٣٠٦ ـ حدثنا ابن أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ، عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ رُفَيْعٍ، عن أبي صالحٍ السَّمَّانِ، عن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ، عن رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، عن أبي الدَّرْدَاءِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٣٠٧ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عن عَاصِمِ بنِ بَهْدَلَةَ عن أبي صالحٍ عن أبي الدَّرْدَاءِ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَيْسَ فِيهِ عن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ.

وفي البابِ عن عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ.

٣٣٠٨ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا حَجَّاجُ بنُ مِنْهَالٍ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن عَلِيِّ بنِ زَيْدٍ، عن يُوسُفَ بنِ مَهْرَانَ عن ابنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَمَّا أَغْرَقَ اللهُ فِرْعَوْنَ قال آمَنْت أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ. فقال جِبْرَئِيلُ: يا مُحَمَّدُ لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخُذُ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ وَأَدُسُّهُ في فِيهِ مَخَافَةَ أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ».

الآخرة بعد خروج نفس المؤمن يعرج بها إلى الله تعالى ويبشر برضوان الله تعالى.

وقال الحسن: هي ما بشر الله بها المؤمنين في كتابه من جنته وكريم ثوابه، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿لا تبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم﴾ **(هي الرؤيا الصالحة)** أي الحسنة أو الصادقة وهي ما فيه بشارة أو تنبيه عن غفلة وأمثال ذلك **(يراها المسلم)** أي لنفسه **(أو ترى)** بصيغة المجهول: أي يراها مسلم آخر **(له)** أي لأجله، وقد تقدم هذا الحديث في أوائل أبواب الرؤيا، وتقدم تخريجه هناك.

قوله: **(وفي الباب عن عبادة بن الصامت)** أخرجه الترمذي في أوائل أبواب الرؤيا.

قوله: **(عن علي بن زيد)** هو ابن جدعان **(عن يوسف بن مهران)** البصري وليس هو يوسف بن ماهك، ذاك ثقة، وهذا لم يرو عنه إلا ابن جدعان، هو لين الحديث من الرابعة.

قوله: **(لما أغرق الله فرعون قال)** أي فرعون **(آمنت أنه)** أي بأنه، وفي قراءة بالكسر استينافاً **(لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل)**.

قال ابن عباس: لم يقبل الله إيمانه عند نزول العذاب به، وقد كان في مهل.

قال العلماء: إيمانه غير مقبول. وذلك أن الإيمان والتوبة عند معاينة الملائكة والعذاب غير

هذا حديثٌ حسنٌ.

٣٣٠٩ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بن عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، أخبرنا خالِدُ بنُ الْحَارِثِ، أخبرنا شُعْبَةُ، قال أخبرني عَدِيُّ بنُ ثَابِتٍ وَعَطَاءُ بنُ السَّائِبِ عن سَعِيدِ بـنِ جُبَـيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ، ذَكَرَ أَحَدُهُمَا عن النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ جِبْرَئِيلَ جَعَلَ يَدُسُّ في فِي فِرْعَوْنَ الطِّينَ خَشْيَةَ أَنْ يقولَ لَا إِلَهَ إِلَّا الله فَيَرْحَمُهُ الله، أَوْ خَشْيَةَ أَنْ يَرْحَمَهُ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ.

مقبولين (**وأنا آخذ من حال البحر**) أي طينه الأسود (**وأدسه في فيه**) أي أدخله في فمه (**مخافة أن تدركه الرحمة**) أي خشية أن يقول لا إله إلا الله فتناله رحمة الله.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه أحمد في مسنده وابن جرير وابن أبي حاتم في تفسيرهما، كلهم من حديث حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس.

قوله: (**ذكر أحدهما عن النبي ﷺ**) يعني رواه أحدهما مرفوعاً ولم يرفعه الآخر، وضميرهما راجع إلى عدي بن ثابت وعطاء بن السائب (**في في فرعون**) أي في فمه، أو خشية أن يرحمه أو للشك من الراوي.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب صحيح**) وأخرجه أبو داود الطيالسي وابن جرير، كلاهما من طريق شعبة عن عدي بن ثابت وعطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

تنبيه: اعلم أن الخازن ذكر في تفسيره ههنا فصلين لدفع الإشكال الذي يرد على حديث ابن عباس المذكور، فلنا أن نذكرهما قال: فصل في الكلام على هذا الحديث، لأنه في الظاهر مشكل فيحتاج إلى بيان وإيضاح فنقول: قد ورد هذا الحديث على طريقين مختلفين عن ابن عباس، ففي الطريق الأول: عن ابن زيد بن جدعان، وهو وإن كان قد ضعفه يحيى بن معين وغيره، فإنه كان شيخاً نبيلاً صدوقاً، ولكنه كان سيىء الحفظ ويغلط، وقد احتمل الناس حديثه. وإنما يخشى من حديثه إذا لم يتابع عليه، أو خالفه فيه الثقات وكلاهما منتف في هذا الحديث، لأن في الطريق الآخر شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير. وهذا الحديث على شرط البخاري، ورواه أيضاً شعبة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير وعطاء بن السائب ثقة قد أخرج له مسلم، فهو على شرط مسلم، وإن كان عطاء قد تكلم فيه من قبل اختلاطه فإنما يخاف ما انفرد به أو خولف فيه، وكلاهما منتف، فقد علم بهذا أن لهذا الحديث أصلاً وأن رواته

ثقات ليس فيهم متهم، وإن كان فيهم من هو سيىء الحفظ، فقد تابعه عليه غيره.

فإن قلت: ففي الحديث الثاني شك في رفعه لأنه قال فيه: ذكر أحدهما عن النبي ﷺ.

قلت: ليس بشك في رفعه إنما هو جزم بأن أحد الرجلين رفعه وشك شعبة في تعيينه، هل عطاء بن السائب أو عدي بن ثابت وكلاهما ثقة، فإذا رفعه أحدهما وشك في تعيينه، لم يكن هذا علة في الحديث.

فصل: ووجه إشكاله ما اعترض به الإمام فخر الدين الرازي في تفسيره فقال: هل يصح أن جبريل أخذ يملأ فمه بالطين لئلا يتوب غضباً عليه.

والجواب: الأقرب أنه لا يصح لأن في تلك الحالة إما أن يقال التكليف هل كان ثابتاً أم لا، فإن كان ثابتاً لا يجوز لجبريل أن يمنعه من التوبة، بل يجب عليه أن يعينه على التوبة وعلى كل طاعة، وإن كان التكليف زائلاً عن فرعون في ذلك الوقت، فحينئذ لا يبقى لهذا الذي نسب إلى جبريل فائدة.

وأيضاً لو منعه من التوبة لكان قد رضي ببقائه على الكفر، والرضى بالكفر كفر وأيضاً فكيف يليق بجلال الله أن يأمر جبريل بأن يمنعه من الإيمان، ولو قيل إن جبريل فعل ذلك من عند نفسه لا بأمر الله، فهذا يبطله قول جبريل «وما نتنزل إلا بأمر ربك» فهذا وجه الإشكال الذي أورده الإمام على هذا الحديث في كلام أكثر من هذا.

والجواب عن هذا الاعتراض: أن الحديث قد ثبت عن النبي ﷺ فلا اعتراض عليه لأحد، وأما قول الإمام: إن التكليف هل كان ثابتاً في تلك الحالة أم لا؟ فإن كان ثابتاً لم يجز لجبريل أن يمنعه من التوبة، فإن هذا القول لا يستقيم على أصل المثبتين للقدر القائلين بخلق الأفعال لله، وأن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء «وهذا قول أهل السنة المثبتين للقدر» فإنهم يقولون إن الله يحول بين الكافر والإيمان، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه﴾ وقوله تعالى: ﴿وقالوا قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم﴾. وقال تعالى: ﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة﴾ فأخبر الله تعالى أنه قلب أفئدتهم مثل تركهم الإيمان أول مرة، وهكذا فعل بفرعون منعه من الإيمان جزاء على تركه الإيمان أولا فدس الطين في فم فرعون من جنس الطبع والختم على القلب ومنع الإيمان وصون الكافر عنه وذلك جزاء على كفره السابق.

وهذا قول طائفة من المثبتين للقدر القائلين بخلق الأفعال لله. ومن المنكرين لخلق الأفعال من اعترف أيضاً أن الله سبحانه وتعالى يفعل هذا عقوبة للعبد على كفره السابق، فيحسن منه أن يضله ويطبع على قلبه ويمنعه من الإيمان.

وَمِنْ سُورَةِ هُودٍ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣١٠ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن يَعْلَى بنِ عَطَاءٍ عن وَكِيعِ بنِ حُدُس عن عَمِّهِ أبي رَزِين قال: «قُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، أَيْنَ كَانَ رَبُّنا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ؟ قال: كَانَ في عَمَاءٍ ما تَحْتَهُ هَوَاءٌ وما

فأما قصة جبريل عليه السلام : فإنها من هذا الباب ، فإن غاية ما يقال فيه ، إن الله سبحانه وتعالى منع فرعون من الإيمان وحال بينه وبينه عقوبة له على كفره السابق ورده للإيمان لما جاءه ، وأما فعل جبريل من دس الطين ، فإنما فعل ذلك بأمر الله لا من تلقاء نفسه . فأما قول الإمام لم يجز لجبريل أن يمنعه من التوبة بل يجب عليه أن يعينه عليه وعلى كل طاعة . هذا إذا كان تكليف جبريل كتكليفنا ، يجب عليه ما يجب علينا ، وأما إذا كان جبريل إنما يفعل ما أمره الله به ، والله سبحانه وتعالى هو الذي منع فرعون من الإيمان وجبريل منفذ لأمر الله ، فكيف لا يجوز له منع من منعه الله من التوبة ، وكيف يجب عليه إعانة من لم يمنعه الله ، بل قد حكم عليه وأخبر عنه أنه لا يؤمن حتى يرى العذاب الأليم حين لا ينفعه الإيمان .

وقد يقال : إن جبريل عليه السلام إما أن يتصرف بأمر الله فلا يفعل إلا ما أمر الله به ، وإما يفعل ما يشاء من تلقاء نفسه لا بأمر الله ، وعلى هذين التقديرين فلا يجب عليه إعانة فرعون على التوبة ، ولا يحرم عليه منعه منها ، لأنه إنما يجب عليه فعل ما أمر به ، ويحرم عليه فعل ما نهي عنه والله سبحانه وتعالى لم يخبر أنه أمره بإعانة فرعون ولا حرم عليه منعه من التوبة وليست الملائكة مكلفين كتكليفنا انتهى .

وقد أطال الخازن الكلام في دفع الإشكال الذي أورده الرازي ، فعليك أن تطالع بقية كلامه .

(ومن سورة هود)

هي مكية ﴿إلا أقم الصلاة﴾ الآية ، أو إلا ﴿فلعلك تارك ﴾ الآية و﴿أولئك يؤمنون به﴾ الآية ، وهي مائة وثنتان أو ثلاث وعشرون آية .

قوله : **(عن وكيع بن حدس)** بالحاء والدال المهملتين المضمومتين ، وقد يقال بالعين بدل الحاء .

فَوْقَهُ هَوَاءٌ وَخَلَقَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ».

قوله: **(قبل أن يخلق خلقه)** وفي رواية لأحمد: قبل أن يخلق السماوات والأرض **(كان في عماء إلخ)**.

قال الخازن في تفسيره: قال أبو بكر البيهقي في كتاب الأسماء والصفات له قوله ﷺ: كان الله ولم يكن شيء قبله، يعني لا الماء ولا العرش ولا غيرهما، وقوله **(وكان عرشه على الماء)** يعني خلق الماء وخلق العرش على الماء ثم كتب في الذكر كل شيء، وقوله في عماء: وجدته في كتاب عماء مقيداً بالمد، فإن كان في الأصل ممدوداً فمعناه سحاب رقيق. ويريد بقوله: في عماء أي فوق سحاب مدبراً له وعالياً عليه كما قال سبحانه وتعالى: ﴿أأمنتم من في السماء﴾ يعني من فوق السماء، وقوله تعالى: ﴿لأصلبنكم في جذوع النخل﴾ يعني على جذوعها، وقوله ما فوقه هواء أي ما فوق السحاب هواء، وكذلك قوله: **(ما تحته هواء)** أي ما تحت السحاب هواء، وقد قيل إن ذلك العمى مقصور، والعمى إذا كان مقصوراً فمعناه لا شيء ثابت لأنه مما عمي عن الخلق لكونه غير شيء. فكأنه قال في جوابه: كان قبل أن يخلق خلقه ولم يكن شيء غيره، ثم قال ما فوقه هواء وما تحته هواء: أي ليس فوق العمى الذي هو لا شيء موجود هواء ولا تحته هواء، لأن ذلك إذا كان غير شيء فليس يثبت له هواء بوجه.

وقال الهروي صاحب الغريبين: قال بعض أهل العلم معناه أين كان عرش ربنا فحذف المضاف اختصاراً، كقوله: ﴿واسأل القرية﴾ ويدل على ذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿وكان عرشه على الماء﴾ هذا آخر كلام البيهقي.

وقال ابن الأثير: العماء في اللغة: السحاب الرقيق، وقيل الكثيف، وقيل هو الضباب، ولا بد في الحديث من حذف مضاف تقديره: أين كان عرش ربنا فحذف. ويدل على هذا المحذوف قوله تعالى: ﴿وكان عرشه على الماء﴾ وحكي عن بعضهم في العمى المقصور، أنه هو كل أمر لا يدركه الفطن.

وقال الأزهري قال أبو عبيد: إنما تأولنا هذا الحديث على كلام العرب المعقول عنهم، وإلا فلا ندري كيف كان ذلك العماء.

قال الأزهري: فنحن نؤمن به ولا نكيف صفته، انتهى كلام الخازن.

وقال السيوطي في مصباح الزجاجة: قال القاضي ناصر الدين بن المنير: وجه الإشكال في الحديث الظرفية والفوقية والتحتية، قال والجواب ان في بمعنى على؛ وعلى بمعنى الاستيلاء، أي

قال أَحْمَدُ: قال يَزِيدُ: الْعَمَاءُ، أَيْ لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ. هَكَذَا يقولُ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ: وَكِيعُ بنُ حُدُسٍ، ويقولُ شُعْبَةُ وَأبو عَوَانَةَ وَهُشَيْمٌ: وَكِيعُ بنُ عُدُسٍ. هذا حديثٌ حسنٌ.

٣٣١١ ـ حدثنا أبو كُرَيْبٍ، أخبرنا أبو مُعَاوِيَةَ عن بُرَيْدِ بنِ عبدِ اللهِ عن أبي بُرْدَةَ عن أبي مُوسَى، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُمْلِي، وَرُبَّمَا قال يُمْهِلُ

كان مستولياً على هذا السحاب الذي خلق منه المخلوقات كلها والضمير في فوقـه يعود إلى السحاب، وكذلك تحته، أي كان مستولياً على هذا السحاب الذي فوقه الهواء وتحته الهواء، وروي بلفظ القصر في العمى. والمعنى عدم ما سواه كأنه قال: كان ولم يكن معه شيء، بل كل شيء كان عدماً عمى لا موجوداً ولا مدركاً، والهواء الفراغ أيضاً العدم كأنه قال: كان ولا شيء معه ولا فوق ولا تحت انتهى.

قلت: إن صحت الرواية عمى بالقصر فلا إشكال في هذا الحديث، وهو حينئذ في معنى حديث «كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء» رواه البخاري وغيره عن عمران بن حصين، وإن صحت الرواية عماء بالمد، فلا حاجة إلى تأويل بل يقال نحن نؤمن به ولا نكيفه بصفة، أي نجري اللفظ على ما جاء عليه من غير تأويل كما قال الأزهري: «خلق عرشه على الماء» وفي رواية لأحمد: ثم خلق عرشه على الماء.

قال الحافظ: قد روى أحمد والترمذي وصححه من حديث أبي رزين العقيلي مرفوعاً: إن الماء خلق قبل العرش. وروى السدي في تفسيره بأسانيد متعددة: إن الله لم يخلق شيئاً مما خلق قبل الماء. وأما ما رواه أحمد والترمذي وصححه من حديث عبادة بن الصامت مرفوعاً: أول ما خلق الله القلم، ثم قال اكتب فجرى بما هو كائن إلى يوم القيامة فيجمع بينه وبين ما قبله بأن أولية القلم بالنسبة إلى ما عدا الماء والعرش، أو بالنسبة إلى ما صدر منه من الكتابة، أي أنه قيل له اكتب أول ما خلق انتهى.

قوله: (**قال أحمد**) أي ابن منيع (**قال يزيد**) أي ابن هارون في تفسير العماء المذكور في الحديث (**العماء أي ليس معه شيء**) كذا فسر يزيد العماء بأنه ليس معه شيء، وقد عرفت أن العماء بالمد هو السحاب الرقيق، والعمى بالقصر بمعنى ليس معه شيء.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه أحمد وابن ماجه.

قوله: (**إن الله تبارك وتعالى يملي**) من الإملاء. قال في القاموس: أملاه الله أمهله (**حتى إذا**

الظَّالِمَ حَتَّى إذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ، ثمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ﴾ الآية».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

وقد رَوَى أبو أُسَامَةَ عن بُرَيْدٍ نَحْوَهُ، وقال: يُمْلِي.

٣٣١٢ ـ حدثنا إبراهِيمُ بنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، عن أبي أُسَامَةَ، عن بُرَيْدِ بنِ عَبْدِ اللهِ عن جَدِّهِ أبي بُرْدَةَ عن أبي مُوسَى عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وقال: يُمْلِي، ولم يَشُكَّ فيه.

٣٣١٣ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا أبو عامِرٍ الْعَقَدِيُّ، هُوَ عَبْدُ المَلِكِ بنُ عَمْرٍو، قال أخبرنا سُلَيْمَانُ بن سُفْيَانَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ عن ابنِ عُمَرَ عن عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ قال: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، فَعَلَى مَا نَعْمَلُ عَلَى شَيْءٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، أَوْ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يُفْرَغْ

أخذه لم يفلته) بضم أوله من الإفلات، أي لم يخلصه، أي إذا أهلكه لم يرفع عنه الهلاك، وهذا على تفسير الظلم بالشرك على إطلاقه، وإن فسر بما هو أعم، فيحمل كل على ما يليق به **(وكذلك)** أي مثل ذلك الأخذ **(أخذ ربك)** قرىء على أنه فعل، وعلى أنه مصدر **(إذا أخذ القرى)** أريد أهلها. والمعنى وكما أهلكنا أولئك القرون الظالمة، كذلك نفعل بأشباههم **(وهي ظالمة)** بالذنوب، أي فلا يغني عنهم من أخذه شيء.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه.

قوله: **(وقال يملي)** أي بلا شك.

قوله: **(قال يملي ولم يشك فيه)** قال الحافظ: قد رواه مسلم وابن ماجه والنسائي من طرق عن أبي معاوية يملي ولم يشك.

قوله: **(فمنهم)** أي فمن أهل الموقف وإن لم يذكروا، قال الزمخشري: لأن ذلك معلوم **(شقي وسعيد)** الشقي: من سبقت له الشقاوة في الأزل، والسعيد من سبقت له السعادة في الأزل **(على شيء قد فرغ منه أو على شيء لم يفرغ منه)** بالبناء للمفعول للفعلين، أي أنعمل على شيء قد

مِنْهُ؟ قال: بَلْ عَلَى شَيْءٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ وَجَرَتْ بِهِ الأَقْلاَمُ يَا عُمَرُ وَلَكِنْ كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ». هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حديثِ عَبْدِ المَلِكِ بنِ عَمْرٍو.

٣٣١٤ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا أبو الأحْوَصِ عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ عن إبراهيمَ عن عَلْقَمَةَ وَالأسْوَدِ عن عَبْدِ اللهِ قال: «جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: إنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً في أَقْصَى المَدِينَةِ وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا. وَأَنَا هَذَا، فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ، فقال لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكَ اللهُ لَوْ سَتَرْتَ عَلَى نَفْسِكَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رسولُ اللهِ ﷺ شَيْئاً، فانْطَلَقَ الرَّجُلُ، فَأَتْبَعَهُ رسولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً فَدَعَاهُ، فَتَلاَ عَلَيْهِ: ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَي النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ إلى آخرِ

فرغ الله تعالى عن قضائه، وقدره، وجرى به القلم، أو نعمل على شيء لم يفرغ الله تعالى عن قضائه وقدره **(ولكن كل ميسر لما خلق له)** أي موفق ومهيأ لما خلق له أي لأمر قدر ذلك الأمر له من الخير والشر والتنوين عوض عن المضاف إليه.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أبو يعلى في مسنده وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه. وأخرج الترمذي نحوه في باب الشقاء والسعادة.

قوله: **(إني عالجت امرأة)** أي داعبتها وناولت منها ما يكون بين الرجل والمرأة غير أني ما جامعتها **(في أقصى المدينة)** أي أسفلها وأبعدها عن المسجد **(ما دون أن أمسها)** ما موصولة، أي أصبت منها ما يجاوز المس، أي المجامعة **(وأنا هذا)** أي أنا موجود وحاضر بين يديك ومنقاد لحكمك **(فاقض في)** أي فاحكم في حقي **(ما شئت)** أي أردته مما يجب عليّ كناية عن غاية التسليم والانقياد إلى حكم الله ورسوله **(لو سترت على نفسك)** أي لكان حسناً **(فلم يرد عليه)** أي على الرجل، أو على عمر **(شيئاً)** من الكلام انتظاراً لقضاء الله فيه رجاء أن يخفف من عقوبته **(فانطلق الرجل)** أي فذهب ظناً منه لسكوته عليه الصلاة والسلام أن الله سينزل فيه شيئاً، وأنه لا بد أن يبلغه، فإن كان عفواً شكر، وإلا عاد ليستوفي منه **(فأتبعه رسول الله ﷺ)** أي أرسل عقبه **(رجلاً)** ليدعوه **(فتلا عليه)** أي فقرأ رسول الله ﷺ على الرجل **(أقم الصلاة طرفي النهار)** الغداة والعشي، أي الصبح والظهر والعصر **(وزلفاً)** جمع زلفة، أي طائفة **(من الليل)** أي المغرب والعشاء **(إن الحسنات)** كالصلوات الخمس **(يذهبن السيئات)** أي الذنوب الصغائر **(ذلك ذكرى للذاكرين)** عظة للمتعظين، كذا في الجلالين.

الآيَةِ. فقال رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هَذَا لَهُ خَاصَّةً؟ قال: بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً»،

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وهكذا رَوى إسْرَائِيلُ، عن سِمَاكٍ، عن إبراهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ وَالأسْوَدِ، عن عَبْدِ اللهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَرَوَى شُعْبَةُ عن سِمَاكٍ عن إبراهِيمَ عن الأسْوَدِ عن عَبْدِ اللهِ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عن سِمَاكٍ

وقال الرازي في تفسيره: كثرت المذاهب في تفسير طرفي النهار والأقرب أن الصلاة تقام في طرفي النهار وهي الفجر والعصر، وذلك لأن أحد طرفي النهار هو طلوع الشمس، والطرف الثاني منه غروبها. فالطرف الأول هو صلاة الفجر، والطرف الثاني لا يجوز أن يكون صلاة المغرب لأنها داخلة تحت قوله تعالى: ﴿وزلفاً من الليل﴾ فوجب حمل الطرف الثاني على صلاة العصر انتهى.

وقال مجاهد: طرفي النهار: يعني صلاة الصبح والظهر والعصر، وزلفاً من الليل: يعني صلاة المغرب والعشاء.

وقال مقاتل: صلاة الصبح والظهر طرف، وصلاة العصر والمغرب طرف وزلفاً من الليل يعني صلاة العشاء.

وقال الحسن: طرفي النهار الصبح والعصر، وزلفاً من الليل المغرب والعشاء.

وقال ابن عباس: طرفي النهار الغداة والعشي يعني صلاة الصبح والمغرب كذا في الخازن.

وقال في المدارك: «وأقم الصلاة طرفي النهار» غدوة وعشية وزلفاً من الليل وساعات من الليل جمع زلفة، وهي ساعاته القريبة من آخر النهار، من أزلفه إذا قربه، وصلاة الغدوة الفجر، وصلاة العشية الظهر والعصر، لأن ما بعد الزوال عشي، وصلاة الزلف المغرب والعشاء انتهى.

وقال في القاموس: الزلفة بالضم: الطائفة من الليل والزلف ساعات الليل الآخذة من النهار، وساعات النهار الآخذة من الليل انتهى.

قلت: والأقرب عندي والله تعالى أعلم، ما اختاره في تفسير الجلالين والمدارك وهو قول مجاهد (**فقال رجل من القوم**) قيل هو عمر بن الخطاب، وقيل هو معاذ بن جبل (**هذا له**) أي هذا الحكم للسائل (**خاصة**) أي يخصه خصوصاً، أم للناس عامة (**قال بل للناس كافة**) هكذا تستعمل كافة حالاً، أي كلهم ولا يضاف فيقال كافة الناس، ولا الكافة بالألف واللام، وهو معدود في تصحيف العوام ومن أشبههم، قاله النووي.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**). قال الحافظ أخرجه مسلم وأصحاب السنن.

عن إبراهِيمَ عن عَبْدِ الرَّحْمنِ بنِ يَزِيدَ عن عَبْدِ اللهِ عن النَّبيِّ ﷺ مِثْلَهُ. وَرِوَايَةُ هَؤُلَاءِ أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ.

٣٣١٥ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عن الأعْمَشِ. وَسِمَاكٌ عن إبراهيمَ عن عَبْدِ الرَّحْمنِ بنِ يَزِيدَ عن عَبْدِ اللهِ عن النَّبيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

٣٣١٦ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا الْفَضْلُ بنُ مُوسَى، عن سُفْيَانَ عن سِمَاكٍ عن إبراهِيمَ عن عَبْدِ الرَّحْمنِ بنِ يَزِيدَ عن عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، عن النَّبيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، ولم يَذْكُرْ فيه عن الأعْمَشِ. وقد رَوَى سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ هذا الحديثَ عن أبي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عن ابنِ مَسْعُودٍ عن النَّبيِّ ﷺ.

٣٣١٧ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيَى بن سَعِيدٍ عن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عن أبي عُثمانَ عن ابنِ مَسْعُودٍ «أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِن امْرَأَةٍ قُبْلَةَ حَرَام، فأتى النَّبيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، فَنَزَلَتْ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَي النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ﴾ الآية، فقال الرَّجُلُ: أَلِي هَذِهِ يا رسولَ اللهِ؟ فقال: لَكَ وَلِمَنْ عَمِلَ بها مِنْ أُمَّتِي» هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: **(وورواية هؤلاء أصح من رواية الثوري)** أي رواية أبي الأحوص وإسرائيل وشعبة أصح من رواية سفيان الثوري.

قوله: **(فقال الرجل ألي هذه؟)** أي الآية، يعني خاصة بي بأن صلاتي مذهبة لمعصيتي؟ فظاهر هذا أن صاحب القصة هو السائل عن ذلك. ولأحمد والطبراني من حديث ابن عباس قال يا رسول الله: ألي خاصة أم للناس عامة؟ فضرب عمر صدره وقال: لا، ولا نعمة عين بل للناس عامة، فقال النبي ﷺ صدق عمر. وفي حديث أبي اليسر: فقال إنسان يا رسول الله له خاصة. وفي رواية إبراهيم النخعي عند مسلم فقال معاذ يا رسول الله أله وحده أم للناس كافة. وللدارقطني مثله من حديث معاذ نفسه. ويحمل على تعدد السائلين عن ذلك **(فقال لك ولمن عمل بها)** أي بهذه الآية بأن فعل حسنة بعد سيئة. وفي رواية للبخاري قال: لجميع أمتي كلهم.

وتمسك بظاهر قوله تعالى: ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ المرجئة، وقالوا: إن الحسنات تكفر كل سيئة كبيرة كانت أو صغيرة.

٣٣١٨ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا حُسَيْنُ بنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيّ عن زَائِدَةَ عن عَبْدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أبي لَيْلَى عن مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ قال: «أتى النَّبيَّ ﷺ رَجُلٌ فقال: يا رسولَ الله، أَرَأَيْت رَجُلاً لَقِيَ امْرَأَةً وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا مَعْرِفَةٌ، فَلَيْسَ يَأْتِي الرَّجُلُ إلَى امْرَأَتِهِ شَيْئاً إلاَّ قَدْ أَتى هُوَ إلَيْهَا، إلاَّ أَنَّهُ لَمْ يُجَامِعْهَا؟ قال: فَأَنْزَلَ الله: ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَيُصَلِّي. قال مُعَاذٌ: فَقُلْتُ: يا رسولَ الله، أَهِيَ لَهُ خَاصَّةً أَمْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً؟ قال: بَلْ لِلْمُؤْمِنِينَ عامَّةً».

هذا حديثٌ لَيْسَ إسنادُهُ بِمُتَّصِلٍ. عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ أبي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ، وَمُعَاذُ بنُ جَبَلٍ مَاتَ في خِلاَفَةِ عُمَرَ وَقُتِلَ عُمَرُ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ أبي لَيْلَى غُلامٌ صَغِيرٌ ابنُ سِتِّ سِنِينَ. وقد رَوَى عن عُمَرَ وَرآهُ. وَرَوَى شُعْبَةُ هذا الحديثَ

وحمل الجمهور هذا المطلق على القيد في الحديث الصحيح أن الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينها ما اجتنبت الكبائر فقالت طائفة: إن اجتنبت الكبائر كانت الحسنات كفارة لما عدا الكبائر من الذنوب، وإن لم تجتنب الكبائر لم تحط الحسنات شيئاً.

وقال آخرون: إن لم تجتنب الكبائر لم تحط الحسنات شيئاً منها وتحط الصغائر وقيل المراد إن الحسنات تكون سبباً في ترك السيئات كقوله تعالى: ﴿إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر﴾ لا أنها تكفر شيئاً حقيقة، وهذا قول بعض المعتزلة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

قوله: **(عن زائدة)** هو ابن قدامة.

قوله: **(أرأيت رجلاً)** أي أخبرني عن رجل **(فليس يأتي الرجل إلى امرأته شيئاً إلا قد أتى هو إليها)** يعني أنه استمتع بها بالقبلة والمعانقة وغيرهما من جميع أنواع الاستمتاع إلا الجماع.

قوله: **(هذا حديث ليس إسناده بمتصل الخ)** وأخرجه أحمد. **(وقد روى عن عمر ورآه)**.

قال الحافظ في تهذيب التهذيب: قال ابن أبي حاتم قلت لأبي: يصح لابن أبي ليلى سماع من عمر؟ قال لا. قال أبو حاتم: روي عن عبد الرحمن أنه رأى عمر وبعض أهل العلم يدخل بينه وبين عمر البراء بن عازب وبعضهم كعب بن عجرة.

عن عَبْدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَبي لَيْلَى عن النَّبيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

٣٣١٩ ـ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ أخبرنا قَيْسُ بنُ الرَّبِيعِ عن عُثْمَانَ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَوْهِبٍ عن مُوسَى بنِ طَلْحَةَ عن أبي الْيَسَرِ قال: «أَتَتْني امْرَأَةٌ تَبْتَاعُ تَمْراً، فَقُلْتُ: إنَّ في الْبَيْتِ تَمْراً لَطَيبٌ مِنْهُ. فَدَخلَتْ مَعِي في الْبَيْتِ، فأَهْوَيْتُ إلَيْهَا فَقَبَّلْتُهَا، فأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فقال: اسْتُرْ عَلَى نَفْسِكَ وَتُبْ وَلاَ تُخْبِرْ أَحداً؛ فلَمْ أَصْبِرْ. فأَتَيْتُ عُمَرَ فذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فقال: اسْتُرْ عَلَى نَفْسِكَ وَتُبْ وَلاَ تُخْبِرْ أَحداً؛ فلَمْ أَصْبِرْ. فأَتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فقال لَهُ: أَخلَفْتَ غازِياً في سَبِيلِ اللهِ في أَهْلِهِ بِمِثْلِ هَذَا، حَتَّى تَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ إلاَّ تِلْكَ السَّاعَةَ، حَتَّى ظَنَّ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قال: وَأَطْرَقَ رسولُ اللهِ ﷺ طَوِيلاً حَتَّى

وقال الآجري عن أبي داود: رأى عمر ولا أدري يصح أم لا.

وقال أبو خيثمة في مسنده حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا سفيان الثوري عن زبيد وهو الإيامي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: سمعت عمر يقول صلاة الأضحى ركعتين والفطر ركعتين الحديث. قال أبو خيثمة تفرد به يزيد بن هارون هكذا ولم يقل أحد سمعت عمر غيره، ورواه يحيى بن سعيد وغير واحد عن سفيان عن زبيد عن عبد الرحمن عن الثقة عن عمر، ورواه شريك عن زبيد عن عبد الرحمن عن عمر ولم يقل سمعت. وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه: وقد روي سماعه من عمر من طرق وليست بصحيحة.

وقال الخليلي في الإرشاد: الحفاظ لا يثبتون سماعه من عمر. وقال ابن المديني كان شعبة ينكر أن يكون سمع من عمر.

قال ابن المديني: لم يسمع من معاذ بن جبل، وكذا قال الترمذي في العلل وابن خزيمة. وقال يعقوب بن شيبة: قال ابن معين: لم يسمع من عمر ولا من عثمان، وسمع من علي انتهى.

قوله: **(تبتاع تمراً)** أي تشتري **(فأهويت إليها)** أي ملت إليها **(أخلفت غازياً في سبيل الله في أهله بمثل هذا)**. قال الجزري في النهاية: يقال خلفت الرجل في أهله: إذا أقمت بعده فيهم وقمت عنه بما يفعله، والهمزة فيه للاستفهام انتهى.

وفي رواية: أنه أتته امرأة وزوجها قد بعثه رسول الله ﷺ في بعث إلخ **(حتى تمنى أنه لم يكن أسلم إلا تلك الساعة)** لأن الإسلام يهدم ما قبله **(وأطرق رسول الله ﷺ)**.

أُوحِيَ إِلَيْهِ: ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَي النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾. قال أبو الْيَسَرِ: فَأَتَيْتُهُ، فقرَأَهَا عَلَيَّ رسولُ اللهِ ﷺ، فقال أَصْحَابُهُ: يا رسولَ اللهِ، أَلِهَذَا خاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عامَّةً؟ قال: بَلْ لِلنَّاسِ عَامَّةً».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ. وَقَيْسُ بنُ الرَّبِيعِ ضَعَّفَهُ وَكِيعٌ وغيرُهُ. وَرَوَى شَرِيكٌ عن عُثْمَانَ بنِ عَبْدِ اللهِ هذا الحديثَ مِثْلَ رِوَايَةِ قَيْسِ بنِ الرَّبِيعِ.

وفي البابِ عن أبي أُمَامَةَ وَوَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ وَأَنَسِ بنِ مَالِكٍ.

وأبو الْيَسَرِ اسْمُهُ كَعْبُ بنُ عَمْرٍو.

وَمِنْ سُورَةِ يُوسُفَ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣٢٠ ـ حدثنا الْحُسَيْنُ بن حُرَيْثٍ الْخُزَاعِيُّ، أخبرنا الْفَضْلُ بنُ مُوسَى عن مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ قال قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْكَرِيمَ ابنَ

قال في النهاية: الإطراق أن يقبل ببصره إلى صدره ويسكت سكاتاً طويلاً أي إطراقاً طويلاً أو زماناً طويلاً.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب**) وأخرجه النسائي والبزار كما في الفتح.

قوله: (**وفي الباب عن أبي أمامة وواثلة بن الأسقع وأنس بن مالك**) أما حديث أبي أمامة فأخرجه أحمد ومسلم وغيرهما، وأما حديث واثلة بن الأسقع فلينظر من أخرجه، وأما حديث أنس بن مالك فأخرجه الشيخان.

قوله: (**وأبو اليسر**) بفتح التحتية والسين المهملة (**اسمه كعب بن عمرو**) بن عباد السلمي بالفتح، الأنصاري صحابي بدري جليل.

(ومن سورة يوسف)

هي مكية مائة وإحدى عشرة آية.

قوله: (**يوسف**) مرفوع لأنه خبر إن، واسمها الكريم وهو ضد اللئيم، وكل نفس كريم هو متناول للصالح الجيد ديناً ودنيا.

الْكَرِيمِ ابنِ الْكَرِيمِ ابنِ الْكَرِيمِ يُوسُفَ بنَ يَعْقُوبَ بنِ إسْحَاقَ بنِ إبراهِيمَ. قال[1]: وَلَوْ لَبِثْتُ في السِّجْنِ ما لَبِثَ يُوسُفُ، ثُمَّ جَاءَنِي الرَّسُولُ أَجَبْتُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قالَ ارْجِعْ إلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ قال: وَرَحْمَةُ

قال النووي: وأصل الكرم كثرة الخير، وقد جمع يوسف عليه الصلاة والسلام مكارم الأخلاق مع شرف النبوة، وكونه ابناً لثلاثة أنبياء متناسلين، مع شرف رياسة الدنيا وملكها بالعدل والإحسان. وكون قوله ﷺ الكريم ابن الكريم إلى آخره موزوناً مقفى لا ينافي «ما علمناه الشعر» إذ لم يكن هذا بالقصد بل وقع بالاتفاق، والمراد صنعة الشعر **(ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم جاءني الرسول أجبت)** أي لأسرعت الإجابة في الخروج من السجن ولما قدمت طلب البراءة، فوصف بشدة الصبر حيث لم يبادر بالخروج، وإنما قاله ﷺ تواضعاً، والتواضع لا يحط مرتبة الكبير بل يزيده رفعة وجلالاً، وقيل هو من جنس قوله: لا تفضلوني على يونس.

وقد قيل إنه قاله قبل أن يعلم أنه أفضل من الجميع **(فلما جاءه)** أي يوسف **(الرسول)** وطلبه للخروج **(قال)** أي يوسف قاصداً إظهار براءته **(ارجع إلى ربك)** أي إلى سيدك وهو الملك **(فاسأله)** أن يسأل **(ما بال)** حال **(النسوة اللاتي قطعن أيديهن)** لم يصرح بذكر امرأة العزيز أدباً واحتراماً لها **(ورحمة الله على لوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد)** أي إلى الله سبحانه وتعالى، يشير ﷺ إلى قوله تعالى: ﴿لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد﴾ ويقال إن قوم لوط لم يكن فيهم أحد يجتمع معه في نسبه، لأنهم من سدوم وهو من الشام، وأصل إبراهيم ولوط من العراق، فلما هاجر إبراهيم إلى الشام هاجر معه لوط، فبعث الله لوطاً إلى أهل سدوم، فقال لو أن لي منعة وأقارب وعشيرة، لكنت استنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفاني، ولهذا جاء في بعض طرق هذا الحديث، كما أخرجه أحمد، قال لوط «لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد» قال: فإنه كان يأوي إلى ركن شديد، ولكنه عنى عشيرته، فما بعث الله نبياً إلا في ذروة من قومه، زاد ابن مردويه: ألم ترَ إلى قول قوم شعيب: «ولولا رهطك لرجمناك» وقيل معنى قوله: لقد كان يأوي إلى ركن شديد: أي إلى عشيرته لكنه لم يأوِ إليهم وآوى إلى الله انتهى، والأول أظهر.

وقال الجزري في النهاية: في الحديث أنه قال رحم الله لوطاً إنه كان يأوي إلى ركن شديد: أي إلى الله تعالى الذي هو أشد الأركان وأقواها. وإنما ترحم عليه لسهوه حين ضاق صدره من قومه حتى قال: أو آوي إلى ركن شديد، أراد عز العشيرة الذين يستند إليهم كما يستند إلى الركن

---

(١) هكذا ورد بالأصل؛ ويرجح سقوط عبارة «رحم الله يوسف».

اللهِ عَلَى لُوطٍ إِنْ كَانَ لَيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ فَمَا بَعَثَ اللهُ مِنْ بَعْدِهِ نَبِيًّا إِلَّا في ذِرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ».

٣٣٢١ ـ حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، أخبرنا عَبْدَةُ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ عن مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو نَحْوَ حَدِيثِ الْفَضْلِ بنِ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ قال: «ما بَعَثَ اللهُ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلَّا في ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ».

قال مُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو: الثَّرْوَةُ: الْكَثْرَةُ وَالْمَنَعَةُ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ الْفَضْلِ بنِ مُوسَى. وهذا حديثٌ حسنٌ.

وَمِنْ سُورَةِ الرَّعْدِ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣٢٢ ـ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أخبرنا أبو نُعَيْمٍ، عَن عَبْدِ اللهِ بنِ الْوَلِيدِ، وَكَانَ يَكُونُ في بَنِي عِجْلٍ، عن بُكَيْرِ بنِ شِهَابٍ، عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ

من الحائط (فما بعث الله من بعده) أي بعد لوط عليه السلام (إلا في ذروة من قومه) بضم الذال وكسرها، أي أعلا نسب قومه.

قوله: (أخبرنا عبدة) بن سليمان الكلابي (وعبد الرحيم) بن سليمان الأشل.

قوله: (في ثروة من قومه) بفتح المثلثة وسكون الراء: في عدد كثير من قومه.

قال في النهاية: الثروة العدد الكثير، وإنما خص لوطاً لقوله: «لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد».

قوله: (الثروة الكثرة والمنعة) يقال فلان في عز ومنعة بفتحتين وقد تسكن النون، وقيل المنعة جمع مانع مثل كافر وكفرة، أي هو في عز ومن يمنعه من عشيرته (وهذا حديث حسن) وأصله في الصحيحين.

(ومن سورة الرعد)

مكية إلا ﴿ولا يزال الذين كفروا﴾ الآية ﴿ويقول الذين كفروا لست مرسلاً﴾ الآية أو مدنية إلا ﴿ولو أن قرآناً﴾ الآيتين ثلاث أو أربع أو خمس أو ست وأربعون آية.

قوله: (عن عبد الله بن الوليد وكان يكون في بني عجل) أي كان يسكن فيهم ولذلك يقال

عَبَّاسٍ قال: «أَقْبَلَتْ يَهُودُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فقالوا: يا أبا القَاسِمِ، أَخْبِرْنَا عَنِ الرَّعْدِ مَا هُوَ؟ قال: مَلَكٌ مِنَ المَلاَئِكَةِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ، مَعَهُ مَخَارِيقُ مِنْ نَارٍ يَسُوقُ بها السَّحَابَ حَيْثُ شَاءَ اللهُ. فقالُوا: فما هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي نَسْمَعُ؟ قال: زَجْرَةٌ بالسَّحَابِ إِذَا زَجَرَهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى حَيْثُ أُمِرَ. قالُوا: صَدَقْتَ. فقالُوا: فَأَخْبِرْنَا عَمَّا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ. قال: اشْتَكَى عِرْقَ النَّسَا فَلَمْ يَجِدْ شَيْئاً يُلاَئِمُهُ إِلاَّ لُحُومَ الإِبِلِ وَأَلْبَانَهَا، فَلِذَلِكَ حَرَّمَهَا. قالُوا: صَدَقْتَ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

له العجلي. وعبد الله بن الوليد هذا هو ابن عبد الله بن معقل بن مقرن المزني الكوفي. روى عن بكير بن شهاب وغيره، وعنه أبو نعيم وغيره، ثقة من السابعة **(عن بكير بن شهاب)** الكوفي مقبول من السادسة.

قوله: **(فقالوا يا أبا القاسم)** هو كنية النبي ﷺ **(معه مخاريق)** جمع مخراق، وهو في الأصل ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضاً، وأراد به هنا آلة تزجر بها الملائكة السحاب **(يسوق)** أي الملك الموكل بالسحاب **(بها)** أي بتلك المخاريق **(زجرة)** أي هو زجره **(إذا زجره)** أي إذا ساقه. قال الله تعالى: ﴿فالزاجرات زجراً﴾ يعني الملائكة تزجر السحاب، أي تسوقه **(حتى ينتهي)** أي يصل السحاب **(إلى حيث أمر)** بصيغة المجهول **(عما حرم إسرائيل)** هو يعقوب عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام **(قال اشتكى)** أي يعقوب **(عرق النساء)** بفتح النون والألف المقصورة: هو وجع يبتدىء من مفصل الورك وينزل من جانب الوحشي على الفخذ، وربما امتد إلى الركبة وإلى الكعب، وسمي المرض باسم المحل، لأن النسا بالفتح والقصر: وريد يمتد على الفخذ من الوحشي إلى الكعب. وجرى العادة بأن يسمى وجع النسا بعرق النسا، وتقدير الكلام: وجع العرق الذي هو النسا **(فلم يجد شيئاً)** أي من المأكولات والمشروبات **(يلائمه)** أي يوافقه، صفة لقوله شيئاً **(حرمها)** أي لحوم الإبل وألبانها، وفي رواية الترمذي هذه إجمال توضحه رواية أحمد من طريق هاشم بن القاسم عن عبد الحميد عن شهر عن ابن عباس قال: حضرت عصابة من اليهود نبي الله ﷺ، فقالوا: حدثنا عن خلال نسألك عنهن لا يعلمهن إلا نبي الحديث. وفيه: فقال أنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى هل تعلمون أن إسرائيل مرض مرضاً شديداً وطال سقمه، فنذر الله نذراً لئن شفاه الله من سقمه ليحرم نفسه من أحب الطعام والشراب إليه، وكان أحب الطعام إليه لحم الإبل، وأحب الشراب إليه ألبانها، فقالوا: اللهم نعم.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه أحمد والنسائي.

٣٣٢٣ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ خِدَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ، أخبرنا سَيْفُ بنُ مُحَمَّدٍ الثَّوْرِيُّ عن الأعْمَشِ عن أبي صَالِحٍ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ في الأُكُلِ﴾ قال الدَّقَلُ وَالْفَارِسِيُّ وَالْحُلْوُ وَالْحَامِضُ.

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وقد رَوَاهُ زَيْدُ بنُ أبي أُنَيْسَةَ عن الأعْمَشِ نَحْوَ هَذَا. وَسَيْفُ بنُ مُحَمَّدٍ هُوَ أَخُو عَمَّارِ بنِ مُحَمَّدٍ. وَعَمَّارٌ أَثْبَتَ مِنْهُ، وَهُوَ ابنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

قوله: (**أخبرنا سيف بن محمد الثوري**) الكوفي ابن أخت سفيان الثوري، نزل بغداد كذبوه من صغار الثامنة.

قوله: (**ونفضل بعضها على بعض في الأكل**) بضم الهمزة والكاف: أي في الطعم (**قال**) أي النبي ﷺ (**الدقل**) بفتحتين، رديء التمر ويابسه (**والفارسي**) نوع من التمر والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا: وفي الأرض قطع: بقاع مختلفة، متجاورات: متلاصقات، فمنها طيب وسبخ، وقليل الريع وكثيره، وهو من دلائل قدرته تعالى، وجنات: بساتين من أعناب. وزرع: بالرفع عطفاً على جنات والجر على أعناب، وكذا قوله: ونخيل. صنوان: جمع صنو، وهي النخلات يجمعها أصل واحد وتتشعب فروعها، وغير صنوان: منفردة، تسقى: بالتاء أي الجنات وما فيها والياء أي المذكور، بماء واحد ونفضل: بالنون والياء، بعضها على بعض في الأكل: بضم الكاف وسكونها، فمن حلو وحامض، وهو من دلائل قدرته تعالى: ﴿إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون﴾ يتدبرون.

قوله: (**هذا حديث حسن غريب**) وأخرجه البزار وابن جرير وابن المنذر.

فإن قلت: في سنده سيف بن محمد وقد كذبوه، فكيف حسنه الترمذي.

قلت: لم ينفرد هو برواية هذا الحديث بل تابعه زيد بن أبي أنيسة، كما صرح به الترمذي بقوله: وقد رواه زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش (**وعمار أثبت منه**). قال في التقريب: عمار بن محمد الثوري أبو اليقظان الكوفي ابن اخت سفيان الثوري، سكن بغداد صدوق يخطىء وكان عابداً من الثامنة.

سُورَةُ إبراهِيمَ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣٢٤ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا أبو الْوَلِيدِ، أخبرنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عن شُعَيْبِ بنِ الْحَبْحَابِ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ قال: «أُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِقِنَاعٍ عَلَيْهِ رُطَبٌ فقال: ﴿مَثَلُ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا في السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾. قال: هِيَ النَّخْلَة. ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ

(سورة إبراهيم)

هي مكية سوى آيتين وهما قوله سبحانه وتعالى ﴿**ألم ترَ إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً**﴾ إلى آخر الآيتين، وهي إحدى، وقيل اثنتان وخمسون آية.

قوله: (**أخبرنا أبو الوليد**) هو الطيالسي (**عن شعيب بن الحبحاب**) الأزدي مولاهم، كنيته أبو صالح البصري ثقة من الرابعة.

قوله: (**أتي رسول الله ﷺ بقناع**) بكسر القاف وخفة النون هو الطبق الذي يؤكل عليه (**مثل كلمة طيبة**) أي لا إله إلا الله (**كشجرة طيبة أصلها ثابت**) أي في الأرض (**وفرعها**) أي أعلاها ورأسها (**في السماء**) أي ذاهبة في السماء (**تؤتي**) أي تعطي (**أكلها**) أي ثمرها (**كل حين بإذن ربها**) أي بأمر ربها. والحين في اللغة: الوقت، يطلق على القليل والكثير. واختلفوا في مقداره ههنا، فقال مجاهد وعكرمة: الحين هنا سنة كاملة، لأن النخلة تثمر في كل سنة مرة واحدة. وقال سعيد بن جبير وقتادة والحسن ستة أشهر، يعني من وقت طلعها إلى حين صرامها، وروي ذلك عن ابن عباس أيضاً.

وقال علي بن أبي طالب: ثمانية أشهر، يعني أن مدة حملها باطناً وظاهراً ثمانية أشهر، وقيل أربعة أشهر من حين ظهور حملها إلى إدراكها. وقال سعيد بن المسيب: شهران، يعني من وقت أن يؤكل منها إلى صرامها. وقال الربيع بن أنس: كل حين يعني غدوة وعشية، لأن ثمر النخل يؤكل أبداً ليلاً ونهاراً وصيفاً وشتاءاً فيؤكل منها الجمار والطلع والبلح والخلال والبسر والمنصف والرطب، وبعد ذلك يؤكل التمر اليابس إلى حين الطري الرطب. فأكلها دائم في كل وقت. كذا في الخازن (**قال**) أي النبي ﷺ (**ومثل كلمة خبيثة**) أي كلمة الكفر والشرك (**اجتثت**) يعني استؤصلت وقطعت (**ما لها من قرار**) أي ما لهذه الشجرة من ثبات في الأرض، لأنها ليس لها أصل

الأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرارٍ﴾. قال: هِيَ الْحَنْظَلَةُ. قال: فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ أَبَا الْعَالِيَةِ. فقال: صَدَقَ وَأَحْسَنَ.

٣٣٢٥ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا أبو بَكْرِ بن شُعَيْبِ بنِ الْحَبْحَابِ عن أبيهِ عن أَنس بنِ مَالِكٍ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، ولَم يَرْفَعْهُ، ولم يَذْكُرْ قَوْلَ أبي الْعَالِيَةِ. وهذا أَصَحُّ من حديثِ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ. وَرَوَى غَيرُ وَاحِدٍ مِثْلَ هذا مَوْقُوفاً. ولا نَعْلَمُ أَحَداً رفَعَه غَيرَ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ. وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ وَحَمَّادُ بنُ زَيْدٍ وغيرُ وَاحِدٍ ولم يَرْفَعُوهُ.

٣٣٢٦ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، أخبرنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ عن شُعَيْبِ بنِ الْحَبْحَابِ عن أَنسِ بنِ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ أبي بَكْرِ بنِ شُعَيْبِ بنِ الْحَبْحَابِ ولم يَرْفَعْهُ.

٣٣٢٧ ـ حدثنا محمُودُ بنُ غَيْلاَنَ، أخبرنا أبو دَاوُدَ، أخبرنا شُعْبَةُ قال أخبرني عَلْقَمَةُ بنُ مَرْثَدٍ، قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عن الْبَرَاءِ، عن النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ في الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ قال: في الْقَبْرِ إِذَا قِيلَ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ وَمَا دِينُكَ وَمَنْ نَبِيُّكَ».

ثابت في الأرض ولا فرع صاعد إلى السماء **(قال)** أي النبي ﷺ **(هي)** أي الشجرة الخبيثة **(الحنظلة)** هي نبات يمتد على الأرض كالبطيخ وثمره يشبه ثمر البطيخ لكنه أصغر منه جداً ويضرب المثل بمرارته **(قال فأخبرت بذلك)** أي قال شعيب بن الحبحاب فأخبرت بحديث أنس هذا **(فقال)** أي أبو العالية **(صدق)** أي أنس وحديث أنس هذا رواه أبو يعلى في مسنده نحو رواية الترمذي، وفيه كذلك كنا نسمع مكان صدق وأحسن.

قوله: **(أخبرنا أبو بكر بن شعيب بن الحبحاب)** الأزدي البصري، قيل: اسمه عبد الله، ثقة من السابعة.

قوله: **(في قوله: يثبت الله)** أي في تفسير قوله تعالى: ﴿يثبت الله﴾ إلخ. **(بالقول الثابت)** هو كلمة التوحيد، وهي شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله **(في الحياة الدنيا)** بأن لا يزالوا عنه إذا فتنوا في دينهم، ولم يرتابوا بالشبهات وإن ألقوا في النار، كما ثبت الذين فتنهم أصحاب الأخدود وغيرهم **(وفي الآخرة)** أي في القبر، بتلقين الجواب وتمكين الصواب، وهو قول الجمهور. ويدل عليه قوله **(قال في القبر)** أي قال رسول الله ﷺ: نزلت هذه الآية في عذاب

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٢٨ ـ حدثنا ابن أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن دَاوُدَ بنِ أبي هِنْدٍ عن الشَّعْبِيِّ عن مَسْرُوقٍ قال: «تَلَتْ عَائِشَةُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ﴾ قالَتْ:

القبر، ففي رواية الشيخين: نزلت في عذاب القبر.

قال الكرماني: ليس في الآية ذكر عذاب القبر، فلعله سمى أحوال العبد في قبره عذاب القبر تغليباً لفتنة الكافر على فتنة المؤمن لأجل التخويف، ولأن القبر مقام الهول والوحشة. ولأن ملاقاة الملائكة مما يهاب منه ابن آدم في العادة (إذا قيل له) أي لصاحب القبر (من ربك وما دينك ومن نبيك) فإن كان مؤمناً أزال الله الخوف عنه، وثبت لسانه في جواب الملكين فيقول: ربي الله وديني الإسلام ونبيي محمد.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) أخرجه الجماعة.

قوله: (يوم تبدل الأرض غير الأرض) قال صاحب فتح البيان في تفسير هذه الآية (يوم) أي اذكر وارتقب يوم (تبدل الأرض) المشاهدة (غير الأرض) والتبديل قد يكون في الذات كما في بدلت الدراهم بالدنانير، وقد يكون في الصفات كما في بدلت الحلقة خاتمك، والآية تحتمل الأمرين، وبالثاني قال الأكثر. والسماوات: أي وتبدل السماوات غير السماوات لدلالة ما قبله عليه على الاختلاف الذي مر، وتقديم تبديل الأرض لقربانها ولكون تبديلها أعظم أثراً بالنسبة إلينا.

أخرج مسلم وغيره من حديث ثوبان، قال: جاء رجل من اليهود إلى رسول الله ﷺ، فقال: أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: في الظلمة دون الجسر. وأخرج مسلم وغيره أيضاً من حديث عائشة قالت: أنا أول من سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن هذه الآية، قلت: أين الناس يومئذ؟ قال على الصراط. والصحيح على هذا إزالة عين هذه الأرض. وأخرج البزار وابن المنذر والطبراني في الأوسط، والبيهقي وابن عساكر وابن مردويه عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ في قول الله: يوم تبدل الأرض غير الأرض. قال: أرض بيضاء كأنها فضة لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل بها خطيئة. قال البيهقي: والموقوف أصح. وفي الباب روايات وقد روي نحو ذلك عن جماعة من الصحابة وثبت في الصحيحين من حديث سهل بن سعد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفراء كقرصة نقى وفيهما أيضاً من حديث أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده. الحديث.

يا رسولَ اللهِ فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ؟ قال: عَلَى الصِّرَاطِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رُوِيَ من غيرِ هذا الْوَجْهِ عن عَائِشَةَ.

سُورَةُ الْحِجْرِ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣٢٩ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا نُوحُ بنُ قَيْس الْحُدَّانِيُّ عن عَمْرِو بنِ مالِكٍ عنْ

وقد أطال القرطبي في بيان ذلك في تفسيره وفي تذكرته: وحاصله أن هذه الأحاديث نص في أن الأرض والسماوات تبدل وتزال ويخلق الله أرضاً أخرى تكون عليها الناس بعد كونهم على الجسر وهو الصراط لا كما قال كثير من الناس: إن تبديل الأرض عبارة عن تغيير صفاتها وتسوية آكامها ونسف جبالها ومد أرضها، ثم قال وذكر شبيب بن إبراهيم في كتاب الإفصاح أنه لا تعارض بين هذه الآثار وأنها تبدلان كرتين إحداهما: هذه الأولى قبل نفخة الصعق، والثانية إذا وقفوا في المحشر وهي أرض عفراء من فضة لم يسفك عليها دم حرام ولا جرى عليها ظلم، ويقوم الناس على الصراط على متن جهنم، ثم ذكر في موضع آخر من التذكرة ما يقتضي أن الخلائق وقت تبديل الأرض تكون في أيدي الملائكة، رافعين لهم عنها قال في الجمل: فتحصل من مجموعة كلامه أن تبديل هذه الأرض بأرض أخرى من فضة يكون قبل الصراط، وتكون الخلائق إذ ذاك مرفوعة في أيدي الملائكة، وأن تبديل الأرض بأرض من خبز يكون بعد الصراط، وتكون الخلائق إذ ذاك على الصراط، وهذه الأرض خاصة بالمؤمنين عند دخولهم الجنة انتهى ما في فتح البيان **(فأين يكون الناس قال على الصراط)** وعند مسلم من حديث ثوبان مرفوعاً: يكونون في الظلمة دون الجسر، وجمع بينهما البيهقي بأن المراد بالجسر الصراط، وأن في قوله على الصراط مجازاً لكونهم يجاوزونه، لأن في حديث ثوبان زيادة يتعين المصير إليها لثبوتها، وكأن ذلك عند الزجرة التي تقع عند نقلهم من أرض الدنيا إلى أرض الموقف، ويشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿كلا إذ دكت الأرض دكاً دكاً * وجاء ربك والملك صفاً صفاً * وجيء يومئذ بجهنم﴾ كذا في الفتح.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد ومسلم وابن ماجه.

(سورة الحجر)

هي مكية بأجماعهم، وهي تسع وتسعون آية.

قوله: **(أخبرنا نوح بن قيس الحداني)** بضم المهملة الأولى وتشديد الثانية آخره نون قبل ياء

أبي الْجَوْزَاءِ عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: «كَانَت امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلْفَ رسولِ اللهِ ﷺ حَسْنَاءَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، وَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يَكُونَ في الصَّفِّ الأَوَّلِ لأَنْ لاَ يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ في الصَّفِّ المُؤَخَّرِ، فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾.

النسبة **(عن عمرو بن مالك)** هو النكري.

قوله: **(فأنزل الله تعالى ﴿ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين﴾)** قال ابن جرير رحمه الله في تفسيره: اختلف أهل التأويل في ذلك، فقال بعضهم معنى ذلك: ولقد علمنا من مضى من الأمم فتقدم هلاكهم، ومن قد خلق وهو حي، ومن لم يخلق بعد ممن سيخلق، ثم ذكر أسماء من قال بهذا القول من الأئمة. ثم قال وقال آخرون: عنى بالمستقدمين الذين قد هلكوا، والمستأخرين: الأحياء الذين لم يهلكوا ثم ذكر أسماء من قال بهذا القول ثم قال: وقال آخرون بل معناه ولقد علمنا المستقدمين في أول الخلق والمستأخرين في آخرهم. وذكر أسماء القائلين بهذا القول، ثم قال: وقال آخرون بل معنى ذلك: ولقد علمنا المستقدمين من الأمم، والمستأخرين من أمة محمد ﷺ، ثم ذكر أسماء من قال بهذا القول، ثم قال: وقال آخرون بل معناه: ولقد علمنا المستقدمين منكم: في الخير. والمستأخرين: عنه، ثم ذكر أسماء من قال بهذا القول، ثم قال: وقال آخرون: بل معنى ذلك ولقد علمنا المستقدمين منكم في الصفوف في الصلاة، والمستأخرين فيها بسبب النساء، ثم ذكر أسماء من قال بهذا القول ثم قال وأولى الأقوال عندي في ذلك بالصحة قول من قال: معنى ذلك، ولقد علمنا الأموات منكم يا بني آدم فتقدم موته، ولقد علمنا المستأخرين الذين استأخر موتهم ممن هو حي ومن هو حادث منكم ممن لم يحدث بعد. لدلالة ما قبله من الكلام وهو قوله: ﴿وإنا لنحن نحيي ونميت ونحن الوارثون﴾ وما بعده وهو قوله: ﴿وإن ربك هو يحشرهم﴾ على أن ذلك كذلك، إذ كان بين هذين الخبرين ولم يجر قبل ذلك من الكلام ما يدل على خلافه ولا جاء بعد، وجائز أن تكون نزلت في شأن المستقدمين في الصف لشأن النساء والمستأخرين فيه لذلك انتهى كلام ابن جرير ملخصاً.

قلت: لو صح حديث ابن عباس هذا لكان هو أولى الأقوال لكن الأشبه أنه قول أبي الجوزاء كما صرح به الترمذي. قال الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد ذكر حديث ابن عباس هذا ما لفظه: وهذا فيه نكارة شديدة، وكذا رواه أحمد وابن أبي حاتم في تفسيره، ورواه الترمذي والنسائي في كتاب التفسير من سننهما وابن ماجه من طرق عن نوح بن قيس الحداني وقد وثقه أحمد وأبو داود وغيرهما. وحكي عن ابن معين تضعيفه، وأخرج له مسلم وأهل السنن، وهذا الحديث

وَرَوَى جَعْفَرُ بنُ سُلَيْمَانَ هذا الحديثَ عن عَمْرِو بنِ مَالِكٍ عن أبي الْجَوْزَاءِ نَحْوَهُ، ولم يَذْكُرْ فيه عن ابنِ عَبَّاسٍ . وهذا أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ أَصَحَّ مِنْ حَدِيثِ نُوحٍ .

٣٣٣٠ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عُثْمَانُ بنُ عُمَرَ عن مَالِكِ بنِ مِغْوَلٍ عن جُنَيْدٍ عن ابنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِجَهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ: بَابٌ مِنْهَا لِمَنْ سَلَّ السَّيْفَ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ قَالَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ».

هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ حَدِيثِ مَالِك بنِ مِغْوَلٍ .

٣٣٣١ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا أبو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ عن ابنِ أبي ذِئْبٍ عن المَقْبُرِيِّ عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «الْحَمْدُ للهِ أُمُّ الْقُرْآنِ وَأُمُّ الْكِتَابِ وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي».

فيه نكارة شديدة. وقد رواه عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك وهو النكري، أنه سمع أبا الجوزاء يقول في قوله: ﴿ولقد علمنا المستقدمين منكم﴾ في الصفوف في الصلاة والمستأخرين، والظاهر أنه من كلام أبي الجوزاء فقط ليس فيه لابن عباس ذكر. وقد قال الترمذي: هذا أشبه من رواية نوح بن قيس.

قوله: (عن جنيد عن ابن عمر) قال في التقريب: جنيد عن ابن عمر قيل ولم يسمع منه، مستور من الخامسة. وفي تهذيب التهذيب: جنيد غير منسوب. قال أبو حاتم: حديثه عن ابن عمر مرسل وذكره ابن حبان في الثقات.

قوله: (لمن سل السيف) أي حمله عليها، وأصل السل انتزاعك الشيء وإخراجه في رفق، وأورد الترمذي هذا الحديث في تفسير قوله تعالى: ﴿لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم﴾.

قوله: (هذا حديث غريب) وأخرجه البخاري في تاريخه.

قوله: (أخبرنا أبو علي الحنفي) اسمه عبيد الله بن عبد المجيد البصري، صدوق من التاسعة.

قوله: (الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني) قال الإمام البخاري في صحيحه: باب ما جاء في فاتحة الكتاب وسميت أم الكتاب، لأنه يبدأ بكتابتها في المصاحف ويبدأ بقراءتها في الصلاة.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٣٢ - حدثنا الْحُسَيْنُ بنُ حُرَيْثٍ، أخبرنا الْفَضْلُ بنُ مُوسَى عن عَبْدِ الْحَمِيدِ بنِ جَعْفَرٍ، عن الْعَلَاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عن أبيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما أَنْزَلَ اللهُ في التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ، مِثْلَ أُمِّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ المَثَانِي، وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

قال الحافظ: هو كلام أبي عبيدة في أول مجاز القرآن لكن لفظه: ولسور القرآن أسماء، منها أن الحمد لله تسمى أم الكتاب لأنه يبدأ بها في أول القرآن وتعاد قراءتها فيقرأ بها في كل ركعة قبل السورة، ويقال لها فاتحة الكتاب لأنه يفتتح بها في المصاحف فتكتب قبل الجميع انتهى. وبهذا تبين المراد مما اختصره المصنف. وقال غيره: سميت أم الكتاب لأن أم الشيء ابتداؤه وأصله، ومنه سميت مكة أم القرى، لأن الأرض دحيت من تحتها. وقال بعض الشراح: التعليل بأنها يبدأ بها يناسب تسميتها فاتحة الكتاب لا أم الكتاب. والجواب: أنه يتجه ما قال بالنظر إلى أن الأم مبدأ الولد وقيل سميت أم القرآن، لاشتمالها على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله والتعبد بالأمر والنهي والوعد والوعيد، وعلى ما فيها من ذكر الذات والصفات والفعل، واشتمالها على ذكر المبدأ أو المعاد والمعاش انتهى. وإنما سميت الفاتحة بالسبع المثاني، لأنها سبع آيات. واختلف في تسميتها بالمثاني. فقيل لأنها تثنى في كل ركعة، أي تعاد. وقيل لأنها يثنى بها على الله تعالى. وقيل لأنها استثنيت لهذه الأمة لم تنزل على من قبلها.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه البخاري وأبو داود.

قوله: (وهي السبع المثاني) جمع مثناة من التثنية، أو جمع مثنية فإنها تثنى في كل صلاة (وهي مقسومة بيني وبين عبدي) قال العلماء: المراد قسمتها من جهة المعنى، لأن نصفها الأول: تحميد لله تعالى وتمجيده، وثناء عليه وتفويض إليه. والنصف الثاني: سؤال وطلب وتضرع وافتقار (ولعبدي ما سأل) أي بعينه إن كان وقوعه معلقاً على السؤال وإلا فمثله من رفع درجة ودفع مضرة ونحوهما.

وأورد الترمذي هذين الحديثين في تفسير قوله تعالى: ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم﴾ ومن هذا تحتمل أن تكون للتبيين، ويدل على ذلك الحديثان المذكوران، ويحتمل أن تكون للتبعيض. وعلى هذا المراد من المثاني القرآن كله، فيكون معنى الكلام: ولقد آتيناك سبع آيات مما يثني بعض آيه بعضاً، وإذا كان ذلك كذلك كانت المثاني جمع مثناة، وتكون آي القرآن

٣٣٣٣ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مَحَمَّدٍ عن الْعَلاَءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عن أَبِيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَى أُبَيٍّ وَهُوَ يُصَلِّي» فَذَكَرَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

حديثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ مُحَمَّدٍ أَطْوَلُ وَأَتَمُّ. وهذا أَصَحُّ من حديثِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بنِ جَعْفَرٍ. وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عن الْعَلاَءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ.

٣٣٣٤ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ إسماعِيلَ، أخبرنا أحمدُ بنُ أبي الطَّيِّبِ، أخبرنا مُصْعَبُ بنُ سَلاَّمٍ، عن عَمْرِو بنِ قَيْسٍ، عن عَطِيَّةَ عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: قال

موصوفة بذلك لأن بعضها تثني بعضاً، وبعضها يتلو بعضاً بفصول تفصل بينها، فيعرف انقضاء الآية وابتداء التي تليها كما وصفها به الله تعالى فقال: ﴿الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم﴾ وقد يجوز أن يكون معناها كما قال ابن عباس والضحاك ومن قال ذلك: إن القرآن إنما قيل له مثاني لأن القصص والأخبار كررت فيه مرة بعد أخرى.

قوله: (**أخبرنا عبد العزيز بن محمد**) هو الدراوردي (**حديث عبد العزيز بن محمد أطول وأتم**). حديث عبد العزيز بن محمد هذا تقدم بطوله وتمامه في باب فضل فاتحة الكتاب (**وهذا أصح من حديث عبد الحميد بن جعفر**).

قال الحافظ في الفتح: قد اختلف فيه على العلاء أخرجه الترمذي من طريق الدراوردي، والنسائي من طريق روح بن القاسم، وأحمد من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم، وابن خزيمة من طريق حفص بن ميسرة، كلهم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ على أبيّ بن كعب فذكر الحديث، وأخرجه الترمذي وابن خزيمة من طريق عبد الحميد بن جعفر، والحاكم من طريق شعبة كلاهما عن العلاء مثله، لكن قال عن أبي هريرة عن أبي بن كعب، ورجح الترمذي كونه من مسند أبي هريرة. وقد أخرج الحاكم أيضاً من طريق الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نادى أبي بن كعب، وهو مما يقوي ما رجحه الترمذي انتهى.

قوله: (**حدثنا محمد بن إسماعيل**) هو الإمام البخاري رحمه الله (**أخبرنا أحمد بن أبي الطيب**) البغدادي، أبو سليمان المعروف بالمروزي، صدوق حافظ له أغلاط، ضعفه بسببها أبو حاتم، وما له في البخاري سوى حديث واحد متابعة وهو من العاشرة (**أخبرنا مصعب بن سلام**) بتشديد اللام التميمي الكوفي نزيل بغداد صدوق له أوهام من الثامنة (**عن عمرو بن قيس**) الملائي الكوفي (**عن عطية**) هو ابن سعد العوفي.

رسولُ اللهِ ﷺ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾».

هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلَّا من هذا الْوَجْهِ. وقد رُوِيَ عن بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ في تَفْسِيرِ هذه الآيةِ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾، قال: لِلْمُتَفَرِّسِينَ.

قوله: **(اتقوا فراسة المؤمن)** الفراسة بالكسر، اسم من قولك: تفرست في فلان الخير، وهي على نوعين، أحدهما: ما دل عليه ظاهر الحديث، وهو ما يوقعه الله في قلوب أوليائه فيعلمون بذلك أحوال الناس بنوع من الكرامات وإصابة الحدس والنظر والظن والتثبت. والنوع الثاني: ما يحصل بدلائل التجارب والخلق والأخلاق تعرف بذلك أحوال الناس أيضاً. وللناس في علم الفراسة تصانيف قديمة وحديثة، كذا في النهاية والخازن. وقال المناوي: اتقوا فراسة المؤمن، أي اطلاعه على ما في الضمائر بسواطع أنوار أشرقت على قلبه، فتجلت له بها الحقائق **(فإنه ينظر بنور الله)** أي يبصر بعين قلبه المشرق بنور الله تعالى. وأصل الفراسة: أن بصر الروح متصل ببصر العقل في عيني الإنسان فالعين جارحة والبصر من الروح، وإدراك الأشياء من بينهما، فإذا تفرغ العقل والروح من أشغال النفس أبصر الروح وأدرك العقل ما أبصر الروح، وإنما عجز العامة عن هذا لشغل أرواحهم بالنفوس واشتباك الشهوات بها فشغل بصر الروح عن درك الأشياء الباطنة ومن أكب على شهواته وتشاغل عن العبودية حتى خلط على نفسه الأمور وتراكمت عليه الظلمات، كيف يبصر شيئاً غاب عنه **(ثم قرأ)** رسول الله ﷺ **﴿إن في ذلك لآيات للمتوسمين﴾** قال ابن عباس: للناظرين، وقال قتادة: للمعتبرين، وقال مقاتل: للمتفكرين، وقال مجاهد: للمتفرسين.

قال الخازن: ويعضد هذا التأويل ما روي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: اتقوا فراسة المؤمن الخ.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه البخاري في التاريخ وابن جرير وابن أبي حاتم وابن السني وأبو نعيم وابن مردويه والخطيب. وأخرجه الحكيم الترمذي والطبراني وابن عدي عن أبي أمامة وأخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن عمر، وأخرجه أيضاً ابن جرير عن ثوبان، وأخرجه أيضاً ابن جرير والبزار عن أنس مرفوعاً بلفظ: إن لله عباداً يعرفون الناس بالتوسم.

قوله: **(وقد روي عن بعض أهل العلم في تفسير هذه الآية الخ)** روى ابن جرير في تفسيره بإسناده عن مجاهد: ﴿إن في ذلك لآيات للمتوسمين﴾ قال: للمتفرسين انتهى. وأصل التوسم:

٣٣٣٥ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، أخبرنا المُعْتَمِرُ عن لَيْثِ بنِ أبي سُلَيْمٍ عن بِشْرٍ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ «عن النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ قال: عَنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

التثبت والتفكر، تفعل مأخوذ من الوسم وهو التأثير بحديدة في جلد البعير أو البقر، وقيل أصله استقصاء التعرف، يقال توسمت: أي تعرفت مستقصياً وجوه التعرف، وقيل هو من الوسم بمعنى العلامة، ولأهل العلم والفضل في الفراسة أخبار وحكايات معروفة، فمنها ما ذكره الحافظ في توالي التأسيس، قال الساجي: حدثنا أبو داود السجستاني، حدثنا قتيبة، حدثني عبد الحميد قال: خرجت أنا والشافعي من مكة فلقينا رجلاً بالأبطح، فقلت للشافعي ازكن ما للرجل، فقال نجار أو خياط، قال فلحقته فقال كنت نجاراً وأنا خياط. وأخرج الحاكم من وجه آخر عن قتيبة قال: رأيت محمد بن الحسن والشافعي قاعدين بفناء الكعبة، فمر رجل فقال أحدهما لصاحبه: تعالى حتى نزكن على هذا الآتي، أي حرفة معه؟ فقال أحدهما: خياط، وقال الآخر: نجار، فبعثا إليه فسألاه فقال: كنت خياطاً وأنا اليوم نجار.

قال الحافظ: وسند كل من القصتين صحيح، فيحمل على التعدد، والزكن: الفراسة. وأخرج البيهقي من طريق المزني قال: كنت مع الشافعي في الجامع إذ دخل رجل يدور على النيام، فقال الشافعي للربيع: قم فقل له ذهب لك عبد أسود مصاب بإحدى عينيه؟ قال الربيع: فقمت إليه، فقلت له، فقال نعم، فقلت تعال. فجاء إلى الشافعي فقال أين عبدي؟ فقال: مر تجده في الحبس، فذهب الرجل فوجده في الحبس، قال المزني فقلت له: أخبرنا فقد حيرتنا، فقال نعم، رأيت رجلاً دخل من باب المسجد يدور بين النيام، فقلت يطلب هارباً، ورأيته يجيء إلى السودان دون البيض، فقلت: هرب له عبد أسود، ورأيته يجيء إلى ما يلي العين اليسرى، فقلت: مصاب بإحدى عينيه، قلنا: فما يدريك أنه في الحبس؟ قال: الحديث في العبيد إن جاعوا سرقوا وإن شبعوا زنوا فتأولت أنه فعل أحدهما، فكان كذلك.

قوله: (عن بشر عن أنس) قال في التقريب: بشر عن أنس، قيل هو ابن دينار، مجهول من السادسة. وقال في تهذيب التهذيب: بشر غير منسوب عن أنس في قوله: ﴿لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون﴾ وغير ذلك، وعنه ليث بن أبي سليم، قيل إنه بشر بن دينار، قال الحافظ: كذا قال ابن حبان في الثقات، وزاد في الرواة عنه محمد بن عثمان. وقد اختلف فيه على ليث اختلافاً كثيراً.

قوله: (في قوله لنسألنهم أجمعين) قبله: فوربك. قال الخازن: أقسم الله بنفسه أنه يسأل

هذا حديثٌ غريبٌ إنما نَعْرِفُهُ من حديثِ لَيْثِ بنِ أبي سُلَيْمٍ. وقد رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بنُ إدْرِيسَ عن لَيْثِ بنِ أبي سُلَيْمٍ، عن بِشْرٍ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ نَحْوَهُ ولم يَرْفَعْهُ.

وَمِنْ سُورَةِ النَّحْل

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣٣٦ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عَلِيُّ بنُ عَاصِمٍ، عن يَحْيَى الْبَكَّاءِ، حدثني عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ تُحْسَبُ بِمِثْلِهِنَّ مِنْ صَلَاةِ السَّحَرِ. قال رسولُ اللهِ ﷺ:

هؤلاء المقتسمين الذين جعلوا القرآن عضين (**عما كانوا يعملون**) يعني عما كانوا يقولونـه في القرآن، وقيل عما كانوا يعملون من الكفر والمعاصي، وقيل يرجع الضمير «في لنسألنهم» إلى جميع الخلق المؤمن والكافر، لأن اللفظ عام فحمله على العموم أولى، انتهى كلام الخازن (**قال**) أي النبي ﷺ (**عن قول لا إله إلا الله**) وبه قال جماعة من أهل العلم، ولكن هذا الحديث ضعيف.

قوله: (**هذا حديث غريب**) وأخرجه أبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم (**وقد رواه عبد الله بن إدريس عن ليث بن أبي سليم الخ**) وصل هذه الطريقة الموقوفة ابن جرير في تفسيره.

(ومن سورة النحل)

مكية إلا ﴿**وإن عاقبتم**﴾ إلى آخرها وهي مائة وثمان وعشرون آية.

قوله: (**أربع**) أي من الركعات (**قبل الظهر بعد الزوال**) صفة لأربع والموصوف مع الصفة مبتدأ وخبره قوله (**تحسب**) بصيغة المجهول (**بمثلهن من صلاة السحر**) أي بمثل أربع ركعات كائنة من صلاة السحر، يعني توازي أربعاً من الفجر من السنة والفريضة لموافقة المصلي بعد الزوال سائر الكائنات في الخضوع والدخور لبارئها، فإن الشمس أعلى وأعظم منظوراً في الكائنات، وعند زوالها يظهر هبوطها وانحطاطها وسائر ما يتفيأ بها ظلاله عن اليمين والشمائل، قاله الطيبي. وقيل: لا يظهر وجه العدول عن الظاهر، وهو حمل السحر على حقيقته، وتشبيه هذه الأربع بأربع من صلاة الصبح إلا باعتبار كون المشبه به مشهوداً بمزيد الفضل انتهى، يعني قوله تعالى: ﴿إن

وَلَيْسَ مِنْ شَيْءٍ إلَّا وَهُوَ يُسَبِّحُ اللهَ تِلْكَ السَّاعَةَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَتَفَيَّؤُا ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّداً للهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ﴾ الآية كُلَّهَا».

هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا مِنْ حديثِ عَلِيِّ بنِ عاصِمٍ.

٣٣٣٧ ـ حدثنا أبو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بنُ حُرَيْثٍ، أخبرنا الْفَضْلُ بنُ مُوسَى، عن عِيسَى بنِ عُبَيْدٍ عن الرَّبِيعِ بنِ أَنَسٍ عن أبي الْعَالِيَةِ، قال حدثني أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ قال: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أُصِيبَ مِنَ الأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ مِنْهُمْ حَمْزَةُ، فَمَثَّلُوا بِهِمْ، فَقَالَتْ الأَنْصَار: لَئِنْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْماً مِثْلَ هَذَا لَنُرْبِيَنَّ عَلَيْهِمْ. قال: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتحِ مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ

قرآن الفجر كان مشهوداً﴾ وفيه إشارة إلى أن العدول إنما هو ليكون المشبه به أقوى، إذ ليس التهجد أفضل من سنة الظهر. قال القاري: والأظهر حمل السحر على حقيقته، وهو السدس الأخير من الليل، ويوجه كون المشبه به أقوى بأن العبادة فيه أشق وأتعب، والحمل على الحقيقة مهما أمكن فهو أولى وأحسن (**وليس من شيء إلا وهو يسبح الله تلك الساعة**) أي يسبحه تسبيحاً خاصاً تلك الساعة، فلا ينافي قوله تعالى: ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده﴾ المقتضي لكونه كذلك في سائر الأوقات (**ثم قرأ**) أي النبي ﷺ أو عمر، قاله القاري. والظاهر هو الأول (**يتفيؤ ظلاله الخ**) الآية بتمامها مع تفسيرها هكذا (**أو لم يروا إلى ما خلق الله من شيء**) له ظل كشجر وجبل (**يتفيؤ**) أي يميل (**ظلاله عن اليمين والشمائل**) جمع شمال أي عن جانبيها أول النهار وآخره «سجداً لله» حال، أي خاضعين بما يراد منهم «وهم» أي الظلال «داخرون» أي صاغرون. نزلوا منزلة العقلاء.

قوله: (**هذا حديث غريب**) وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وفي سنده يحيى البكاء وهو ضعيف.

قوله: (**عن عيسى بن عبيد**) بن مالك الكندي أبي المنيب صدوق من الثامنة.

قوله: (**فمثلوا بهم**) أي الكفار بالذين أصيبوا من الأنصار والمهاجرين، يقال مَثَلْتُ بالحيوان أَمْثُلُ به مثلاً: إذا قطعت أطرافه وشوهت به، ومثلت بالقتيل: إذا جدعت أنفه أو أذنه أو مذاكيره أو شيئاً من أطرافه، والاسم المثلة. فأما مثل بالتشديد فهو للمبالغة كذا في النهاية (**لنربين عليهم**) من الإرباء: أي لنزيدن ولنضاعفن عليهم في التمثيل (**وإن عاقبتم الخ**) قال الحافظ ابن جرير في تفسيره: يقول تعالى ذكره للمؤمنين: وإن عاقبتم أيها المؤمنون من ظلمكم واعتدى

بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ فقال رَجُلٌ: لا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْم. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «كُفُّوا عَنِ الْقَوْمِ إِلَّا أَرْبَعَةً».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديثِ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ.

وَمِنْ سُورَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣٣٨ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ، قال أخبرني سَعِيدُ بنُ المُسَيَّبِ عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «حِينَ أُسْرِيَ بِي لَقِيتُ مُوسَى ـ قال فَنَعَتَهُ ـ فإذَا رَجُلٌ، قال حَسِبْتُهُ قال مُضْطَرِبُ الرَّجِلِ

عليكم، فعاقبوه بمثل الذي نالكم به ظالمكم من العقوبة، ولئن صبرتم عن عقوبته واحتسبتم عند الله ما نالكم به من الظلم ووكلتم أمره إليه حتى يكون هو المتولي عقوبته لهو خير للصابرين، يقول للصبر عن عقوبته لذلك خير لأهل الصبر احتساباً وابتغاء ثواب الله لأن الله يعوضه من الذي أراد أن يناله بانتقامه من ظالمه على ظلمه إياه من لذة الانتصار وهو من قوله «لهو» كناية عن الصبر وحسن ذلك، وإن لم يكن ذكر قبل ذلك الصبر لدلالة قوله: ﴿ولئن صبرتم﴾ عليه انتهى **(كفوا عن القوم إلا أربعة)**، وفي حديث سعد عند النسائي قال: لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر وامرأتين، وقال: «اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة: عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صبابة، وعبد الله بن سعد بن أبي السرح» الحديث.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه النسائي وابن حبان والطبراني والحاكم وصححه البيهقي وغيرهم.

(ومن سورة بني إسرائيل)

مكية إلا ﴿**وإن كادوا ليفتنونك**﴾ الآيات الثمان. مائة وعشر آيات أو إحدى عشرة آية.

قوله: **(قال)** أي أبو هريرة **(فنعته)** أي وصف النبي ﷺ موسى **(فإذا رجل قال حسبته قال مضطرب)** وعند البخاري: فإذا رجل حسبته، قال مضطرب بحذف قال قبل حسبته، وكذلك في بعض نسخ الترمذي قال الحافظ في الفتح: القائل حسبته هو عبد الرزاق، والمضطرب الطويل

الرَّأْسِ ، كأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، قال وَلَقِيتُ عِيسَى - قال فَنَعَتَهُ - قال رَبْعَةٌ أَحْمَرَ كأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ ، يَعْنِي الْحَمَّامِ ، وَرَأَيْتُ إبراهِيمَ، قال: وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ، قال: وَأُتِيتُ بِإِنَائَيْنِ أَحَدُهُمَا لَبَنٌ وَالآخَرُ فِيهِ خَمْرٌ، فَقِيلَ لِي خُذْ أَيَّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ

غير الشديد، وقيل الخفيف اللحم. وتقدم في رواية هشام بلفظ ضرب وفسر بالنحيف ولا منافاة بينهما انتهى (**الرجل الرأس**) بفتح الراء وكسر الجيم، دهين الشعر مسترسله. وقال ابن السكيت: شعر رجل: أي غير جعد (**كأنه من رجال شنوءة**) بفتح المعجمة وضم النون وسكون الواو بعدها همزة ثم هاء تأنيث حي من اليمن ينسبون إلى شنوءة، وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد، ولقب شنوءة لشنئان كان بينه وبين أهله، والنسبة إليه شنوئي بالهمز بعد الواو، وبالهمز بغيرواو.

وقال الداودي : رجال الأزد معروفون بالطول (**قال ربعة**) بفتح الراء وسكون الموحدة ويجوز فتحها وهو المرفوع، والمراد أنه ليس بطويل جداً ولا قصير جداً بل وسط (**من ديماس**) بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره مهملة (**يعني الحمام**) هو تفسير عبد الرزاق كما في الفتح، والديماس في اللغة: السرب، ويطلق أيضاً على الكن والحمام من جملة الكن. والمراد من ذلك وصفه بصفاء اللون ونضارة الجسم وكثرة ماء الوجه حتى كأنه كان في موضع كن فخرج منه وهو عرقان.

وفي رواية ابن عمر عند البخاري: ينطف رأسه ماء. وهو محتمل لأن يراد الحقيقة وأنه عرق حتى قطر الماء من رأسه، ويحتمل أن يكون كناية عن مزيد نضارة وجهه. ويؤيده أن في رواية عبد الرحمن بن آد عن أبي هريرة عند أحمد وأبي داود: يقطر رأسه ماء وإن لم يصبه بلل (**قال وأنا أشبه ولده به**) أي قال النبي ﷺ أنا أشبه أولاد إبراهيم عليه الصلاة والسلام به صورة ومعنى (**وأتيت بإنائين أحدهما لبن**) قيل ولم يقل فيه لبن كأنه جعله لبناً كله تغليباً للبن على الإناء لكثرته وتكثيراً لما اختاره، ولما كان الخمر منهياً عنه قلله فقال (**والآخر فيه خمر**) أي خمر قليل.

اعلم أنه قد اختلفت الروايات في عدد الآنية، ففي بعضها أتيت بإنائين: أحدهما لبن والآخر فيه خمر كما في هذه الرواية، وفي بعض روايات البخاري: ثم رفع لي البيت المعمور ثم أتيت بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل.

وفي حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق في قصة الإسراء فصلى بهم يعني الأنبياء ثم أتي بثلاثة آنية: إناء فيه لبن، وإناء فيه خمر، وإناء فيه ماء، فأخذت اللبن.

فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ لِي: هُدِيتَ لِلْفِطْرَةِ، أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٣٩ ـ حدثنا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عن قَتَادَةَ

واختلفت الروايات أيضاً في مكان عرض الآنية، ففي رواية مسلم عن أنس: ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاء جبريل بإناء من خمر وإناء من لبن فأخذت اللبن. وفي بعض روايات البخاري: أتي رسول الله ﷺ ليلة أسري به بإيلياء بإناء فيه خمر وإناء فيه لبن، فنظر إليهما فأخذ اللبن. فهاتان الروايتان تدلان على أن عرض الآنية كان في بيت المقدس. وفي بعض روايات البخاري المذكورة: أنه كان في السماء.

قال الحافظ بعد ذكر هذه الروايات وغيرها: يجمع بين هذا الاختلاف إما بحمل ثم على غير بابها من الترتيب، وإنما هي بمعنى الواو هنا، وإما بوقوع عرض الآنية مرتين، مرة عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس، وسببه ما وقع له من العطش كما في حديث شداد: فصليت من المسجد حيث شاء الله وأخذني من العطش أشد ما أخذني، فأتيت بإناءين أحدهما لبن والآخر عسل الخ، ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى، ورؤية الأنهار الأربعة. وأما الاختلاف في عدد الآنية وما فيها فيحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر، ومجموعها أربعة آنية فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى. ووقع في حديث أبي هريرة عند الطبري لما ذكر سدرة المنتهى: يخرج من أصلها أنهار من ماء غير آسن، ومن لبن لم يتغير طعمه، ومن خمر لذة للشاربين، ومن عسل مصفى، فلعله عرض عليه من كل نهر إناء انتهى (**هديت للفطرة أو أصبت الفطرة**) شك من الراوي، والأول بصيغة الخطاب مجهولاً، والثاني معلوماً.

قال القرطبي: يحتمل أن يكون سبب تسمية اللبن فطرة لأنه أول شيء يدخل بطن المولود ويشق أمعاءه، والسر في ميل النبي ﷺ إليه دون غيره لكونه كان مألوفاً له ولأنه لا ينشأ عن جنسه مفسدة (**أما**) بالتخفيف حرف التنبيه (**إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك**) أي ضلت نوعاً من الغواية المترتبة على شربها، بناء على أنه لو شربها لأحل للأمة شربها فوقعوا في ضررها وشرها، وفيه إيماء إلى أن استقامة المقتدى بهم من النبي والعالم والسلطان ونحوهم سبب لاستقامة أتباعهم لأنهم بمنزلة القلب للأعضاء كذا في المرقاة.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**أتي بالبراق**) بضم الموحدة وتخفيف الراء، مشتق من البريق، فقد جاء في لونه أنه

عن أَنَس «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِالْبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مُلْجَماً مُسْرَجاً، فَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ جِبْرَئِيلُ: أَبِمُحَمَّدٍ تَفْعَلُ هَذَا، فَمَا رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ مِنْهُ. قال: فَارْفَضَّ عَرَقاً».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ من حديثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

٣٣٤٠ ـ حدثنا يَعْقُوبُ بنُ إبراهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، أخبرنا أبو تُمَيْلَةَ عن الزُّبَيْرِ بنِ

أبيض أو من البرق لأنه وصفه بسرعة السير، أو من قولهم شاة برقاء إذا كان خلال صوفها الأبيض طاقات سود، ولا ينافيه وصفه في بعض الأحاديث بأن البراق أبيض، لأن البرقاء من الغنم معدودة في البياض **(ليلة أسري)** بصيغة الماضي المجهول من الإسراء **(به)** أي بالنبي ﷺ **(ملجماً)** اسم مفعول من الإلجام قال في القاموس: ألجم الدابة ألبسها اللجام وهو ككتاب، فارسي معرب **(مسرجاً)** اسم مفعول من الإسراج، يقال أسرجت الدابة: إذا شددت عليها السرج **(فاستصعب عليه)** أي صار البراق صعباً على النبي ﷺ **(أبمحمد)** ﷺ والهمزة للإنكار **(تفعل هذا)** أي الاستصعاب **(فما ركبك أحد أكرم على الله منه)** أي من محمد ﷺ **(فارفض عرقاً)** أي جرى عرقه وسال، ثم سكن وانقاد وترك الاستصعاب.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** قال الحافظ: وصححه ابن حبان، وذكر ابن إسحاق عن قتادة أنه لما شمس وضع جبرئيل يده على معرفته، فقال أما تستحيي، فذكر نحوه مرسلاً لم يذكر أنساً. وللنسائي وابن مردويه من طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس نحوه موصولاً، وزاد وكانت تسخر للأنبياء قبله، ونحوه في حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق، وفيه دلالة على أن البراق كان معداً لركوب الأنبياء خلافاً لمن نفى ذلك كابن دحية، وأول قول جبريل فما ركبك أكرم على الله منه: أي ما ركبك أحد قط، فكيف يركبك أكرم منه.

وقد جزم السهيلي: أن البراق إنما استصعب عليه لبعد عهده بركوب الأنبياء قبله قال النووي قال الزبيدي في مختصر العين وتبعه صاحب التحرير: كان الأنبياء يركبون البراق، قال وهذا يحتاج إلى نقل صحيح. قال الحافظ: قد ذكرت النقل بذلك ثم ذكر الحافظ آثاراً تشهد لذلك.

قوله: **(عن الزبير بن جنادة)** بمضمومة وخفة نون وإهمال دال، الهجري كنيته أبو عبد الله الكوفي، روى عن عبد الله بن بريدة وعطاء بن أبي رباح، وعنه عيسى بن يونس وأبو تميلة يحيى بن واضح وغيرهما. قال أبو حاتم: شيخ ليس بالمشهور، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال

جُنَادَةَ، عن ابنِ بُرَيْدَةَ، عن أَبِيهِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ قال جِبْرَئِيلُ بِأَصْبُعِهِ فَخَرَقَ بِهِ الْحَجَرَ وَشَدَّ بِهِ الْبُرَاقَ».

هذا حديثٌ غريبٌ.

٣٣٤١ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا اللَّيْثُ عن عُقَيْلٍ عن الزُّهْرِيِّ عن أبي سَلَمَةَ عن جابرِ بنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ قُمْتُ في الْحِجْرِ فَجَلَّى اللهُ لي بَيْتَ المَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ».

فيه جنادة المعلم: سكن مرو، له عند الترمذي حديث واحد في ربط البراق.

قلت: وقال الحاكم في المستدرك مروزي ثقة **(عن ابن بريدة)** اسمه عبد الله **(لما انتهينا إلى بيت المقدس)** أي وصلنا إليه **(قال جبرئيل بأصبعه)** أي أشار بها. قال في النهاية: العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام واللسان، فتقول قال بيده: أي أخذ، وقال برجله: أي مشى قال الشاعر:

وقالت له العينان سمعاً وطاعة

أي أومأت. وقال بالماء على يده: أي قلب، وقال بثوبه: أي رفعه، وكل ذلك على المجاز والاتساع **(فخرق به الحجر)** وفي البزار: لما كان ليلة أسري به فأتى جبريل الصخرة التي ببيت المقدس فوضع أصبعه فيها فخرقها فشد بها البراق. وفي حديث أنس عند مسلم: فركبته حتى بيت المقدس، قال فربطته بالحلقة التي يربط بها الأنبياء.

قوله: **(هذا حديث غريب)** وأخرجه البزار.

قوله: **(لما كذبتني قريش)** أي نسبوني إلى الكذب فيما ذكرت من قضية الإسراء وطلبوا مني علامات بيت المقدس **(قمت في الحجر)** بالكسر: اسم الحائط المستدير إلى جانب الكعبة الشمالي **(فجلى الله لي بيت المقدس)** بتشديد اللام من التجلية: أي أظهره لي قال الحافظ: قيل معناه كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته، ووقع في رواية عبد الله بن الفضل عن أم سلمة عند مسلم قال: فسألوني عن أشياء لم أثبتها، فكربت كرباً لم أكرب مثله قط، فرفع الله لي بيت المقدس أنظر إليه ما يسألوني عن شيء إلا نبأتهم به. ويحتمل أنه حمل إلى أن وضع بحيث يراه ثم أعيد.

وفي حديث ابن عباس عند أحمد والبزار بإسناد حسن: فجيء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع عند دار عقيل، فنعته وأنا أنظر إليه، وهذا أبلغ في المعجزة ولا استحالة فيه، فقد أحضر

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وفي البابِ عن مالِكِ بنِ صَعْصَعَةَ وأَبِي سَعِيدٍ وابنِ عَبَّاسٍ وأبي ذَرٍّ وابنِ مَسْعُودٍ.

عرش بلقيس في طرفة عين لسليمان وهو يقتضي أنه أزيل من مكانه حتى أحضر إليه وما ذاك في قدرة الله بعزيز انتهى **(فطفقت)** بكسر الفاء قبل القاف: أي فشرعت **(أخبرهم عن آياته)** أي علامات بيت المقدس ودلالاته **(وأنا أنظر إليه)** جملة حالية.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه الشيخان.

قوله: **(وفي الباب عن مالك بن صعصعة وأبي سعيد وابن عباس وأبي ذر وابن مسعود)** أما حديث مالك بن صعصعة فأخرجه الترمذي في تفسير سورة ألم نشرح مختصراً، وأخرجه الشيخان مطولاً. وأما حديث أبي سعيد فأخرجه البيهقي وابن جرير وابن أبي حاتم. وأما حديث ابن عباس فأخرجه أحمد والنسائي والبيهقي والبزار. وأما حديث أبي ذر فأخرجه الشيخان. وأما حديث ابن مسعود فأخرجه مسلم.

تنبيه: اعلم أن الترمذي ذكر هذه الأحاديث في تفسير قوله تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير﴾ وقد اختلف أهل العلم هل كان الإسراء بجسده ﷺ مع روحه أو بروحه فقط، فذهب معظم السلف والخلف إلى الأول، وذهب إلى الثاني طائفة من أهل العلم، منهم: عائشة ومعاوية والحسن وابن إسحاق. وحكاه ابن جرير عن حذيفة بن اليمان، وذهبت طائفة إلى التفصيل فقالوا: كان الإسراء بجسده يقظة إلى بيت المقدس، وإلى السماء بالروح، واستدلوا على هذا التفصيل بقوله: ﴿إلى المسجد الأقصى﴾ فجعله غاية للإسراء بذاته ﷺ، فلو كان الإسراء من بيت المقدس إلى السماء وقع بذاته لذكره، والذي دلت عليه الأحاديث الصحيحة الكثيرة، هو ما ذهب إليه معظم السلف والخلف من الإسراء بجسده وروحه يقظة إلى بيت المقدس، ثم السماوات وهو الحق، والصواب لا يجوز العدول عنه ولا حاجة إلى التأويل وصرف هذا النظم القرآني وما يماثله من ألفاظ الأحاديث إلى ما يخالف الحقيقة، ولا مقتضى لذلك إلا مجرد الاستبعاد وتحكيم محض العقول القاصرة عن فهم ما هو معلوم من أنه لا يستحيل عليه سبحانه شيء. ولو كان ذلك مجرد رؤيا كما يقوله من زعم أن الإسراء كان بالروح فقط وأن رؤيا الأنبياء حق لم يقع التكذيب من الكفرة للنبي ﷺ عند إخباره لهم بذلك حتى ارتد من ارتد ممن لم يشرح بالإيمان صدراً، فإن الإنسان قد يرى في نومه ما هو مستبعد بل هو محال ولا ينكر ذلك أحد، والكلام في هذه المسألة مبسوط في المطولات.

٣٣٤٢ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قال: «هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ أُرِيهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ ﴿وَالشَّجَرَةَ المَلْعُونَةَ

قوله: (**في قوله تعالى: ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾**) قال الحافظ ابن جرير في تفسيره: اختلف أهل التأويل في ذلك: فقال بعضهم هو رؤيا عين، وهي ما رأى النبي ﷺ لما أسري به من مكة إلى بيت المقدس ثم ذكر من قال ذلك ثم قال: وقال آخرون: هي رؤياه التي رأى أنه يدخل مكة فروى بإسناده عن ابن عباس قوله: ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾ قال يقال إن رسول الله ﷺ أري أنه دخل مكة هو وأصحابه وهو يومئذ بالمدينة فجعل رسول الله ﷺ السير إلى مكة قبل الأجل فرده المشركون، فقالت أناس: قد رد رسول الله ﷺ وقد كان حدثنا أنه سيدخلها، فكانت رجعته فتنتهم ثم قال: وقال آخرون ممن قال هي رؤيا منام إنما كان رسول الله ﷺ رأى في منامه قوماً يعلون منبره فذكر من قال ذلك، قال وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال عني به الرؤيا ما رأى رسول الله ﷺ من الآيات والعبر في طريقه إلى بيت المقدس وببيت المقدس ليلة أسري به، وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب لإجماع الحجة من أهل التأويل على أن هذه الآية إنما نزلت في ذلك، وإياه عنى الله عز وجل بها. فإذا كان ذلك كذلك فتأويل الكلام وما جعلنا رؤياك التي أريناك ليلة أسرينا بك من مكة إلى بيت المقدس، إلا فتنة للناس، يقول إلا بلاءً للناس الذين ارتدوا عن الإسلام لما أخبروا بالرؤيا التي رآها عليه الصلاة والسلام، وللمشركين من أهل مكة الذين ازدادوا بسماعهم ذلك من رسول الله ﷺ تمادياً في غيهم وكفراً إلى كفرهم انتهى (**قال هي رؤيا عين أريها النبي ﷺ ليلة أسري به**) أريها بضم الهمزة وكسر الراء من الإراءة ولم يصرح بالمرئي، وعند سعيد بن منصور من طريق أبي مالك قال: هو ما أري في طريقه إلى بيت المقدس، وزاد عن سفيان في آخر الحديث: وليست رؤيا منام، واستدل به على إطلاق لفظ الرؤيا على ما يرى بالعين في اليقظة وقد أنكره الجريري تبعاً لغيره وقالوا: إنما يقال رؤيا في المنام، وأما التي في اليقظة فيقال رؤية، وممن استعمل الرؤيا في اليقظة المتنبي في قوله.

* ورؤياك أحلى في العيون من الغمض *

وهذا التفسير يرد على من خطأه كذا في الفتح (**والشجرة الملعونة**) بالنصب عطف على الرؤيا تقديره: وما جعلنا الرؤيا التي أريناك والشجرة الملعونة في القرآن إلا فتنة للناس (**قال هي شجرة الزقوم**) هذا هو الصحيح. وذكره ابن أبي حاتم عن بضعة عشر نفساً من التابعين. وأما

فِي الْقُرْآنِ﴾ قال هِيَ شَجَرَةُ الزَّقُّومِ». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٤٣ ـ حدثنا عُبَيْدُ بنُ أَسْبَاطِ بنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْكُوفِيُّ، أخبرنا أبي عن الأَعْمَش عن أبي صَالِحٍ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾ تَشْهَدُهُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ».

الزقوم، فقال أبو حنيفة الدينوري في كتاب النبات: الزقوم شجرة غبراء تنبت في السهل صغيرة الورق مدورته لا شوك لها، زفرة مرة ولها نور أبيض ضعيف تجرسه النحل ورؤوسها قباح جداً وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: قال المشركون يخبرنا محمد أن في النار شجرة والنار تأكل الشجرة فكان ذلك فتنة لهم.

فإن قلت: أين لعنت شجرة الزقوم في القرآن.

قلت لعنت حيث لعن الكفار الذين يأكلونها، لأن الشجرة لا ذنب لها حتى تلعن، وإنما وصفت بلعن أصحابها على المجاز. وقيل وصفها الله تعالى باللعن لأن اللعن الإبعاد من الرحمة وهي في أصل جهنم في أبعد مكان من الرحمة.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه البخاري والنسائي.

قوله: **(وقرآن الفجر)** قبله أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل، فقوله وقرآن الفجر، عطف على الصلاة والمراد من قرآن الفجر صلاة الفجر سميت الصلاة قرآناً لأنها لا تجوز إلا بالقرآن **(تشهده)** أي تحضر قرآن الفجر، يعني صلاته. قال الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية: يقول تبارك وتعالى لرسوله ﷺ آمراً له بإقامة الصلوات المكتوبات في أوقاتها: أقم الصلاة لدلوك الشمس قيل لغروبها قاله ابن مسعود ومجاهد وابن زيد. وقال هشيم عن مغيرة عن الشعبي عن ابن عباس دلوكها زوالها، ورواه نافع عن ابن عمر، ورواه مالك في تفسيره عن الزهري عن ابن عمر، وقاله أبو برزة الأسلمي وهو رواية أيضاً عن ابن مسعود ومجاهد، وبه قال الحسن والضحاك وأبو جعفر الباقر وقتادة واختاره ابن جرير ومما استشهد عليه ما رواه بإسناده عن جابر بن عبد الله قال: دعوت رسول الله ﷺ ومن شاء من أصحابه فطعموا عندي ثم خرجوا حين زالت الشمس فخرج النبي ﷺ فقال: اخرج يا أبا بكر. فهذا حين دلكت الشمس، فعلى هذا تكون هذه الآية دخل فيها أوقات الصلوات الخمس، فمن قوله لدلوك الشمس إلى غسق الليل وهو ظلامه وقبل غروب الشمس أخذ منه الظهر والعصر والمغرب والعشاء وقوله وقرآن الفجر يعني صلاة الفجر. وقد بينت السنة عن رسول الله ﷺ تواتراً من أقواله وأفعاله تفاصيل

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَرَوَاهُ عَلِيُّ بنُ مُسْهِرٍ عن الأعْمَشِ عن أبي صَالِحٍ عن أبي هُرَيْرَةَ وَأَبي سَعِيدٍ عن النَّبِيِّ ﷺ.

٣٣٤٤ ـ حدثنا بِذَلِكَ عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا عَلِيُّ بنُ مُسْهِرٍ عن الأعْمَشِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٣٣٤٥ ـ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُوسَى عن إسْرَائِيلَ عن السُّدِّيِّ عن أَبِيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ قال: يُدْعَى أَحَدُهُمْ، فَيُعْطَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ، وَيُمَدُّ لَهُ في جِسْمِهِ سِتُّونَ ذِرَاعاً، وَيُبَيَّضُ وَجْهُهُ، وَيُجْعَلُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ يَتَلأْلأُ، فَيَنْطَلِقُ إلَى أَصْحَابِهِ، فَيَرَوْنَهُ مِنْ بُعْدٍ، فَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ائْتِنَا بِهَذَا، وَبَارِكْ لَنَا في هَذَا، حَتَّى يَأْتِيهُمْ، فَيَقُولُ لَهُمْ: أَبْشِرُوا، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ مِثْلُ هَذَا، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُسَوَّدُ وَجْهُهُ،

هذه الأوقات على ما عليه أهل الإسلام اليوم مما تلقوه خلفاً عن سلف وقرناً بعد قرن كما هو مقرر في مواضعه انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه.

قوله: (**حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن**) هو الإمام الدارمي (**أخبرنا عبد الله بن موسى**) العبسي الكوفي (**عن إسرائيل بن يونس**).

قوله: (**يوم ندعو كل أناس بإمامهم**) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: يخبر تبارك وتعالى عن يوم القيامة أنه يحاسب كل أمة بإمامهم واختلفوا في ذلك فقال مجاهد وقتادة أي نبيهم وهذا كقوله تعالى: ﴿ولكل أمة رسول فإذا جاء رسولهم قضي بينهم بالقسط﴾ الآية. وقال بعض السلف هذا أكبر شرف لأصحاب الحديث لأن إمامهم النبي ﷺ وقال ابن زيد بكتابهم الذي أنزل على نبيهم من التشريع واختاره ابن جرير، وروي عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه قال بكتبهم فيحتمل أن يكون أراد هذا وأن يكون أراد ما رواه العوفي عن ابن عباس في قوله يوم ندعو كل أناس بإمامهم، أي بكتاب أعمالهم. وكذا قال أبو العالية والحسن والضحاك، وهذا القول هو الأرجح لقوله تعالى: ﴿وكل شيء أحصيناه في إمام مبين﴾ وقال تعالى: ﴿ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه﴾ الآية وهذا لا ينافي أن يجاء بالنبي إذا حكم الله بين أمته فإنه لا بد أن يكون شاهداً على أمته بأعمالها ولكن المراد ههنا بالإمام هو كتاب الأعمال، ولهذا قال تعالى: ﴿يوم ندعو

وَيُمَدَّ لَهُ في جِسْمِهِ سِتُّونَ ذِرَاعاً عَلَى صُورَةِ آدَمَ، وَيُلْبَسُ تَاجاً، فَيَرَاهُ أَصْحَابُهُ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ هَذَا، اللَّهُمَّ لاَ تَأْتِنَا بِهَذَا. قال: فَيَأْتِيهِمْ، فَيَقُولُونَ: اللهُمَّ أَخْزِهِ، فَيَقُولُ: أَبْعَدَكُمُ اللهُ، فَإِنَّ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ مِثْلَ هَذَا».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ. وَالسُّدِّيُّ اسْمُهُ إِسْمَاعِيلُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ.

٣٣٤٦ ـ حدثنا أبو كُرَيْبٍ، أخبرنا وَكِيعٌ، عن دَاوُدَ بنِ يَزِيدَ الزَّعَافِرِيِّ عن أَبِيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ قال: «قال رسولُ اللهِ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾، وَسُئِلَ عَنْهَا، قال هِيَ الشَّفَاعَةُ».

هذا حديثٌ حسنٌ. وَدَاوُدُ الزَّعَافِرِيُّ هُوَ دَاوُدُ الأَوْدِيُّ ابنُ يَزِيدَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، وَهُوَ عَمُّ عَبْدِ اللهِ بنِ إِدْرِيسَ.

كل أناس بإمامهم فمن أوتي كتابه بيمينه فأولئك يقرأون كتابهم﴾ إلخ انتهى.

قلت: ويؤيد القول الأرجح حديث أبي هريرة هذا، فإنه نص صريح في أن المراد بقوله بإمامهم كتاب أعمالهم **(فيعطى كتابه)** أي كتاب أعماله **(ويمد له في جسمه)** أي يوسع له فيه **(اللهم أخزه)** بفتح الهمزة من الإخزاء، بمعنى الإذلال والإهانة.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه البزار بسند الترمذي إلا أن شيخه غير شيخه وقال لا يروى إلا من هذا الوجه انتهى. وفي مسنده عبد الرحمن بن أبي كريمة والد السدي وهو مجهول الحال **(والسدي اسمه إسماعيل بن عبد الرحمن)** بن أبي كريمة، وهو السدي الكبير.

قوله: **(عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً)** قال الحافظ ابن كثير: أي افعل هذا الذي أمرتك به لنقيمك يوم القيامة مقاماً محموداً، يحمدك فيه الخلائق كلهم وخالقهم تبارك وتعالى.

قال ابن جرير: قال أكثر أهل التأويل ذلك هو المقام الذي يقومه محمد ﷺ يوم القيامة للشفاعة للناس ليريحهم ربهم من عظيم ما هم فيه من شدة ذلك اليوم انتهى **(وسئل)** بصيغة المجهول **(عنها)** أي عن هذه الآية **(قال هي الشفاعة)** أي المقام المحمود، هو المقام الذي أشفع فيه، وتأنيث الضمير لتأنيث الخبر. وفي رواية أحمد قال: هو المقام الذي أشفع لأمتي فيه.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد في مسنده وابن جرير في تفسيره.

٣٣٤٧ - حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ، عن ابنِ أبي نَجيحٍ عن مُجاهِدٍ عن أبي مَعْمَرٍ عن ابنِ مَسْعُودٍ قال: «دَخَلَ رسولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ عامَ الْفَتْحِ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلاثُمائَةٍ وَسِتُّونَ نُصُباً، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَطْعَنُهَا بِمِخْصَرَةٍ في يَدِهِ، وَرُبَّمَا قال بِعُودٍ، ويقولُ: جاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقاً، جاءَ الْحَقُّ وَما يُبْدِىءُ الْبَاطِلُ وَما يُعِيدُ».

قوله: **(وداود الزعافري)** بزاي مفتوحة ومهملة وكسر فاء **(هو داود الأودي)** بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة **(ابن يزيد بن عبد الرحمن)** الأعرج الكوفي ضعيف من السادسة **(وهو عم عبد الله بن إدريس)** بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي.

قوله: **(أخبرنا سفيان)** هو ابن عيينة **(عن ابن أبي نجيح)** هو عبد الله، واسم أبي نجيح يسار **(عن أبي معمر)** هو عبد الله بن سخبرة.

قوله: **(ثلاثمائة وستون نصباً)** بضم النون والصاد المهملة وقد تسكن بعدها موحدة: هي واحدة الأنصاب، وهو ما ينصب للعبادة من دون الله تعالى. ووقع في رواية ابن أبي شيبة عن ابن عيينة صنماً بدل نصباً، ويطلق النصب ويراد به الحجارة التي كانوا يذبحون عليها للأصنام وليست مرادة هنا، وتطلق الأنصاب على أعلام الطريق وليست مرادة هنا ولا في الآية **(فجعل النبي ﷺ يطعنها)** بضم العين وبفتحها والأول أشهر **(بمخصرة)** كمكنسة مما يتوكأ عليه كالعصا ونحوه. وما يأخذه الملك، يشير به إذا خاطب، والخطيب إذا خطب **(وربما قال بعود)**.

وفي حديث أبي هريرة عند مسلم: يطعن في عينيه بسية القوس. وفي حديث ابن عمر عند الفاكهي وصححه ابن حبان: فيسقط الصنم ولا يمسه، وللفاكهي والطبراني من حديث ابن عباس فلم يبق وثن استقبله إلا سقط على قفاه مع أنها كانت ثابتة بالأرض، وقد شد لهم إبليس أقدامهم بالرصاص، وفعل النبي ﷺ ذلك لإذلال الأصنام وعابديها، ولإظهار أنها لا تنفع ولا تضر ولا تدفع عن نفسها شيئاً. كذا في الفتح **(جاء الحق وزهق الباطل)** أي جاء الإسلام وبطل الكفر **(إن الباطل كان زهوقاً)** أي مضمحلاً زائلاً **(جاء الحق وما يبدىء الباطل وما يعيد)** أي زال الباطل وهلك، لأن الإبداء والإعادة من صفة الحي فعدمهما عبارة عن الهلاك. والمعنى جاء الحق وهلك الباطل. وقيل الباطل الأصنام. وقيل إبليس لأنه صاحب الباطل، أو لأنه هالك، كما قيل له الشيطان من شاط، إذا هلك، أي لا يخلق الشيطان ولا الصنم أحداً ولا يبعثه، فالمنشىء والباعث هو الله تعالى لا شريك له، وهذه الآية أعني ﴿جاء الحق وما يبدىء الباطل وما يعيد﴾ في سورة سبأ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وَفِيهِ عن ابنِ عُمَرَ.

٣٣٤٨ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا جَرِيرٌ، عن قَابُوسَ بنِ أبي ظَبْيَان عن أبيهِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَاناً نَصِيراً﴾».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٤٩ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا يَحْيَى بنُ زَكَرِيَّا بنِ أبي زَائِدَةَ عن دَاوُدَ بنِ أبي هِنْدٍ

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه الشيخان.

قوله: (**وفيه عن ابن عمر**) أخرجه الفاكهي وصححه ابن حبان كما تقدم في عبارة الفتح.

قوله: (**أخبرنا جرير**) هو ابن عبد المجيد (**عن أبيه**) اسمه حصين بن جندب بن الحارث الجنبي الكوفي، ثقة من الثانية.

قوله: (**وقل ربي أدخلني**) أي المدينة (**مدخل صدق**) أي إدخالاً مرضياً لا أرى فيه ما أكره (**وأخرجني**) أي من مكة (**مخرج صدق**) أي إخراجاً لا ألتفت بقلبي إليها (**واجعل لي من لدنك سلطاناً نصيراً**) أي قوة تنصرني بها على أعدائك.

قال الحسن البصري في تفسير هذه الآية: إن كفار أهل مكة لما ائتمروا برسول الله ﷺ ليقتلوه أو يطردوه أو يوثقوه، فأراد قتال أهل مكة، أمره أن يخرج إلى المدينة، فهو الذي قال الله عز وجل: ﴿وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق﴾ الآية.

وقال قتادة: وقل رب أدخلني مدخل صدق: يعني المدينة، وأخرجني مخرج صدق: يعني مكة، وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم. وهذا القول هو أشهر الأقوال.

وقال العوفي عن ابن عباس: أدخلني مدخل صدق: يعني الموت وأخرجني مخرج صدق يعني الحياة بعد الموت، وقيل غير ذلك من الأقوال، والأول أصح وهو اختيار ابن جرير، كذا في تفسير ابن كثير.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد.

قوله: (**نسأل عنه هذا الرجل**) أي النبي ﷺ (**فقال سلوه**) كذا في النسخ الحاضرة عندنا

عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: «قالَتْ قُرَيْشٌ لِيَهُودَ: أَعْطُونا شَيْئاً نَسْأَلُ عَنْهُ هَذا الرَّجُلَ. فقال: سَلُوهُ عنِ الرُّوحِ. فَسأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَنْزَلَ الله تَعالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً﴾، قَالُوا: أُوتِينا عِلْماً

بلفظ الواحد. ونقل الحافظ هذا الحديث في الفتح عن الترمذي، وفيه: فقالوا بلفظ الجمع وهو الظاهر.

وقد روى الإمام أحمد هذا الحديث في مسنده بسند الترمذي وفيه أيضاً: فقالوا بصيغة الجمع (فأنزل الله تعالى يسألونك عن الروح) حديث ابن عباس هذا يدل على أن هذه الآية نزلت بمكة. وفي حديث ابن مسعود الآتي: قال كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب، فمر بنفر من اليهود إلخ، وأخرجه البخاري في كتاب العلم من صحيحه وفيه: بينا أنا أمشي مع النبي ﷺ في خرب المدينة إلخ، وهو صريح في أن هذه الآية نزلت بالمدينة.

قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول بحمل سكوته في المرة الثانية على توقع مزيد بيان في ذلك وإن ساغ هذا، وإلا فما في الصحيح أصح، قال والأكثر على أنهم سألوه عن حقيقة الروح الذي في الحيوان، وقيل عن جبريل، وقيل عن عيسى، وقيل عن القرآن، وقيل عن خلق عظيم روحاني، وقيل غير ذلك. وجنح ابن القيم في كتاب الروح إلى ترجيح أن المراد بالروح المسؤول عنها في الآية ما وقع في قوله تعالى: ﴿يوم يقوم الروح والملائكة صفاً﴾. قال وأما أرواح بني آدم فلم يقع تسميتها في القرآن إلا نفساً، كذا قال، ولا دلالة في ذلك لما رجحه بل الراجح الأول يعني روح الإنسان. فقد أخرج الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس في هذه القصة أنهم قالوا عن الروح: وكيف يعذب الروح الذي في الجسد وإنما الروح من الله؟ فنزلت الآية، هذا تلخيص كلام الحافظ (قل الروح من أمر ربي).

قال الخازن: تكلم قوم في ماهية الروح، فقال بعضهم: هو الدم، ألا ترى أن الإنسان إذا مات لا يفوت منه شيء إلا الدم، وقال قوم: هو نفس الحيوان، بدليل أنه يموت باحتباس النفس، وقال قوم: هو عرض، وقال قوم: هو جسم لطيف يحيى به الإنسان، وقيل: الروح معنى اجتمع فيه النور والطب والعلم والعلو والبقاء، ألا ترى أنه إذا كان موجوداً يكون الإنسان موصوفاً بجميع هذه الصفات، وإذا خرج منه ذهب الكل.

وأقاويل الحكماء والصوفية في ماهية الروح كثيرة، وأولى الأقاويل أن يوكل علمه إلى الله عز وجل وهو قول أهل السنة.

كَبِيراً، أُوتِينَا التَّوْرَاةَ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَاةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَبِيراً، فَأُنْزِلَتْ: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ﴾ إلى آخِرِ الآيةِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوَجْهِ.

٣٣٥٠ ـ حدثنا عَلِيُّ بنُ خَشْرَمٍ، أخبرنا عِيسى بنُ يُونُسَ، عن الأَعْمَشِ عن إبراهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ عن عَبْدِ اللهِ قال: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ في حَرْثٍ بالمَدِينَةِ وَهُوَ يَتوكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِنَفرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فقال بَعْضُهُمْ: لَوْ سَأَلْتُمُوهُ، فقال بَعْضُهُمْ: لاَ تَسْأَلُوهُ فَإِنَّهُ يُسْمِعُكُم ما تَكْرَهُونَ، فقالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً وَرَفَعَ رَأْسَهُ إلَى السَّمَاءِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إلَيْهِ حَتَّى صَعَدَ الْوَحْيُ، ثمَّ قالَ: ﴿الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إلاَّ قَلِيلاً﴾».

قال عبد الله بن بريدة: إن الله لم يطلع على الروح ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلاً بدليل قوله: **﴿قل الروح من أمر ربي﴾** أي من علم ربي الذي استأثر به **(قالوا)** أي اليهود **(أوتينا علماً كبيراً)** وفي بعض النسخ: كثيراً مكان كبيراً. **(قل لو كان البحر)** أي ماؤه **(مداداً)** هو ما يكتب به **(لكلمات ربي)** الدالة على حكمه وعجائبه بأن تكتب به **(لنفد البحر)** في كتابتها، وبقية الآية: قبل أن تنفد. بالتاء والياء **(تفرغ كلمات ربي ولو جئنا بمثله)** أي البحر **(مدداً)** أي زيادة ولم تفرغ هي ونصبه على التمييز.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد.

قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث: رجاله رجال مسلم وهو عند ابن إسحاق من وجه آخر عن ابن عباس نحوه.

قوله: **(عن عبد الله)** هو ابن مسعود.

قوله: **(في حرث)** بفتح المهملة وسكون الراء بعدها مثلثة **(وهو يتوكأ)** أي يعتمد **(على عسيب)** بمهملتين وآخره موحدة بوزن عظيم، وهي الجريدة التي لا خوص فيها، ووقع في رواية ابن حبان ومعه جريدة.

قال ابن فارس: العسبان من النخل كالقضبان من غيرها **(بنفر من اليهود)** هذا اللفظ معرفة تدخله اللام نارة وتارة يتجرد وحذفوا منه ياء النسبة ففرقوا بين مفرده وجمعه كما قالوا: زنج وزنجي **(حتى صعد الوحي)** أي حامله **(ثم قال الروح من أمر ربي)**.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٥١ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا الْحَسَنُ بنُ مُوسَى وَسُلَيْمَانُ بن حَرْبٍ، قالا أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلمَةَ، عن عَلِيِّ بنِ زَيْدٍ، عن أَوْسِ بنِ خالِدٍ عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلاثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفاً مُشَاةً وَصِنْفاً

قال الرازي في تفسيره: المختار أنهم سألوا عن الروح الذي هو سبب الحياة، وأن الجواب وقع على أحسن الوجوه، وبيانه أن السؤال عن الروح يحتمل عن ماهيته، وهل هي متحيزة أم لا؟ وهل هي حالة في متحيز أم لا؟ وهل هي قديمة أو حادثة؟ وهل تبقى بعد انفصالها من الجسد أو تفنى؟ وما حقيقة تعذيبها وتنعيمها وغير ذلك من متعلقاتها، قال: وليس في السؤال ما يخصص أحد هذه المعاني إلا أن الأظهر أنهم سألوه عن الماهية وهل الروح قديمة أو حادثة.

والجواب: يدل على أنها شيء موجود مغاير للطبائع والأخلاط وتركيبها فهو جوهر بسيط مجرد لا يحدث إلا بمحدث، وهو قوله تعالى: ﴿كن﴾ فكأنه قال: هي موجودة محدثة بأمر الله وتكوينه، ولها تأثير في إفادة الحياة للجسد، ولا يلزم من عدم العلم بكيفيتها المخصوصة نفيه. قال ويحتمل أن يكون المراد بالأمر في قوله: ﴿من أمر ربي﴾ الفعل، كقوله: ﴿وما أمر فرعون برشيد﴾ أي فعله.

فيكون الجواب: الروح من فعل ربي إن كان السؤال هل هي قديمة أو حادثة فيكون الجواب: أنها حادثة، إلى أن قال: وقد سكت السلف عن البحث في هذه الأشياء والتعمق فيها انتهى. (**وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً**) أي بالنسبة إلى علمه تعالى.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والشيخان.

قوله: (**عن علي بن زيد**) هو ابن جدعان (**عن أوس بن خالد**) قال في التقريب: أوس بن أبي أوس، واسم أبي أوس خالد الحجازي، يكنى أبا خالد مجهول، وقيل إنه أبو الجوزاء، فإن صح فلعل له كنيتين.

قوله: (**صنفاً مشاة**) بضم الميم جمع ماش، وهم المؤمنون الذين خلطوا صالح أعمالهم بسيئها (**وصنفاً ركباناً**) أي على النوق، وهو بضم الراء وهم السابقون الكاملون الإيمان، وإنما بدأ بالمشاة جبراً لخاطرهم كما قيل في قوله تعالى: ﴿فمنهم ظالم لنفسه﴾ وفي قوله سبحانه وتعالى: ﴿يهب لمن يشاء إناثاً﴾ أو لأنهم المحتاجون إلى المغفرة أولاً، أو لإرادة الترقي وهو ظاهر.

وقال التوربشتي رحمه الله: فإن قيل لم بدأ بالمشاة بالذكر قبل أولي السابقة؟

رُكْبَاناً، وَصِنْفاً عَلَى وُجُوهِهِمْ. قِيلَ: يا رسولَ اللهِ وَكَيْفَ يَمْشُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ؟ قال: إنَّ الَّذِي أَمْشَاهُمْ عَلَى أَقْدَامِهِمْ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُمْشِيهِمْ عَلَى وُجُوهِهِمْ، أَمَا إِنَّهُمْ يَتَّقُونَ بِوُجُوهِهِمْ كُلَّ حَدَبٍ وَشَوْكَةٍ».

هذا حديثٌ حسنٌ. وقد رَوَى وَهِيبٌ عن ابنِ طَاوُسٍ عن أَبِيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ شَيْئاً مِن هذا.

٣٣٥٢ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، أخبرنا بَهْزُ بنُ حَكِيمٍ عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ قالَ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رِجَالاً وَرُكْبَاناً وتُجَرُّونَ عَلَى وُجُوهِكُمْ».

هذا حديثٌ حسنٌ.

قلنا: لأنهم هم الأكثرون من أهل الإيمان (**وصنفاً على وجوههم**) أي يمشون عليها وهم الكفار (**قيل يا رسول الله وكيف يمشون على وجوههم**) أي والعادة أن يمشي على الأرجل (**قال: إن الذي أمشاهم على أقدامهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم**) يعني وقد أخبر في كتابه بقوله: ﴿**ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عمياً وبكماً وصماً**﴾ وإخباره حق ووعده صدق وهو على كل شيء قدير، فلا ينبغي أن يستبعد مثل ذلك (**أما**) بالتخفيف للتنبيه (**إنهم**) أي الكفار (**يتقون**) أي يحترزون ويدفعون (**كل حدب**) أي مكان مرتفع (**وشوكة**) واحدة الشوك، وهي بالفارسية خار.

قال القاضي رحمه الله: يتقون بوجوههم، يريد به بيان هوانهم واضطرارهم إلى حد جعلوا وجوههم مكان الأيدي والأرجل في التوقي عن مؤذيات الطرق والمشي إلى المقصد لما لم يجعلوها ساجدة لمن خلقها وصورها.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه ابن جرير وابن مردويه والبيهقي (**وقد روى وهيب**) بن خالد (**عن ابن طاوس**) اسمه عبد الله (**عن أبيه**) هو كيسان بن سعيد.

قوله: (**إنكم محشورون رجالاً**) بكسر الراء جمع راجل بمعنى ماش (**وتجرون على وجوهكم**) بصيغة المجهول من الجر أي تسحبون.

قوله: (**هذا حديث حسن**) تقدم هذا الحديث في باب شأن الحشر من أبواب صفة القيامة وتقدم هناك تخريجه.

٣٣٥٣ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ وَأبو دَاوُدَ وأبو الْوَلِيدِ ـ وَاللَّفْظُ لَفْظُ يَزِيدَ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ ـ عن شُعْبَةَ عن عَمْرِو بنِ مُرَّةَ عن عَبْدِ الله بنِ سَلِمَةَ عن صَفْوَانَ بنِ عَسَّالٍ الْمُرَادِيِّ «أَنَّ يَهُودِيَّيْنِ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ نَسْأَلُهُ. قال: لا تَقُلْ لَهُ نَبِيٌّ، فإِنَّهُ إِنْ يَسْمَعْهَا تَقُولُ لَهُ نَبِيٌّ كَانَتْ لَهُ أَرْبَعَةُ أَعْيُنٍ. فَأَتَيَا النَّبِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنْ قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تُشْرِكُوا بِالله شَيْئاً، وَلا تَزْنُوا، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ الله إِلَّا بِالْحَقِّ، ولا تَسْرِقُوا، وَلا تَسْحَرُوا، ولا تَمْشُوا بِبَرِيءٍ إِلَى سُلْطَانٍ فَيَقْتُلَهُ، ولا تَأْكُلُوا الرِّبَا، ولا تَقْذِفُوا مُحْصَنَةً، ولا تَفِرُّوا مِنَ الزَّحْفِ ـ شَكَّ شُعْبَة ـ وَعَلَيْكُم الْيَهُود خَاصَّةً، أَلَّا تَعْتَدُوا في السَّبْتِ. فَقَبَّلَا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. قال: فما يَمْنَعُكُمَا أَنْ تُسْلِمَا؟ قال: إِنَّ دَاوُدَ دَعا الله أَنْ لَا يَزَالَ في ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ، وَإِنَّا نَخَافُ إِنْ أَسْلَمْنَا أَنْ تَقْتُلَنَا الْيَهُودُ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٥٤ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا سُلَيْمَانُ بنُ دَاوُدَ عن شُعْبَةَ عن أبي بِشْرٍ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ ـ ولم يَذْكُرْ عن ابنِ عَبَّاسٍ وَهُشَيْمٍ عن أبي بِشْرٍ عن سَعِيدِ بنِ

قوله: (**إن يهوديين قال أحدهما لصاحبه اذهب بنا إلخ**) تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب قبلة اليد والرجل من أبواب الاستئذان والأدب.

قوله: (**أخبرنا سليمان بن داود**) هو أبو داود الطيالسي (**عن أبي بشر**) هو جعفر بن إياس (**وهشيم**) بالجر عطف على شعبة (**قال نزلت**) أي هذه الآية (**سبه المشركون**) الضمير المنصوب للقرآن (**ومن أنزله**) عطف على الضمير المنصوب وكذلك قوله (**ومن جاء به**) أي سبوا القرآن والله سبحانه وجبريل (**ولا تجهر بصلاتك**) أي لا تعلن بقراءة القرآن إعلاناً شديداً فيسمعك المشركون (**فيسب**) بصيغة المجهول وهو منصوب بتقدير أن بعد الفاء (**القرآن**) نائب الفاعل (**ولا تخافت بها**) أي لا تخفض صوتك بالقراءة (**بأن تسمعهم حتى يأخذوا عنك القرآن**) يعني اقرأ القرآن بحيث يسمعه أصحابك ويأخذونه عنك ولا يسمعه المشركون فيسبونه.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والشيخان من طريق هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موصولاً.

جُبَيْرٍ ـ عن ابنِ عَبَّاسٍ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: نَزَلَتْ بِمَكَّةَ، كَانَ رسولُ الله ﷺ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ سَبَّهُ الْمُشْرِكُونَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَأَنْزَلَ الله: وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ فَيُسَبَّ الْقُرْآنُ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، وَلَا تُخَافِتْ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ بِأَنْ تُسْمِعَهُمْ حَتَّى يَأْخُذوا عَنْكَ الْقُرْآنَ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٥٥ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ، أخبرنا هُشَيْمٌ، أخبرنا أبو بِشْرٍ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ في قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ قال: نَزَلَتْ ورسولُ الله ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، وكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوا شَتَمُوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فقال الله تَعَالَى لِنَبِيِّهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أَيْ بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ فَيُسَبَّ الْقُرْآنُ ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٥٦ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن مِسْعَرٍ عن عاصِمِ بنِ أبي النَّجُودِ عن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ قال: «قُلْتُ لِحُذَيْفَةَ بنِ الْيَمَانِ: أَصَلَّى رسولُ الله ﷺ في بَيْتِ المَقْدِسِ؟ قال: لَا. قُلْتُ: بَلَى. قال: أَنْتَ تَقُولُ ذَلِكَ يا أَصْلَعُ، بِمَ تَقُولُ

قوله: **(ورسول الله ﷺ مختف بمكة)** يعني في أول الإسلام **(لا تجهر بصلاتك أي بقراءتك)** وهو من باب إطلاق الكل وإرادة الجزء **(وابتغ)** أي اطلب **(بين ذلك سبيلاً)** أي طريقاً وسطاً بين الجهر والإخفاء.

قوله: **(عن مسعر)** هو ابن كدام **(قال لا)** أي قال حذيفة لم يصل رسول الله ﷺ في بيت المقدس، وقوله هذا مبني على أنه لم يبلغه أحاديث صلاته ﷺ فيه **(قلت بلى)** أي قد صلى فيه **(يا أصلع)** هو الذي انحسر الشعر عن رأسه. قاله الجزري، وقال في القاموس: الصلع محركة انحسار شعر مقدم الرأس لنقصان مادة الشعر في تلك البقعة وقصورها عنها واستيلاء الجفاف عليها **(بم تقول ذلك)** أي بأي دليل تقول إنه ﷺ صلى فيه **(قلت بالقرآن)** أي أقول بالقرآن **(بيني**

ذَلِكَ؟ قُلْتُ: بِالْقُرْآنِ. بَيْنِي وَبَيْنَكَ الْقُرْآنُ. فقال حُذَيْفَةُ: مَن احْتَجَّ بِالْقُرْآنِ فَقَدْ أَفْلَحَ. قال سُفْيَانُ: يقولُ قَد احْتَجَّ، وَرُبَّمَا قال: قَدْ فَلَجَ. فقال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى﴾. قال: أَفَتَرَاهُ صَلى فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قال: لَوْ صَلَّى فِيهِ لَكُتِبَتْ عَلَيْكُم الصَّلَاةُ فِيهِ كَمَا كُتِبَت الصَّلَاةُ في الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. قال حُذَيْفَةُ: قَدْ أُتِيَ رسولُ اللهِ ﷺ بِدَابَّةٍ طَوِيلَةِ الظَّهْرِ مَمْدُودَةٍ هَكَذَا. خَطْوُهُ مَدُّ بَصَرِهِ، فَمَا زَايَلَا ظَهْرَ الْبُرَاقِ حَتَّى رَأَيَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَوَعْدَ الآخِرَةِ أَجْمَعَ، ثُمَّ رَجَعَا عَوْدَهُمَا عَلَى

وبينك القرآن) أي يحكم بيني وبينك القرآن ويفصل **(من احتج بالقرآن فقد أفلح)** أي فاز بمرامه **(قال سفيان)** أي في بيان مراد حذيفة بقوله أفلح **(يقول)** أي حذيفة، يعني يريد **(قد احتج)** أي أتى بالحجة الصحيحة **(وربما قال)** أي سفيان **(قد فلج)** من الفلج: بفتح الفاء وسكون اللام، وبالجيم، وهو الظفر والفوز، وفلج على خصمه من باب نصر كذا في مختار الصحاح، وفي بعض النسخ: أفلج من باب الإفعال وهو بمعنى الفلج. قال في القاموس: الفلج والظفر والفوز كالإفلاج **(فقال)** أي زر بن حبيش **(سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى)** يعني إذ أسري به ﷺ إلى المسجد الأقصى ودخله.

فالظاهر أنه قد صلى فيه **(قال)** أي حذيفة **(أفتراه صلى فيه)** يعني في هذه الآية تصريح لصلاته ﷺ **(قلت لا)** يعني ليس فيها تصريح لكن الظاهر من الآية أنه صلى فيه **(قال لو صلى فيه لكتبت الصلاة عليكم فيه كما كتبت الصلاة في المسجد الحرام)** قد أجاب الحافظ في الفتح عن قول حذيفة هذا فقال: والجواب عنه منع التلازم في الصلاة إن كان أراد بقوله كتب عليكم الفرض، وإن أراد التشريع فنلتزمه، وقد شرع النبي ﷺ الصلاة في بيت المقدس فقرنه بالمسجد الحرام ومسجده في شد الرحال، وذكر فضيلة الصلاة فيه في غير ما حديث. وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي: حتى أتيت بيت المقدس فأوثقت دابتي بالحلقة التي كانت الأنبياء تربط بها، وفيه: فدخلت أنا وجبريل بيت المقدس فصلى كل واحد منا ركعتين، وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه نحوه، وزاد: ثم دخلت المسجد فعرفت النبيين من بين قائم وراكع وساجد، ثم أقيمت الصلاة فأممتهم. وفي حديث ابن مسعود عند مسلم: وحانت الصلاة فأممتهم انتهى كلام الحافظ مختصراً **(بدابة)** هي البراق **(طويلة الظهر ممدودة هكذا)** أي أشار حذيفة لطول ظهرها ومد بيده **(خطوة)** في القاموس: خطا خطواً مشى، والخطوة ويفتح: ما بين القدمين **(مد بصره)** أي منتهى بصره **(فما زايلا ظهر البراق)** أي ما فارق النبي ﷺ وجبريل ظهره، في القاموس: زايله مزايلة وزيالاً: فارقه انتهى. وفيه دليل على أن جبريل عليه السلام كان راكباً مع النبي ﷺ على

بَدْئِهِمَا. قال: وَيَتَحَدَّثُونَ أَنَّهُ رَبَطَهُ لِمَا لِيَفِرَّ مِنْهُ وَإِنَّمَا سَخَّرَهُ لَهُ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٣٥٧ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن عَلِيِّ بنِ زَيْدِ بنِ جُدْعَانَ عن أبي نَضْرَةَ عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَبِيَدِي لِوَاءُ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمَئِذٍ، آدمَ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِوَائِي، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ وَلَا فَخْرَ».

البراق.

وفي صحيح ابن حبان من حديث ابن مسعود: أن جبريل حمله على البراق رديفاً له، وفي رواية الحرث في مسنده: أتى بالبراق فركب خلف جبريل فسار بها، فهذا صريح في ركوبه معه.

فهذه الروايات حجة على من أنكر ركوب جبريل مع النبي ﷺ على البراق **(ثم رجعا عودهما على بدئهما)** قال في القاموس: رجع عوداً على بدء وعوده على بدئه: أي لم يقطع ذهابه حتى وصله برجوعه **(ويتحدثون أنه ربطه لما ليفر منه الخ)** قد أجاب البيهقي عن قول حذيفة هذا وقوله المتقدم فقال: المثبت مقدم على النافي.

قال الحافظ بعد ذكر كلام البيهقي هذا يعني من أثبت ربط البراق والصلاة في بيت المقدس معه زيادة علم على من نفى ذلك فهو أولى بالقبول ووقع في رواية بريدة عند البزار لما كان ليلة أسري به فأتى جبريل الصخرة التي ببيت المقدس فوضع إصبعه فيها فخرقها فشد بها البراق، ونحوه للترمذي انتهى. وقوله لما يعني لأي شيء ربط البراق، ثم قال على وجه الإنكار ليفر منه: أي هل ربطه لخوف فراره منه، ثم قال: إنما سخره الخ يعني لا يمكن منه الفرار، لأنه مسخر من الله تعالى فلا حاجة إلى ربطه.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح)** وأخرجه أحمد والنسائي.

قوله: **(عن أبي نضرة)** اسمه المنذر بن مالك بن قطنة العبدي.

قوله: **(أنا سيد ولد آدم)** قاله إخباراً عما أكرمه الله تعالى من الفضل والسؤدد، وتحدثاً بنعمة الله تعالى عنده وإعلاماً منه لأمته ليكون إيمانهم به على حسبه وموجبه، ولهذا أتبعه بقوله **(ولا فخر)** أي أن هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من الله لم أنلها من قبل نفسي ولا بلغتها بقوتي فليس لي أن أفتخر بها، قاله الجزري. وقال النووي: فيه وجهان: أحدهما: قاله امتثالاً لأمر الله تعالى:

قال: فَيَفْزَعُ النَّاسُ ثَلَاثَ فَزَعَاتٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُونَا آدَمُ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، فيقولُ: إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْباً أُهْبِطْتُ مِنْهُ إلى الأَرْضِ، وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحاً، فَيَأْتُونَ نُوحاً فَيَقُولُ: إني دَعَوْتُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ دَعْوَةً فَأُهْلِكُوا، وَلَكِنْ اذْهَبُوا إلى إبراهيمَ، فَيَأْتُونَ إبراهيمَ فيقولُ: إِنِّي كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ. ثُمَّ قال رسولُ اللهِ ﷺ:

﴿وأما بنعمة ربك فحدّث﴾ وثانيهما: أنه من البيان الذي يجب عليه تبليغه إلى أمته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه في توقيره ﷺ كما أمرهم الله تعالى به انتهى **(لواء الحمد)** اللواء بالكسر وبالمد: الراية، ولا يمسكها إلا صاحب الجيش، قاله الجزري في النهاية.

قال الطيبي: لواء الحمد عبارة عن الشهرة وانفراده بالحمد على رؤوس الخلائق ويحتمل أن يكون لحمده لواء يوم القيامة حقيقة يسمى لواء الحمد. وقال التوربشتي: لا مقام من مقامات عباد الله الصالحين أرفع وأعلى من مقام الحمد، ودونه تنتهي سائر المقامات، ولما كان نبينا سيد المرسلين، أحمد الخلائق في الدنيا والآخرة أعطي لواء الحمد ليأوي إلى لوائه الأولون والآخرون، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: آدم ومن دونه تحت لوائي انتهى.

قلت: حمل لواء الحمد على معناه الحقيقي هو الظاهر بل هو المتعين، لأنه لا يصار إلى المجاز مع إمكان الحقيقة **(وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي)** قال الطيبي: نبي نكرة وقعت في سياق النفي وأدخل عليه من الاستغراقية، فيفيد استغراق الجنس، وقوله آدم فمن: إما بيان أو بدل من محله، ومن فيه موصولة وسواه صلته، وصح لأنه ظرف، وأوثر الفاء التفصيلية في فمن سواه على الواو للترتيب، على منوال قولهم: الأمثل فالأمثل **(وأنا أول من ينشق عنه الأرض)** أي للبعث فلا يتقدم أحد عليه بعثاً فهو من خصائصه **(فيفزع الناس ثلاث فزعات)**.

قال القرطبي: كأن ذلك يقع إذا جيء بجهنم، فإذا زفرت فزع الناس حينئذ وجثوا على ركبهم **(إني أذنبت ذنباً)** يعني أكله من الشجرة وقد نهي عنها **(أهبطت منه)** بسببه والجملة صفة لقوله ذنباً **(فيقول إني دعوت على أهل الأرض دعوة فأهلكوا)** وفي رواية: إني دعوت بدعوة أغرقت أهل الأرض، والمراد بهذه الدعوة قوله: ﴿رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً﴾ وفي رواية قال: إنه لو كانت لي دعوة دعوت بها على قومي، وفي رواية: ويذكر سؤال ربه ما ليس له به علم.

قال الحافظ: ويجمع بأنه اعتذر بأمرين؛ أحدهما: نهى الله تعالى له أن يسأل ما ليس له به علم، فخشي أن تكون شفاعته لأهل الموقف من ذلك، ثانيهما: أن له دعوة واحدة محققة الإجابة،

«مَا مِنْهَا كَذِبَةٌ إلاَّ مَاحَـل بها عَنْ دِينِ اللهِ، وَلَكِن ائْتُوا مُوسَى، فَيأْتُونَ مُوسَى فيقولُ: إني قَدْ قَتَلْتُ نَفْساً، وَلَكِن ائْتُوا عِيسَى، فيأتونَ عِيسَى فيقولُ: إني عُبِدْتُ مِنْ دُونِ اللهِ، وَلَكِن ائْتُوا مُحَمَّداً ﷺ. قالَ: فيأتونِي فَأَنْطَلِقُ مَعَهُمْ».

قال ابنُ جُدْعانَ: قال أَنَسٌ: «فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ. قال: فَآخُذُ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَأُقَعْقِعُهَا فيُقَالُ: مَنْ هذَا؟ فَيُقَالُ: مُحَمَّدٌ، فَيَفْتَحُونَ لِي وَيُرَحِّبُونَ بِي، فَيَقُولُونَ: مَرْحَباً، فَأَخِرُّ سَاجِداً، فَيُلْهِمُنِي اللهُ مِنَ الثَّنَاءِ وَالْحَمْدِ، فَيُقَالُ لي: ارْفَعْ رَأْسَكَ وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَقُلْ يُسْمَعْ لِقَوْلِكَ، وَهُوَ المَقَامُ المَحْمُودُ الَّذِي قَالَ اللهُ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾. قال سُفْيَانُ: لَيْسَ عَنْ أَنَسٍ إلاَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ. فَآخُذُ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَأُقَعْقِعُهَا».

هذا حديثٌ حسنٌ.

وقد استوفاها بدعائه على أهل الأرض، فخشي أن يطلب فلا يجاب (**فيقول إني كذبت ثلاث كذبات**) يأتي بيان هذه الكذبات في تفسير سورة الأنبياء، قال البيضاوي: الحق أن الكلمات الثلاث إنما هي من معاريض الكلام لكن لما كانت صورتها الكذب أشفق منها استصغاراً لنفسه عن الشفاعة مع وقوعها، لأن من كان أعرف بالله وأقرب إليه منزلة كان أعظم خوفاً (**إلا ماحـل بها**) بالحاء المهملة. قال في النهاية: أي دفع وجادل من المحال بالكسر وهو الكيد، وقيل المكر، وقيل القوة والشدة وميمه أصلية، ورجل محل أي ذو كيد (**فيقول إني قد قتلت نفساً**) وفي رواية عند سعيد بن منصور: إني قتلت نفساً بغير نفس وإن يغفر لي اليوم حسبي (**فيقول إني عبدت من دون الله**) وفي رواية أحمد والنسائي من حديث ابن عباس: إني اتخذت إلهاً من دون الله، وفي رواية عند سعيد بن منصور نـحوه، وزاد: وإن يغفر لي اليوم حسبي (**قال ابن جدعان، قال أنس: فكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ قال: فآخذ بحلقة باب الجنة فأقعقعها**) أخذ ابن جدعان هذا القدر من حديث أنس لا من حديث أبي سعيد ولذا صرح به، وأما قوله: **فيقال من هذا فيقال محمد** إلى آخر الحديث، فهو من حديث أبي سعيد لا من حديث أنس كما صرح به سفيان بقوله ليس عن أنس إلا هذه الكلمة فآخذ بحلقة باب الجنة فأقعقعها (**فأقعقعهـا**) أي أحركهـا لتصوت والقعقعة حكاية حركة الشيء يسمع له صوت (**فيقولون مرحباً**) هذا بيان لقوله يرحبون بي (**واشفع تشفع**) بصيغة المجهول من التفعيل، أي تقبل شفاعتك.

قوله: (**هذا حديث حسن**) وأخرجه أحمد وابن ماجه مختصراً، وأخرجه أيضاً الترمذي في

وقد رَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديثَ عن أبي نَضْرَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ الحديثَ بِطُولِهِ.

سورَةُ الْكَهْفِ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣٥٨ - حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن عَمْرِو بنِ دِينَارٍ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ قال: «قُلْتُ لابنِ عَبَّاسٍ : إنَّ نَوْفاً الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ بَنِي إسْرَائِيلَ لَيْسَ بِمُوسَى صَاحِبِ الْخَضِرِ. قال: كَذَبَ عَدُوُّ الله، سَمِعْتُ أُبَيَّ بنَ كَعْب يقولُ:

أوائل المناقب مختصراً.

قوله: **(وقد روى بعضهم هذا الحديث عن أبي نضرة عن ابن عباس الحديث بطوله)** أخرجه أحمد.

(سورة الكهف)

مكية وهي مائة وإحدى عشرة آية **(إن نوفاً)** بفتح النون وسكون الواو بعدها فاء: هو ابن فضالة **(البكالي)** بكسر الموحدة وبالكاف مخففاً وبعد الألف لام وهو منسوب إلى بني بكال بن دعمي بن سعد بن عوف بطن من حمير، ويقال إنه ابن امرأة كعب الأحبار، وقيل ابن أخيه، وهو تابعي صدوق **(يزعم أن موسى صاحب بني إسرائيل ليس بموسى صاحب الخضر)** وفي رواية ابن إسحاق عن سعيد بن جبير عند النسائي قال: كنت عند ابن عباس وعنده قوم من أهل الكتاب، فقال بعضهم يا ابن عباس: إن نوفاً يزعم عن كعب الأحبار أن موسى الذي طلب العلم إنما هو موسى بن ميشا أي ابن إفرائيم بن يوسف عليه السلام، فقال ابن عباس: أسمعت ذلك منه يا سعيد؟ قلت نعم، قال: كذب نوف.

قال ابن إسحاق في المبتدأ: كان موسى بن ميشا قبل موسى بن عمران نبياً في بني إسرائيل، ويزعم أهل الكتاب أنه الذي صحب الخضر كذا في الفتح **(قال كذب عدو الله)** هذان اللفظان محمولان على إرادة المبالغة في الزجر والتنفير عن تصديق تلك المقابلة. قال ابن التين: لم يرد ابن عباس إخراج نوف عن ولاية الله، ولكن قلوب العلماء تتنفر إذا سمعت غير الحق فيطلقون أمثال هذا الكلام لقصد الزجر وحقيقته غير مرادة **(فعتب الله عليه)** العتب من الله تعالى محمول على ما

سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «قَامَ مُوسَى خَطِيباً في بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قال: أَنَا أَعْلَمُ. فَعَتِبَ اللهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ أَنَّ عَبْداً مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قال مُوسَى: أَي رَبِّ، فَكَيْفَ لي بِهِ؟ فقالَ لهُ: احْمِلْ حُوتاً في مِكْتَلٍ، فَحَيْثُ تَفْقِدُ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمَّ. فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ، وَهُوَ يُوشَعُ بنُ نُونٍ، فَجَعَلَ مُوسَى حُوتاً في مِكْتَلٍ، فَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَمْشِيَانِ حَتَّى إذَا أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرَقَدَ مُوسَى وَفَتَاهُ، فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ في المِكْتَلِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ المِكْتَلِ فَسَقَطَ في الْبَحْرِ. قال: فَأَمْسَكَ اللهُ عَنْهُ جِرْيَةَ الْمَاءِ حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ وكَانَ لِلْحُوتِ سَرَباً، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَباً، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتِهِمَا، وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَى أنْ يُخْبِرَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى قَالَ لِفَتَاهُ: ﴿آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ

يليق به لا على معناه العرفي في الآدميين كنظائره **(أن عبداً من عبادي بمجمع البحرين)** اختلف في مكان مجمع البحرين، فروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: بحر فارس والروم، وقيل غير ذلك، وذكر الحافظ في الفتح أقوالاً مختلفة فيه ثم قال هذا اختلاف شديد **(أي رب)** أصله ربي حذفت ياء المتكلم للتخفيف اكتفاء بالكسر **(فكيف لي به)** أي كيف الالتقاء لي بذلك العبد **(احمل حوتاً في مكتل)** بكسر الميم وفتح المثناة من فوق. قال في القاموس: هو زنبيل يسع خمسة عشر صاعاً. وفي رواية أبي إسحاق عند مسلم: فقيل له تزود حوتاً مالحاً.

قال الحافظ: يستفاد من هذه الرواية أن الحوت كان ميتاً، لأنه لا يملح وهو حي **(فهو ثم)** بفتح الثاء المثلثة ظرف بمعنى هناك، وقالت النحاة: هو اسم يشار به إلى المكان البعيد، أي فذلك العبد في ذلك المكان **(فتاه)** أي صاحبه **(وهو يوشع)** بضم التحتية وسكون الواو وفتح الشين المعجمة **(بن نون)** مصروف كنوح. ويوشع بن نون هذا من أولاد يوسف عليه السلام، وإنما قال فتاه لأنه كان يخدمه ويتبعه، وقيل كان يأخذ العلم عنه وهو الذي قام في بني إسرائيل بعد موت موسى **(حتى إذا أتيا الصخرة)** أي التي عند مجمع البحرين، والصخرة في اللغة الحجر الكبير **(فأمسك الله عنه جرية الماء)** أي جريانه **(حتى كان مثل الطاق)** الطاق ما عطف من الأبنية أي جعل كالقوس من قنطرة ونافذة وما أشبه ذلك، وفي رواية لمسلم: فاضطرب الحوت في الماء فجعل لا يلتئم عليه حتى صار مثل الكوة **(وكان للحوت سرباً)** أي مسلكاً ومذهباً يسرب ويذهب فيه **(وكان لموسى وفتاه عجباً)** أي شيئاً يتعجب منه **(آتنا غداءنا)** أي طعامنا وزادنا **(نصباً)** أي شدة وتعباً **(ولم ينصب)** أي لم يتعب من باب سمع يسمع.

سَفَرِنَا هَذَا نَصَباً﴾. قال: وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى جَاوَزَ المَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ. قال: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ، وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ، وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَباً. قال مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ، فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصاً. قال: يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا. قال سُفْيَانُ: يَزْعُمُ نَاسٌ أَنَّ تِلْكَ الصَّخْرَةَ عِنْدَهَا عَيْنُ الْحَيَاةِ، لَا يُصِيبُ مَاءَهَا مَيِّتاً إِلَّا عَاشَ. قال: وكَانَ الْحُوتُ قَدْ أُكِلَ مِنْهُ، فَلَمَّا قُطِرَ عَلَيْهِ الْمَاءُ عَاشَ. قال: فَقَصَّا آثَارَهُمَا حَتَّى أَتَيَا الصَّخْرَةَ، فَرَأَى رَجُلاً مُسَجًّى عَلَيْهِ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فقال: أَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ فقال: أَنَا مُوسَى، فقال: مُوسَى بَنِي

وفي رواية البخاري: ولم يجد موسى النصب **(أرأيت)** أي أخبرني **(إذ)** ظرف بمعنى حين وفيه حذف تقديره أرأيت ما دهاني إذ أوينا إلخ **(ذلك)** أي فقدان الحوت **(ما كنا نبغ)** أي هو الذي كنا نطلبه لأنه علامة وجدان المقصود **(فارتدا)** أي رجعا **(على آثارهما)** أي آثار سيرهما **(قصصاً)** أي يقصان قصصاً **(يقصان آثارهما)** قال في القاموس: قص أثره قصاً وقصصاً تتبعه، وقال فيه: **(فارتدا على آثارهما قصصاً)** أي رجعا من الطريق الذي سلكاه يقتصان الأثر.

(قال سفيان: يزعم ناس إلى قوله فلما قطر عليه الماء عاش) وعند البخاري في التفسير: قال سفيان وفي حديث غير عمرو قال وفي أصل الصخرة عين يقال لها الحياة، لا يصيب من مائها شيء إلا حيي، فأصاب الحوت من ماء تلك العين، قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر.

قال الحافظ: هذه الزيادة التي ذكر سفيان أنها في حديث غير عمرو قد أخرجها ابن مردويه من رواية إبراهيم بن يسار عن سفيان مدرجة في حديث عمرو، وأظن أن ابن عيينة أخذ ذلك عن قتادة، فقد أخرج ابن أبي حاتم من طريقه قال: فأتى على عين في البحر يقال لها عين الحياة فلما أصاب تلك العين رد الله روح الحوت إليه. وقد أنكر الداودي فيما حكاه ابن التين هذه الزيادة فقال: لا أرى هذا يثبت فإن كان محفوظاً فهو من خلق الله وقدرته انتهى. وقوله قطر عليه الماء من القطر: وهو بالفارسية جكيدن وجكانيدان لازم ومتعد **(مسجى)** اسم مفعول من التسجية أي مغطى **(فسلم عليه موسى)** وفي رواية لمسلم: فقال السلام عليكم، فكشف الثوب عن وجهه وقال وعليكم السلام **(فقال أنى بأرضك السلام)** قال الحافظ: هي بمعنى أين أو كيف، وهو استفهام استبعاد، يدل على أن أهل تلك الأرض لم يكونوا إذ ذاك مسلمين **(فقال أنا موسى)** في

إِسْرَائِيلَ؟ قال: نَعَمْ، قال: يَا مُوسَى إِنَّـكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللهِ عَلَّمَكَهُ اللهُ لاَ أَعْلَمُهُ، وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللهِ عَلَّمَنِيهِ لا تَعْلَمُهُ. فقال مُوسَى: هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً؟ قال: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً، وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْراً؟ قال: سَتَجِدُني إِنْ شَاءَ اللهُ صَابِراً وَلاَ أَعْصِي لَكَ أَمْراً. قال لَهُ الْخَضِرُ: فإِن اتَّبَعْتَنِي فَلا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْراً. قال: نَعَمْ. فَانْطَلَقَ الْخضرُ وَمُوسَى يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمَاهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعَرَفُوا الْخِضْرَ، فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَعَمِدَ الْخضرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ، فقال لهُ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ فَعَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً إِمْراً. قال: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً؟ قال: لا تُؤَاخِذْني بِمَا نَسِيتُ ولا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْراً، ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ وَإِذَا غُلاَمٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ

رواية البخاري: من أنت؟ قال: أنا موسى **(إنك على علم من الله علمكه الله لا أعلمه)** أي لا أعلم جميعه **(وأنا على علم من الله علمنيه لا تعلمه)** أي لا تعلم جميعه. وتقدير ذلك متعين، لأن الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا غنى بالمكلف عنه، وموسى كان يعرف من الحكم الباطن ما يأتيه بطريق الوحي **(رشداً)** صفة لمحذوف، أي علماً رشداً أي ذا رشد، وهو من قبيل رجل عدل **(إنك لن تستطيع معي صبراً)** كذا أطلق بالصيغة الدالة على استمرار النفي لما أطلعه الله عليه من أن موسى لا يصبر على ترك الإنكار إذا رأى ما يخالف الشرع، لأن ذلك شأن عصمته، ولذلك لم يسأله موسى عن شيء من أمور الديانة، بل مشى معه ليشاهد منه ما اطلع به على منزلته في العلم الذي اختص به **(وكيف تصبر)** استفهام عن سؤال تقديره لم قلت إني لا أصبر وأنا سأصبر قال: كيف تصبر **(على ما لم تحط به خبراً)** أي علماً **(فانطلق الخضر وموسى يمشيان)** لم يذكر فتى موسى وهو يوشع لأنه تابع غير مقصود بالأصالة **(فكلماهم)** أي أهل السفينة **(بغير نول)** بفتح النون وسكون الواو وهو الأجرة **(فنزعه)** أي قلعه **(إمراً)** أي منكراً. قاله مجاهد: أو عظيماً. قاله قتادة. **(لا تؤاخذني بما نسيت)** كلمة ما يجوز أن تكون موصولة أي بالذي نسيت والعائد محذوف أي نسيته، ويجوز أن تكون مصدرية أي بنسياني، ويجوز أن تكون نكرة بمعنى شيء، أي بشيء نسيته **(لا ترهقني)** أي لا تكلفني **(عسراً)** أي مشقة في صحبتي إياك، أي عاملني فيها بالعفو واليسر **(فأخذ الخضر برأسه فاقتلعه)** وفي رواية للبخاري:

فَقَتَلَهُ، فقال لهُ مُوسَى: أَقَتَلْتَ نَفْساً زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً نُكراً. قال: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً. قال: وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الأُولَى. قال: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلاَ تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْراً. فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا، فَوَجَدَا فيهَا جِدَاراً يُرِيدُ أَن يَنْقَضَّ ـ يقولُ مَائِلٌ ـ فقال الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا فَأَقَامَهُ، فقال لهُ مُوسَى: قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّفُونَا وَلَمْ يُطْعِمُونَا، لَوْ شِئْتَ لاَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْراً. قال: هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْراً.

قال رسولُ اللهِ ﷺ: يَرْحَمُ اللهُ مُوسَى، لَوَدِدْنَا أَنَّهُ كَانَ صَبَرَ حَتَّى يَقُصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَخْبَارِهِمَا. قال: فقال رسولُ اللهِ ﷺ: الأُولَى كَانَتْ مِنْ مُوسَى نِسْيَاناً. قال: وَجَاءَ

فأخذ غلاماً كافراً ظريفاً فأضجعه ثم ذبحه بالسكين ويجمع بينهما بأنه ذبحه ثم اقتلع رأسه **(أقتلت نفساً ذكية)** أي طاهرة من الذنوب **(بغير نفس)** أي بغير قصاص لك عليها **(نكراً)** أي منكراً وعن قتادة وابن كيسان: النكر أشد وأعظم من الإمر **(وهذا أشد من الأولى)** أي أوكد من الأولى حيث زاد كلمة لك **(فلا تصاحبني)** أي فارقني **(قد بلغت من لدني عذراً)** أي بلغت إلى الغاية التي تعذر بسببها في فراقي **(حتى إذا أتيا أهل قرية)** قيل الأيلة، وقيل أنطاكية، وقيل: أذربيجان، وقيل غير ذلك. وذكر الحافظ في الفتح أقوالاً عديدة ثم قال: هذا الاختلاف قريب من الاختلاف في المراد بمجمع البحرين، وشدة المباينة في ذلك تقتضي أن لا يوثق بشيء من ذلك **(أن يضيفوهما)** أي ينزلوهما بمنزلة الأضياف **(فيها)** أي في القرية **(يريد أن ينقض)** هذا من المجاز، لأن الجدار لا يكون له حقيقة إرادة، أي قرب ودنى من الانقضاض وهو السقوط، واستدل الأصوليون بهذا على وجود المجاز في القرآن وله نظائر معروفة **(يقول مائل)** هذا تفسير لقوله يريد أن ينقض من بعض الرواة **(فقال الخضر بيده هكذا)** أي أشار إليه بيده وهو من إطلاق القول على الفعل وهذا في كلام العرب كثير **(قوم)** أي هؤلاء قوم أو هم قوم **(لاتخذت عليه أجراً)** أي أجرة وجعلا **(قال)** أي الخضر لموسى **(هذا فراق)** أي وقت فراق **(بيني وبينك)** فيه إضافة بين إلى غير متعدد سوغها تكريره بالعطف بالواو **(سأنبئك)** قبل فراقي **(يرحم الله موسى)** إخبار ولكن المراد منه الإنشاء لأنه دعاء له بالرحمة **(الأولى)** صفة موصوفها محذوف أي المسألة الأولى **(نسياناً)** خبر كانت وعند البخاري في التفسير كانت الأولى نسياناً والوسطى شرطاً والثالثة عمداً. قال العيني قوله: نسياناً حيث قال: لا تؤاخذني بما نسيت؟ وشرطاً حيث قال: إن سألتك عن شيء بعدها، وعمداً حيث قال: لو شئت لاتخذت عليه أجراً **(وجاء عصفور)** بضم أوله طير مشهور وقيل هو الصرد **(على**

عُصْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ثُمَّ نَقَرَ في الْبَحْرِ، فقال لهُ الْخَضِرُ: ما نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللهِ إلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنَ الْبَحْرِ. قال سَعِيدُ بنُ جُبَيْرٍ وكَانَ ـ يَعْنِي ابنَ عَبَّاسٍ ـ يَقْرَأُ: وكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَصباً، وكَانَ يَقْرَأُ: وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِراً».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وقد رَوَاهُ أبو إسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ عن النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ عن النَّبِيِّ ﷺ.

قال أبو مُزَاحِمٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، قال عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ: حَجَجْتُ حَجَّةً وَلَيْسَ لي

حرف السفينة) أي على طرفها (ما نقص علمي وعلمك من علم الله) لفظ النقص ليس على ظاهره لأن علم الله لا يدخله النقص، فقيل معناه لم يأخذ، وهذا توجيه حسن ويكون التشبيه واقعاً على الأخذ لا على المأخوذ منه، وأحسن منه أن المراد بالعلم المعلوم بدليل دخول حرف التبعيض لأن العلم القائم بذات الله تعالى صفة قائمة لا تتبعض والمعلوم هو الذي يتبعض. وقال الإسماعيلي: المراد أن نقص العصفور لا ينقص البحر بهذا المعنى وهو كما قيل:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم ... بهن فلول من قراع الكتائب

أي ليس فيهم عيب.

وحاصله: أن نفي النقص أطلق على سبيل المبالغة، وقيل إلا بمعنى ولا، أي ولا كنقرة هذا العصفور. وقد وقع في رواية ابن جريج بلفظ أحسن سياقاً من هذا وأبعد إشكالاً، فقال: ما علمي وعلمك في جنب علم الله إلا كما أخذ هذا العصفور بمنقاره من البحر، وهو تفسير للفظ الذي وقع هنا، كذا في الفتح (**يقرأ وكان أمامهم**) والقراءة المشهورة: وكان وراءهم (**ملك يأخذ كل سفينة صالحة**) كذا كان يقرأ ابن عباس بزيادة صالحة بعد كل سفينة، وكذا كان يقرأ أبيّ. ففي رواية النسائيّ: وكان أبيّ يقرأ يأخذ كل سفينة صالحة غصباً، وفي رواية إبراهيم بن يسار عن سفيان: وكان ابن مسعود يقرأ كل سفينة صحيحة غصباً (**وكان يقرأ**) أي ابن عباس (**وأما الغلام فكان كافراً**) والقراءة المشهورة: وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه البخاري في مواضع فوق العشرة، ومسلم في أحاديث الأنبياء، والنسائي (**قال أبو مزاحم السمرقندي**) اسمه سباع بكسر السين المهملة بعدها

هِمَّةٌ إِلَّا أَنْ أَسْمَعَ مِنْ سُفْيَانَ يَذْكُرُ في هذا الْحَدِيثِ الْخَبَرَ حَتَّى سَمِعْتُهُ يقولُ: حدثنا عَمْرُو بن دِينَارٍ، وقد كُنْتُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سُفْيَانَ قَبْلَ ذَلِكَ، ولم يَذْكُرِ الْخَبَرَ.

٣٣٥٩ ـ حدثنا أبو حَفْصٍ عَمْرو بنُ عَلِيٍّ، أخبرنا أبو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بنُ قُتَيْبَةَ، أخبرنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بنُ عَبَّاسٍ عن أبي إسْحَاقَ عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ عن أُبَيِّ بن كَعْبٍ عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «الْغُلَامُ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِراً».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٣٣٦٠ ـ حدثنا يَحْيَى بنُ مُوسَى، أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَن هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرُ لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ فَاهْتَزَّتْ تَحْتَهُ خَضِراً». هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ.

موحدة ابن النضر، مقبول من الثانية عشرة **(وليست لي همة)** بالكسر ويفتح ما هم به من أمر ليفعل وأول العزم والعزم القوي **(إلا أن أسمع من سفيان بذكر في هذا الحديث الخبر)** أي لفظ حدثنا أو أخبرنا **(حتى سمعته)** أي سفيان **(يقول حدثنا عمرو بن دينار، وقد كنت سمعت هذا)** أي هذا الحديث **(من سفيان قبل ذلك ولم يذكر الخبر)** أي لم يذكر سفيان لفظ: حدثنا أو أخبرنا، بل ذكر لفظ عن أو قال أو نحوهما، وإنما لم يقنع ابن المديـني على ما سمع هذا الحديث من سفيان بغير لفـظ الخبر لأنه كان يدلس، وإن كان تدليسه من الثقات كما صرح به الحافظ في طبقات المدلسين.

قوله: **(أخبرنا عبد الجبار بن عباس)** الشبامي بكسر المعجمة ثم موحدة خفيفة، نزل الكوفة صدوق، يتشيع من السابعة.

قوله: **(طبع يوم طبع كافراً)** أي خلق يوم خلق كافراً، يعني خلق على أنه يختار الكفر، فلا ينافي خبر: كل مولود يولد على الفطرة إذ المراد بالفطرة استعداد قبول الإسلام، وهو لا ينافي كونه شقياً في جبلته.

قوله: **(هذا حديث حسن صحيح غريب)** وأخرجه مسلم وأبو داود وابن جرير في تفسيره.

قوله: **(حدثنا يحيى بن موسى)** هو البلخي **(إنما سمي الخضر)** بفتح أوله وكسر ثانيه أو بكسر أوله وإسكان ثانيه، ثبتت بهما الرواية وبإثبات الألف واللام فيه وبحذفهما، قاله الحافظ **(جلس على فروة بيضاء)** زاد عبد الرزاق في مصنفه بعد أن أخرجه الفروة: الحشيش الأبيض وما

٣٣٦١ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ وغيرُ وَاحِدٍ ـ المَعْنَى وَاحِدٌ ـ وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدِ بنِ بَشَّارٍ، قالُوا أخبرنا هِشَامُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ، أخبرنا أبو عَوَانَةَ عن قَتَادَةَ عن أبي رَافِعٍ عن حَدِيثِ أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ في السَّدِّ قال: «يَحْفُرُونَهُ كُلَّ يَوْمٍ حَتَّى إذَا كَادُوا يَخْرِقُونَهُ قال الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسَتَخْرِقُونَهُ غَداً. قال: فَيُعِيدُهُ اللهُ كَأَمْثَلِ مَا كَانَ حَتَّى إذَا بَلَغَ مُدَّتَهُمْ وَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ قال الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسَتَخْرِقُونَهُ غَداً إنْ شَاءَ اللهُ، وَاسْتَثْنَى. قال: فَيَرْجِعُونَ فَيَجِدُونَهُ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكُوهُ، فَيَخْرِقُونَهُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ فَيَسْتَقُونَ الْمِيَاهَ، وَيَفِرُّ النَّاسَ مِنْهُمْ فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ إلَى السَّمَاءِ فَتَرْجِعُ مُخْضَبَةً بِالدِّمَاءِ، فيقولُونَ: قَهَرْنَا مَنْ في الأَرْضِ وَعَلَوْنَا مَنْ في

أشبهه. قال عبد الله بن أحمد بعد أن رواه عن أبيه عنه: أظن هذا تفسيراً من عبد الرزاق انتهى. وجزم بذلك عياض وقال الحربي: الفروة من الأرض قطعة يابسة من حشيش، وهذا موافق لقول عبد الرزاق. وعن ابن الأعرابي الفروة أرض بيضاء ليس فيها نبات وبهذا جزم الخطابي ومن تبعه (فاهتزت) أي تحركت الفروة (خضراً) بفتح فسكون أو فكسر منوناً أي نباتاً أخضر ناعماً، وهو إما تمييز أو حال. وفي رواية البخاري خضراء على زنة حمراء.

قوله: (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه البخاري وغيره.

قوله: (عن قتادة عن أبي رافع عن حديث أبي هريرة) كذا وقع في النسخ الموجودة بذكر لفظ حديث بين عن وأبي هريرة، والظاهر أن يكون عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة بحذفه، وكذلك وقع في مسند أحمد وسنن ابن ماجه.

قوله: (في السد) أي الذي بناه ذو القرنين (يحفرونه) الضمير المرفوع ليأجوج ومأجوج والمنصوب للسد (قال الذي عليهم) أي الذي هو أمير عليهم (فيعيده) أي السد المخروق (كأمثل ما كان) وفي بعض النسخ كأشد ما كان (حتى إذا بلغ مدتهم) وفي رواية ابن ماجه: حتى إذا بلغت مدتهم، أي المدة التي قدرت لهم (واستثنى) أي قال: إنشاء الله (قال) أي رسول الله ﷺ (فيسقون المياه) وفي رواية ابن ماجه فينشفون الماء. وفي حديث أبي سعيد عند أحمد: ويشربون مياه الأرض (ويفر الناس منهم) وفي رواية ابن ماجه: ويتحصن الناس منهم في حصونهم، وفي حديث أبي سعيد عند ابن ماجه، وينحاز منهم المسلمون حتى تصير بقية المسلمين في مدائنهم وحصونهم (فترجع مخضبة بالدماء) أي فترجع السهام مصبوغة بالدماء إليهم (وعلونا من في

السَّمَاءِ ـ قَسْوَةً وَعُلُوًّا ـ فَيَبْعَثُ اللهُ عَلَيْهِمْ نَغفاً في أَقْفَائِهِمْ فَيُهْلكُونَ. قال: فَوالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ دَوَابَّ الأَرْضِ تَسْمَنُ وَتَبْطَرُ وَتَشْكَرُ شُكْراً مِنْ لُحُومِهِمْ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ إنما نَعْرِفُهُ من هذا الْوَجْهِ مِثْلَ هذا.

٣٣٦٢ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ وغيرُ وَاحِدٍ، قالُوا أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ عن عَبْدِ الْحَمِيدِ بنِ جَعْفَرٍ، قال أخبرني أبي عن ابنِ مِينَاءَ عن أبي سَعِيدِ بنِ أبي فَضَالَةَ الأَنْصَارِيِّ ـ وكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ ـ قال سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِذَا جَمَعَ اللهُ النَّاسَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ في عَمَلٍ عَمِلَهُ للهِ أَحَداً، فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ، فإِنَّ اللهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ».

السماء) أي غلبناهم **(قسوة وعلواً)** أي يقولون هذا القول غلظة وفظاظة وتكبراً **(فيبعث الله عليهم نغفاً)** بفتح النون والغين المعجمة: دود يكون في أنوف الإبل والغنم جمع نغفة **(في أقفائهم)** جمع قفاً، وهو وراء العنق، وفي حديث النواس بن سمعان: في رقابهم **(فيهلكون)** وفي حديث أبي سعيد عند ابن ماجه: فيموتون موت الجراد، وفي حديث النواس بن سمعان عند مسلم: فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة **(إن دواب الأرض تسمن)** من السمن ضد الهزال **(وتبطر)** من البطر محركة النشاط والأشر **(وتشكر)** يقال شكرت الناقة: امتلأ ضرعها لبناً والدابة سمنت، وهذه الأفعال الثلاثة من باب سمع يسمع.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد وابن ماجه.

قوله: **(أخبرنا محمد بن بكر البرساني)** أبو عثمان البصري **(قال أخبرني أبي)** هو جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري ثقة، من الثالثة **(عن ابن ميناء)** اسمه زياد، مقبول من الثالثة **(عن أبي سعيد بن أبي فضالة)** قال في تهذيب التهذيب: أبو سعد بن أبي فضالة الأنصاري الحارثي، ويقال أبو سعيد بن فضالة بن أبي فضالة المدني، روى عن النبي ﷺ: إن الله تعالى أغنى الشركاء الخ. روى عنه زياد بن ميناء ذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق.

قوله: **(ليوم القيامة)** أي ليجزيهم فيه **(ليوم لا ريب فيه)** أي في وقوع ذلك اليوم **(أحداً)** منصوب على أنه مفعول أشرك: أي أحداً غير الله **(فإن الله أغنى الشركاء)** أي هو أغنى من يزعم أنهم شركاء، على فرض أن لهم غنى **(عن الشرك)** أي عما يشركون به مما بينه وبين غيره في قصد العمل. والمعنى ما يقبل إلا ما كان خالصاً لوجهه وابتغاء لمرضاته، فاسم المصدر الذي هو الشرك

هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلَّا من حديثِ مُحمَّدِ بنِ بَكْرٍ.

٣٣٦٣ ـ حدثنا جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ فُضَيْلٍ الْجَزْرِيُّ وغيرُ وَاحِدٍ، قالُوا أخبرنا صَفْوَانُ بنُ صَالِحٍ ، أخبرنا الْوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ عن يَزِيدَ بنِ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيِّ عن مَكْحُولٍ عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ عن النَّبِيِّ ﷺ في قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا﴾ قال: ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ».

٣٣٦٤ ـ حدثنا الْحَسَنُ بن عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، أخبرنا صَفْوَانُ بنُ صَالِحٍ ، أخبرنا الْوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ عن يَزِيدَ بنِ يُوسُفَ الصَّنْعَانِيِّ عن يَزِيدَ بنِ يَزِيدَ بنِ جَابِرٍ عن مَكْحُولٍ بِهَذَا الإسْنَادِ نَحْوَهُ.

مستعمل في معنى المفعول. وهذا الحديث أورده الترمذي ههنا في تفسير قوله تعالى: ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾.

قوله: (**هذا حديث غريب**) وأخرجه أحمد وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والبيهقي.

قوله: (**حدثنا جعفر بن محمد بن فضيل الجزري**) الرسعني أبو الفضل، ويقال له الراسبي، صدوق حافظ من الحادية عشرة (**أخبرنا صفوان بن صالح**) الثقفي مولاهم أبو عبد الملك الدمشقي ثقة، وكان يدلس تدليس التسوية من العاشرة (**عن يزيد بن يوسف**) الرحبي (**الصنعاني**) صنعاء دمشق، ضعيف، من التاسعة.

قوله: (**وكان تحته كنز لهما قال ذهب وفضة**) فيه دلالة على أن ذلك الكنز كان ذهباً وفضة، واختلف أهل العلم فيه فقال قتادة وعكرمة وغير واحد: كان تحته مال مدفون لهما وهذا ظاهر السياق من الآية، وهو اختيار ابن جرير رحمه الله تعالى. وقال العوفي عن ابن عباس: كان تحته كنز علم، كذا قال سعيد بن جبير، وقال مجاهد: صحف فيها علم.

قلت: لا شك أن قول عكرمة وقتادة هو الظاهر، ويؤيده حديث أبي الدرداء هذا، وفي سنده يزيد بن يوسف وهو ضعيف، أخرجه أيضاً البخاري في تاريخه والطبراني والحاكم وصححه.

وَمِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣٦٥ ـ حدثنا أبو سَعِيدٍ الأشَجُّ وَأَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى، قالا أخبرنا ابنُ إدريسَ عن أَبِيهِ عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ عن عَلْقَمَةَ بنِ وَائِلٍ عن المُغِيرَةِ بنِ شُعْبَةَ قال: «بَعَثَنِي رسولُ اللهِ ﷺ إلى نَجْرَانَ، فقالُوا لي: أَلَسْتُمْ تَقْرَأُونَ: ﴿يَا أُخْتَ هَارُونَ﴾ وَقَدْ كَانَ بَيْنَ مُوسَى وَعِيسَى مَا كَانَ؟ فَلَمْ أَدْرِ مَا أُجِيبُهُمْ. فَرَجَعْتُ إلى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فقال: أَلَّا أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ».

(ومن سورة مريم)

مكية أو إلا سجدتها فمدنية أو إلا ﴿فخلف من بعدهم خلف﴾ آيتين فمدنيتان وهي ثمان أو تسع وتسعون آية.

قوله: **(أخبرنا ابن إدريس)** اسمه عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن.

قوله: **(إلى نجران)** قال في النهاية: هو موضع معروف بين الحجاز والشام واليمن انتهى. وقال في القاموس: نجران موضع باليمن، فتح سنة عشر، سمي بنجران بن زيدان بن سبأ، وموضع بالبحرين، موضع بحوران قرب دمشق، وموضع بين الكوفة وواسط انتهى **(فقالوا)** أي أهل نجران **(ألستم تقرأون)** أي في القرآن في سورة مريم **(يا أخت هارون)** وبعده ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغياً. قال ابن كثير: أي يا شبيهة هارون في العبادة أنت من بيت طيب طاهر معروف بالصلاح والعبادة والزهادة فكيف صدر هذا منك قال علي بن أبي طلحة والسدي قيل لها أخت هارون أي أخي موسى وكانت من نسله، كما يقال للتميمي يا أخا تميم، والمضري يا أخا مضر، وقيل: نسبت إلى رجل صالح كان فيهم اسمه هارون فكانت تتأسى به في الزهادة والعبادة انتهى **(وقد كان بين موسى وعيسى ما كان)** أي من طول الزمان ما لا يمكن أن تكون مريم عليها السلام أختاً لهارون أخي موسى عليهما الصلاة والسلام **(ألا)** بفتح الهمزة وتشديد اللام حرف التحضيض أي هلا **(أخبرتهم أنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم)** يعني أن هارون المذكور في قوله تعالى: ﴿**يا أخت هارون**﴾ ليس هو هارون النبي أخا موسى عليهما الصلاة والسلام، بل المراد بهارون هذا رجل آخر مسمى بهارون لأنهم كانوا يسمون أولادهم بأسماء الأنبياء والصالحين قبلهم. قال ابن جرير: اختلف أهل التأويل في السبب الذي قيل لها يا

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلا من حديثِ ابنِ إدْرِيسَ.

٣٣٦٦ ـ حدثنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ، أخبرنا النَّضْرُ بنُ إسماعِيلَ أبو المُغِيرَةِ، عن الأعْمَشِ، عن أبي صَالِحٍ، عنه أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال: «قَرَأَ رسولُ اللهِ ﷺ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾، قال: يُؤْتَى بالمَوْتِ كأنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ حَتَّى يُوقَفَ عَلَى السُّورِ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ، وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَشْرَئِبُّونَ، فَيُقَالُ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا؟ فيقولُونَ: نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ، فَيُضْجَعُ فَيُذْبَحُ، فَلَوْلاَ أَنَّ اللهَ قَضَى لأَهْلِ الْجَنَّةِ الْحَيَاةَ وَالْبَقَاءَ لَمَاتُوا فَرَحاً، وَلَوْلاَ أَنَّ اللهَ قَضَى لأَهْلِ النَّارِ الْحَيَاةَ فِيهَا وَالْبَقَاءَ لَمَاتُوا تَرَحاً».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

أخت هارون، ومن كان هارون هذا الذي ذكره الله وأخبر أنهم نسبوا مريم إلى أنها أخته، فقال بعضهم: قيل لها أخت هارون نسبة منهم لها إلى الصلاح، لأن أهل الصلاح فيهم كانوا يسمون هارون وليس بهارون أخي موسى. ثم ذكر من قال بهذا القول ثم قال: وقال بعضهم عني به هارون أخو موسى، ونسبت مريم إلى أنها أخته لأنها من ولده، يقال للتميمي يا أخا تميم، وللمضري يا أخا مضر. ثم ذكر من قال بهذا القول، ثم قال وقال آخرون: بل كان ذلك رجلاً منهم فاسقاً معلن الفسق فنسبوها إليه ثم قال: والصواب من القول في ذلك ما جاء به الخبر عن رسول الله ﷺ (يعني حديث المغيرة بن شعبة هذا) وانها نسبت إلى رجل من قومها انتهى ملخصاً.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح غريب**) وأخرجه أحمد ومسلم والنسائي.

قوله: (**وأنذرهم يوم الحسرة**) يعني خوف يا محمد الخلائق يوم الحسرة، سمي بذلك لأن المسيء يتحسر هلا أحسن العمل، والمحسن هلا زاد في الإحسان (**يؤتى بالموت كأنه كبش أملح**) تقدم شرحه في باب خلود أهل الجنة وأهل النار (**حتى يوقف على السور**) أي سور الأعراف (**فيشرئبون**) بمعجمة وراء مفتوحة ثم همزة مكسورة ثم موحدة ثقيلة مضمومة من الاشرئباب، أي يمدون أعناقهم ويرفعون رؤوسهم للنظر (**الحياة والبقاء**) أي الخلود (**فرحاً**) محركة أي سروراً (**فيها**) أي في النار (**ترحاً**) بفتحتين ضد الفرح أي هماً وحزناً.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والشيخان والنسائي.

٣٣٦٧ ـ حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، أخبرنا الْحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ، أخبرنا شَيْبَانُ عن قَتَادَةَ في قَوْلِهِ: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَاناً عَلِيًّا﴾ قال: حدثنا أَنَسُ بنُ مالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قال: «لَمَّا عُرِجَ بِي رَأَيْتُ إِدْرِيسَ في السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن أبي سَعِيدٍ عن النَّبِيِّ ﷺ.

وقد رَوَى سَعِيدُ بنُ أبي عَرُوبَةَ وَهَمَّامٌ وغيرُ وَاحِدٍ عن قَتَادَةَ عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، عن مالِكِ بنِ صَعْصَعَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَ المِعْرَاجِ بِطُولِهِ، وَهَذَا عِنْدِي مُخْتَصَرٌ مِنْ ذَلِكَ.

٣٣٦٨ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا يَعْلَى بنُ عُبَيْدٍ، أخبرنا عُمَرُ بنُ ذَرٍّ عن

قوله: (**أخبرنا الحسين بن محمد**) بن بهرام التميمي (**أخبرنا شيبان**) هو ابن عبد الرحمن النحوي.

قوله: (**ورفعناه**) أي إدريس (**مكاناً علياً**) وهو السماء الرابعة، ولا شك في كونها مكاناً علياً. واستشكل بأن غيره من الأنبياء أرفع مكاناً منه، وهذا الاستشكال ليس بشيء لأنه لم يذكر أنه أعلى من كل أحد. وأجاب بعضهم بأن المراد أنه لم يرفع إلى السماء من هو حي غيره.

ورد بأن عيسى عليه الصلاة والسلام أيضاً قد رفع وهو حي على الصحيح.

قال الحافظ: وكون إدريس رفع وهو حي لم يثبت من طريق مرفوعة قوية (**لما عرج بي رأيت إدريس في السماء الرابعة**) هذا نص صريح في أن رسول الله ﷺ رأى إدريس في السماء الرابعة وهو الصحيح.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه مسلم مطولاً.

قوله: (**وفي الباب عن أبي سعيد**) أخرجه ابن مردويه نحو حديث أنس المذكور.

قوله: (**وقد روى سعيد بن أبي عروبة وهمام وغير واحد عن قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة إلخ**) أخرجه الشيخان (**وهذا عندي مختصر من ذلك**) أي حديث أنس المذكور في الباب مختصر من حديث أنس عن مالك بن صعصعة الطويل.

قوله: (**أخبرنا عمر بن ذر**) الهمداني المرهبي (**عن أبيه**) هو ذر بن عبد الله المرهبي

أبيهِ، عن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ لِجِبْرَئِيلَ: «ما يَمْنَعكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورنَا؟ قال: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ إلى آخِرِ الآيةِ».

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

٣٣٦٩ ـ حدثنا عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُوسَى عن إسْرَائِيلَ عن السُّدِّيِّ قال: «سَأَلْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيّ عَنْ قَوْلِ اللهِ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾، فحدَّثني

الهمداني.

قوله: **(ما يمنعك أن تزورنا)** أي تجيئنا وتتنزل علينا **(وما نتنزل إلا بأمر ربك)** أي قال الله سبحانه، قل يا جبريل: ما نتنزل وقتاً غب وقت، إلا بإذن الله على ما تقتضيه حكمته **(له ما بين أيدينا)** أي أمامنا من أمور الآخرة **(وما خلفنا)** من أمور الدنيا، وتمام الآية: وما بين ذلك، أي ما يكون من هذا الوقت إلى قيام الساعة. أي له علم ذلك جميعه، وما كان ربك نسياً: أي ناسياً، يعني تاركاً لك بتأخير الوحي عنك كذا في الجلالين.

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره: قيل المراد بما بين أيدينا: أمر الدنيا وما خلفنا: أمر الآخرة، وما بين ذلك: ما بين النفختين، هذا قول أبي العالية وعكرمة ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة في رواية عنهما، والسدي والربيع بن أنس، وقيل ما بين أيدينا: ما يستقبل من أمر الآخرة، وما خلفنا: أي ما مضى من الدنيا، وما بين ذلك: أي ما بين الدنيا والآخرة، يروى نحوه عن ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك وقتادة وابن جريج والثوري، واختاره ابن جرير أيضاً انتهى.

قوله: **(هذا حديث حسن غريب)** وأخرجه أحمد والبخاري والنسائي في التفسير.

قوله: **(عن قول الله وإن منكم إلا واردها)**.

قال الحافظ في الفتح: اختلف السلف في المراد بالورود في الآية، فقيل هو الدخول، روى عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار أخبرني من سمع من ابن عباس فذكره، وروى أحمد والنسائي والحاكم من حديث جابر مرفوعاً: الورود الدخول لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها فتكون على المؤمنين برداً وسلاماً.

وروى الترمذي وابن أبي حاتم من طريق السدي: سمعت مرة يحدث عن عبد الله بن مسعود قال: يردونها أو يلجونها ثم يصدرون عنها بأعمالهم، وقيل المراد بالورود الممر عليها. رواه

أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُمْ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «يَـرِدُ النَّاسُ النَّـارَ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ عَنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ، فَأَوَّلُهُمْ كَلَمْحِ الْبَرْقِ، ثم كَالرِّيحِ، ثُمَّ كَحُضْرِ الْفَرَسِ، ثمَّ

الطبري وغيره من طريق بشر بن سعيد عن أبي هريرة، ومن طريق أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود، ومن طريق معمر وسعيد عن قتادة، ومن طريق كعب الأحبار وزاد: يستوون كلهم على متنها، ثم ينادي مناد أمسكي أصحابك ودعي أصحابي، فيخرج المؤمنون ندية أبدانهم، وهذان القولان أصح ما ورد في ذلك ولا تنافي بينهما، لأن من عبر بالدخول تجوز به عن المرور، ووجهه أن المسار عليها فوق الصراط في معنى من دخلها، لكن تختلف أحوال المارة باختلاف أعمالهم، فأعلاهم درجة من يمر كلمح البرق ويؤيد صحة هذا التأويل ما رواه مسلم من حديث أم مبشر أن حفصة قالت للنبي ﷺ لما قال: لا يدخل أحد شهد الحديبية النار؛ أليس يقول الله: ﴿ثم ننجي الذين اتقوا﴾ الآية. وفي هذا بيان ضعف قول من قال الورود مختص بالكفار، ومن قال معنى الورود الدنو منها، ومن قال معناه الإشراف عليها، ومن قال معنى ورودها: ما يصيب المؤمن في الدنيا من الحمى. على أن هذا الأخير ليس ببعيد، ولا ينافيه بقية الأحاديث انتهى **(يرد الناس النار)** يرد على وزن يعد مضارع من الورود بمعنى الحضور، يقال وردت ماء كذا، أي حضرته وإنما سماه وروداً لأن المارة على الصراط يشاهدون النار ويحضرونها.

قال التوربشتي: الورود لغة قصد الماء ثم يستعمل في غيره، والمراد منه ههنا الجواز على جسر جهنم **(ثم يصدرون عنها)** بضم الدال أي ينصرفون عنها، فإن الصدر إذا عدي بعن اقتضى الانصراف، وهذا على الاتساع ومعناه النجاة، إذ ليس هناك انصراف وإنما هو المرور عليها، فوضع الصدر موضع النجاة للمناسبة التي بين الصدور والورود.

قال الطيبي: ثم في ثم يصدرون مثلها في قوله تعالى: ﴿ثم ننجي الذين اتقوا﴾ في أنها للتراخي في الرتبة لا الزمان، بين الله تعالى التفاوت بين ورود الناس النار وبين نجاة المتقين منها، فكذلك بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، التفاوت بين ورود الناس النار وبين صدورهم منها، على أن المراد بالصدور الانصراف انتهى.

قال القاري: الحاصل أن الخلق بعد شروعهم في الورود يتخلصون من خوف النـار ومشاهدة رؤيتها وملاصقة لهبها ودخانها وتعلق شوكها وأمثالها على مراتب شتى في سرعة المجاوزة وإبطائها **(بأعمالهم)** أي بحسب مراتب أعمالهم الصالحة **(فأولهم)** أي أسبقهم **(كلمح البرق)** أي كسرعة مروره **(ثم كحضر الفرس)** أي جريه، وهو بضم الحاء وسكون الضاد العدو الشديد **(ثم كالراكب في رحله)** أي على راحلته وعداه بفي لتمكنه من السير. كذا قاله الطيبي، وقيل أراد

كَالرَّاكِبِ في رَحْلِهِ، ثمَّ كَشَدِّ الرَّجُلِ، ثمَّ كَمَشْيِهِ».

هذا حديثٌ حسنٌ رَوَاهُ شُعْبَةُ عن السُّدِّيِّ ولم يَرْفَعْهُ.

٣٣٧٠ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، أخبرنا شُعْبَةُ عن السُّدِّيِّ عن مُرَّةَ قال عَن عَبْدِ الله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾، قال: يَرِدُونَهَا ثُمَّ يَصْدُرُونَ بِأَعْمَالِهِمْ.

٣٣٧١ ـ حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، أخبرنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ عن شُعْبَةَ عن السُّدِّيِّ بِمِثْلِهِ. قال عَبْدُ الرَّحْمٰنِ قُلْتُ لِشُعْبَةَ: إنَّ إسْرَائِيلَ حدثني عن السُّدِّيِّ عن مُرَّةَ عن عَبْدِ اللهِ عن النَّبِيِّ ﷺ، قال شُعْبَةُ: وقد سَمِعْتُهُ مِنَ السُّدِّيِّ مرفوعاً، وَلَكِنِّي أَدَعُهُ عَمْداً.

٣٣٧٢ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ، أخبرنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، عن سُهَيْلِ بنِ أبي صَالِحٍ

الراكب في منزله ومأواه فإنه يكون حينئذ السير والسرعة أشد **(ثم كشد الرجل)** أي عدوه **(ثم كمشيه)** أي كمشي الرجل على هيئته.

قوله: **(هذا حديث حسن)** وأخرجه أحمد والحاكم وصححه، والبيهقي والدارمي وابن أبي حاتم.

قوله: **(أخبرنا عبد الرحمن)** هو ابن مهدي.

قوله: **(ولكني أدعه عمداً)** أي أتركه، يعني أترك روايته عنه مرفوعاً ولم يذكر وجه الترك فليتأمل.

تنبيه: ذكر أهل العلم في فائدة دخول المؤمنين النار وجوهاً، أحدها: أن ذلك مما يزيدهم سروراً إذا علموا الخلاص منه. وثانيها: أن فيه مزيد همّ على أهل النار حيث يرون المؤمنين يتخلصون منها وهم باقون فيها. وثالثها: أنهم إذا شاهدوا ذلك العذاب على الكفار صار ذلك سبباً لمزيد التذاذهم بنعيم الجنة، ولا نقول صريحاً إن الأنبياء يدخلون النار أدباً معهم، ولكن نقول: إن الخلق جميعاً يردونها كما دلت عليه أحاديث الباب. فالعصاة يدخلونها بجرائمهم، والأولياء والسعداء يدخلونها لشفاعتهم، فبين الداخلين بون.

قوله: **(أخبرنا عبد العزيز بن محمد)** هو الدراوردي.

عن أبيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْداً نَادَى جِبْرَئِيلَ: إِنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ فُلَاناً فَأَحِبَّهُ. قال: فَيُنَادِي في السَّمَاءِ، ثمَّ تُنْزَلُ لَهُ المَحَبَّةُ في أَهْلِ الأَرْضِ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُم الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ وَإِذَا أَبْغَضَ اللهُ عَبْداً نَادَى جِبْرَئِيلَ: إِنِّي قَدْ أَبْغَضْتُ فُلَاناً، فَيُنَادِي في السَّمَاءِ، ثمَّ تُنْزَلُ لَهُ الْبَغْضَاءُ في الأَرْضِ».

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (**إذا أحب الله عبداً نادى جبرئيل**) بالنصب على المفعولية (**إني قد أحببت فلاناً فأحبه**) بفتح الموحدة المشددة، أمر من الإحباب، أي أحبه أنت أيضاً.

قال النووي: قال العلماء: محبة الله تعالى لعبده هي إرادته الخير له وهدايته وإنعامه عليه ورحمته وبغضه إرادة عقابه أو شقاوته، ونحوه، وحب جبرئيل والملائكة يحتمل وجهين. أحدهما: استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعاؤهم، والثاني: أن محبتهم على ظاهرها المعروف من المخلوقين وهو ميل القلب إليه واشتياق إلى لقائه وسبب حبهم إياه كونه مطيعاً لله تعالى محبوباً له انتهى.

وقال الحافظ: وقع في بعض طرق الحديث بيان سبب هذه المحبة والمراد بها، ففي حديث ثوبان أن العبد ليلتمس مرضاة الله تعالى. (فلا يزال) كذلك حتى يقول: يا جبريل إن عبدي فلاناً يلتمس أن يرضيني ألا وإن رحمتي غلبت عليه. الحديث، أخرجه أحمد والطبراني، ويشهد له حديث أبي هريرة الآتي في الرقاق، ففيه: ولا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه. الحديث انتهى (**قال**) أي رسول الله ﷺ (**فينادي**) أي جبرئيل (**في السماء**) وفي حديث ثوبان: أهل السماوات السبع، وفي رواية للشيخين: فينادي جبريل في أهل السماء إن الله يحب فلاناً فأحبوه، فيحبه أهل السماء (**ثم تنزل له المحبة في أهل الأرض**) وفي رواية للشيخين ثم يوضع له القبول في الأرض.

قال النووي: أي الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه تميل إليه القلوب وترضى عنه (**فذلك قول الله ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وداً﴾**).

قال ابن كثير في تفسيره يخبر تعالى أنه يغرس لعباده المؤمنين الذين يعملون الصالحات، وهي الأعمال التي ترضي الله لمتابعتها الشريعة المحمدية يغرس لهم في قلوب عباده الصالحين محبة ومودة وهذا أمر لا بد منه ولا محيد عنه انتهى.

قوله: (**هذا حديث حسن صحيح**) وأخرجه أحمد والشيخان.

وقد رُوِيَ عن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ عن أَبِيهِ، عن أبي صَالِحٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا.

٣٣٧٣ ـ حدثنا ابنُ أبي عُمَرَ، أخبرنا سُفْيَانُ عن الأعْمَشِ عن أبي الضُّحَى عن مَسْرُوقٍ قال: سَمِعْتُ خَبَّابَ بن الأرَتِّ يقولُ: «جِئْتُ الْعَاصَ بنَ وَائِلٍ السَّهْمِيَّ أَتَقَاضَاهُ حَقًّا لي عِنْدَهُ. فقال: لا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُر بِمُحَمَّدٍ. فَقُلْتُ: لَا حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ. قال: وإني لَمَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فقال: إنَّ لي هُنَاكَ مَالاً وَوَلَداً فأَقْضِيكَ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لأوتَيَنَّ مَالاً وَوَلَداً﴾ الآية».

٣٣٧٤ ـ حدثنا هَنَادٌ، أخبرنا أبو مُعَاوِيَةَ عن الأعْمَشِ نَحْوَهُ.

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

قوله: (أخبرنا سفيان) هو الثوري (عن أبي الضحى) هو مسلم بن صبيح.

قوله: (جئت العاص) بفتح الصاد وكسرها أجوفاً وناقصاً قاله الكرماني (بن وائل السهمي) هو والد عمرو بن العاص الصحابي المشهور: وكان له قدر في الجاهلية ولم يوفق للإسلام (أتقاضاه حقاً لي عنده).

وفي رواية للبخاري قال: كنت قيناً بمكة فعملت للعاص بن وائل سيفاً فجئت أتقاضاه. وفي رواية لأحمد: فاجتمعت لي عند العاص بن وائل دراهم (فقلت لا) أي لا أكفر (حتى تموت ثم تبعث) مفهومه أنه يكفر حينئذ لكنه لم يرد ذلك لأن الكفر حينئذ لا يتصور، فكأنه قال لا أكفر أبداً، والنكتة في تعبيره بالبعث تعيير العاص بأنه لا يؤمن به (أفرأيت) لما كان مشاهدة الأشياء ورؤيتها طريقاً إلى الإحاطة بها علماً وإلى صحة الخبر عنها استعملوا أرأيت في معنى أخبر والفاء جاءت لإفادة معناها الذي هو التعقيب كأنه قال: أخبر أيضاً بقصة هذا الكافر، واذكر حديثه عقيب حديث أولئك والفاء بعد همزة الاستفهام عاطفة على مقدر، أي أنظرت فرأيت (الذي كفر) يعني العاص بن وائل (بآياتنا) أي بالقرآن (وقال لأوتين) أي لأعطين (مالاً وولداً) يعني في الجنة بعد البعث وبعده (أطلع الغيب) أي أعلمه، وأن يؤتى ما قاله، واستغنى بهمزة الاستفهام عن همزة الوصل فحذفت «أم اتخذ عند الرحمن عهداً» بأن يؤتى ما قاله (كلا) أي لا يؤتى ذلك (سنكتب) نأمر بكتب «ما يقول ونمد له من العذاب مداً» أي نزيده بذلك عذاباً فوق عذاب كفره. قوله: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والبخاري ومسلم والنسائي.

وَمِنْ سُورَةِ طَهَ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣٧٥ ـ حدثنا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ، أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ، أخبرنا صَالِحُ بنُ أبي الأَخْضَرِ عن الزُّهْرِيِّ عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن أبي هُرَيْرَةَ قال: «لَمَّا قَفَلَ رسولُ اللهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ أَسْرَى لَيْلَةً حَتَّى أَدْرَكَهُ الْكَرَى أَنَاخَ فَعَرَّسَ ثمَّ قال: يَا بِلَالُ اكْلأْ لَنَا اللَّيْلَةَ. قال: فَصَلَّى بِلَالٌ، ثمَّ تَسَانَدَ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الْفَجْرِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَنَامَ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَكَانَ أَوَّلُهُم اسْتِيْقَاظاً النَّبِيَّ ﷺ فقال: أَيْ بِلَالُ، فقال بِلَالٌ: بِأَبِي أَنْتَ يا رسولَ اللهِ، أَخَذَ بِنَفْسِي الذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ:

(ومن سورة طه)

مكية وهي مائة وخمس وثلاثون أو أربعون أو وثنتان آية.

قوله: (**لما قفل**) أي رجع من القفول (**من خيبر**) أي من غزوة خيبر كما في رواية مسلم وكانت هذه الغزوة في المحرم سنة سبع أقام عليه السلام يحاصرها بضع عشرة ليلة عشرة إلى أن فتح الله عليه وهي من المدينة على ثلاثة أبراد (**أسرى ليلة**) أي سار ليلة (**حتى أدركه الكرى**) بفتحتين، هو النعاس. وقيل النوم (**أناخ**) يقال أنخت الجمل فاستناخ، أي أبركته فبرك (**فعرس**) من التعريس: أي نزل آخر الليل للاستراحة. قال النووي: التعريس نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة، هكذا قاله الخليل والجمهور. وقال أبو زيد: هو النزول أي وقت كان من ليل أو نهار. وفي الحديث: معرسون في نحر الظهيرة (**اكلأ**) بهمز آخره: أي ارقب واحفظ واحرس، ومصدره الكلاء بكسر الكاف والمد (**لنا الليلة**) أي آخرها لإدراك الصبح (**فصلى بلال**) وفي رواية مسلم: فصلى بلال ما قدر له (**ثم تساند إلى راحلته**) أي استند إليها (**مستقبل الفجر**) أي ليرقبه حتى يوقظهم عقب طلوعه (**فغلبته عيناه**) قال الطيبي: هذا عبارة عن النوم، كأن عينيه غالبتاه فغلبتاه على النوم انتهى.

وحاصله: أنه نام من غير اختيار (**فقال أي بلال**) والعتاب محذوف أو مقدر، أي لم نمت حتى فاتتنا الصلاة؟ (**فقال بلال**) أي معتذراً (**أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك**) يعني غلب على نفسي ما غلب على نفسك من النوم (**فقال رسول الله ﷺ اقتادوا**) أمر من الاقتياد، يقال: قاد البعير واقتاده: إذا جر حبله أي سوقوا رواحلكم من هذا الموضع. وفي رواية لمسلم: فقال

اقْتَادُوا، ثمَّ أَنَاخَ فَتَوَضَّأَ فَأَقَامَ الصَّلاَةَ، ثمَّ صَلَّى مِثْلَ صَلاَتِهِ في الْوَقْتِ في تَمَكُّثٍ، ثمَّ قالَ: أَقِمِ الصَّلاَةَ لِذِكْرِي».

هذا حديثٌ غيرُ مَحْفُوظٍ، رَوَاهُ غيرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَّاظِ عن الزُّهْرِيِّ عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ولم يَذْكُرُوا فيه عن أبي هُرَيْرَةَ. وَصَالِحُ بن أبي الأَخْضَرِ يُضَعَّفُ في الحديثِ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

النبي ﷺ ليأخذ كل رجل برأس راحلته، فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان. (ثم أناخ) أي بعد ما اقتادوا (فأقام الصلاة) وفي رواية مسلم: ثم توضأ رسول الله ﷺ وأمر بلالاً فأقام الصلاة (ثم صلى) أي بهم الصبح (مثل صلاته في الوقت في تمكث) أي غير مستعجل (ثم قال) أي قرأ (أقم الصلاة لذكري) أي لتذكرني فيها، وقيل لذكري خاصة لا تشوبه بذكر غيري، وقيل لإخلاص ذكري وطلب وجهي ولا ترائي فيها ولا تقصد بها غرضاً آخر، وقيل معناه إذا تركت صلاة ثم ذكرتها فأقمها، كذا في الخازن.

قلت: يؤيد المعنى الأخير حديث أبي هريرة هذا ويؤيده أيضاً حديث أنس بن مالك مرفوعاً: إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها فليصلها إذا ذكرها فإن الله عز وجل يقول: أقم الصلاة لذكري. رواه أحمد ومسلم.

فإن قيل: كيف نام النبي ﷺ عن الصلاة حتى طلعت الشمس، مع قوله ﷺ: إن عيني تنامان ولا ينام قلبي.

فجوابه من وجهين: أصحهما وأشهرهما، أنه لا منافاة بينهما. لأن القلب إنما يدرك الحسيات المتعلقة به كالحدث والألم ونحوهما، ولا يدرك طلوع الفجر وغيره مما يتعلق بالعين، وإنما يدرك ذلك بالعين والعين نائمة، وإن كان القلب يقظان. والثاني أنه كان له حالان: أحدهما ينام فيه القلب وصادف هذا الموضع، والثاني: لا ينام وهذا هو الغالب من أحواله، وهذا التأويل ضعيف، والصحيح المعتمد هو الأول.

قوله: (ولم يذكروا فيه عن أبي هريرة، وصالح بن أبي الأخضر يضعف في الحديث) ولكنه لم يتفرد به بل تابعه يونس، ففي صحيح مسلم: حدثني حرملة بن يحيى التجيبي، قال أخبرنا ابن وهب، قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر. الحديث. وتابعه أيضاً معمر عند أبي داود، وصالح بن أبي الأخضر هذا

هو اليمامي مولى هشام بن عبد الملك نزل البصرة، ضعيف يعتبر به من السابعة.

تم بحمد الله الجزء الثامن

ويليه الجزء التاسع وأوله (ومن سورة الأنبياء)



فهرس الجزء الثامن
من كتاب تحفة الأحوذي

الموضوع	الصفحة
باب ما جاء في مرحبا	٣
باب ما جاء في تشميت العاطس	٥
باب ما يقول العاطس إذا عطس	٨
باب ما جاء كيف يشمت العاطس	١٠
باب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس	١٣
باب ما جاء كم يشمت العاطس	١٣
باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس	١٦
باب ما جاء أن الله يحب العطاس ويكره التثاوب	١٦
باب ما جاء أن العطاس في الصلاة من الشيطان	١٩
باب ما جاء في كراهية أن يقام الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه	٢٠
باب ما جاء في إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع فهو أحق به	٢٢
باب ما جاء في كراهية الجلوس بين الرجلين بغير إذنهما	٢٣
باب ما جاء في كراهية القعود وسط الحلقة	٢٣
باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل	٢٤
باب ما جاء في تقليم الأظفار	٢٧
باب ما جاء في توقيت تقليم الأظفار وأخذ الشارب	٣٢
باب ما جاء في قص الشارب	٣٤
باب ما جاء في الأخذ من اللحية	٣٦
باب ما جاء في إعفاء اللحية	٣٨
باب ما جاء في وضع إحدى الرجلين على الأخرى مستلقياً	٤٠
باب ما جاء في كراهية ذلك	٤١
باب ما جاء في كراهية الاضطجاع على البطن	٤٢
باب ما جاء في حفظ العورة	٤٣
باب ما جاء في الاتكاء	٤٥
باب	٤٦
باب ما جاء أن الرجل أحق بصدر دابته	٤٦
باب ما جاء في الرخصة في اتخاذ الأنماط	٤٧
باب ما جاء في ركوب ثلاثة على دابة	٤٨
باب ما جاء في نظرة الفجاءة	٤٩
باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال	٥٠

باب ما جاء في النهي عن الدخول على النساء إلا بإذن أزواجهن ٥٢
باب ما جاء في تحذير فتنة النساء ٥٣
باب ما جاء في كراهية اتخاذ القصة ٥٤
باب ما جاء في الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ٥٥
باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء ٥٦
باب ما جاء في كراهية خروج المرأة متعطرة ٥٨
باب ما جاء في طيب الرجال والنساء ٥٨
باب ما جاء في كراهية رد الطيب ٦٠
باب ما جاء في كراهية مباشرة الرجل الرجل والمرأة والمرأة ٦٢
باب ما جاء في حفظ العورة ٦٣
باب ما جاء أن الفخذ عورة ٦٤
باب ما جاء في النظافة ٦٧
باب ما جاء في الاستتار عند الجماع ٦٨
باب ما جاء في دخول الحمام ٦٩
باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب ٧٢
باب ما جاء في كراهية لبس المعصفر للرجال ٧٤
باب ما جاء في لبس البياض ٧٦
باب ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال ٧٧
باب ما جاء في الثوب الأخضر ٧٨
باب ما جاء في الثوب الأسود ٧٩
باب ما جاء في الثوب الأصفر ٨٠
باب ما جاء في كراهية التزعفر والخلوق للرجال ٨١
باب ما جاء في كراهية الحرير والديباج ٨٤
باب ٨٥
باب ما جاء أن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ٨٦
باب ما جاء في الخف الأسود ٨٧
باب ما جاء في النهي عن نتف الشيب ٨٧
باب ما جاء أن المستشار مؤتمن ٨٨
باب ما جاء في الشؤم ٨٩
باب ما جاء: لا يتناجى اثنان دون الثالث ٩٣
باب ما جاء في العدة ٩٤
باب ما جاء في فداك أبي وأمي ٩٦
باب ما جاء في يا بني ٩٧
باب ما جاء في تعجيل اسم المولود ٩٨
باب ما يستحب من الأسماء ٩٩
باب ما جاء ما يكره من الأسماء ١٠٠
باب ما جاء في تغيير الأسماء ١٠٣
باب ما جاء في أسماء النبي ﷺ ١٠٤
باب ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته ١٠٦
باب ما جاء أن من الشعر حكمة ١٠٩
باب ما جاء في إنشاد الشعر ١١١
باب ما جاء لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً ١١٦
باب ما جاء في الفصاحة والبيان ١١٨
باب ١١٩
باب ١١٩
باب ١٢٠
باب ١٢٢

أبواب الأمثال عن رسول الله ﷺ

باب ما جاء في مثل الله عز وجل لعباده ١٢٣
باب ما جاء مثل النبي والأنبياء صلى الله عليه وعليهم أجمعين وسلم ١٢٨
باب ما جاء مثل الصلاة والصيام والصدقة ١٢٩
باب ما جاء مثل المؤمن القارىء للقرآن وغير القارىء ١٣٣
باب ما جاء مثل الصلوات الخمس ١٣٦
باب ١٣٨
باب ما جاء مثل ابن آدم وأجله وأمله ١٤٠

أبواب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ

باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب ... ١٤٤
باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي ١٤٦
باب ما جاء في آخر سورة البقرة ١٥٢
باب ما جاء في آل عمران ١٥٤
باب ما جاء في سورة الكهف ١٥٦
باب ما جاء في يس ١٥٨
باب ما جاء في حم الدخان ١٦٠
باب ما جاء في سورة الملك ١٦١
باب ما جاء في إذا زلزلت ١٦٣
باب ما جاء في سورة الإخلاص وإذا زلزلت ١٦٥
باب ما جاء في سورة الإخلاص ١٦٦
باب ما جاء في المعوذتين ١٧٣
باب ما جاء في قارىء القرآن ١٧٤
باب ما جاء في فضل القرآن ١٧٥
باب ما جاء في تعليم القرآن ١٧٨
باب ما جاء في من قرأ حرفاً من القرآن ماله من الأجر ١٨٢
باب ١٨٤
باب ١٨٦
باب ١٨٧
باب ١٨٩
باب ١٩١
باب ١٩٣
باب ما جاء كيف كانت قراءة النبي ﷺ ١٩٣
باب ١٩٦

أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ

باب بسم الله الرحمن الرحيم ١٩٨
باب ما جاء أن القرآن أنزل على سبعة أحرف ٢١٢
باب ٢١٤
باب ٢١٧

أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ

باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه ٢٢٣
ومن سورة فاتحة الكتاب ٢٢٨
ومن سورة البقرة ٢٣٣
ومن سورة آل عمران ٢٧١
ومن سورة النساء ٢٩٢
ومن سورة المائدة ٣٢٣
ومن سورة الأنعام ٣٤٧

ومن سورة الأعراف ٣٥٩
ومن سورة الأنفال ٣٧٠
ومن سورة التوبة ٣٧٩
ومن سورة يونس ٤١٤
ومن سورة هود ٤١٩
ومن سورة يوسف ٤٢٨
ومن سورة الرعد ٤٣٠
ومن سورة إبراهيم ٤٣٣
ومن سورة الحجر ٤٣٦
ومن سورة النحل ٤٤٣
ومن سورة بني إسرائيل ٤٤٥
ومن سورة الكهف ٤٦٧
ومن سورة مريم ٤٧٧
ومن سورة طه ٤٨٥

تم الفهرس